

دُرُوسٌ وَفَتَاوَى مِنْ
الْحَقِّيقِ الشَّيْخِ الْعَمَّادِ

لفضيلة الشيخ العلامة

محمد بن صالح العثيمين

غفر الله له ولوالديه وللمسلمين

المجلد العاشر

دُرُوسٌ (التَّارِيخُ وَالسِّيَرُ، الْأَذْكَارُ)

من إصدارات

مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

دُرُوسٌ وَفَتَاوَى مِنْ

الْحَمْدِ لِلَّهِ الشَّامِلِ

الْمَجْدِ الْعَاشِرُ

ح مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية، ١٤٣٩ هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

العثيمين، محمد بن صالح

دروس وفتاوى من الحرمين الشريفين. / محمد بن صالح العثيمين ط ١ -

القصيم، ١٤٣٩ هـ / ١٨ مج .

٥٠٤ ص : ٢٤×١٧ سم (سلسلة مؤلفات الشيخ ابن عثيمين : ١٧٧)

ردمك: ٣-٦٤-٨٢٠٠-٦٠٣-٩٧٨ (مجموعة)

٢-٧٤-٨٢٠٠-٦٠٣-٩٧٨ (١٠ ج)

١- الفتاوى الشرعية. ٢- الفقه الحنبلي. أ. العنوان

١٤٣٩ / ٢٠٣٥

ديوي ٢٥٨.٤

رقم الإيداع: ١٤٣٩ / ٢٠٣٥

ردمك: ٣-٦٤-٨٢٠٠-٦٠٣-٩٧٨ (مجموعة)

٢-٧٤-٨٢٠٠-٦٠٣-٩٧٨ (١٠ ج)

حقوق الطبع محفوظة

لِمُؤَسَّسَةِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحِ العُثَيْمِينَ الخَيْرِيَّةِ

إلا لمن أراد طبع الكتاب لتوزيعه خيرياً بعد مراجعة المؤسسة

الطبعة الأولى

١٤٣٩ هـ

يُطلب الكتاب من:

مُؤَسَّسَةُ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحِ العُثَيْمِينَ الخَيْرِيَّةِ

المملكة العربية السعودية

القصيم - عنيزة - ٥١٩١١ ص. ب : ١٩٢٩

هاتف: ٠١٦/٣٦٤٢١٠٧ - فاكس: ٠١٦/٣٦٤٢٠٠٩

جوال: ٠٥٥٣٦٤٢١٠٧ - جوال المبيعات: ٠٥٥٣٣٢٧٦٦

www.binothameen.net

info@binothameen.com



الموزع المعتمد والحصري في جمهورية مصر العربية

دار الدرة الدولية للطباعة والتوزيع

١٢٥ شارع مصطفى النحاس - مدينة نصر - الحي الثامن - بجوار مدارس المنهل الخاصة.

هاتف وفاكس: ٢٢٧٢٠٥٥٢ - محمول: ٠١٠١٠٥٥٧٠٤٤

قِصَّةُ نُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَأُصَلِّي وَأُسَلِّمُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ خَاتَمِ النَّبِيِّينَ وَإِمَامِ الْمُتَّقِينَ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، أَمَّا بَعْدُ:

فَنُوحٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ هُوَ أَوَّلُ رَسُولٍ أَرْسَلَهُ اللَّهُ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ، أَمَّا آخِرُ نَبِيٍّ أَرْسَلَهُ اللَّهُ لِأَهْلِ الْأَرْضِ فَهُوَ مُحَمَّدٌ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ -؛ وَلِذَلِكَ كَانَتْ رِسَالَةُ النَّبِيِّ ﷺ عَامَّةً شَامِلَةً لِجَمِيعِ الْخَلْقِ، أَيْ: أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدَهُ، وَكَانَتْ رِسَالَتُهُ أَيْضًا صَالِحَةً لِكُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ، وَالشَّرَائِعُ السَّابِقَةُ كَانَتْ خَاصَّةً فِي أُمَّمٍ مُعَيَّنَةٍ، وَصَالِحَةً لِلزَّمَانِ الَّذِي كَانَتْ الرِّسَالَةُ فِيهِ قَائِمَةً، ثُمَّ تُنْسَخُ بَعْدَ ذَلِكَ.

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أُعْطِيتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلِي: نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ، وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهْرًا، وَإِنَّمَا رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكَتْهُ الصَّلَاةُ فَلْيُصَلِّ، وَأُحِلَّتْ لِي الْغَنَائِمُ، وَكَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً، وَبُيْعَتْ لِي النَّاسُ كَافَّةً، وَأُعْطِيتُ الشَّفَاعَةَ»^(١)، هَذِهِ خَمْسٌ أَعْطَاهَا اللَّهُ لِنَبِيِّهِ مُحَمَّدًا ﷺ وَلَمْ يُعْطِهَا لِأَحَدٍ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلَهُ.

بَعَثَ اللَّهُ نُوحًا عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى قَوْمِهِ، فَدَعَاهُمْ إِلَى اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ سِرًّا وَعَلْنًا، وَمَكَثَ أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمْسِينَ عَامًا، وَهُوَ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ، وَيُبَيِّنُ لَهُمْ، وَيُحَذِّرُهُمْ، وَيُرْغِبُهُمْ، ﴿وَمَا آمَنَ مَعَهُ إِلَّا قَلِيلٌ﴾ [هود: ٤٠].

(١) أخرجه البخاري: كتاب التيمم، باب، رقم (٣٣٥)، ومسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب جعلت لي الأرض مسجدًا وطهورًا، رقم (٥٢١).

وفي هَذَا عِبْرَةٌ لِلدَّعَاةِ، الَّذِينَ يَدْعُونَ إِلَى اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ ثُمَّ يَمَلُّونَ مِنَ النَّاسِ إِذَا لَمْ يَجِدُوا إِقْبَالَاً، فَلَا عَجَبَ إِذَا لَمْ تَجِدُوا مِنَ النَّاسِ إِقْبَالَاً، فَهَذَا هُمْ الرُّسُلُ يَبْقُونَ مُدَّةَ طَوِيلَةٍ وَلَا يَجِدُونَ إِقْبَالَاً.

لَقَدْ بَقِيَ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - فِي مَكَّةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ، وَفِي النِّهَايَةِ أَخْرَجُوهُ مِنْ مَكَّةَ، وَلَكِنَّ النَّصْرَ كَانَ فِيهَا بَعْدُ وَالْعِزَّةُ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - وَلِلْمُؤْمِنِينَ.

فَكُلُّ دَاعِيَةٍ لَا بُدَّ أَنْ يَنَالَهُ أَذَى، وَلَا بُدَّ أَنْ يَجِدَ مِنَ النَّاسِ مُمَانَعَةً، وَلَا يَسْتَجِيبُونَ لَهُ بِالسَّرْعَةِ الَّتِي يَرِيدُ، لَكِنْ عَلَى الدَّعَاةِ أَنْ يَصْبِرُوا فِي الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ، وَأَنْ يَدْعُوا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ، وَالْجِدَالِ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ.

وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَدْعُو إِلَى اللَّهِ وَهُوَ يُنْفِرُ عَنِ اللَّهِ، فَتَجِدُهُ يَدْعُو بِعَنْفٍ، وَبِدُونَ إِقْنَاعٍ، وَالنَّفُوسُ تَحْتَاجُ إِلَى اللَّيْنِ وَاللُّطْفِ، وَتَحْتَاجُ إِلَى الْإِقْنَاعِ؛ حَتَّى يُقْبَلَ النَّاسُ عَنْ اِقْتِنَاعٍ عَلَى دِينِ اللَّهِ، وَيَأْخُذُوا بِمَا دَعَا إِلَيْهِ هَذَا الْمُصْلِحُ، الَّذِي يَدْعُو إِلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مِنْ غَيْرِ أَنْ يَمَسَّ الْمُجْتَمَعَ بِمَا يُشَوِّشُ عَلَيْهِمْ، وَبِمَا يُؤْغِرُ صُدُورَهُمْ عَلَى وِلَاةِ أُمُورِهِمْ.

فَلَا تَعْجَبْ أَيُّهَا الدَّاعِي إِلَى اللَّهِ إِذَا تَأَخَّرَتِ الْإِجَابَةُ، فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ يَبْتَلِي الدَّاعِيَةَ إِلَى عَزَّوَجَلَّ بِتَأَخُّرِ قَبُولِ النَّاسِ وَإِجَابَتِهِمْ؛ حَتَّى يَمْتَحِنَ صِدْقَهُ فِي الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ.

نُوحٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَقِيَ فِي قَوْمِهِ أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمْسِينَ عَامًا يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ، يَقُولُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿رَبِّ إِنِّي دَعَوْتُ قَوْمِي لَيْلًا وَنَهَارًا ﴿٥﴾ فَلَمْ يَزِدْهُمْ دُعَايَ إِلَّا فِرَارًا﴾ [نوح: ٥-٦]، يَدْعُوهُمْ بِالآيَاتِ الَّتِي تَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ، وَمَعَ ذَلِكَ لَمْ يَسْتَجِيبُوا، بَلْ لَمْ يَزِدْهُمْ دَعَاؤُهُ إِيَّاهُمْ إِلَّا فِرَارًا، ﴿وَإِنِّي كُلَّمَا دَعَوْتُهُمْ لِتَغْفِرَ لَهُمْ جَعَلُوا أَصْلِحَهُمْ فِي آذَانِهِمْ﴾،

لثَلَا يَسْمَعُوا ﴿وَأَسْتَغْشَوْا ثِيَابَهُمْ﴾ [نوح: ٧] أَي: تَغَطُّوا بِهَا؛ لِثَلَا يَرَوْهُ، وَلَا تُهَمُّ يَحْشُونَ إِذَا سَمِعُوا شَيْئًا يَدْخُلُ مَسَامِعَهُمْ، فَيَصِلُ إِلَى قُلُوبِهِمْ، فَيُؤْمِنُونَ بِذَلِكَ، فَأَرَادُوا أَنْ يَسُدُّوا طُرُقَ الْهُدَى عَنْهُ.

كَذَلِكَ يَحْشُونَ أَنْ يَرَوْا الْآيَاتِ بِأَعْيُنِهِمْ، ثُمَّ يُلْجِئُهُمْ ذَلِكَ إِلَى الْإِيمَانِ، فَصَارُوا يَسْتَغْشُونَ ثِيَابَهُمْ؛ حَتَّى لَا يَرَوْا الْآيَاتِ، وَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى شِدَّةِ اسْتِكْبَارِهِمْ وَنُفُورِهِمْ. وَيُسْتَفَادُ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿تَغْفِرْ لَهُمْ﴾ أَنَّهُمْ لَوْ تَابُوا لَغَفِرَ لَهُمْ، وَهَذَا شَأْنُ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ بِعِبَادِهِ، أَنْ الْإِنْسَانَ إِذَا تَابَ إِلَى اللَّهِ وَلَوْ عَظُمَ الذَّنْبُ، فَإِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ لَهُ، وَاللَّهُ أَمْرُ نَبِيِّهِ أَنْ يَقُولَ: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾ [الأنفال: ٣٨]، مَهْمَا عَظُمَ الذَّنْبُ، مَعَ أَنَّ هَؤُلَاءِ الْكَافِرِينَ يَسُبُّونَ اللَّهَ، وَيَسُبُّونَ رَسُولَهُ ﷺ وَيَسُبُّونَ دِينَهُ، وَقَالَ: ﴿إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾.

نُوحٌ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَوَّلُ الرُّسُلِ يَقُولُ: ﴿وَإِنِّي كَلَّمَا دَعَوْتُهُمْ لِتَغْفِرَ لَهُمْ جَعَلُوا أَصْغِعَهُمْ فِي آذَانِهِمْ وَأَسْتَغْشَوْا ثِيَابَهُمْ وَأَصْرُوا﴾، عَلَى الْكُفْرِ وَالْعِنَادِ، ﴿وَأَسْتَكْبَرُوا اسْتِكْبَارًا﴾، أَي: اسْتَكْبَرُوا اسْتِكْبَارًا عَظِيمًا.

﴿ثُمَّ إِنِّي دَعَوْتُهُمْ جِهَارًا ۝٨ ثُمَّ إِنِّي أَعْلَنْتُ لَهُمْ وَأَسْرَرْتُ لَهُمْ إِسْرَارًا﴾ [نوح: ٨-٩]، وَلَكِنْ أَبَوَا، ﴿فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا ۝١٠ يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا ۝١١ وَيُمْدِدْكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ﴾ [نوح: ١٠-١٢].

قَوْلُهُ: ﴿وَيُمْدِدْكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ﴾ فَرَّغَهُمْ أَوَّلًا فِي ثَوَابِ الْآخِرَةِ، وَثَانِيًا فِي ثَوَابِ الدُّنْيَا؛ ثَوَابِ الْآخِرَةِ فِي قَوْلِهِ: ﴿تَغْفِرْ لَهُمْ﴾، وَثَوَابِ الدُّنْيَا: ﴿يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا﴾ [نوح: ١١]، يَعْنِي: أَمْطَارًا دَائِرَةً، كَلِمَا جَفَّتِ الْأَرْضُ أَمْطَرَتِ السَّمَاءَ.

قَوْلُهُ: ﴿وَيُمَدِّدْكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَلْ لَكُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَلْ لَكُمْ أَنْهَارًا﴾ [نوح: ١٢]، ولكن معَ هَذَا التَّرغِيبِ أَبُو اسْتِكْبَرُوا، ﴿وَمَا أَمِنَ مَعَهُ إِلَّا قَلِيلٌ﴾ [هود: ٤٠]، حَتَّى إِنْ أَحَدَ أَبْنَاءِ نُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَفَرَ بِأَبِيهِ، وَلَمَّا وَعَدَ اللَّهُ نُوحًا عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْ يُنَجِّيَهُ وَأَهْلَهُ، صَرَفَ اللَّهُ ابْنَهُ عَنِ الْإِيمَانِ، وَعَنِ الرُّكُوبِ فِي السَّفِينَةِ الَّتِي نَجَّاهَا نُوحٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَمَنْ مَعَهُ.

فَقَالَ نُوحٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِابْنِهِ: ﴿يَبْنَئِ أَرْكَبَ مَعَنَا وَلَا تَكُنْ مَعَ الْكَافِرِينَ﴾ [هود: ٤٢]، فَقَالَ الْإِبْنُ: ﴿سَتَأْوِي إِلَى جَبَلٍ يَعْصِمُنِي مِنَ الْمَاءِ﴾، فَاعْتَمَدَ عَلَى الْأُمُورِ الْحَسِيَّةِ دُونَ الْأُمُورِ الْإِلَهِيَّةِ، وَلَمْ يَعِصِمَهُ الْجَبَلُ مِنَ الْمَاءِ، فَقَالَ لَهُ نُوحٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿لَا عَاصِمَ الْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ إِلَّا مَنْ رَحِمَ وَحَالَ بَيْنَهُمَا الْمَوْجُ فَكَانَ مِنَ الْمُعْرَقِينَ﴾ [هود: ٤٣].

وَبِذَلِكَ تَعْرِفُ قُدْرَةَ اللَّهِ عَزَّجَلَّ وَأَنَّهُ سَبْحَانَهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ خَلْقِهِ نَسَبٌ، وَلَيْسَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ خَلْقِهِ صِلَةٌ إِلَّا صِلَةٌ وَاحِدَةٌ، وَهِيَ التَّقْوَى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْفَقْتُمْ﴾ [الحجرات: ١٣].

وَإِذَا تَأَمَّلْتَ مَا يُدَبِّرُهُ اللَّهُ فِي خَلْقِهِ، تَرَى الْعَجَبَ الْعُجَابَ! فإِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كَانَ أَبُوهُ كَافِرًا، وَنُوحٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ ابْنُهُ كَافِرًا، وَمُحَمَّدٌ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - كَانَ عُمُّهُ كَافِرًا، وَهَذِهِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ.

إِبْرَاهِيمُ كَانَ أَبُوهُ كَافِرًا، وَجَرَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَبِيهِ مُحَاوَرَةٌ ذَكَرَهَا اللَّهُ تَعَالَى فِي سُورَةِ مَرْيَمَ، وَكَانَ ابْنُهُ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يَدْعُوهُ بِاللُّطْفِ، يَقُولُ: ﴿يَتَابَتِ لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِي عَنْكَ شَيْئًا﴾ [مريم: ٤٢]، ﴿يَتَابَتِ﴾ كَلَامٌ لَطِيفٌ، ﴿إِنِّي قَدْ جَاءَنِي مِنَ الْعِلْمِ مَا لَمْ يَأْتِكَ﴾، وَلَمْ يَقُلْ: «إِنِّي عَالِمٌ وَأَنْتَ جَاهِلٌ»؛ لِأَنَّهُ لَوْ قَالَ: «أَنْتَ جَاهِلٌ» لَصَارَ فِي نَفْسِهِ بَعْضُ النُّفُورِ، وَلَكِنَّهُ قَالَ: ﴿قَدْ جَاءَنِي مِنَ الْعِلْمِ مَا

لَمْ يَأْتِكَ فَاتَّبَعْنِي أَهْدِكَ صِرَاطًا سَوِيًّا ﴿٤٣﴾ يَتَابَتِ لَا تَعْبُدِ الشَّيْطَانَ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلرَّحْمَنِ عَصِيًّا ﴿٤٤﴾ يَتَابَتِ إِنِّي أَخَافُ أَنْ يَمَسَّكَ عَذَابٌ مِنَ الرَّحْمَنِ فَتَكُونَ لِلشَّيْطَانِ وَلِيًّا ﴿مريم: ٤٣-٤٥﴾.

ورغم هذا التلطف في الخطاب، كان جواب أبيه: ﴿ قَالَ أَرَأَيْتَ أَنْتَ عَنْ ءَالِهَتِي يَتَابِرُهُمْ ﴾، يعني: أترغب عن آلهتي فتوحّد ولا تُشرك، ﴿لَيْنَ لَمْ تَنْتَه لَأَرْجُمَنَّكَ﴾، أي: يرحم ابنه بالحجارة؟! وطغيان أبيه وشركه أوجب له أن يقول لابنه: ﴿لَيْنَ لَمْ تَنْتَه لَأَرْجُمَنَّكَ وَأَهْجُرْنِي مَلِيًّا﴾ [مريم: ٤٦].

فقال له إبراهيم عليه السلام: ﴿ قَالَ سَلَّمَ عَلَيْكَ سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّي إِنَّهُ كَانَ بِي حَفِيًّا ﴾ [مريم: ٤٧]، فوعده أن يستغفر له، ولكن قال الله تبارك وتعالى: ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أَوْلَىٰ قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴾ [التوبة: ١١٣].

وأجاب سبحانه وتعالى عن استغفار إبراهيم عليه السلام لأبيه: ﴿ وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَهَا إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَأَ مِنْهُ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ ﴾ [التوبة: ١١٤].

فالأنبياء -عليهم الصلاة والسلام- وجدوا من أقوامهم المعارضة والمعاندة، ولكن العاقبة للمتقين.

في النهاية قال نوح عليه الصلاة والسلام: ﴿ رَبِّ لَا تَذَرْنِي عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّارًا ﴾ [نوح: ٢٦]، سأل الله أن يمحوا الكافرين عن الأرض، ويبيّن عذره في هذا الدعاء؛ لأنه قد يقول قائل: من المتوقع أن يقول نوح عليه السلام: اللهم اهد قومى، لكنّه قال:

﴿رَبِّ لَا نَذَرُ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكٰفِرِينَ دَيَّارًا﴾، ثُمَّ اعْتَدَرَ عَنْ هَذَا الدُّعَاءِ بِقَوْلِهِ: ﴿إِنَّكَ إِنْ تَذَرَهُمْ يُضِلُّوا عِبَادَكَ وَلَا يَلِدُوا إِلَّا فٰجِرًا كَفَّارًا﴾ [نوح: ٢٧]، فَهَذَا اعْتِدَارٌ مِنْ نُوْحٍ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَنْ هَذِهِ الدَّعْوَةِ الْعَظِيمَةِ: ﴿رَبِّ لَا نَذَرُ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكٰفِرِينَ دَيَّارًا﴾ ﴿٣٦﴾ إِنَّكَ إِنْ تَذَرَهُمْ يُضِلُّوا عِبَادَكَ وَلَا يَلِدُوا إِلَّا فٰجِرًا كَفَّارًا ﴿٣٧﴾ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِمَنْ دَخَلَ بَيْتِي مُؤْمِنًا وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَلَا تَزِدِ الظَّالِمِينَ إِلَّا نَبَارًا﴾ [نوح: ٢٦-٢٨].



خَلَّةُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدٍ عَلَيْهِمَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَأَصْلِي وَأَسْلَمَ عَلَى نَبِينَا مُحَمَّدٍ خَاتَمِ النَّبِيِّينَ وَإِمَامِ الْمُتَّقِينَ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، أَمَّا بَعْدُ:

رَأَى إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِي الْمَنَامِ أَنَّهُ يَذْبَحُ ابْنَهُ إِسْمَاعِيلَ، فَامْتَحَنَ إِبْرَاهِيمُ ابْنَهُ إِسْمَاعِيلَ، وَقَالَ لَهُ: ﴿يَبْنَئِي إِيَّيَّ أَرَى فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ فَانظُرْ مَاذَا تَرَى﴾ [الصافات: ١٠٢]، وَلَمْ تَكُنْ هَذِهِ اسْتِشَارَةً مِنْ إِبْرَاهِيمَ لِابْنِهِ فِي ذَبْحِهِ، لَكِنَّهُ أَرَادَ أَنْ يَمْتَحِنَهُ وَيَنْظُرَ مَا عِنْدَهُ؛ لِأَنَّ إِبْرَاهِيمَ الْحَلِيلَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَسْتَشِيرَ ابْنَهُ فِي أَمْرِ أَمْرِهِ اللَّهُ بِهِ، لَكِنْ أَرَادَ أَنْ يَنْظُرَ مَاذَا عِنْدَ هَذَا الْإِبْنِ، فَكَانَ رَدُّهُ: ﴿قَالَ يَتَأَبَّتْ﴾ خَطَابٌ لَطِيفٌ فِيهِ تَحَنُّنٌ ﴿أَفْعَلْ مَا تُؤْمَرُ سَتَجِدُنِي﴾ وَالسَّيْنُ هُنَا لِلتَّحْقِيقِ، وَلَمَّا خَافَ الْعُجْبَ عَلَى نَفْسِهِ قَالَ: ﴿إِنْ شَاءَ اللَّهُ﴾ حَتَّى لَا يُعْجَبَ بِنَفْسِهِ، وَبِأَنَّهُ سَوْفَ يَكُونُ صَابِرًا، قَالَ: ﴿سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ﴾.

وَمَعَ ذَلِكَ أَيْضًا لَمْ يَقُلْ: كَمَا قَالَ مُوسَى لِلخَضِرِ: ﴿سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ صَابِرًا﴾ [الكهف: ٦٩]، بَلْ قَالَ: ﴿مِنَ الصَّابِرِينَ﴾، كُلُّ هَذَا مِنْ أَجْلِ أَنْ يُجَلِّيَ نَفْسَهُ مِنَ الْإِعْجَابِ نَهَائِيًّا.

فَاسْتَسَلَّمَ الْأَبُ وَالْإِبْنَ لِأَمْرِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ.

وَهَذَا الْإِبْنُ هُوَ إِسْمَاعِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَهَذَا هُوَ الْقَوْلُ الْمُتَعَيَّنُّ الصَّوَابُ، وَلَا يَصِحُّ الْقَوْلُ بِأَنَّهُ إِسْحَاقُ؛ لِأَنَّ سُورَةَ الصَّافَاتِ سَيَاقُهَا وَاضِحٌ أَنَّ الذَّبِيحَ هُوَ إِسْمَاعِيلُ؛

فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ قِصَّةَ الذَّبْحِ قَالَ بَعْدَهَا: ﴿وَبَشِّرْنَهُ بِيَاسْحَقَ﴾ [الصفات: ١١٢].
 قَالَ تَعَالَى: ﴿أَسْلَمًا وَتَلَّهُ﴾، وَمَعْنَى أَسْلَمًا: انْقَادًا لِأَمْرِ اللَّهِ وَاسْتِسْلَامًا لَهُ، ﴿وَتَلَّهُ﴾
 أَي إِبْرَاهِيمَ، وَالتُّلُّ الْأَخْذُ بِقُوَّةٍ، قَالَ: ﴿لِلْجَبِينِ﴾ [الصفات: ١٠٣] تَلَّهُ لِلْجَبِينِ: أَي عَلَى
 جَبِينِهِ؛ لِئَلَّا يَرَى وَجْهَهُ وَهُوَ يَقْبَلُ عَلَيْهِ بِالسُّكِينِ فَتُدْرِكُهُ الرَّحْمَةُ الْبَشْرِيَّةُ، وَلِئَلَّا يَمُوتَ
 إِسْمَاعِيلُ مَوْتَيْنِ؛ مَوْتَةً حِينَ يَهْوِي إِلَى الرَّقَبَةِ بِالسُّكِينِ، وَمَوْتَةً حِينَ تُفَارِقُ رُوحَهُ
 الْجَسَدَ؛ لِأَنَّهُ يَكُونُ غَافِلًا وَوَجْهَهُ إِلَى الْأَرْضِ.

قَالَ اللَّهُ عَزَّجَلَّ: ﴿وَنَدَيْنَهُ أَنْ يَتَّيْبِرْهِمُ﴾ [الصفات: ١٠٤]، فَقَالَ: ﴿وَنَدَيْنَهُ﴾ وَكَانَ
 الْمَتَوَقَّعُ أَنْ يَقُولَ: نَادَيْنَاهُ؛ لِأَنَّ (لَمَّا) شَرْطِيَّةٌ تَحْتَاجُ إِلَى جَوَابٍ، وَفَعَلَ الشَّرْطُ فِيهَا
 (أَسْلَمًا وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ)، فَأَيْنَ الْجَوَابُ؟
 فَلَوْ قُلْتَ: الْجَوَابُ (نَادَيْنَاهُ) قُلْنَا: غَلَطٌ؛ لِأَنَّ الْوَاوَ تَحْوُلٌ بَيْنَ هَذَا وَبَيْنَ أَنْ يَكُونَ
 (نَادَيْنَاهُ) هُوَ الْجَوَابُ.

فَنَقُولُ: الْجَوَابُ مَحذُوفٌ؛ فَلَمَّا أَسْلَمًا وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ جَاءَ الْفَرْجُ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ.
 قَالَ: ﴿وَنَدَيْنَهُ أَنْ يَتَّيْبِرْهِمُ﴾ (١٠٤) قَدْ صَدَقَتِ الرَّبِّيَّةُ يَا إِنَّا كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ ﴿
 [الصفات: ١٠٤-١٠٥].

إِذْ صَارَ قَتْلُ الْوَالِدِ وَالْعَزْمُ عَلَى قَتْلِهِ طَاعَةً لِلَّهِ مِنْ أَجْلِ الطَّاعَاتِ، حَتَّى قِيلَ:
 إِنَّ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ نَالَ الْخُلَّةَ بِهَذَا، حَيْثُ قَدَّمَ مَا يُحِبُّهُ اللَّهُ عَلَى مَا يُحِبُّهُ نَفْسُهُ،
 فَصَارَ بِذَلِكَ خَلِيلًا لِلَّهِ عَزَّجَلَّ.

وَالْخَلِيلُ هُوَ أَحَبُّ مَا يَكُونُ لِلْحَبِيبِ، يَعْنِي أَنَّ الْخُلَّةَ أَعْلَى أَنْوَاعِ الْمَحَبَّةِ، فإِبْرَاهِيمُ
 عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ خَلِيلُ اللَّهِ.

فإبراهيم عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ خَلِيلُ اللَّهِ بَنَصُّ الْقُرْآنِ؛ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ [النساء: ١٢٥].

وَمُحَمَّدٌ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ خَلِيلُ اللَّهِ؛ وَلِهَذَا أَعْلَنَ النَّبِيُّ ﷺ فِي مَرَضٍ مَوْتِهِ هَذِهِ الْمُرْتَبَةَ الْعَالِيَةَ لَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ اتَّخَذَنِي خَلِيلًا، كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا»^(١)؛ لِأَنَّ هَذِهِ مَرْتَبَةٌ عَالِيَةٌ مَا يَنَالُهَا كُلُّ أَحَدٍ.

وَإِذَا قُلْنَا: إِنَّهُ خَلِيلٌ فَإِنَّهُ يَكُونُ حَبِيبًا؛ لِأَنَّ كَلِمَةَ خَلِيلٍ أَشَدُّ مِنْ كَلِمَةِ حَبِيبٍ، وَلِهَذَا نَقُولُ: الْحَبِيبُ قَدْ لَا يَكُونُ خَلِيلًا.

وَلَا نَعْلَمُ أَحَدًا اتَّخَذَهُ اللَّهُ خَلِيلًا إِلَّا اثْنَيْنِ؛ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدًا عَلَيْهِمَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَأَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَجْمَعَنِي وَإِيَّاكُمْ بَعْدَهُمَا فِي جَنَاتِ النَّعِيمِ، لَكِنَّ اللَّهَ قَدْ اتَّخَذَ أَحْبَاءَ كَثِيرِينَ، مَا لَا يُحْصَى، فَاللَّهُ يَحِبُّ الْمُؤْمِنِينَ، وَمَا أَكْثَرَ الْمُؤْمِنِينَ، وَيَحِبُّ الْمُتَّقِينَ، وَمَا أَكْثَرَ الْمُتَّقِينَ، وَيَحِبُّ الْمُحْسِنِينَ، وَمَا أَكْثَرَ الْمُحْسِنِينَ.

وَلِهَذَا أَبُو بَكْرٍ حَبِيبُ الرَّسُولِ، فَأَحَبُّ الرَّجَالِ إِلَى الرَّسُولِ أَبُو بَكْرٍ، وَأَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ عَمْرٍ وَعَثْمَانُ وَعَلِيٌّ وَسَائِرِ النَّاسِ؛ لِأَنَّهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - سَأَلَ: أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: «عَائِشَةُ»، فَقِيلَ: مِنْ الرَّجَالِ؟ فَقَالَ: «أَبُوهَا»^(٢). فَهَلْ يُمْكِنُ أَنْ نَقُولَ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلُ الرَّسُولِ؟ لَا، مَا يُمْكِنُ، وَلِهَذَا قَالَ - صَلَّى اللَّهُ

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ: كِتَابُ الْمَسَاجِدِ وَمَوَاضِعِ الصَّلَاةِ، بَابُ النَّهْيِ عَنِ بِنَاءِ الْمَسَاجِدِ عَلَى الْقُبُورِ وَاتِّخَاذِ الصُّوَرِ فِيهَا وَالنَّهْيِ عَنِ اتِّخَاذِ الْقُبُورِ مَسَاجِدَ، رَقْمٌ (٥٣٢).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: كِتَابُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَوْ كُنْتُ مَتَّخِذًا خَلِيلًا»، رَقْمٌ (٣٦٦٢)، وَمُسْلِمٌ: كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ، بَابُ مَنْ فَضَّلَ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، رَقْمٌ (٢٣٨٤).

عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - معلناً هذا في مرض موته قال: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَأَتَّخِذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا»^(١).

ووالله يَسْتَحِقُّ هذه، فقد وَاَسَى النَّبِيُّ ﷺ بِإِلِهِ وَنَفْسِهِ، وَهَاجَرَ مَعَهُ، وَصَحِبَهُ فِي الْغَارِ، وَخَاضَ الْمَعَارِكَ مَعَهُ فِي جَمِيعِ الْغَزَوَاتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَكَانَ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَيْهِ، لَكِنْ لَمْ يَتَّخِذْهُ خَلِيلًا.

فَمَنْ خَلِيلَ الرَّسُولِ ﷺ؟

الجواب: اللهُ عَزَّوَجَلَّ، قَالَ ﷺ: «إِنَّ صَاحِبَكُمْ خَلِيلُ اللهِ»^(٢).

وَنَسْمَعُ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ الْآنَ يَتَقَرَّبُ إِلَى اللهِ عَزَّوَجَلَّ بِوَصْفِ الرَّسُولِ ﷺ بِأَنَّهُ الْحَبِيبُ، فَنَقُولُ لَهُ: لَا تَقُلْ هَذَا، وَتَقَرَّبْ إِلَى اللهِ بِوَصْفِ أَنَّهُ الْخَلِيلُ؛ لِأَنَّ هَذَا أَعْلَى مَرْتَبَةٍ مِنَ الْحَبِيبِ، فَالْحَلَّةُ تَشْمَلُ الْمَحَبَّةَ، وَالْمَحَبَّةُ لَا تَدْخُلُ فِيهَا الْخَلَّةُ. فَانْتَبِهْ إِلَى هَذَا وَلَا يَغُرَّنَكَ مَا تَجِدُ فِي الْكُتُبِ الَّتِي لَيْسَ لَهَا دَلِيلٌ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَنِ.

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بِنِعْمَتِهِ تَتِمُّ الصَّالِحَاتُ، وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ.



(١) أخرجه البخاري: كتاب مناقب الأنصار، باب هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة، رقم (٣٩٠٤)، ومسلم: كتاب فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم، باب من فضائل أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، رقم (٢٣٨٢).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم، باب من فضائل أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، رقم (٢٣٨٣).

قِصَّةُ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَأَصْلِي وَأَسْلَمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ خَاتَمِ النَّبِيِّينَ وَإِمَامِ
الْمُتَّقِينَ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، أَمَّا بَعْدُ:

فإِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مِنْ أُولِي الْعِزْمِ مِنَ الرُّسُلِ، الَّذِينَ أَوْصَى اللَّهُ النَّبِيَّ ﷺ
أَنْ يَصْبِرَ كَصَبْرِهِمْ، فَقَالَ: ﴿فَأَصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعِزْمِ مِنَ الرُّسُلِ﴾ [الأحزاب: ٣٥].
وأولو العزم من الرُّسُلِ خمسة:

الأوَّلُ: مُحَمَّدٌ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

الثَّانِي: إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

الثَّالِثُ: مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ.

الرَّابِعُ: عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ.

الخَامِسُ: نُوحٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

ذَكَرَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى فِي مَوَاضِعٍ مِنَ الْقُرْآنِ؛ فِي سُورَةِ الْأَحْزَابِ، وَفِي سُورَةِ
الشُّورَى، وَالْمَوْضِعَانِ مَعْلُومَانِ^(١).

(١) وهما قوله جل شأنه: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ
وَأَخَذْنَا مِنْهُمُ مِيثَاقًا غَلِيظًا﴾ [الأحزاب: ٧]، وقوله: ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي
أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا
نَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ اللَّهُ يَجْتَبِي إِلَيْهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ يُنِيبُ﴾ [الشورى: ١٣].

إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ نال وصفاً لم ينله معه إلا واحدٌ، وهو الخُلَّةُ؛ ولهذا لا يمكنُ أن نقول: إن جميع الأنبياء أخلاءُ الله، ولكن نقول: إن الخليلين هما: مُحَمَّدٌ وإِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، فالَّذين يصفون النَّبِيَّ ﷺ بأنه حبيبُ الله دون أن يصفوه بأنه خليلُ الله، فوصفهم إياه ناقصٌ بلا شك؛ لأنَّ الخليلَ أعلى رتبةً من الحبيب، ولذلك تجدون المحبة يُثبِتُها الله عزَّ وجلَّ لغير الأنبياء مثل: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ [البقرة: ٢٢٢]، ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ﴾ [التوبة: ٤]، ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [البقرة: ١٩٥]، لكن الخُلَّةُ ما جاءت إلا في النَّبِيِّينَ الكَرِيمِينَ مُحَمَّدٌ وإِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، فبدلاً من أن تصفَ الرُّسُولَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بأنه حبيبُ الله، فقل خليلُ الله.

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: أنا أقصدُ الحبيبَ - لأنَّ بعضهم يقول: مُحَمَّدٌ الحبيبُ - إليَّ؟

قُلْنَا: هَذَا ناقصٌ، إِنَّه خَلِيلِكَ، وكونه خَلِيلِكَ أعلى في المحبة من كونه حبيبِكَ، ويُدلُّ هَذَا أن النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قال: «لَوْ كُنْتُ مَتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي خَلِيلًا، لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ»^(١) ومع ذَلِكَ سُئِلَ: أي الرَّجَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ فقال: «أَبُو بَكْرٍ»^(٢) فأثبت له المحبة لكن نفى عنه الخُلَّةُ؛ لأنَّ الخُلَّةَ أعلى من المحبة.

فَعَلِي هَذَا، فَقُلْ: إنَّ خَلِيلِي مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ -

أَكْمَلُ مَا إِذَا قُلْتُ: إنَّ حَبِيبِي مُحَمَّدٌ ﷺ.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الصلاة، باب الخوخة والممر في المسجد، رقم (٤٦٦)، ومسلم: كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أبي بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، رقم (٥٣٢).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب أصحاب النبي ﷺ، باب قول النبي ﷺ: «لو كنت متخذًا خليلًا»، رقم (٣٦٦٢)، ومسلم: كتاب فضائل الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، باب من فضائل أبي بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، رقم (٢٣٨٤).

لِنُعَدَّ إِلَى قِصَّةِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ. قَالَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: ﴿رَبِّ هَبْ لِي مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ [الصفات: ١٠٠]، ﴿هَبْ لِي﴾ بمعنى: أعطني، ﴿مِنَ الصَّالِحِينَ﴾، أي: ولدًا من الصَّالِحِينَ.

﴿فَبَشَّرْنَاهُ بِغُلَامٍ حَلِيمٍ﴾ [الصفات: ١٠١] يَعْنِي: أخبرناه خبرًا يسرّه بهذا الغلام، بأنه غلامٌ حلِيمٌ، وقد ذُكِرَ الغلامُ فِي قِصَّةِ إِبْرَاهِيمَ، مَرَّةً وَوَصِفَ الغلامُ بالحليم، وَمَرَّةً وَوَصِفَ الغلامُ بالعليم، والوصفان لشخصين لا لشخصٍ واحد: فالعليمُ إسحاق، فَإِذَا وَجَدْتَ: ﴿بُنَشْرِكَ بِغُلَامٍ عَلِيمٍ﴾ [الحجر: ٥٣] فَيُرَادُ بِهِ إِسْحَاقُ، والحليمُ ﴿بِغُلَامٍ حَلِيمٍ﴾: يراد به إِسْمَاعِيلُ، وإِسْمَاعِيلُ أَبُو الْعَرَبِ الَّذِينَ مِنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ- وإِسْحَاقُ أَبُو بَنِي إِسْرَائِيلَ، الَّذِينَ مِنْهُمْ مُوسَى وَهَارُونَ، وَأَنْبِيَاءُ كَثِيرُونَ.

﴿بِغُلَامٍ حَلِيمٍ﴾ وصفه بالحلم؛ وسيتبين لنا فِي الْقِصَّةِ أَنَّ حِلْمَهُ مِنْ أَوْسَعِ الْحِلْمِ، الَّذِي يُمْكِنُ أَنْ يَتَّصِفَ بِهِ الْبَشَرُ.

﴿فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيَ﴾ [الصفات: ١٠٢] وَانْتَبَهُوا أَنَّهُ بُشِّرَ بِهَذَا الْغُلَامِ وَقَدْ تَمَادَى بِهِ السِّنُّ، يَعْنِي: وَهُوَ كَبِيرٌ، بَشَّرَهُ اللَّهُ بِهَذَا الْغُلَامِ، وَفَعَلًا وَوُلِدَ لَهُ وَهُوَ وَحِيدُهُ، لَيْسَ لَهُ أَحَدٌ سِوَاهُ مِنَ الْأَوْلَادِ، وَإِذَا كَانَ وَحِيدَهُ وَجَاءَهُ عَلَى كِبَرٍ، فَتَكُونُ لَهُ مَنزَلَةٌ فِي الْقَلْبِ كَبِيرَةٌ.

﴿فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيَ﴾ أَي: مَعَ أَبِيهِ السَّعْيِ، وَصَارَ يَسْعَى مَعَهُ، وَهَذَا أَشَدُّ مَا يَكُونُ لِيَتَعَلَّقَ الْقَلْبُ بِالْوَلَدِ؛ لِأَنَّ الطِّفْلَ الصَّغِيرَ لَا يَتَعَلَّقُ بِهِ الْقَلْبُ كَثِيرًا، وَالْكَبِيرَ الَّذِي اسْتَقَلَّ بِنَفْسِهِ لَا يَتَعَلَّقُ بِهِ الْقَلْبُ كَثِيرًا، إِنَّمَا يَتَعَلَّقُ الْقَلْبُ بِالصَّغِيرِ الَّذِي يَمْشِي

معه، فتجده يساعده في بعض أموره، ولا يعصيه فيما يأمر به، ولا يَغضبه؛ لأنه صغيرٌ.

﴿فَمَا بَلَغَ مَعَهُ السَّعَى﴾ أراد الله عزَّوجلَّ أن يمتحنه، ويمتحن ابنه، فقال له أبوه: ﴿رَبُّنِي إِنِّيِ أَرَى فِي الْمَنَامِ آيَاتٍ أَدَّبَكَ﴾ [الصافات: ١٠٢]. بلاءٌ عظيم، ورؤيا الأنبياء وحيٌ. ولهذا قالت عائشة: «كَانَ أَوَّلَ مَا بُدِيَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْوَحْيِ الرَّؤْيَا الصَّادِقَةَ فِي النَّوْمِ»^(١).

﴿إِنِّيِ أَرَى فِي الْمَنَامِ آيَاتٍ أَدَّبَكَ﴾ فلم يهرب الابن خوفاً من الدَّبْح، فلو قال واحدٌ منا لولده: أني سأذبحك، لذهب يَطْلُبُ المَلَاغِي، لكن هَذَا الغلام قال: ﴿يَتَأْتِي﴾ تَلَطَّفَ بِاللَّفْظِ، ﴿يَتَأْتِي أَفْعَلٌ مَا تُؤْمَرُ﴾ [الصافات: ١٠٢]، فَكَلِمَةٌ يَا ﴿يَتَأْتِي﴾ فِيهَا رِقَّةٌ، ﴿يَتَأْتِي أَفْعَلٌ مَا تُؤْمَرُ﴾ فَكَوْنُهُ يَذْبَحُهُ فِي الْمَنَامِ، يَعْنِي: أَنَّ اللَّهَ أَمَرَهُ بِذَلِكَ.

﴿أَفْعَلٌ مَا تُؤْمَرُ سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ﴾ [الصافات: ١٠٢]، فغلام يَقُولُ هَذَا الكلام البليغ، ﴿سَتَجِدُنِي﴾ الفِعْلُ هُنَا مُحَقَّقٌ بِالسَّيْنِ؛ لِأَنَّ الفِعْلَ إِذَا دَخَلَتْ عَلَيْهِ السَّيْنُ فَهُوَ مُحَقَّقٌ، كَمَا يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَّيْنَاهُمْ عَن قِبَلِنَا آلِي كَاوُأَ عَلَيْهِمَا﴾ [البقرة: ١٤٢] ﴿سَتَجِدُنِي﴾، وَلَكِنْ مَعَ كَوْنِهِ عَازِمًا عَلَى أَنْ يَصْبِرَ، وَأَنَّ أَبَاهُ سَيَجِدُ ذَلِكَ، قَالَ: ﴿إِنْ شَاءَ اللَّهُ﴾؛ لِأَنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِلإِنْسَانِ أَنْ يَجْزِمَ بِفِعْلِ الشَّيْءِ ﴿وَإِنِّي فَاعِلٌ ذَلِكَ غَدًا﴾ (٢٣) إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ [الكهف: ٢٣-٢٤].

﴿سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ﴾ [الصافات: ١٠٢]، وَلَمْ يَقُلْ: «صَابِرًا»؛ لِثَلَا

(١) أخرجه البخاري: كتاب تفسير القرآن، باب ﴿مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى﴾ [الضحى: ٣]، رقم (٤٩٥٣)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ، رقم (١٦٠).

يُضِيفَ الْفِعْلَ إِلَى نَفْسِهِ مُبَاشَرَةً، وَكُلَّ هَذَا تَبَرُّؤٌ مِنَ الْحَوْلِ وَالْقُوَّةِ وَالْإِعْجَابِ:
﴿سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ﴾.

﴿فَلَمَّا أَسْلَمَا وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ﴾ [الصفات: ١٠٣]، ﴿أَسْلَمَا﴾ يَعْنِي: اسْتَسَلَمَا لِأَمْرِ اللَّهِ،
إِبْرَاهِيمُ وَابْنُهُ إِسْمَاعِيلُ، ﴿وَتَلَّهُ﴾ أَي: الْأَبُ تَلَّ الْإِبْنَ، ﴿لِلْجَبِينِ﴾ يَعْنِي: عَلَى وَجْهِهِ،
وَالْجَبِينِ: الْجَبْهَةِ، وَإِنَّمَا تَلَّهُ لِلْجَبِينِ لِسَبَبِينَ:

السَّبَبُ الْأَوَّلُ: أَنْ لَا يَرْتَاعُ الْإِبْنُ مِنْ رُؤْيَةِ السَّكِينِ قَبْلَ أَنْ تُصَيِّبَهُ، وَلِهَذَا نُهِيَ
أَنْ تُحَدَّ السَّكَاكِينُ أَمَامَ الْبَهَائِمِ عِنْدَ الذَّبْحِ^(١)؛ لِأَنَّهُ إِذَا فَعَلَتْ ذَلِكَ فَقَدْ أَمَّتْهَا مَوْتَتَيْنِ.

السَّبَبُ الثَّانِي: أَنْ لَا يَرَى الْوَالِدُ وَجْهَ ابْنِهِ حِينَمَا يَتَغَيَّرُ عِنْدَ إِهْوَائِهِ بِالسَّكِينِ،
فَتَقَعَ مِنْهُ الرَّحْمَةُ، وَحِينَئِذٍ قَدْ يُبْتَلَى بِالْإِمْتِنَاعِ.

﴿فَلَمَّا أَسْلَمَا وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ﴾ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَنَدَيْنَاهُ أَنْ يَتَّبِعْهُمَا﴾ [الصفات: ١٠٤]
قِيلَ: إِنَّ الْوَاوَ زَائِدَةٌ، وَإِنَّ الْجَوَابَ: نَادَيْنَاهُ، أَي: فَلَمَّا أَسْلَمَا وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ نَادَيْنَاهُ أَنْ
يَا إِبْرَاهِيمُ، وَلَكِنْ هَذَا قَوْلٌ ضَعِيفٌ، فَكُلُّ شَيْءٍ زَائِدٌ فِي الْقُرْآنِ مِنْ حَيْثُ الْإِعْرَابِ،
فَلَهُ مَعْنَى عَظِيمٌ، وَالصَّوَابُ أَنْ الْجَوَابَ مَحْذُوفٌ، وَأَنَّ الْوَاوَ حَرْفُ عَطْفٍ، وَالتَّقْدِيرُ:
فَلَمَّا أَسْلَمَا وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ تَبَيَّنَ صِدْقُهُمَا، وَانْقِيَاذُهُمَا لِأَمْرِ اللَّهِ، وَتَقْدِيمُ أَمْرِ اللَّهِ عَلَى مَا
يَهْوَى بَانَ.

ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ نَزَلَ الْفَرَجُ مِنَ اللَّهِ: ﴿وَنَدَيْنَاهُ أَنْ يَتَّبِعْهُمَا﴾ (١٠٤) قَدْ صَدَقَتْ الرُّبُيَا
إِنَّا كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ﴾ [الصفات: ١٠٤-١٠٥] فَصَارَ هَذَا الْفِعْلُ الَّذِي عَزَمَ بِهِ عَلَى أَنْ

(١) أخرجه مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفته،
رقم (٥٩١).

يُنْفَذُ أَمْرَ اللَّهِ صَارَ فَعْلًا؛ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا سَعَى فِي الْعَمَلِ الصَّالِحِ، وَعَجَزَ عَنِ إِتْمَامِهِ، كَتَبَهُ اللَّهُ لَهُ تَامًا، وَاسْمِعْ قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾ [النساء: ١٠٠].

﴿قَدْ صَدَقَ الرَّبُّ يَا إِبْرَاهِيمَ كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ﴾ (١٠٥) إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْبَلْتَوُا الْمَيِينُ ﴿

[الصافات: ١٠٥-١٠٦].

قَوْلُهُ: ﴿إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْبَلْتَوُا الْمَيِينُ﴾ وَالْبَلَاءُ هُوَ الَّذِي يُتَنَلَّى بِهِ الْعَبْدُ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَنَبَلُّوكُمْ بِالْأَنْفُسِ وَالْأَنْبِيَاءِ: ٣٥﴾ وَقَالَ سَلِيانُ: ﴿لِيَلُوفِيءَ أَشْكُرَامَ أَكْفَرُ﴾ [النمل: ٤٠] إِذَنْ: ﴿لَهُوَ الْبَلْتَوُا﴾ أَيُّ: الْإِبْتِلَاءِ وَالْإِمْتِحَانِ، ﴿الْمَيِينُ﴾ الَّذِي لَا شَيْءَ أَعْظَمَ مِنْهُ، فَلَوْ أَنَّهُ أَمْرُهُ أَنَّهُ يُخْرِجُ مِنْ مَالِهِ أَوْ يَقْتُلُ وَلَدَهُ، فَلَا هُونَ الْأَوَّلُ، وَلَكِنَّ الَّذِي ابْتُلِيَ تَبَيَّنَ صَبْرُهُ، وَأَنَّهُ نَالَ مِنَ الصَّبْرِ أَعْلَى الْمَرَاتِبِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

﴿وَقَدَيْنَهُ بِذَبْحٍ عَظِيمٍ﴾ [الصافات: ١٠٧]، أَيُّ: أَمْرِنَا إِبْرَاهِيمَ أَنْ يَذْبَحَ بَدَلَ هَذِهِ

الرُّؤْيَا فِدَاءً كَبْشًا.

فَائِدَةٌ: قَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ: يُؤْخَذُ مِنْ هَذِهِ الْآيَةِ أَنَّ الْإِنْسَانَ لَوْ نَذَرَ أَنْ يَذْبَحَ وَلَدَهُ فَإِنَّهُ لَا يَذْبَحُهُ، وَلَكِنْ يَذْبَحُ شَاةً يَتَصَدَّقُ بِهَا عَلَى الْفُقَرَاءِ؛ فِدَاءً عَنِ وَلَدِهِ، وَلَكِنَّ الصَّحِيحَ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ جَمْهُورُ الْعُلَمَاءِ أَنَّهُ إِذَا نَذَرَ أَنْ يَذْبَحَ وَلَدَهُ، فَقَدْ نَذَرَ مَعْصِيَةً، فَلَا يَعْصِي اللَّهَ، وَعَلَيْهِ كَفَّارَةٌ يَمِينٍ، وَهِيَ عِتْقُ رَقَبَةٍ، أَوْ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينٍ، أَوْ كِسْوَتُهُمْ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ صَامَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مُتَتَابِعَةً.

هَذِهِ الْقِصَّةُ أَوْرَثَتْ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مَحَبَّةً عَظِيمَةً لِلَّهِ، وَصِدْقًا فِي الْإِيمَانِ،

وَتَنْفِيذَ أَمْرِ اللَّهِ، وَلِهَذَا صَارَ خَلِيلًا لِلَّهِ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَآتَاكَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾

[النساء: ١٢٥]، وَقَالَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ مُحَمَّدٌ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ اتَّخَذَنِي خَلِيلًا، كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا»^(١).

أَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يُجْعَلَنَا وَإِيَّاكُمْ مِنَ الْأَخْلَاءِ الصَّادِقِينَ فِي خُلَّتِهِمْ، وَأَنْ يُجْعَلَنَا مِنَ الْمُتَّقِينَ، وَمِنْ أَوْلِيَاءِهِ الَّذِينَ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ.



(١) أخرجه مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب النهي عن بناء المساجد على القبور، رقم (٥٣٢).

قِصَّةُ لُوطٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَأُصَلِّي وَأُسَلِّمُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ خَاتَمِ النَّبِيِّينَ وَإِمَامِ الْمُتَّقِينَ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، أَمَّا بَعْدُ:

فَقَوْمٌ لُوطٌ مُشْرِكُونَ وَأَظْهَرُ مَعْصِيَةٍ فِيهِمْ بَعْدَ الشِّرْكِ هِيَ اللُّوَاطُ - وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ - وَهُوَ إِتْيَانُ الذُّكُورِ، الَّذِي وَصَفَهُ رَسُولُهُمْ لُوطٌ بِأَنَّهُ الْفَاحِشَةُ، وَالزَّانَا وَصَفَهُ اللَّهُ بِأَنَّهُ أَعْظَمُ الْفَاحِشَةِ، يَعْنِي: الْفَاحِشَةَ الْكُبْرَى، وَلِهَذَا نَقُولُ: اللُّوَاطُ أَعْظَمُ مِنَ الزَّانَا - وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ - لِأَنَّهُ وَصِفَ بـ(الْفَاحِشَةُ)، وَالزَّانَا وَصِفَ بـ(فَاحِشَةٌ).

هَذِهِ الْفِعْلَةُ الْقَبِيحَةُ تَنْفُرُ مِنْهَا الطَّبَاعُ السَّلِيمَةُ، أَنْ يَأْتِيَ الرَّجُلُ الرَّجُلَ - وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ - وَلِهَذَا أَنْكَرَ عَلَيْهِمْ فَقَالَ: ﴿آتَاؤُنَ الذُّكْرَانَ مِنَ الْعَالَمِينَ ﴿١٦٥﴾ وَتَذَرُونَ مَا خَلَقَ لَكُمْ رَبُّكُمْ مِنْ أَنْوَابِكُمْ﴾ [الشعراء: ١٦٦] هَذَا خِلَافُ الْعَقْلِ، ﴿بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ عَادُونَ﴾ هَذَا خِلَافُ الْعَقْلِ تَمَامًا، وَهُوَ مِنْ أخطرِ مَا يَكُونُ عَلَى الْأُمَّمِ فِي انْقِلَابِ الْأَخْلَاقِ وَفَسَادِهَا؛ وَلِذَلِكَ يَتَفَطَّنُ لِلْمَفْعُولِ بِهِ إِذَا كَبُرَ لِهَذِهِ الْفِعْلَةِ فَيُظَلُّ وَجْهُهُ مُسَوِّدًا، كَيْفَ يَقَابِلُ النَّاسَ؟ حَتَّى إِنْ بَعْضُهُمْ هَمَّ أَنْ يَقْتُلَ الَّذِي فَعَلَ بِهِ الْفَاحِشَةَ يَقُولُ: لِأَنَّهُ جَعَلَنِي أَمْشِي بَيْنَ النَّاسِ وَكَأَنِّي امْرَأَةٌ وَلَا يَنْدُمُ إِلَّا بَعْدَ أَنْ يَكْبَرَ، فَهِيَ فَاحِشَةٌ عَظِيمَةٌ كَبِيرَةٌ، وَلَا يُمْكِنُ التَّحَرُّزُ مِنْهَا، لِأَنَّهُ كَيْفَ تَجِدُ ذَكَرَيْنِ يَمْشِيَانِ جَمِيعًا وَتَقُولُ: تَفَرَّقَا. لَا يُمْكِنُ هَذَا، لَكِنْ لَوْ وَجَدْتَ رَجُلًا مَعَ امْرَأَةٍ أَجْنَبِيَّةٍ عَنْهُ يُمْكِنُ أَنْ تَقُولَ: تَفَرَّقَا. لَكِنْ هَذَا مُشْكَلٌ أَمْرٌ خَفِيٌّ يَسْرِي فِي الْمَجْتَمَعِ سَرِيانَ السُّمِّ فِي الْجِسْمِ؛ وَلِذَلِكَ يَجِبُ الْقَضَاءُ عَلَى الْفَاعِلِ وَالْمَفْعُولِ بِهِ مَتَى كَانَا بِالْغَيْنِ عَاقِلَيْنِ، سِوَاءِ كَانَا مَتَزَوِّجَيْنِ أَمْ غَيْرِ مَتَزَوِّجَيْنِ.

لَوْ زَنَى رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ وَهُوَ لَمْ يَتَزَوَّجْ فَإِنَّهُ يُجْلَدُ وَيُعْرَبُ سَنَةً عَنِ الْبَلَدِ، لَكِنْ لَوْ تَلَوَّطَ رَجُلٌ بِرَجُلٍ وَهُوَ لَمْ يَتَزَوَّجْ، فَإِنَّهُ يُقْتَلُ، وَلَا حِيَادَ عَنِ هَذَا الْقَوْلِ؛ لِأَنَّهُ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ الَّذِي أَخْرَجَهُ أَهْلُ السُّنَنِ وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ: «مَنْ وَجَدْتُمُوهُ يَعْمَلُ عَمَلَ قَوْمِ لُوطٍ فَاقْتُلُوا الْفَاعِلَ وَالْمَفْعُولَ بِهِ»^(١).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في كتابه (السياسة الشرعية) التي ينبغي لكل قاضٍ وأميرٍ أن يقرأه بتمهلٍ، قال: «وَأَمَّا اللَّوْاطُ، فَمِنْ الْعُلَمَاءِ مَنْ يَقُولُ: حَدُّهُ كَحَدِّ الزَّانَا. وَقَدْ قِيلَ: دُونَ ذَلِكَ، وَالصَّحِيحُ الَّذِي اتَّفَقَتْ عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ أَنْ يُقْتَلَ الْإِثْنَانِ الْأَعْلَى وَالْأَسْفَلُ، سِوَاءٍ كَانَا مُحْصَنَيْنِ أَوْ غَيْرِ مُحْصَنَيْنِ»^(٢).

وإجماع الصحابة لا يزنه شيءٌ، أجمعوا على قتلِ الفاعلِ والمفعولِ بهِ، لكنهم اختلفوا كيف يُقتلان؟ فقال بعضهم: يُحرقان بالنارِ لعظمِ جنائيهما، وقد أحرقهم ثلاثةٌ من الخلفاءِ ومنهم أبو بكرٍ رضي الله عنه^(٣) لأن هذا جرمٌ عظيمٌ يجبُ أن تكون العقوبةُ رادعةً تمامًا.

وقال بعضهم: يُرجمُ الفاعلُ والمفعولُ بهِ بالحجارة حتى يموتوا.

وقال آخرون: بل يُصعدُ بهما إلى أعلى مكانٍ في البلدِ إذا كان هناك طابِقٌ -مثلا- خمسَ عشرةَ عَشْرًا، وآخرُ ثلاثينَ ترميهما من الثلاثين، أو تسعينَ، ترميهما من

(١) أخرجه أبو داود: كتاب الحدود، باب فيمن عمِلَ عَمَلَ قومِ لوط، رقم (٤٤٦٢)، والترمذي: كتاب الحدود، باب ما جاء في حد اللوطي، رقم (١٤٥٦)، وابن ماجه: كتاب الحدود، باب من عمِلَ عَمَلَ قومِ لوط، رقم (٢٥٦١).

(٢) السياسة الشرعية، لابن تيمية (ص: ٨٤).

(٣) ذكره الزيلعي في نصب الراية (٣/٣٤٢).

التسعين، المهم أن يكون أعلى مكان في البلد يُرميان منه ويُتبعان بالحجارة، وهذه قِتْلَةٌ شَنِيعَةٌ، لأن الفعلَةَ شَنِيعَةٌ.

لو قال قائل: لو فشا هذا في المجتمع -أسأل الله العافية ونسأله أن يحمي بلادنا منه- فهل له أسباب؟

نقول: نعم له أسباب، منها: الشباب، الثاني: الغنى، الثالث: الفراغ، فكثير من شباننا صار فارغاً ليس عنده عمل، غني أكله وشربه وكسوته ومسكنه موجود، شاب والشاب له قوة وطاقة وطيش، ولهذا جاء في الحديث: «إِنَّ اللَّهَ لَيَعْجَبُ مِنَ الشَّابِّ لَيْسَتْ لَهُ صَبُوءَةٌ»^(١)، يعني انحرافاً؛ لأن الشباب من أسباب الانحراف إلا من عصم الله، هذا الغنى والفراغ والشباب سبب لهذا الشيء.

ومنها أيضاً: مشاهدة الصور الخليعة في المجلات والصحف التي بدأ أعداؤنا يُرسلونها إلينا إرسال الجراد المسلط، بدأ الأعداء يُطَيِّرون إلينا الصحف والمجلات من الخارج؛ لأنهم يعلمون أنه لا توجد مملكة -وأقولها في المسجد الحرام أمام الكعبة- لا توجد مملكة -فيما أعلم- خير من هذه المملكة، في السمات، والأخلاق، وتحكيم القرآن والسنة، ولست أقول: إنها كاملة، ما هي كاملة، لو قلت: إنها كاملة لكذبني الواقع، لكني أقول: هي خير ما يوجد من بلاد المسلمين، لهذا يركز الأعداء على هذه البلاد بما يكون سبباً لانحرافها الخلقية وسبباً لانحرافها الفكرية؛ حتى إنهم

(١) أخرجه أحمد (١٥١/٤)، رقم (١٧٤٠٩)، والطبراني (٣٠٩/١٧)، رقم (٨٥٣)، وأبو يعلى (٣/٢٨٨)، رقم (١٧٤٩)، وابن أبي عاصم في السنة (١/٢٥٠)، رقم (٥٧١)، قال الهيثمي (١٠/٢٧٠): إسناده حسن.

طَعَنُوا فِي الْقَضَاءِ السُّعُودِيِّ مَعَ أَنَّهُ مَسْتَمَدُّ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، طَعَنُوا فِيهِ يَرِيدُونَ أَن يَكُونَ كَالْقَضَاءِ فِي غَيْرِ هَذِهِ الْبِلَادِ.

فأقول: هذه الصُّحُفُ وَالْمَجَلَّاتُ مِنْ أَسْبَابِ انْتِشَارِ الْفَاحِشَةِ، سِوَاءٍ فِي اللُّوَاطِ، أَوْ فِي الزَّنَا - وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ - وَلِهَذَا يَجِبُ عَلَى الرَّجَالِ رِعَاةَ الْأَهْلِ وَالْأَوْلَادِ إِذَا رَأَوْا بِأَيْدِي أَهْلِيهِمْ مِنْ بَنِينَ أَوْ بَنَاتٍ مِثْلَ هَذِهِ الْمَجَلَّاتِ أَن يَصْرِفُوهُمْ عَنْهَا، بِالْإِقْنَاعِ وَالْأَسْلُوبِ الْحَسَنِ لَيْسَ بِالْعُنْفِ وَالتَّسْلُطِ، بَلْ بِالْإِقْنَاعِ، فَإِنْ اهْتَدَوْا فَهَذَا الْمَطْلُوبُ، وَإِلَّا انْتَقَلْنَا إِلَى الشَّدَّةِ فَنَحْرِقُ هَذِهِ الْمَجَلَّاتِ.

وَمِنْ ذَلِكَ أَيْضًا: مَا يُشَاهَدُ مِنَ الْقَنَوَاتِ الْفَضَائِيَّةِ، فَإِنَّهُ يَشَاهَدُ فِيهَا مِنْ الْمُنْكَرَاتِ، وَبِثُّ الْأَفْكَارِ الْمُفْسِدَةِ لِلتَّوْحِيدِ، وَالْبِدْعِ الْمُفْسِدَةِ لِلْعَقِيدَةِ مَا يَشْهَدُ الْعَقْلُ السَّلِيمُ - فَضْلًا عَمَّنْ عَرَفَ الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ - بِأَن أَقْبَنَاءَهَا لَا يَجُوزُ، لَهَا تَقْضِي إِلَيْهِ مِنَ الْمُنْكَرَاتِ الْعَظِيمَةِ، وَهِيَ وَإِنْ قُدِّرَ أَنَّ فِيهَا مِنَ الْفَوَائِدِ كَالشَّعْرَةِ الْبِيضَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الْأَسْوَدِ، فَإِنَّ ذَلِكَ مَنْغَمٌ بِمَا فِيهَا مِنَ الْمَشَاكِلِ الْعَظِيمَةِ.

وَلَوْ تَأَمَّلْتَ الْمُجْتَمَعَ لَوَجَدْتَهُ فِي هَاتَيْنِ السَّنَتَيْنِ حِينَ انْتَشَرَتْ هَذِهِ الْقَنَوَاتُ تَحَوَّلَ كَثِيرًا - وَلَا سِيَّمَا الشَّبَابَ الصَّغَارَ الَّذِينَ يَعْكُفُونَ عَلَى هَذِهِ الْقَنَوَاتِ فِي الْإِسْتِرَاحَاتِ وَفِي الْبَرِّ وَغَيْرِهَا - تَغْيِيرٌ تَغْيِيرًا عَظِيمًا، لِأَنَّهُ يَشَاهَدُ أَشْيَاءَ تَدْعُو نَفُوسَهُمْ إِلَيْهَا، شَبَابٌ فَارِعٌ، لَيْسَ لَهُ شُغْلٌ.

وَالْعَجَبُ أَنَّ بَعْضَ الْأَبَاءِ الَّذِينَ هُمْ رِعَاةٌ عَلَى أَهْلِيهِمْ هُمُ الَّذِينَ يُجْلِبُونَ هَذِهِ الْقَنَوَاتِ إِلَى بُيُوتِهِمْ، هُمُ بَأَنْفُسِهِمْ يُجْلِبُونَهَا إِلَى بُيُوتِهِمْ، وَيَحْمِلُونَ أَهْلِيهِمْ مِنْ أَبْنَاءِ وَبَنَاتِ وَزَوْجَاتِ وَأَخْوَاتِ عَلَى مُشَاهَدَتِهَا، فَيَطْلَعُونَ عَلَى الْمُنْكَرَاتِ الَّتِي تُفْسِدُ

الأخلاق، ثم لا يبوحن بكلمة، وربما يكون الرجل لا يجلبها هو بنفسه لكن تجلبها الزوجة لأنها موظفة أو الأولاد، وما أشبه ذلك ويشاهدهم ويمر بهم ذاهباً وراجعاً يشاهدون هذه الأفلام الحبيثة، ولا ينهاهم عن هذا، هذا شيء علمناه مما نسمع.

وإذا كان كذلك فلنسألكم يا إخواني هنا في المسجد الحرام: هل هذا الرجل مؤد للأمانة التي حملها الله إياه، حيث مكن أهله من مشاهدة مدمرات الأخلاق والعقائد أو هو غاش لهم؟ الجواب: غاش لهم، فيأمكنه أن يمنعهم، وإذا كان غاشاً لهم فلنستمع إلى قول المعصوم عليه السلام: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرِعِيهِ اللَّهُ رَعِيَّةً، يَمُوتُ يَوْمَ يَمُوتُ وَهُوَ غَاشٌّ لِرَعِيَّتِهِ، إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ»^(١)، وهذا كما يشمل الرعاة الكبار يشمل من دوتهم، وقد قال النبي عليه الصلاة والسلام: «الرَّجُلُ رَاعٍ فِي بَيْتِهِ وَمَسْئُولٌ عَنِ رَعِيَّتِهِ»^(٢).

فإذا كان هذا كلام الرسول عليه الصلاة والسلام وهذا الرجل يستطيع أن يمنع أهله من هذه القنوات المدمرة للأخلاق والعقائد، فإنه يخشى أن يناله هذا الوعيد، ونحن لا يجوز لنا أن نشهد لشخص معين فعل هذا الفعل بأن الله يحرم عليه الجنة، ما نشهد لشخص معين، لكن نأتي بالعموم كما أن الرسول عليه الصلاة والسلام يقول: «مَا مِنْ عَبْدٍ»، لكن لو شهدنا بأن فلان بن فلان مكن أهله من هذا الفعل مع قدرته على التغيير فلا يجوز أن نقول: إن الله حرم عليه الجنة.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الأحكام، باب من استرعى رعية فلم ينصح، رقم (٧١٥١)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب استحقاق الوالي الغاش لرعيته النار، رقم (١٤٢).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الجمعة، باب الجمعة في القرى والمدن، رقم (٨٥٣)، ومسلم: كتاب الإمارة، باب فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر والحث على الرفق بالرعية والنهي عن إدخال المشقة عليهم، رقم (١٨٢٩).

فمسألة التَّعِينِ والتَّعْمِيمِ بَيْنَهُمَا فَرْقٌ عَظِيمٌ، إِذَا جَاءَ النَّصُّ عَامًّا فَائْتِ بِهِ عَامًّا، وَإِذَا جَاءَ خَاصًّا فَائْتِ بِهِ خَاصًّا.

هذا الرجل لا يُمكنُ أنْ نَشْهَدَ بِأَنَّ اللهَ يُحَرِّمُ عَلَيْهِ الجَنَّةَ، ولا يَجُوزُ، لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لم يَقُلْ: هذا الرجل. بل قَالَ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرْعِيهِ اللهُ رَعِيَّةً»، وهذا عَامٌّ.

نحن نَشْهَدُ أَنَّ كُلَّ مُؤْمِنٍ فِي الجَنَّةِ، لكن لا نَشْهَدُ أَنَّ فلانَ بنَ فلانٍ فِي الجَنَّةِ، مع أننا نَرَاهُ يَقُومُ وَيُصَلِّي وَيَتَصَدَّقُ وَيَتَقَدَّمُ لِلْمَسْجِدِ، وَيَفْعَلُ الخَيْرَ، ولا نَقُولُ: هذا الرجل بعينه فِي الجَنَّةِ.

ولذلك يَجِبُ أَنْ تُفَرَّقُوا بَيْنَ التَّعِينِ والتَّعْمِيمِ، ولهذا مِنْ عَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ أَلَّا نَشْهَدَ لِأَحَدٍ بِجَنَّةٍ وَلَا نَارٍ إِلَّا لِمَنْ شَهِدَ اللهُ لَهُ وَرَسُولُهُ.

والشهادة نوعان: شهادة بالوصف، وشهادة للشخص، الشهادة بالوصف أن تقول: كُلُّ مُؤْمِنٍ فِي الجَنَّةِ. والشهادة للشخص أن تقول: فلانُ بنُ فلانٍ فِي الجَنَّةِ. وهذا ما يَكُنُ إِلَّا إِذَا شَهِدَ اللهُ لَهُ وَرَسُولُهُ.

والشهادة بالنار نفس الشيء، تقول: كُلُّ كَافِرٍ فِي النَّارِ، والدليلُ قولُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَنْقُضُوا النَّارَ الَّتِي أَعِدْتُمْ لِلْكَافِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٣١]، لكن لا تَشْهَدُ لِشَخْصٍ مَعَيَّنٍ إِنَّهُ فِي النَّارِ إِلَّا إِذَا شَهِدَ اللهُ لَهُ وَرَسُولُهُ إِنَّهُ فِي النَّارِ قَلْنَا: فِي النَّارِ، فأبو هَبِّ عَمَّ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَخُو أَبِيهِ نَشْهَدُ لَهُ بِعَيْنِهِ أَنَّهُ فِي النَّارِ، لكن ما يَمْكِنُ أَنْ يَجِئْنَا كَافِرٌ وَنَشْهَدُ لَهُ بِعَيْنِهِ أَنَّهُ فِي النَّارِ، بل نَقُولُ: كُلُّ كَافِرٍ فَهُوَ فِي النَّارِ. فيجب أن تُفَرَّقَ بَيْنَ التَّعْمِيمِ والتَّعِينِ.

كذلك بالنسبة للمؤمنين الذين شهد لهم النبي ﷺ بالجنة بأعيانهم، كالخلفاء الأربعة كلهم أبي بكر وعمر وعثمان وعلي والعشرة وأهل بدر، فأهل بدر قال الله لهم: «اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم»^(١)، الله أكبر، والذين بايعوا الرسول ﷺ تحت الشجرة بيعة الرضوان قال الله تعالى: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾ [الفتح: ١٨]، وأخبر النبي ﷺ: «لَا يَدْخُلُ النَّارَ أَحَدٌ مِّنْ بَايَعِ تَحْتَ الشَّجَرَةِ»^(٢).

هذه أسباب هذه الفاحشة العظيمة، فاحشة اللواط.

ومن الأسباب أيضًا: أن كثيرًا من الأولياء قد أهملوا أبناءهم، يخرج الابن من الصباح ولا يأتي إلا بعد أن ينأم أبوه، ولا يذري أين ذهب، ولا يدري من صاحبه، وهذا حرام، أنت مسؤول عن هذا، لو أن شاة لك من غنمك ضاعت فإنك لن تتركها، بل لا تنام إلا وهي عندك، تبحث عنها طول الليل، وابنه الذي هو مسؤول عنه، والذي إن قدر الله له الصلاح صار نافعًا له في الدنيا والآخرة؛ لأن النبي ﷺ قال: «إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ: صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ»^(٣)، فصلاح ابنك خير لك في الدنيا والآخرة، وهناك أسباب أخرى يضيق الوقت بنا عن ذكرها.



(١) أخرجه البخاري: كتاب الجهاد والسير، باب الجاسوس، رقم (٢٨٤٥)، ومسلم: كتاب فضائل

الصحابه، باب من فضائل أهل بدر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، رقم (٢٤٩٤).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أصحاب الشجرة أهل بيعة الرضوان،

رقم (٢٤٩٦).

(٣) أخرجه مسلم: كتاب الوصية، باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته، رقم (١٦٣١).

قِصَّةُ قَوْمِ شُعَيْبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَأُصَلِّي وَأُسَلِّمُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ خَاتَمِ النَّبِيِّينَ وَإِمَامِ الْمُتَّقِينَ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، أَمَّا بَعْدُ:

فَشُعَيْبٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ بُعِثَ إِلَى قَوْمٍ مُشْرِكِينَ، وَكَانَ أَظْهَرَ مَا فِيهِمْ مِنَ الْمَعَاصِي دُونَ الشِّرْكِ، هُوَ بَخْسُ الْكَيْلِ وَالْمِيزَانِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَنْقُصُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ إِنِّي أَرَبُّكُمْ بِخَيْرٍ وَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ تُحِيطُونَ﴾ [هود: ٨٤]، وَقَالَ لَهُمْ أَيْضًا بِعِبَارَةٍ أُخْرَى: ﴿وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ﴾ [هود: ٨٥].

فَقَدْ أَرْسَلَ اللَّهُ رَسُولًا مِنْ أَجْلِ تَقْوِيمِ النَّاسِ عَلَى التَّوْحِيدِ أَوَّلًا، وَعَلَى الْوَفَاءِ لِلنَّاسِ بِحَقُوقِهِمْ ثَانِيًا، فَإِذَا اشْتَرَى مِنْكَ إِنْسَانًا كَيْلُوا مِنَ الطَّعَامِ، وَبَخَسْتَ، صَرَتْ مِشَابَهَا لِقَوْمِ شُعَيْبٍ، وَبَعْضُ النَّاسِ يَنْقُصُ الْمِكْيَالَ إِذَا كَالَ لِلنَّاسِ، وَإِذَا كَالَ لِنَفْسِهِ اسْتَوْفَى، وَفِي هَؤُلَاءِ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ ۝١ الَّذِينَ إِذَا أَكَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ ۝٢ وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ﴾ [المطففين: ١-٣]، فَمَنْ يَبِيعُ الطَّعَامَ بِالْكَيْلِ وَالْوَزْنِ وَيَفْعَلُ هَذَا يَكُونُ عَمَلُهُ مُطَابِقًا لِعَمَلِ قَوْمِ شُعَيْبٍ.

وَهُنَاكَ بَخْسٌ آخَرٌ، وَهُوَ بَخْسُ الْعَمَلِ الرَّسْمِيِّ الْحُكُومِيِّ، فَالوظائف على قسمين:

القِسْمُ الْأَوَّلُ: وَظَائِفُ مُقَيَّدَةٌ بِزَمْنٍ وَمُدَّةٍ.

القِسْمُ الثَّانِي: وَظَائِفُ مُقَيَّدَةٌ بِمَيْدَانٍ عَمَلِيٍّ.

أَمَّا الْقِسْمُ الْأَوَّلُ: وَهُوَ الْوِظَائِفُ الْمُقَيَّدَةُ بِمُدَّةِ تَبْدَأُ مِنَ السَّابِعَةِ وَالنِّصْفِ إِلَى الثَّانِيَةِ وَالنِّصْفِ، فَبَعْضُ الْمَوْظِفِينَ يَأْتُونَ فِي السَّاعَةِ التَّاسِعَةِ وَيُقَيَّدُ أَنَّهُ جَاءَ فِي السَّابِعَةِ وَالنِّصْفِ، فَهَذَا كَذِبٌ وَخِيَانَةٌ، وَأَكْلٌ لِلْمَالِ بِالْبَاطِلِ.

أَمَّا كَوْنُهُ كَذِبًا: لِأَنَّهُ قَيَّدَ أَنَّهُ أَتَى فِي السَّاعَةِ السَّابِعَةِ وَالنِّصْفِ، وَهَذَا كَذِبٌ وَخِيَانَةٌ لِلدَّوْلَةِ، بَلْ لِلْأُمَّةِ؛ لِأَنَّ عَمَلَ الدَّوْلَةِ عَمَلٌ لِلْأُمَّةِ لَيْسَ عَمَلًا لِلدَّوْلَةِ وَحْدَهَا، فَأَنْتَ فِي مَكْتَبِكَ بَعِيدٌ عَنِ دَوْرِ الْحُكَّامِ، وَتَعْمَلُ لِلْأُمَّةِ، فَهَذَا خِيَانَةٌ لَهَا؛ لِأَنَّكَ ظَهَرْتَ أَمَامَهَا أَنَّكَ قَائِمٌ بِالْوَجِبِ، فَحَضَرْتَ فِي التَّاسِعَةِ، لَكِنَّ الْقَيْدَ فِي السَّابِعَةِ وَالنِّصْفِ، هَذِهِ خِيَانَةٌ، وَأَكْلٌ لِلْمَالِ بِالْبَاطِلِ؛ لِأَنَّكَ سَوْفَ تَأْخُذُ الرَّاتِبَ كَامِلًا مَعَ أَنَّكَ نَقَصْتَ عَنِ الْعَمَلِ الْمَطْلُوبِ، فَمَا زَادَ عَنِ قَدْرِ الْعَمَلِ الَّذِي أَتَيْتَهُ فِي الْحَقِيقَةِ، فَهُوَ حَرَامٌ عَلَيْكَ.

فَإِذَا قَدَّرْنَا أَنَّ هَذَا الرَّجُلَ يَأْخُذُ فِي الْيَوْمِ سَبْعِينَ رِيَالًا، وَمُدَّةُ الْعَمَلِ مِنَ السَّابِعَةِ وَالنِّصْفِ إِلَى الثَّانِيَةِ وَالنِّصْفِ فَتَكُونُ مُدَّةُ الْعَمَلِ سَبْعَ سَاعَاتٍ، فَإِذَا تَأَخَّرَ إِلَى السَّاعَةِ التَّاسِعَةِ، فَيَسْتَحِقُّ مِنَ السَّبْعِينَ خَمْسِينَ، أَوْ خَمْسَةَ وَخَمْسِينَ رِيَالًا، فَإِذَا أَخَذَ السَّبْعِينَ، فَالْخَمْسَةَ عَشَرَ الزَّائِدَةَ هَذِهِ حَرَامٌ عَلَيْهِ، وَأَكَلَهَا بِالْبَاطِلِ، وَلَوْ نَقَصَ رِيَالًا مِنْ رَاتِبِهِ، طَالِبًا بِهِ، وَالْوَاقِعُ أَنَّهُ يُنْقِصُ خَمْسَةَ عَشَرَ رِيَالًا فِي عَمَلِهِ وَلَا يُبَالِي، وَهَذَا هُوَ الَّذِي أَصَابَ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ بِأَنْ لَا يُقْبَلُ دَعَاؤُهُمْ؛ لِأَنَّ أَكْلَ الْحَرَامِ سَبَبٌ لِمَنْعِ قَبُولِ الدُّعَاءِ.

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا، وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الرُّسُلِينَ، فَقَالَ: ﴿يَأْتِيهَا الرُّسُلُ كُلُّوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا﴾ [المؤمنون: ٥١] وَقَالَ: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُلُّوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَأَشْكُرُوا لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٧٢]

ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ، يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ، يَا رَبِّ، يَا رَبِّ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَغُذِيَ بِالْحَرَامِ، فَأَنَّى يُسْتَجَابَ لِذَلِكَ»^(١)، ذكر النبيُّ أَرْبَعَةَ أوصافٍ، كُلٌّ وَصِفٍ مِنْهَا سَبَبٌ لِعَدَمِ إجابة الدُّعَاءِ، اسْتَبْعَدَ أَنَّ اللَّهَ يَسْتَجِيبُ لَهُ؛ لِأَنَّهُ يَأْكُلُ الْحَرَامَ.

وَقَوْلُهُ: «يُطِيلُ السَّفَرَ» وإطالة السَّفَرِ مِنْ أَسْبَابِ إجابة الدُّعَاءِ.

وَقَوْلُهُ: «أَشْعَثَ أَغْبَرَ» لمشقة السفر، لم يتفرغ لإصلاح شعره؛ لِأَنَّ السَّفَرَ طَوِيلٌ وَشَاقٌ.

وَقَوْلُهُ: «يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ» إِلَى اللَّهِ عَزَّجَلَّ لِأَنَّ اللَّهَ فِي السَّمَاءِ، مَدَّ الْمُفْتَقِرُ إِلَى اللَّهِ عَزَّجَلَّ وَيَدْعُو اللَّهَ تَعَالَى بِالْمَلِكِ، بِالرَّبُوبِيَّةِ الْمُتَضَمِّنَةِ لِلْمَلِكِ، وَالسُّلْطَانَ، وَالتَّقْدِيرَ، وَمَعَ ذَلِكَ اسْتَبْعَدَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَسْتَجِيبَ اللَّهُ لَهُ؛ لِأَنَّهُ يَأْكُلُ الْحَرَامَ.

فعلينا أن نحافظ على وظائفنا؛ طاعة لله ورسوله ﷺ وتطيباً لمأكلنا، وقياماً بالواجب.

أَمَّا كَوْنُهُ طَاعَةً لِلَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ فَلَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿يَتَّيِبُهَا لَ الَّذِينَ ءَامَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ [المائدة: ١]، والوظيفة عقدٌ بَيْنَكَ وَبَيْنَ الدَّوْلَةِ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: ٣٤]، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَدِّ الْأَمَانَةَ إِلَى مَنْ ائْتَمَنَكَ»^(٢).

(١) أخرجه مسلم: كتاب الزكاة، باب قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها، رقم (١٠١٥).
 (٢) أخرجه أحمد (٣/ ٤١٤)، رقم (١٥٥٠٢)، وأبو داود: أبواب الإجارة، باب في الرجل يأخذ حقه من تحت يده، رقم (٣٥٣٤)، والترمذي: أبواب البيوع، باب، رقم (١٢٦٤).

فعلی الموظفين أن يقوموا بالواجب، وليحضرُوا إلى الوظائف المقدَّرة بالزمن في زمنها، ولا يخرجوا إلا إذا انتهى الزمن، إلا إذا كان هناك سبب يقتضي التسامح، فعلى حسب النظام.

أمَّا القسمُ الثاني من العمل الحكومي، وهو العمل الميداني، وهو أن يوكلَ إلى شخصٍ عملٌ معينٌ يقضيه في ساعةٍ أو ساعتين أو أكثر، هذا يكون مطالبًا بالعمل، كأن يقال لشخص: أنت عملك في هذه الناحية من البلد، في هذا الحي، تتفقد مجاري المياه، تتفقد الهواتف، تتفقد كذا وكذا، هذا عمله ميداني، في الصباح، في المساء، في أي وقت، فبحسب ما يقتضيه النظام، يجب عليه أيضًا أن يؤدي الواجب الذي التزم به أمام حكومته.

بعض الناس يقول: مال الدولة حلال؛ لأنه ليس مال فلانٍ وفلانٍ، فنقول: إذا قلت ذلك فقد ضربت نفسك بطامة، لأن هذا المال مال الأمة كلها، فتكون بذلك أخذت من أموال الأمة كلها؛ لذلك يجب أن يكون عند الإنسان تفكير، وأن يعلم أنه لم يخلق للدنيا، وخلق لعبادة الله التي يكون بها الفوز في الآخرة، قال الله تعالى: ﴿بَلْ تُؤْثِرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا ﴿١٦﴾ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ وَأَبْقَى ﴿١٧﴾﴾ [الأعلى ١٦-١٧].

ولما سُقَّتْ هذه الآية، أودُّ أن أنبِّه على نقطة بلاغية، هنا قال: ﴿بَلْ تُؤْثِرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا ﴿١٦﴾ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ وَأَبْقَى ﴿١٧﴾﴾، وفي آية أخرى: ﴿وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِمَنِ اتَّقَى ﴿٧٧﴾﴾ [النساء: ٧٧]، وفي آية قال الله لرسوله عليه الصلاة والسلام: ﴿وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لَكَ مِنَ الْأُولَى ﴿٤﴾﴾ [الضحى: ٤]. الآية الأولى مطلقة، الآخرة خير من الدنيا، حتى قال النبي عليه الصلاة والسلام: «الموضع سوطٌ أحدكم في الجنة خيرٌ من الدنيا وما فيها»^(١) والسوط طوله ذراع، أو أكثر،

(١) أخرجه البخاري: كتاب الجهاد والسير، باب فضل رباط يوم في سبيل الله، رقم (٢٨٩٢).

اجعله مترًا، «خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا» وَهُوَ مَوْضِعٌ سَوِطٌ؛ إِذْ نِ الْآخِرَةُ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا، وَهَذَا بِاعْتِبَارِ الْآخِرَةِ نَفْسَهَا، بِقَطْعِ النَّظَرِ عَنْ فُلَانٍ وَفُلَانٍ.

أَمَّا النَّبِيُّ ﷺ فَعَيْنٌ، قَالَ لَهُ: ﴿وَلِلْآخِرَةِ خَيْرٌ لَّكَ مِنَ الْأُولَى﴾، وَلِهَذَا لَمَّا حَضَرَهُ ﷺ الْمَوْتُ، قَالَ: «اللَّهُمَّ فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى»^(١)، وَأَمَّا غَيْرُ الرَّسُولِ ﷺ فَفَقِيدٌ بِوَصْفِ فَقِيلٍ: ﴿وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِمَنِ اتَّقَى﴾، كُلٌّ مِنْ اتَّقَى فَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لَهُ.

وَلِهَذَا يُبَشِّرُ الْإِنْسَانَ عِنْدَ الْاِحْتِضَارِ إِذَا حَضَرَهُ الْأَجَلُ وَهُوَ مِنَ الْمُتَّقِينَ، بِالْجَنَّةِ، فَفَرِحَ، وَسُرَّ بِذَلِكَ، وَانْقَادَتْ نَفْسُهُ لِلخُرُوجِ حَتَّى كَانَهَا شَعْرَةً سُلَّتْ مِنْ عَجِينٍ، لَكِنِ الْكَافِرَ إِذَا بُشِّرَ بِالْغَضَبِ تَفَرَّقَتْ رُوحُهُ فِي جَسَدِهِ، وَأَبَتْ أَنْ تَخْرُجَ حَتَّى يُخْرِجَهَا الْمَلَائِكَةُ كَمَا فِي الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ: ﴿أَخْرِجُوا أَنْفُسَكُمْ الْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ الْهُونِ﴾ [الأنعام: ٩٣].

فَلَا تَظَنَّ أَنَّكَ إِنَّمَا خُلِقْتَ فِي الدُّنْيَا لِلدُّنْيَا، بَلْ خُلِقْتَ فِي الدُّنْيَا لِعِبَادَةِ اللَّهِ، الَّتِي تَكُونُ بِهَا سَعَادَةُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

أَسْأَلُ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْ يَجْعَلَنَا وَإِيَّاكُمْ مِنَ السُّعْدَاءِ فِي الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ، وَأَنْ يَجْعَلَ مُسْتَقْبَلَ أَمْرِنَا خَيْرًا مِنْ مَاضِيهِ، إِنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.



(١) أخرجه البخاري: كتاب المغازي، باب مرض النبي ﷺ ووفاته، رقم (٤١٧٢)، ومسلم: كتاب السلام، باب استحباب رقية المريض، رقم (٢١٩١).

مقتطفات من قصة موسى عليه السلام وفضل قوة الإيمان

الحمد لله رب العالمين، نحمده ونستعينه وتستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، أما بعد:

فذكر الله تعالى قصة موسى مع فرعون، وما كان من عاقبة موسى وعاقبة فرعون، فعاقبة موسى وقومه أن الله تعالى أورثهم ديار آل فرعون، وعاقبة آل فرعون أن الله أخرجهم ﴿مِنْ جَنَّتِ وَعَيْونِ ﴿٥٥﴾ وَزُرُوعِ وَمَقَامِ كَرِيمِ ﴿٦٦﴾ وَنَعَمَ كَانُوا فِيهَا فَكِهِينَ ﴿﴾ [الدخان: ٢٥-٢٧]، وأغرقهم عن آخرهم.

وبهذا نعرف أن جند الله تعالى هم المنصورون، وأنه لا بُدَّ أن تكون العاقبة لهم مهما نالهم من الأذى، ومهما نالهم من الظلم، فإن العاقبة لهم؛ لأولياء الله عز وجل، قال الله تعالى: ﴿إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ ءَامَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ ٱلْأَشْهُدُ ﴿٥١﴾ يَوْمَ لَا يَنْفَعُ الظَّٰلِمِينَ مَعٰذِرُهُمْ وَلَهُمُ ٱللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوءُ ٱلدَّارِ ﴿﴾ [غافر: ٥١-٥٢].

فنهاية فرعون الذي كان مستكبراً على بني إسرائيل، والذي كان يقتل أبناءهم، ويستحيي نساءهم، والذي قال لقومه: ﴿أَمْ أَنَا خَيْرٌ مِّنْ هَٰذَا ٱلَّذِي هُوَ مَهِينٌ وَلَا يَكَادُ يُبِينُ ﴿﴾ [الزخرف: ٥٢]، والذي قال لهم: ﴿يَقُولُ ٱلَّذِي لِي مَلِكٌ مِّصْرَ وَهَٰذِهِ ٱلْأَنْهَارُ تَجْرِي مِنْ تَحْتِي ۗ أَفَلَا تُبْصِرُونَ ﴿﴾ [الزخرف: ٥١] هذا الرجل المعاند المستكبر الجبار؛ كان عاقبة أمره أن قال: ﴿ءَامَنْتُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا ٱلَّذِي ءَامَنْتُ بِهِ بَنُو إِسْرَءِيلَ وَأَنَا مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴿﴾ [يونس: ٩٠]، وصل إلى هذا الذل، فلم يقل: آمنت بالله، بل قال: آمنت بالذي آمنت

به بنو إسرائيل، وَالَّذِي آمَنْتُ بِهِ بنو إسرائيل هو الله عَزَّوَجَلَّ، لكنه أعلنَ بهذه الصيغة أَنَّهُ تَبِعَ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ: ﴿ءَأَمَنْتُمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا الَّذِي ءَأَمَنْتُمْ بِهِ، بَنُو إِسْرَائِيلَ﴾، وهذا غاية الدَّلِّ، فبينما كَانَ يَقْتُلُهُمْ، وَيَذْبَحُ أَبْنَاءَهُمْ، وَيَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ، عَلَى كَلِمَةِ الْإِخْلَاصِ وَالتَّوْحِيدِ، صَارَ الْآنَ تَابِعًا لَهُمْ.

ولكنه قيل له: ﴿ءَأَلْتَنَ وَقَدْ عَصَيْتَ قَبْلُ وَكُنْتَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ﴾ [يونس: ٩١]:
﴿ءَأَلْتَنَ﴾ تَوْمَنَ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا الَّذِي آمَنْتُ بِهِ بنو إسرائيل ﴿وَقَدْ عَصَيْتَ قَبْلُ وَكُنْتَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ﴾، فلم يَنْفَعُهُ الْإِيْمَانُ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يُوْمَنِ إِلَّا حِينَ حَضَرَهُ أَجَلُهُ.

إِذْنِ مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿فَالْيَوْمَ نُنَجِّيكَ بِيَدِنَا﴾ [يونس: ٩٢] أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَخْفَى جُثْثَ آلِ فِرْعَوْنَ الَّذِينَ أَغْرَقُوا فِي الْيَمِّ، أَمَا فِرْعَوْنُ نَفْسُهُ فَانْجَاهَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ بَدَنَهُ، يَقُولُ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ: ﴿لَتَكُونَنَّ لِمَنْ خَلَقْنَا آيَةً﴾ [يونس: ٩٢] أَي: لِتَكُونَ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ آيَةً أَنَّكَ هَلَكْتَ؛ لِأَنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَشِدَّةِ مَا أَصَابَهُمْ مِنَ الْإِرْهَابِ مِنْ فِرْعَوْنَ، قَدْ لَا يَصَدِّقُونَ أَنَّهُ مَاتَ، وَلَا يَطْمَئِنُّونَ حَتَّى يَرَوْا بَدَنَهُ بِأَعْيُنِهِمْ، فَانْجَى اللَّهُ تَعَالَى بَدَنَهُ حَتَّى يَعْلَمَ بَنُو إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ قَدْ هَلَكَ تَمَامًا.

وَفِي الْقِصَّةِ أَيْضًا أَنَّهُ لَمَّا التَقَى الْجَمْعَانِ - جَمَعَ مُوسَى وَجَمَعَ فِرْعَوْنَ - قَالَ أَصْحَابُ مُوسَى: ﴿إِنَّا لَمُدْرِكُونَ﴾ [الشعراء: ٦١]، يَعْنِي: هَلَكْنَا عَلَى كُلِّ حَالٍ؛ لِأَنَّ الْبَحْرَ أَمَامَهُمْ، وَهُوَ الْبَحْرُ الْأَحْمَرُ الَّذِي بَيْنَ آسِيَا وَأَفْرِيْقِيَا، وَالْعَدُوُّ خَلْفَهُمْ، فَأَيْنَ يَفْرُونَ؟ إِنْ فَرُّوا مِنَ الْبَحْرِ وَقَعُوا فِي الْعَدُوِّ، وَإِنْ هَرَبُوا مِنَ الْعَدُوِّ وَقَعُوا فِي الْبَحْرِ، لَكِنْ مَاذَا كَانَ جَوَابُ مُوسَى الْمَوْقِفِ بِاللَّهِ عَزَّوَجَلَّ؟

قَالَ: ﴿كَلَّا﴾ لَسْنَا بِمُدْرِكِينَ ﴿إِنَّ مَعِيَ رَبِّي سَيَهْدِينِ﴾ [الشعراء: ٦٢]، وَهَذِهِ الْمَعِيَّةُ

معيّة خاصّة تستلزم النصر والتأييد، فهداه الله، كيف ينجو من هذه المهلكة، فقال له: ﴿أَضْرِبْ بَعْصَاكَ الْبَحْرَ﴾ [الشعراء: ٦٣] فضربه فانفلق البحر، سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ! عصا يهشُّ بها على غنمه، ويتكئ عليها، وله فيها مآربٌ أخرى، ضرب بها البحر العظيم ﴿فَانْفَلَقَ﴾ حالاً ﴿فَكَانَ كُلُّ فِرْقٍ كَالطَّوْدِ الْعَظِيمِ﴾ [الشعراء: ٦٣]، فكل فريق من هذا البحر صار مثل الطود، والطود: هو الجبل العظيم. وصار اثنتي عشرة طريقاً؛ لأنَّ أسباط بني إسرائيل اثنا عشر سبطاً.

والبحر أسفله طين فإذا صار طريقاً فإنهم سيتزحلقون، فماذا كان قاع البحر؟ قال تعالى: ﴿فَأَضْرِبْ لَهُمْ طَرِيقًا فِي الْبَحْرِ يَبَسًا﴾ [طه: ٧٧]، يبس في الحال، وتفرّق الماء في الحال، وقيل: إنه كانت هناك فُرج في هذه الأطواد العظيمة من الماء، ينظر بنو إسرائيل بعضهم إلى بعض؛ لئلاَّ يظنَّ بعضهم أن الآخرين غرقوا وهلكوا، وهذا ليس ببعيدٍ على قدرة الله، فانظر إلى ثبات موسى في هذا الموضع الضنك، وفي هذا المقام الهالك، كيف قال: ﴿إِنَّ مَعِيَ رَبِّي سَيَهْدِينِ﴾ [الشعراء: ٦٢].

وإنك إذا قرأت هذه الآية عرفت أن من كان أقوى إيماناً، كان أقوى توكلاً في مقام الضنك، والضيق، والشدة، ولي أمثلة يسيرة في الخليفة الأول على هذه الأمة بعد نبيها، وهو أبو بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

أبو بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ له مقامات عظيمة في الشدة لم يقمها أحد من الصحابة، ففي صلح الحديبية قدم الرسول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ إِلَى مَكَّةَ مُعْتَمِرًا ومعه الهدى؛ إبل أهداها للحرم، ولكن حمية قريش الحمية الجاهلية أوجبت أن يمنعوا رسول الله ﷺ من دخول مكة، والعياذُ بالله، مع أن أحقَّ الناس ببيت الله هو الرسول ﷺ وأصحابه، ﴿وَمَا كَانُوا أَوْلِيَاءَهُ﴾ يعني قريشاً ﴿إِنْ أَوْلِيَاءَهُ إِلَّا الْمُتَّقُونَ﴾ [الأنفال: ٣٤].

المهم منعت قريش رسول الله ﷺ من أن يدخل مكة، وقالوا: لا يمكن أن تدخل مكة هذا العام إطلاقاً؛ لأن العرب سيقولون: إن قريشاً أخذوا ضغطة -يعني: غصبا- فجرى الصلح بينهم.

فبعد المراجعات والمناقشات اتفقوا على كتاب صلح، فقال النبي ﷺ للكاتب: «اكتب بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ» - كما هي عادة الرسل في كتابة الرسائل، فسلیمان كتب إلى بلقيس كتاباً: ﴿إِنَّهُ مِنْ سُلَيْمَانَ وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ [النمل: ٣٠]- فقال مندوب قريش: «أما الرحمن، فوالله ما أدري ما هو، ولكن اكتب: بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ كَمَا كُنْتَ تَكْتُبُ». انظر الحمية والعياذ بالله! فوافقهم النبي ﷺ، وهذا تنازل، لكنه تنازل لمصلحة أعظم، وهي الصلح الذي احتقت به الدماء، وحصل به الخير الكثير، وسماه الله تعالى فتحاً.

ثُمَّ قَالَ: «هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ». فَقَالَ مَدْبُوبُ قُرَيْشٍ: وَاللَّهِ لَوْ كُنَّا نَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ مَا صَدَدْنَاكَ عَنِ الْبَيْتِ، وَلَا قَاتَلْنَاكَ، وَلَكِنْ اكْتُبْ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَاللَّهِ إِنِّي لَرَسُولُ اللَّهِ، وَإِنْ كَذَّبْتُمُونِي، اكْتُبْ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ»^(١)، أقسم وهو البار الصادق بلا قسم أنه رسول الله ﷺ، اكتب مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ولا يضر، فإنه رسول الله ﷺ ولو أنكروه.

فَهَذَا أَيْضًا تَنَاوُلٌ ثَانٍ.

حسنًا، نأتي إلى الشروط: الشروط ألا يدخل مكة الآن في هذه السنة، وإذا

(١) أخرجه البخاري: كتاب الشروط، باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط، رقم (٢٧٣١).

دَخَلَ فِي الْعَامِ الْقَادِمِ فَإِنَّهُ يَدْخُلُ بِغَيْرِ سِلَاحٍ، وَإِذَا دَخَلَ فِي الْعَامِ الْقَادِمِ فَإِنَّهُ لَا يَبْقَى إِلَّا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ. وَهَذِهِ شُرُوطٌ ثَقِيلَةٌ.

ثم يأتي شرط أثقل: وأن من جاء من المُسْلِمِينَ إِلَى الكَفَّارِ لَا يردونه إِلَى المُسْلِمِينَ، ومن جاء من الكَفَّارِ إِلَى المُسْلِمِينَ، رَدُّهُ إِلَى الكَفَّارِ، ولو جاء مسلماً.

انظروا - يا إخواني - هَذَا شرطٌ ثَقِيلٌ جَدًّا، وربما لو أتى مثل هَذَا الشَّرْطِ فِي زماننا هَذَا، لثَارَ الشُّبَّانُ: ما نَقَبَل، نُعْطِي الدِّينِيَّةَ فِي دِينِنَا؟! لَا يَصِيرُ.

حَسَنًا، كُتِبَتِ الشُّرُوطُ، فَجَاءَ عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَكَانَ عَمْرٌ هُوَ أَحَبُّ أَصْحَابِ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ إِلَيْهِ بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ، وَكَانَ هُوَ الْخَلِيفَةَ الثَّانِيَّ - كَمَا هُوَ مَعْرُوفٌ - وَكَانَ شَدِيدًا فِي دِينِ اللَّهِ، فَجَاءَ يَرِاجِعُ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِي هَذَا الشَّرْطِ:

يَقُولُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أَلَسْتُ نَبِيَّ اللَّهِ حَقًّا؟ قَالَ: «بَلَى»، قُلْتُ: أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ، وَعَدُّوْنَا عَلَى الْبَاطِلِ؟ قَالَ: «بَلَى»، قُلْتُ: فَلِمَ نُعْطِي الدِّينِيَّةَ فِي دِينِنَا إِذْ نُنْ؟ قَالَ: «إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ، وَلَسْتُ أَعْصِيهِ، وَهُوَ نَاصِرِي»^(١). انظر الثبات العظيم!

وقال النبي ﷺ: «إِنَّهُ مَنْ ذَهَبَ مِنَّا إِلَيْهِمْ فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ، وَمَنْ جَاءَنَا مِنْهُمْ سَيَجْعَلُ اللَّهُ لَهُ فَرْجًا وَمَخْرَجًا»^(٢).

ثم قال: قُلْتُ: أَوَلَيْسَ كُنْتَ تُحَدِّثُنَا أَنَّا سَنَأْتِي الْبَيْتَ فَتَطُوفُ بِهِ؟ قَالَ: «بَلَى، فَأَخْبَرْتُكَ أَنَّا نَأْتِيهِ الْعَامَ؟»، قَالَ: قُلْتُ: لَا. قَالَ: «فَإِنَّكَ آتِيهِ وَمُطَوِّفٌ بِهِ»^(٣). الله أكبر!

(١) جزء من الحديث السابق.

(٢) أخرجه مسلم: كتاب الجهاد والسير، باب صلح الحديبية، رقم (١٧٨٤).

(٣) أخرجه البخاري: كتاب الشروط، باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة

الشروط، رقم (٢٧٣١).

لأنَّ الرَّسُولَ ﷺ وعدهم، لكن ما قال: هَذِهِ السَّنَةُ.

إنَّ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ما صبر، فذهب إلى أبي بكر، وهو يعلم أن أحبَّ الرَّجَالِ إلى الرَّسُولِ ﷺ هو أبو بكر^(١)، وأنه لو كان متخذًا خليلاً لا تخذُ أبا بكرٍ^(٢)؛ ذهب إلى أبي بكر يُراجع في الموضوع، لعله يكون معه في مراجعة الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، أتدرون ماذا كان جواب أبي بكر؟

كان جواب أبي بكر كجواب الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ سَوَاءً بِسَوَاءٍ، كأنها سمعَ الرَّسُولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وهذا من كرامة الله عزَّجَلَّ لأبي بكر أن وُقِّفَ في هَذَا المَازِقِ الحَرَجِ الضنك للصواب الَّذِي أَجَابَ بِهِ الرَّسُولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، ولكنه قال فيما قال لعمر: «فَأَسْتَمِسُكَ بِعَرَزِهِ، فَوَاللَّهِ إِنَّهُ عَلَى الحَقِّ»^(٣) خاف على عمر.

فتجدون أن أبا بكر ثبت في هَذَا المَقَامِ الضنك العظيم، الَّذِي لا يستطيع الإِنْسَانُ أَنْ يَتَحَمَّلَهُ لولا طاعة الله ورسوله ﷺ.

والنتيجة أن العاقبة كانت للرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وأصحابه، فصار في هَذَا الصلح فتحٌ عظيم، فبدأ المشركون يأتون للمدينة، والمُسْلِمُونَ أيضًا يذهبون إلى مكة،

(١) أخرجه البخاري: كتاب أصحاب النبي ﷺ، باب قول النبي ﷺ: «لو كنت متخذًا خليلاً»، رقم (٣٦٦٢)، ومسلم: كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أبي بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، رقم (٢٣٨٤)، أنه قيل للنبي ﷺ: أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: «عَائِشَةُ»، فقيل: مِنَ الرَّجَالِ؟ فَقَالَ: «أَبُوهَا».

(٢) أخرجه البخاري: كتاب مناقب الأنصار، باب هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة، رقم (٣٩٠٤)، ومسلم: كتاب فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم، باب من فضائل أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، رقم (٢٣٨٢)، أنه ﷺ قال: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَأَتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا».

(٣) أخرجه البخاري: كتاب الشروط، باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط، رقم (٢٧٣١).

وتداخل النَّاس فيما بينهم، وعرض الإسلام على الكفار من أفراد النَّاس، وأمن النَّاس بعضهم من بعض، وحصل في هذا خير كثير، حتى سباه الله تعالى فتحًا في قوله: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَتْلًا﴾ والمراد بالفتح هنا صلح الحديبية ﴿أُولَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدِ وَقَتْلُوا وَكَلَّا وَعَدَّ اللَّهُ الْحُسْنَى﴾ [الحديد: ١٠].

وصارت العاقبة أيضًا أن الرسول عليه الصلاة والسلام قضى العمرة في السنة الثانية.

وصارت العاقبة أيضًا حميدة في شرط أن النبي ﷺ يردُّ مَنْ جاء منهم مسلمًا إليهم، وكانت العاقبة أن أسقط الكفار أنفسهم هذا الشرط.

فقد قدم أبو بصير رضي الله عنه إلى المدينة مسلمًا، وهو فردٌ واحدٌ، ومع ذلك هل كفار قريش تغاضوا عن هذا وقالوا: واحد لا يضر، دَعُوهُ يذهب! لقد أرسلوا في طلبه رجلين، حتى وصل الرجلان إلى المدينة، فسلمه الرسول ﷺ إليهما؛ سلم مسلمًا إلى الكفار! وفاء بالشرط والعهد الذي جرى؛ لأنَّ الوفاء بالعهد من سمات المؤمنين، وهو واجب، حتى مع الكفار يجب إذا كان بيننا وبينهم عهد أن نفي لهم بعهدهم، ولهذا قال النبي ﷺ: «مَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ»^(١) نسأل الله العافية.

فلما أخذه وذمها به إلى مكة، وفي أثناء الطريق نزلوا يأكلون من تمرٍ لهم، فقال أبو بصير لأحد الرجلين: والله إنِّي لأرى سيفك هذا يا فلانَ جيِّدًا، فاستلته الآخر، فقال: أجل، والله إنه جيِّدٌ، لقد جرَّبتُ به، ثمَّ جرَّبتُ، فقال أبو بصير: أرني أنظرُ إليه، فأمكنه منه، فضربه حتى برد^(٢)، وفرَّ الآخر حتى أتى المدينة، فدخل المسجد

(١) أخرجه البخاري: كتاب الجزية، باب إثم من قتل معاهدًا بغير جرم، رقم (٣١٦٦).

(٢) أي: مات. النهاية (برد).

يَعْدُو، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ رَأَاهُ: «لَقَدْ رَأَى هَذَا دُعْرًا». فَلَمَّا انْتَهَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قُتِلَ وَاللَّهِ صَاحِبِي وَإِنِّي لَمَقْتُولٌ. فَجَاءَ أَبُو بَصِيرٍ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، قَدْ وَاللَّهِ أَوْفَى اللَّهِ ذِمَّتَكَ، قَدْ رَدَدْتَنِي إِلَيْهِمْ، ثُمَّ أَنْجَانِي اللَّهُ مِنْهُمْ. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَيْلُ أُمِّهِ»^(١) يعني أبا بصير «مِسْعَرٌ حَرْبٍ»^(٢)، لَوْ كَانَ لَهُ أَحَدٌ». فَلَمَّا سَمِعَ ذَلِكَ عَرَفَ أَنَّهُ سَيَرُّدُهُ إِلَيْهِمْ، فَخَرَجَ حَتَّى أَتَى سَيْفَ الْبَحْرِ - وسيف البحر قريب من المدينة، لكنه على طريق التجار من الشام إلى مكة - فَجَعَلَ لَا يَخْرُجُ مِنْ قُرَيْشٍ رَجُلٌ قَدْ أَسْلَمَ إِلَّا لِحَقِّ أَبِي بَصِيرٍ، حَتَّى اجْتَمَعَتْ مِنْهُمْ عِصَابَةٌ، فَمَا يَسْمَعُونَ بِعِيرٍ خَرَجَتْ لِقُرَيْشٍ إِلَى الشَّامِ إِلَّا اعْتَرَضُوا لَهَا، فَقَتَلُوهُمْ وَأَخَذُوا أَمْوَالَهُمْ، لِأَنَّ قُرَيْشًا فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ كَانُوا حَرْبِينَ بِالنَّسْبَةِ لِهَذَا الرَّجُلِ، وَإِنْ كَانَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الرَّسُولِ عَهْدٌ، لَكِنْ هَذَا الرَّجُلُ رُدَّ إِلَيْهِمْ، فَأَرْسَلَتْ قُرَيْشٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ تُنَاشِدُهُ بِاللَّهِ وَالرَّحِمِ أَنْ يَكْفَ عَنْهَا هَؤُلَاءِ، فَمَنْ آتَاهُ فَهُوَ آمِنٌ، فَأَرْسَلَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْهِمْ^(٣).

ثُمَّ إِنَّ الْعَهْدَ الَّذِي بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ هُمُ الَّذِينَ نَقَضُوهُ، فَالْعَهْدُ أَنْ تُوَضَعَ الْحَرْبُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الرَّسُولِ ﷺ عَشْرَ سِنَوَاتٍ، وَكَانَ هَذَا الصَّلْحُ فِي السَّنَةِ السَّادِسَةِ مِنَ الْهَجْرَةِ، فَلَمْ يَمُضِ سِتَانٌ عَلَى هَذَا الْعَهْدِ إِلَّا وَقَدْ نَقَضَتْ قُرَيْشٌ هَذَا الْعَهْدَ، حَيْثُ سَاعَدَتْ حَلْفَاءَهَا عَلَى حَلْفَاءِ النَّبِيِّ ﷺ وَهَذَا نَقْضُ لِلْعَهْدِ،

(١) الويل هنا بمعنى التعجب، والمعنى: ويل أمه تعجبا من شجاعته وجراته وإقدامه. النهاية (ويل).

(٢) يُقَالُ: سَعَرْتُ النَّارَ وَالْحَرْبَ إِذَا أَوْقَدْتَهَا، وَسَعَرْتُمَهَا بِالتَّشْدِيدِ لِلْمُبَالَغَةِ. وَالْمِسْعَرُ وَالْمِسْعَارُ: مَا تُحْرَكُ بِهِ النَّارُ مِنْ آلَةِ الْحَدِيدِ. يَصِفُهُ بِالْمُبَالَغَةِ فِي الْحَرْبِ وَالتَّجَدُّةِ. النهاية (سعر).

(٣) أخرجه البخاري: كتاب الشروط، باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط، رقم (٢٧٣١).

فغزاهم النبي ﷺ غزوة الفتح في رَمَضَانَ، وفتح مَكَّة - والحمد لله - ودخلها في رَمَضَانَ بعد ثمانين سنة من هجرته منها ظافراً منصوراً، وأصبح حُكْم قُرَيْشٍ تحت يده والحمد لله رب العالمين، دخلها في عشرين من شهر رَمَضَانَ يوم الجمعة، وقال للناس: «مَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِي سُفْيَانَ فَهُوَ آمِنٌ، وَمَنْ أَعْلَقَ عَلَيْهِ دَارَهُ فَهُوَ آمِنٌ، وَمَنْ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَهُوَ آمِنٌ»^(١).

ثمَّ كما جاء في التاريخ^(٢) قام على باب الكعبة، وقُرَيْشٍ تحته ينظرون ماذا يقول، فقال: «يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ، مَا تُرَوْنَ أَنِّي فَاعِلٌ فِيكُمْ؟» قالوا: خَيْرًا، أَخْ كَرِيمٌ، وَابْنُ أَخِ كَرِيمٍ، قَالَ: «اذْهَبُوا فَأَنْتُمْ الطَّلَقَاءُ».

وقال: «فإني أقول كما قال يوسف: ﴿لَا تَتْرِبَ عَلَيْكُمُ أَيُّومٌ يَغْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾» [يوسف: ٩٢]^(٣). فعفا عنهم عليه الصلاة والسلام مع قدرته على أن ينتقم منهم.

إذن، صارت العاقبة الحميدة للنبي ﷺ وأصحابه، كما كانت العاقبة الحميدة لموسى وأصحابه، وهكذا كل من قام لله، وبالله، وفي الله، كانت العاقبة له.

كل من قام لله، يعني: الإخلاص. وبالله، يعني: الاستعانة والتوكل. وفي الله، أي: في شرع الله، لم يتعدَّ حدود الله؛ لأنَّ الإنسان قد يكون مستعيناً متوكلاً مخلصاً، لكن على غير الشريعة، فما يُقبل، فلا بُدَّ أن يكون في شريعة الله، فكل من قام على

(١) أخرجه أبو داود: كتاب الخراج والإمارة، باب ما جاء في خبر مكة، رقم (٣٠٢٢).

(٢) سيرة ابن هشام (٢/٤١٢).

(٣) أخرجه النسائي في السنن الكبرى (١٠/١٥٤)، رقم (١١٢٣٤).

هَذِهِ الْأُمُورُ الثَّلَاثَةُ: اللَّهُ، وَبِاللَّهِ، وَفِي اللَّهِ، فَالْعَاقِبَةُ لَهُ، إِمَّا فِي الدُّنْيَا وَإِمَّا فِي الْآخِرَةِ، وَالْعَاقِبَةُ لَيْسَ مَعْنَاهَا أَنَّ الْإِنْسَانَ شَخْصِيًّا يَتَّصِرُ، بَلِ الْمَهْمُ أَنْ يَكُونَ الْمَبْدَأُ الَّذِي بَنَى عَلَيْهِ دَعْوَتَهُ أَسَاسًا لغيرِهِ، وَلِهَذَا نَقُولُ: مَنْ لَمْ يَأْخُذِ النَّاسَ بِقَوْلِهِ، وَيَنْتَفِعَ بِكُتُبِهِ إِلَّا بَعْدَ مَوْتِهِ، فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ.

إِنَّ شَيْخَ الْإِسْلَامِ ابْنَ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ لَمْ يَنْتَفِعِ النَّاسَ بِكُتُبِهِ إِلَّا بَعْدَ أَزْمِنَةٍ مَتَطَاوَلَةٍ مِنْ مَوْتِهِ، فَقَدْ كَثُرَ انْتِفَاعُ النَّاسِ بِهِ، وَإِلَى يَوْمِنَا هَذَا إِذَا رَأَيْتَ الْمُنَاقَشَةَ بَيْنَ طُلَّابِ الْعِلْمِ تَجِدُ الْقَائِلَ مِنْهُمْ يَقُولُ: قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنَ تَيْمِيَّةَ كَذَا وَكَذَا، فَصَارَ قَوْلُهُ رَحِمَهُ اللَّهُ قَوْلًا مَعْتَبَرًا فِي أَوْسَاطِ الْمُسْلِمِينَ.

وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى نَبِينِنَا مُحَمَّدٍ، خَاتَمِ النَّبِيِّينَ، وَإِمَامِ الْمُتَّقِينَ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.



قِصَّةُ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ مَعَ فِرْعَوْنَ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَأُصَلِّي وَأُسَلِّمُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ خَاتَمِ النَّبِيِّينَ وَإِمَامِ الْمُتَّقِينَ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، أَمَّا بَعْدُ:

فَفِرْعَوْنُ مُلْكُ جَبَّارٌ عَنِيدٌ سُلْطَطَ عَلَى أَهْلِ مِصْرَ، وَلَا سِيَّامَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَكَانَ يُذَبِّحُ أَبْنَاءَهُمْ، وَيَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ - يَسْتَحْيِيهِمْ يَعْنِي: يُبْقِيهِمْ - مِنْ أَجْلِ أَنْ يُدَلَّ شَعْبَ بَنِي إِسْرَائِيلَ؛ لِأَنَّ الشَّعْبَ إِذَا ذَهَبَ رِجَالُهُ بَقِيَ النِّسَاءُ، وَمِنْ أَجْلِ أَنْ يَسْتَحْدِمَ النِّسَاءَ فِي بِيوتِ الْأَقْبَاطِ، فَكَانَ ذَلِكَ لَشَيْئَيْنِ:

الأول: إِذْلالِ بَنِي إِسْرَائِيلَ، لِأَنَّ الْأُمَّةَ إِذَا ذَهَبَ رِجَالُهَا ذَلَّتْ.

والثاني: إِحْدَامِ نِسَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ.

وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ: إِنْ فِرْعَوْنُ سُلْطَطَ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ بِذَبْحِ الْأَبْنَاءِ وَإِحْيَاءِ النِّسَاءِ مَرَّتَيْنِ، مَرَّةً لِمَا قِيلَ لَهُ: إِنَّهُ سَيُبْعَثُ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ رَجُلٌ يَكُونُ زَوْالَ مُلْكِكَ عَلَى يَدِهِ. وَهَذَا قَبْلَ بَعْثِ مُوسَى، وَمَرَّةً بَعْدَ أَنْ بُعِثَ مُوسَى، فَاللَّهُ أَعْلَمُ، لَكِنَّ الرَّجُلَ مُسْتَكْبِرٌ جَبَّارٌ مُتَكَبِّرٌ وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ.

وَالْعَجِيبُ أَنَّ مُوسَى الَّذِي جَعَلَ اللَّهُ هَلَاكَ فِرْعَوْنَ وَمُلْكِهِ عَلَى يَدِهِ تَرَبَّى فِي حَجْرٍ فِرْعَوْنَ، سَبْحَانَ اللَّهِ، اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، هَذَا الرَّجُلُ تَرَبَّى فِي حَجْرِهِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَى أُمِّ مُوسَى أَنْ تُرَضِعَهُ، فَإِذَا خَافَتْ عَلَيْهِ أَلْقَتْهُ فِي الْبَحْرِ، فَجَعَلْتُهُ فِي تَابُوتٍ - أَيِ فِي صَنْدُوقٍ - وَأَلْقَتْهُ فِي الْبَحْرِ، وَهَذَا يُدَلُّ عَلَى

كَمَالِ إِيمَانِهِمْ؛ لَأَنَّ أُمَّا تُلْقِي وَلَدَهَا فِي الْبَحْرِ شَأْنَهَا عَظِيمٌ، وَالْأَمْرُ شَدِيدٌ، مَنْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تُلْقِي وَلَدَهَا فِي الْبَحْرِ يَأْكُلُهُ الْحَوْتُ، وَلَكِنَّ اللَّهَ حَمَاهُ، أَلْقَتْهُ فِي الْبَحْرِ، ﴿فَأَلْقَتْهُهُ آءَالَ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا﴾ [القصص: ٨]، و(اللام) في قوله: ﴿لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا﴾ لَيْسَتْ لِلتَّعْلِيلِ هُنَا، لِأَنَّهُ مَا التَّقَطُّوهُ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا، لَكِنَّهُمْ التَّقَطُّوهُ فَرَبَّوهُ، فَكَانَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا، تَرَكَوا الْأُمُورَ، وَدَعَا مُوسَى فِرْعَوْنَ، وَلَكِنَّهُ نَاطَرَهُ مَنَاطِرَةً حَبِيثَةً، لَجَأَ فِيهَا إِلَى الْقُوَّةِ، أَقْرَأُوا آيَاتِ الشُّعْرَاءِ لَهَا دَعَاهُ مُوسَى إِلَى اللَّهِ، قَالَ لَهُ فِرْعَوْنُ: ﴿قَالَ فِرْعَوْنُ وَمَا رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [الشعراء: ٢٣]، وَهَذَا الْاسْتِفْهَامُ لِلْإِنْكَارِ، يَعْنِي كَأَنَّهُ يَقُولُ: لَا رَبَّ لِلنَّاسِ إِلَّا هُوَ - أَي: فِرْعَوْنُ - قَالَ لَهُ مُوسَى: ﴿قَالَ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا إِنْ كُنْتُمْ مُوقِنِينَ﴾ هَذَا جَوَابٌ صَحِيحٌ. فَقَالَ فِرْعَوْنُ: ﴿قَالَ لِمَنْ حَوْلَهُ أَلَا تَسْتَمْعُونَ﴾ يَسْخَرُ بِمُوسَى، أَلَا تَسْتَمْعُونَ هَذَا الْقَوْلُ؟ فَأَجَابَ مُوسَى: ﴿قَالَ رَبُّكُمْ الرَّبُّ الْوَالِدِينَ هَلْكَوْا، فَكَمَا هَلَكَ آبَاؤُكُمْ سَوْفَ تَهْلِكُونَ أَنْتُمْ، وَلَسْتُمْ أَرْبَابًا؛ لِأَنَّ الرَّبَّ يَبْقَى وَلَا يَمُوتُ. فَرَجَعَ فِرْعَوْنُ إِلَى الْقَدْحِ: ﴿قَالَ إِنْ رَسُولُكُمْ الَّذِي أُرْسِلَ إِلَيْكُمْ لَمَجْنُونٌ﴾ حَكَمَ عَلَيْهِ بِالْجُنُونِ، وَأَكَّدَ هَذَا الْحُكْمَ بِ(إِنَّ) وَ(اللام)، وَقَالَ سَاخِرًا: ﴿إِنْ رَسُولُكُمْ﴾ يَعْنِي: الَّذِي يَدَّعِي أَنَّهُ أُرْسِلَ إِلَيْكُمْ - لِأَنَّهُ لَا يُصَدِّقُ أَنَّهُ رَسُولٌ ظَاهِرًا - فَقَالَ لَهُ مُوسَى: ﴿قَالَ رَبُّ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ﴾ يَعْنِي: الرَّبُّ هُوَ رَبُّ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، وَأَنْتَ يَا فِرْعَوْنَ مَا مَلَكَتْ جُزْءًا مِنَ الْأَرْضِ يَسِيرًا. ﴿قَالَ رَبُّ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَمَا بَيْنَهُمَا إِنْ كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ﴾ وَهَذَا لَمَزٌ مِنْ مُوسَى لِأَلِ فِرْعَوْنَ وَلِفِرْعَوْنَ أَنَّهُمْ هُمْ الْمَجَانِينُ، وَلَيْسَ مُوسَى، يَعْنِي: إِنْ كُنْتُمْ مِنْ ذَوِي الْعُقُولِ فَإِنَّ رَبُّكُمْ الَّذِي هُوَ رَبُّ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ.

ثم لجأ فرعون إلى الوعيد - والوعيد سلاح العاجز - فقال له: ﴿لَئِنِ اتَّخَذْتَ إِلَهًا غَيْرِي لَأَجْعَلَنَّكَ مِنَ الْمَسْجُورِينَ﴾ انظر الوعيد - والعياذ بالله - ﴿لَأَجْعَلَنَّكَ مِنَ الْمَسْجُورِينَ﴾ ولم يقل: لَأَسْجُنَنَّكَ؛ لأجل أن يُرعبه يقول: إن في السجن آفا مؤلفة، فإن اتَّخَذْتَ إِلَهًا غَيْرِي جعلتكَ من جملتهم. وهذا نوع من التكتيك كما يُسمونه من أجل أن يُرعب موسى ويخاف.

﴿قَالَ أَوَلَوْ جِئْتُكَ بِشَيْءٍ مُّبِينٍ﴾ أتقول هذا؟ ولو جئتكَ بشيءٍ مُّبِينٍ ماذا تصنع؟ ﴿قَالَ فَأْتِ بِهِ إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾ وهذا تحدٍّ من فرعون لموسى ﴿قَالَ فَأْتِ بِهِ إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾ فأتى به ألقى عصاه - والعصا من الشجر - إذن: هو خشبة. ﴿فَأَلْقَى عَصَاهُ فَإِذَا هِيَ ثُعْبَانٌ مُّبِينٌ﴾ ثعبانٌ يعني حية عظيمة تُرعب ﴿وَنَزَعَ يَدَهُ فَإِذَا هِيَ بِيضَاءٌ لِلنَّظِيرِينَ﴾ يعني أدخلها في جيبه ونزعها منه ﴿فَإِذَا هِيَ بِيضَاءٌ﴾ تخالف اللون في لحظة، ونزع يده من جيبه ﴿فَإِذَا هِيَ بِيضَاءٌ لِلنَّظِيرِينَ﴾.

﴿قَالَ لِلْمَلَإِ حَوْلَهُ﴾ قال فرعون ﴿لِلْمَلَإِ حَوْلَهُ﴾ إِنَّ هَذَا لَسِحْرٌ عَلِيمٌ ﴿وَالْمَلَإِ يَعْنِي الْأَشْخَاصَ؛ لأن جُلساء فرعون هم الأشخاص من قومه، ﴿لَسِحْرٌ عَلِيمٌ﴾ ادعى أن انقلاب العصا إلى ثعبان، وخروج اليد من الجيب بيضاء سحر؛ لأن السحر في وقت فرعون كان كثيراً شائعاً، ولكن السحر لا يؤثر إلا بإذن الله كما قال عز وجل: ﴿وَرَوْحِهِ﴾ وَمَا هُمْ بِضَارِينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ ﴿[البقرة: ١٠٢]﴾ قَالَ مُوسَى مَا جِئْتُكَ بِهِ السِّحْرَ إِنَّ اللَّهَ سَيُبْطِلُهُ ﴿[يونس: ٨١]﴾ وَقَالَ فِي آيَةِ أُخْرَى: ﴿وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَقْبَ﴾

[طه: ٦٩].

المهمُّ النَّتِيجَةُ، فالحديثُ يطولُ، لكن نذكرُ الخِلاصَةَ:

لما غلب موسى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ السَّحْرَةَ وَرَأَى السَّحْرَةَ شَيْئًا لَيْسَ بِالسَّحْرِ
 آمَنُوا ﴿ فَأَلْقَى السَّحْرَةَ سَاجِدِينَ ﴾ [الشعراء: ٤٦] ولم يَقُلْ: فَسَجَدَ السَّحْرَةَ. كأنهم لشدة
 ما رَأَوْا وَلِذُهُولِهِمْ أَلْقَوْا بِغَيْرِ اخْتِيَارٍ مِنْ شِدَّةٍ مَا رَأَوْا مِنْ آيَاتِ أَلْقَوْا سَاجِدِينَ
 ﴿ قَالُوا ءَأَمَّنَّا بِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٤٧﴾ رَبِّ مُوسَى وَهَارُونَ ﴾.

كأنوا في أوّل النهار سَحْرَةَ كَفَرَةً، وفي آخر النهار مُؤْمِنِينَ بَرَّةً لأنهم شاهدوا
 الحقَّ، شاهدوا ما لا طاقة لَهُمْ بِهِ، ولا قِبَل لَهُمْ بِهِ، وَحَصَلَ مَا حَصَلَ.

ثم إن فرعون اغتأظ من ذلك وتوعد السحرة قال: ﴿ لَأُقَطِّعَنَّ أَيْدِيَكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ مِنْ
 خَلْفٍ وَأَلْصِقَتُّكُمْ أَجْمَعِينَ ﴾ [الشعراء: ٤٩]، فقالوا قولة الموقنين: ﴿ قَالُوا لَنْ نُؤْثِرَكَ عَلَى مَا
 جَاءَنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالَّذِي فَطَرْنَا فَاقْضِ مَا أَنْتَ قَاضٍ ﴾ [طه: ٧٢] يعني: افعل ما تريد، إن
 أَقْصَى مَا تَفْعَلُهُ أَنْ تَقْتُلَنَا، وَإِذَا قَتَلْتَنَا ﴿ إِنَّمَا نَقْضِي هَذِهِ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا ﴾ ﴿٧٢﴾ إِنَّا ءَأَمَّنَّا بِرَبِّنَا
 لِيَغْفِرَ لَنَا خَطِيئَتَنَا وَمَا أَكْرَهْتَنَا عَلَيْهِ مِنَ السِّحْرِ وَاللَّهُ خَيْرٌ وَأَبْقَى ﴾.

فَرَضِيَ اللَّهُ عَنْ هَؤُلَاءِ السَّحْرَةَ الَّذِينَ آمَنُوا هَذَا الْإِيْمَانَ، وَأَعْلَنُوا وَتَحَدَّوْا فِرْعَوْنَ،
 فَاغْتَاظَ فِرْعَوْنَ ﴿ وَأَرْسَلَ فِي الْمَدَائِنِ حَاشِرِينَ ﴾ [الأعراف: ١١١] يعني: جَامِعِينَ يَجْمَعُونَ
 النَّاسَ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَقْضِيَ عَلَى مُوسَى وَقَوْمِهِ، أَتَى كُلَّ آلِ فِرْعَوْنَ وَاجْتَمَعُوا عِنْدَهُ فِي
 مِصْرَ، وَخَرَجُوا لِيَقْضُوا عَلَى مُوسَى وَقَوْمِهِ، فَأَمَرَ اللَّهُ مُوسَى وَقَوْمَهُ لِيَخْرُجُوا مِنْ
 مِصْرَ مَتَّجِهِينَ إِلَى الْأَرْضِ الْمَقْدَسَةِ أَرْضِ الشَّامِ، وَإِذَا كَانُوا مَتَّجِهِينَ مِنْ مِصْرَ إِلَى
 الشَّامِ سَيَكُونُ أَمَامَهُمُ الْبَحْرُ الْأَحْمَرُ الْمَسْمِيُّ بِحَرِّ الْقُلْزُمِ، فَلَمَّا وَصَلُوا إِلَى الْبَحْرِ إِذَا
 فِرْعَوْنُ بِجُنُودِهِ وَجَمِيعِ اسْتِعْدَادَاتِهِ وَرَاءَهُمْ وَالْبَحْرُ أَمَامَهُمْ أَيَقْنُوا بِالْهَلَاكِ؛ لِأَنَّهُمْ إِنْ
 وَقَفُوا أَدْرَكَهُمْ فِرْعَوْنُ وَقَوْمُهُ، وَإِنْ تَقَدَّمُوا غَرِقُوا فِي الْبَحْرِ، فَقَالَ أَصْحَابُ مُوسَى

لموسى: ﴿إِنَّا لَمُدْرِكُونَ﴾ [الشعراء: ٦١] جملة مؤكدة بـ(إِنَّ) و(اللام)، فقال موسى: ﴿كَلَّا لَا يُمَكِّنُ أَنْ نُدْرِكَ﴾ ﴿إِنَّ مَعِيَ رَبِّي سَيَهْدِينِ﴾.

وهذا والله هو اليقين عند الشدائد، لا يعرف الإنسان إلا الخالق قال: ﴿قَالَ كَلَّا إِنَّ مَعِيَ رَبِّي سَيَهْدِينِ﴾ فأوحى الله تعالى إليه أن يضرب البحر بعصاه، عصا ضرب بها البحر فانفلق البحر من عرضيه إلى عرضيه، وصار اثنتي عشر طريقاً؛ لأن بني إسرائيل كانوا اثني عشر سبطاً، صار البحر بضرية واحدة اثني عشر طريقاً.

بقي إشكال: إذا انزاح الماء عن الأرض صارت وحلاً وزلقاً، لكن في الحال أيسرها الخالق عز وجل، الله أكبر، ﴿فَأَضْرِبْ لَهُمْ طَرِيقًا فِي الْبَحْرِ يَبَسًا﴾ [طه: ٧٧] فصار الماء الذي هو سيال صار مثل الجبال - الله أكبر - مثل الجبال، والأرض التي كانت ريانة من الماء صارت يابسة وعبر موسى وقومه حتى وصلوا إلى الشاطئ الشرقي، وفرعون وقومه وراءهم، فلما تكامل موسى وقومه خارجين من البحر، وتكامل فرعون وقومه داخلين في البحر أمر رب العزة والجلال البحر أن يعود إلى حاله - الله أكبر - فانفلق البحر على فرعون وقومه.

فلما أدركه العرق وعرف أنه ميت ﴿قَالَ ءَأَمِنْتُ أَنَّهُ لَآ إِلَهَ إِلَّا الَّذِي ءَأَمَنْتَ بِهِ بَنُو إِسْرَائِيلَ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [يونس: ٩٠] لم يقل: آمنت بالله من أجل أن يذلل نفسه حتى يعترف أنه الآن تابع لبني إسرائيل، فهذه بلاغة القرآن، وفي هذا إقرار منه بأنه تابع لبني إسرائيل، وهذا غاية الدل، بالأمس يذبح أبناءهم ويستحيي نساءهم، ويتوعددهم ويتهددهم، والآن أصبح ذنباً يتبع بني إسرائيل، لكن لو كان هذا التبع من قبل لنفعه، لكنه الآن لا ينفع فليل له: ﴿ءَأَلْتَنَ﴾ بالمد، إذن: فيه استخفاف، يعني: الآن تؤمن لما رأيت الموت ﴿وَقَدْ عَصَيْتَ قَبْلَ وَكُنْتَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ﴾ يعني:

ما نَفَعَهُ الإِيَّانَ، ما نَفَعَتْهُ التَّوْبَةُ، لَأنَّهُ حَضَرَهُ المَوْتُ، وَالذِّي لا يُتَوَّبُ إِلا إِذا حَضَرَهُ المَوْتُ لا تَوْبَةَ لَهُ.

ثم إن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِنِعْمَتِهِ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ وَرَحْمَتِهِ إِياَهُمْ أَنْجَى بَدَنَهُ، يَعْنِي: ما ذَهَبَ فِي البَحْرِ وَأَكَلَتْهُ الحَيْتَانُ، بل ظَهَرَ عَلَى سَطْحِ المائِ، وَلهَذَا قال اللهُ تَعَالَى: ﴿فَالْيَوْمَ نُنَجِّيكَ بِبَدَنِكَ لِتَكُونَ لِمَنْ خَلَقَكَ آيَةً﴾ [يونس: ٩٢]، أَي: مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ ﴿آيَةً﴾ لِأَنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ قَدْ أَرَعَبَهُمُ فِرْعَوْنُ غَايَةَ الرُّعْبِ، وَلَوْ أَنَّ اللهُ لَمْ يُظْهِرْ لَهُمْ جَسَدَهُ لَكَانَ عِنْدَهُمْ اِحْتِمَالٌ أَنْ يَكُونَ الرَّجُلُ حَيًّا وَأَنَّهُ نَجَا، لَكِنْ أَظْهَرَ اللهُ جَسَدَ هَذَا الكَافِرِ العَنِيدِ فَشَاهَدُوهُ، وَلهَذَا قال: ﴿لِتَكُونَ لِمَنْ خَلَقَكَ﴾ أَي: مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ الَّذِينَ نَجَوْا ﴿آيَةً﴾ أَي: دَلِيلًا عَلَى أَنَّ فِرْعَوْنَ وَقَوْمَهُ هَلَكُوا.

فَصَصُ القُرْآنِ كُلُّهَا خَيْرٌ، كُلُّهَا مَوْعِظَةٌ، كُلُّهَا عِبْرَةٌ، لَكِنْ تَسْتَوْلِي عَلَيْنَا الغَفْلَةُ، وَأَكْثَرُ النِّاسِ لَيْسَ لَهُ هَمٌّ فِي القُرْآنِ إِلا أَنْ يَكْمِلَ السُّورَةَ، أَوْ الحِزْبَ الَّذِي كانَ يَقْرؤُهُ مِنْ قَبْلُ، وَأَسْتَغْفِرُ اللهُ وَأَتُوبُ إِليهِ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ أحيانًا لكَثِيرٍ مِنَ النِّاسِ.

نَسْتَفِيدُ مِنْ هَذِهِ القِصَّةِ - وَهُوَ الَّذِي أَرَدْتُ أَنْ أَتَبَّهَ عَلَيْهِ الآنَ - أَنَّ التَّوْبَةَ إِذا حَضَرَ الإِنْسَانَ المَوْتُ لا تَنْفَعُ، وَقَدْ صرَّحَ اللهُ بِذَلِكَ فِي القُرْآنِ فَقَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذا حَضَرَ أَحَدَهُمُ المَوْتُ قالَ إِنِّي تُبْتُ أَكُنْتُ﴾ [النساء: ١٨] ما لَهُ تَوْبَةٌ بَعْدَ ما شَاهَدَ العَذابَ، وَشَاهَدَ مَتَّقَلَهُ مِنَ الدُّنْيا، وَتَرَكَ كُلَّ ما وَرِاءَهُ يَقُولُ تُبْتُ. هَذَا لا يَنْفَعُهُ.

وَإِنِّي أَسْأَلُ: هَلْ مَعَ كُلِّ واحِدٍ وَثِيقَةٌ بِأَنَّهُ لا يَمُوتُ إِلا بَعْدَ مِئَةِ سَنَةٍ؟ أَلَيْسَ هُنَاكَ اِحْتِمَالٌ أَنْ نَمُوتَ فِي اللَيْلَةِ قَبْلَ الصُّبْحِ، وَفِي النَّهارِ قَبْلَ المِساءِ؟ هَذَا مُحْتَمَلٌ.

إذا: لماذا نَفَرَطُ في التَّوْبَةِ، وَنَحْنُ لَا نَدْرِي: مَتَى نَصِلُ إِلَى الْحَالِ الَّتِي لَا تُقْبَلُ مِنَّا تَوْبَةٌ؟

فعلينا - وأسأل الله أن يجعل قولي مطابقاً لعملي وأقوالكم مطابقة لأعمالكم - أن نبادر بالتوبة؛ لئلا يفوت الأوان.

التوبة من حقوق الله، ومن حقوق عباد الله، كم من إنسان ظلم شخصاً في ماله، أخذ مالا واجبا عليه، أو اقتطع شبرا من الأرض وأدخله في ملكه، وقد قال النبي ﷺ: «مَنْ اقْتَطَعَ شَبْرًا مِنَ الْأَرْضِ ظُلْمًا»، الشبر هكذا، يعني إذا مددت أصابعك، فما بين طرف الإبهام وطرف الخنصر هو الشبر، وهذا يضرب مثلا للقلّة، فحكم من اقتطع دون الشبر كالذي اقتطع شبرا: «مَنْ اقْتَطَعَ شَبْرًا مِنَ الْأَرْضِ ظُلْمًا، طَوَّقَهُ اللَّهُ إِيَّاهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ»^(١)، يوم القيامة الذي يشهده الأولون والآخرون، الذين من عصرك، والذين قبل عصرك، والذين من أمّتك، والذين قبل أمّتك، الملائكة والجن والإنس والوحوش يطوق هذا الرجل ما اقتطعه من الأرض من سبع أرضين.

والمقصود خزي هذا الرجل بين العالم، وإلا فالله تعالى قادر على أن يعذبه بشيء آخر، لكن من أجل خزيه بين العالم صار هذا عذابه.

فإذا كنت أدخلت شبرا من أرض جارك، فأخرجه ما دمت في زمن الإمهال، وإلا فسوف يهنا به من بعدك، ويكون وبالاً عليك، من منا ظلم العمال عنده؟ ما أكثر شكاية العمال للذين كفّلوهم يأتي بالعامِلِ متفقاً معه على أن أجرتُهُ في

(١) أخرجه مسلم: كتاب المساقاة، باب تحريم الظلم وغصب الأرض، رقم (١٦١٠).

الشهر خمسمئة ريال - أنا أضربُ مثلاً واقِعياً ليس تقديراً فرضياً - يتفقُ معه على خمسمئة ريال في بلاده، وإذا جاء هنا قال له: تَرْضَى بِمَائَتَيْنِ وَإِلَّا انصَرَفْ، أهذا من خُلِقَ المسلمِ؟ لا والله ليس من خُلِقَ المسلمِ، هذا عَدْرٌ وخيَانَةٌ وظُلْمٌ، كيف تَتَّفِقُ معه على أُجْرَةٍ مُعَيَّنَةٍ، فإذا جاء إلى هنا قلت: بكذا وإلا ارجع؟ من أحل لك ذلك؟ أليس الله يقول: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ [المائدة: ١] بلى أليس يقول: ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: ٣٤] بلى.

وبعضهم يأتي بالعاملِ بأجرةٍ معيَّنة - خمسمئة ريال - ثم إذا وصل قال: ما عندي لك شيء، اذهب أنت بنفسك واعمل وأيضاً سدّد لي كل شهرٍ مئتي ريال، أو ثلاثمئة ريال. وهذا ليس بجائزٍ، هذا ظُلْمٌ، ولا ينفعُ الإنسانَ التَّوبَةَ من هذا أيضاً، حقُّ الأدميِّ لا بد أن يصلَ إليه ولو يومَ القيامةِ، ولهذا قال النبيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «اتَدْرُونَ مَا الْمُفْلِسُ؟». قالوا: المُفْلِسُ فِينَا مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ وَلَا مَتَاعَ، ما عنده شيء يعني ليس هذا المُفْلِسُ، «إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ وَصِيَامٍ وَزَكَاةٍ، وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا، وَقَذَفَ هَذَا، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا، وَضَرَبَ هَذَا، فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ فَنَيْتَ حَسَنَاتِهِ قَبْلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلَيْهِ أَخَذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطَرِحَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ»^(١).

والله إني لأعجبُ من رَجُلٍ يَوْمِنُ باللهِ واليومِ الآخِرِ أن يتطاولَ على إخوانِهِ فيظلمُهُم، بل حتى الكافرِ، لو اتَّفَقْتَ مع كافرٍ على عملٍ ما ثُمَّ عَدَرْتَ بِهِ ولم تُنْفِذْهُ فإنَّ حقَّ هذا الكافرِ لا يَضِيعُ، فيجبُ أن نَسْتَقِيمَ للكافرينَ كما اسْتَقَامُوا لَنَا، قال اللهُ تَعَالَى: ﴿فَمَا اسْتَقَامُوا لَكُمْ فَاسْتَقِيمُوا لَهُمْ﴾ [التوبة: ٧].

(١) أخرجه مسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظلم، رقم (٢٥٨١).

فهذا الكافر الذي جئت به ليعمل ثم خنته وغيّرت العقد أنت مطالب به يوم القيامة وإن كان كافراً، لذلك أقول مرة ثانية: توبوا إلى الله قبل ألا يمكنكم أن تتوبوا، إذا كان الإنسان عليه حق لإخوانه وليس بإمكانه اليوم أن يوفيه فليكتب وصية بأني في ذمتي لفلان كذا وكذا، أخطأت في حق فلان في كذا وكذا، ولهذا ثبت في الصحيحين من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: «ما حق امرئ مسلم له شيء يوصي فيه، يبيت ليلتين إلا ووصيته مكتوبة عنده»^(١).

احرص على إبراء ذمتك، لا تظن أن الدنيا دار بقاء، فالدنيا دار عمل ومزرعة للأخرة، فتب إلى الله قبل فوات الأوان، وقد ذكر العلماء أن التوبة لها شروط خمسة: الشرط الأول: الإخلاص لله، فلا تتب إرضاء لفلان، أو فلان، أو تقرباً لفلان، أو فلان، بل تب إلى الله.

الثاني: الندم على ما وقع من الذنب، ومن الندم أن تتأثر نفسياً بما وقع منك من الذنب.

والثالث: الإقلاع عن الذنب في الحال.

والرابع: العزم على ألا يعود.

والخامس: أن يكون ذلك قبل منع التوبة، وذلك قبل حضور الأجل بالنسبة لكل واحد، أو قبل طلوع الشمس من مغربها بالنسبة للعموم، فالشمس الآن تشرق من المشرق وتغرب من المغرب، وسوف يأتي زمان تخرج من المغرب عكس ما كان

(١) أخرجه البخاري: كتاب الوصايا، باب الوصايا وقول النبي ﷺ: «وصية الرجل مكتوبة عنده» رقم (٢٥٨٧)، ومسلم: في أول كتاب الوصية، رقم (١٦٢٧).

يشاهدهُ الناسُ الآنَ، فإذا رأى الناسُ الشمسَ خَرَجَتْ من المَغْرِبِ آمنوا كُلُّهم حَتَّى الشُّيُوعِيُّونَ والمُلْحِدُونَ والمنَافِقُونَ كُلُّهم يُؤْمِنُونَ؛ لأنهم يَعْلَمُونَ أَنه لا أَحَدَ يَقْدِرُ على صَرْفِ الشمسِ من مَجْرَاهَا على العَكْسِ، لكن ذلك لا يَنْفَعُهُم، قال تَعَالَى: ﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ﴾ وهو طُلُوعُ الشمسِ من مَغْرِبِهَا ﴿لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِن قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا﴾ [الأعراف: ١٥٨]، وقال النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَنْقَطِعُ الهِجْرَةُ حَتَّى تَنْقَطِعَ التَّوْبَةُ، وَلَا تَنْقَطِعُ التَّوْبَةُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا»^(١).

أَسْأَلُ اللهَ تَعَالَى أَنْ يُوَفِّقَنَا وَإِيَّاكُمْ لِلتَّوْبَةِ النَّصُوحِ، وَأَنْ يُتُوبَ عَلَيْنَا بِمَنِّهِ وَكَرَمِهِ،
إِنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.



(١) أخرجه أبو داود: كتاب الجهاد، باب في الهجرة هل انقطعت؟ رقم (٢٤٧٩).

قِصَّةُ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَأُصَلِّي وَأُسَلِّمُ عَلَى الْمَبْعُوثِ رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ، وَأَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى بِمَنَّةِ وَكَرَمِهِ أَنْ يَجْعَلَنَا وَإِيَاكُمْ مِنْ أَتْبَعِهِمْ بِإِحْسَانٍ، وَأَنْ يُخَشِّرَنَا مَعَهُمْ يَوْمَ الدِّينِ، وَأَنْ يَجْمَعَنَا بِهِمْ فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ.

عِبَادَ اللَّهِ! هَذِهِ اللَّيْلَةُ لَيْلَةُ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ مِنْ رَمَضَانَ عَامَ عِشْرِينَ وَأَرْبَعِ مِائَةِ وَأَلْفٍ وَنَحْنُ فِي أَفْضَلِ بُقْعَةٍ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ الَّذِي جَعَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى مَثَابَةً لِلنَّاسِ وَأَمْنًا، الَّذِي يَأْمَنُ فِيهِ حَتَّى الْأَشْجَارُ، وَالْجَمَادِ، لَا يُعْضِدُ شَوْكُهُ وَلَا يُقَطِّعُ شَجَرُهُ^(١).

نَتَكَلَّمُ عَلَى قِصَّةِ نَبِيِّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ افْتَرَى عَلَيْهِ الْيَهُودُ كَذِبًا، وَمَا أَيْسَرَ الْكَذِبَ عَلَى الْيَهُودِ وَالْخِيَانَةَ، فَهَمُّ أَهْلِ غَدْرٍ، وَأَهْلِ خِيَانَةٍ، وَأَهْلِ بُهْتٍ، كَلَّمَا عَاهَدُوا عَهْدًا نَبَذَهُ فَرِيقٌ مِنْهُمْ، وَلِهَذَا لَا يُؤْمَنُ شَرُّهُمْ إِلَّا بِالْقَضَاءِ عَلَيْهِمْ، وَنَسْأَلُ تَعَالَى أَنْ يُدْهِمَهُمْ وَيُخْذِلَهُمْ وَيَكْتِبَ دَوْلَتَهُمْ إِنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.

هَذَا النَّبِيُّ هُوَ دَاوُدُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَهَلْ أَتَاكَ نَبَأُ الْخَصْمِ إِذْ سَأَرُوا الْمِحْرَابَ﴾ [ص: ٢١]، الْيَهُودُ لَا يَعْتَرِفُونَ لَهُ بِنُبُوَّةٍ وَلَا رِسَالَةٍ، وَلَكِنَّهُ عِنْدَهُمْ مَلِكٌ.

﴿وَهَلْ أَتَاكَ نَبَأُ الْخَصْمِ﴾، الْإِسْتِفْهَامُ هُنَا لِلتَّشْوِيقِ، يَعْنِي يُشَوِّقُكَ إِلَى سَمَاعِ هَذَا النَّبَأِ، وَالْخَصْمُ يَعْنِي الْخُصُومَ.

(١) أخرجه البخاري، كتائب الجنائز، باب الإذخر والحشيش في القبر، رقم (١٢٨٤)، ومسلم: كتاب الحج، باب تحريم مكة وصيدها وخلهاها وشجرها ولقظتها إلا لمنشد على الدوام، رقم (١٣٥٥).

﴿إِذْ سَوَّرُوا الْمِحْرَابَ﴾ المِحْرَابُ: هو مكانُ الصَّلَاةِ وليس طَوْقَ القِبْلَةِ كما يتوَهَّمُهُ بعضُ الجُهَّالِ، فبَعْضُ الجُهَّالِ يَقُولُ: المِحْرَابُ هو طَوْقُ القِبْلَةِ الذي يُجْعَلُ في القِبْلَةِ عَلامَةً عَلَيْهَا، ولذلك نَجِدُ بَعْضَ المَسَاجِدِ يَكْتُبُ على هَذَا الطَّوْقِ: ﴿كَلِمًا دَخَلَ عَلَيْهَا ذِكْرِيَا الْمِحْرَابَ وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا﴾ [آل عمران: ٣٧]، وهذا من الجُهْلِ، إلا إذا كان يُرِيدُ أن يُشَوِّقَ النَّاسَ إلى عِنَبِ يَجِدُونَهُ في هَذَا المِحْرَابِ ويقول: كلِّمًا حَضَرْنَا إلى هَذَا المِحْرَابِ وَجَدْنَا هَذَا العِنَبَ وإلا فَقَدْ حَرَّفَ القُرْآنَ ونَزَّلَهُ على غيرِ مَنزِلَتِهِ، ﴿كَلِمًا دَخَلَ عَلَيْهَا ذِكْرِيَا الْمِحْرَابَ﴾ يعني مكانَ صَلَاتِهَا وليس طاقَ القِبْلَةِ.

فانتبه - يا أخي - حتى تَعْرِفَ أن بَعْضَ المهندسين يَلْعَبُونَ بِعُقُولِ النَّاسِ، وَيَكْتُبُونَ ما لا صِلَةَ لَهُ بِذَلِكَ، على أن كِتَابَةَ القُرْآنِ على الجُدْرانِ أَمْرٌ بَدْعِيٌّ لا يَنْبَغِي أَبَدًا أن يَكْتُبَ، وفيه نَوْعٌ ابْتِدَالٍ لِكَلَامِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ، حتى رَأَيْنَا بَعْضَ النَّاسِ يَكْتُبُ سورةَ الإِخْلَاصِ التي تَعْدِلُ ثُلُثُ القُرْآنِ يَكْتُبُهَا على لَوْحَةٍ على الجِدَارِ شَكْلُهَا كَأَنَّهَا رُمُوزٌ قُصُورٍ - جمع قصر - فيَجْعَلُ كَلَامَ اللَّهِ العَظِيمِ نُقُوشًا على الجُدْرانِ، أو يَكْتُبُ آيَاتِ على الجِدَارِ، فإذا سَأَلْنَاهُ: أَتُرِيدُ التَّبَرُّكَ بِهَا وَقَالَ: نَعَمْ. قلنا: هَذَا لَيْسَ مِنْ هَدْيِ السَّلَفِ، أَتُرِيدُ أن يَتْلُوها النَّاسُ إذا جَلَسُوا؟ إذا قال: نَعَمْ. قلنا: وَجَدْنَا أَكْثَرَ النَّاسِ لا يَتْلُونَهَا، أَتُرِيدُ أن تَكُونَ عِظَّةً لِلنَّاسِ يَتَّعِظُونَ بِهَا إذا جَلَسُوا في هَذَا المَكَانِ؟ قلنا: نَجِدُ النَّاسَ لا يَتَّعِظُونَ، يَكْتُبُ الرَّجُلُ في مَجْلِسِهِ ﴿وَلَا يَتَّبِعُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا﴾ [الحجرات: ١٢] وَتُحَدِّثُ النَّاسَ يَغْتَابُونَ عِبَادَ اللَّهِ تَحْتَ الآيَةِ الكَرِيمَةِ، كَأَنَّهُ تَحَدُّدٌ لِلقُرْآنِ.

ويكفي أن يكون هذا ليس من هَدْيِ السَّلَفِ الصَّالِحِ وَهُمْ أَشَدُّ مِنَّا تَعْظِيمًا لِكِتَابِ اللَّهِ، لَكِنِّهِمْ وَاللَّهُ يَرَوْنَ أَنَّ التَّعْظِيمَ في القَلْبِ وليس على الجُدْرانِ.

إني أُحذِّرُ من كتابَةِ الآياتِ على الجُذْرانِ، ويكفي أن ذلك ليس من هَدْيِ السَّلَفِ. والله عَزَّوَجَلَّ يقولُ: ﴿وَالسَّيْفُوتُ الْأَوْلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ﴾ ما هو مُجَرَّدُ اتِّبَاعٍ وَاتِّبَاءٍ إِلَى التَّابِعِينَ، بل ﴿اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ﴾ حَذْوُ الْقُدَّةِ بِالْقُدَّةِ، وليست الْمَسْأَلَةُ عَاطِفِيَّةً وَمِثْلًا إِلَى السَّلَفِ، وهو لا يَعْرِفُ كَيْفَ هَدْيِ السَّلَفِ.

أعودُ إلى قِصَّةِ دَاوُدَ ﴿سَوْرُوا الْحَرَابَ﴾ أي دخلوا عليه من السور في مَحْرَابِهِ الذي يُصَلِّي فيه، ففزعَ منهم؛ لأنَّ الْبَابَ مُغْلَقٌ، ولهذا جاءوا من على الْجِدَارِ، ففزعَ منهم كَعَادَةِ الْبَشَرِ ﴿قَالُوا لَا تَخَفْ خَصْمَانِ﴾ [ص: ٢٢]، يعني نحن خَصْمَانِ، ﴿بَعَى بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ فَأَحْكُم بَيْنَنَا بِالْحَقِّ وَلَا تَشْطِطْ وَاهْدِنَا إِلَى سَوَاءِ الصِّرَاطِ﴾، ﴿وَلَا تَشْطِطْ﴾ أي لا تَشَقِّ عَلَيْنَا، ﴿إِنَّ هَذَا أَخِي لَهُ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ نَجْمَةً﴾ [ص: ٢٣]، انظر الأدبَ هذا الخِصْمُ يقول: إن هذا أخي، خُصومنا الآن ونحن مسلمون نتخاصمُ على شيءٍ من الدنيا فيقولُ الْخِصْمُ: هذا الرجل الفاجر أكل مالي ظَلَمَنِي، وفعل، وفعل، لكن هذا يقول: ﴿هَذَا أَخِي﴾، خِصْمُكَ أَخوكَ إذا كان مسلماً، ﴿لَهُ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ نَجْمَةً﴾، النجعةُ الشاةُ، أو الأثني من الضَّانِ، ﴿وَلِي نَجْمَةٌ وَاحِدَةٌ فَقَالَ أَكْفُلْنِيهَا﴾، يعني اجعلني كَافِلاً لَهَا، أي ضَمَّهَا إِلَى غَنَمِي حَتَّى تَتِمَّ مِئَةٌ، فَيَبْقَى هذا ليسَ عنده شيءٌ وهذا عنده مِئَةٌ شاةً.

﴿وَعَزَّنِي فِي الْخِطَابِ﴾ يعني مَعَنَاهُ أَنَّهُ فَصِيحٌ، عَزَّنِي: أَي غَلَبَنِي فِي الْخِطَابِ، أَي أتى بتعليلاتٍ أَوْجَبَتْ أَنْ أَنْقَادَ لَهُ، فقال داوودُ: ﴿لَقَدْ ظَلَمَكَ بِسُؤَالِ نَجْمِكَ إِلَى نَجْمِهِ﴾ فَصَدَّقَ الْخِصْمَ دُونَ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى خِصْمِهِ، وإنما حَمَلَ دَاوُدَ عَلَى ذَلِكَ -والله أعلم- أَنَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى عِبَادَتِهِ؛ لِأَنَّهُ أَغْلَقَ عَلَى نَفْسِهِ مَحْرَابَهُ لِيَتَفَرَّغَ لِلْعِبَادَةِ، فَكَأَنَّهُ أَرَادَ أَنْ

يُنْهِي الْمَسْأَلَةَ بِسُرْعَةٍ فَقَالَ: ﴿لَقَدْ ظَلَمَكَ بِسُؤَالِ نَعْمِكَ إِلَىٰ نِعَاجِهِ ۗ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ الْخُلَطَاءِ لَيَبْغِي بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ [ص: ٢٤] فإنه لا ينبغي بعضهم على بعض؛ لأن كل واحد منهم يقول الحق ولو على رأسه.

قال عز وجل: ﴿وَوَظَنَّ دَاوُدُ أَنَّمَا فَتَنَّاهُ﴾ [ص: ٢٤] ظن: بمعنى تيقن؛ لأن الظن يأتي بمعنى اليقين، كما في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُم مُّلتَقُوا رَبَّهُمْ﴾ [البقرة: ٤٦]، وقال عز وجل في المجرمين حين عرضوا على النار: ﴿فَظَنُّوا أَنَّهُم مُّوَاقِعُوهَا﴾ [الكهف: ٥٣] أي أيقنوا أنهم مواعقوها ﴿وَلَمْ يَجِدُوا عَنْهَا مَصْرِفًا﴾.

إذن تيقن داود أن الله فتته بهذه القصة، ﴿فَاسْتَغْفَرَ رَبَّهُ وَحَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ﴾ [٢٤-٢٥]. فغفرنا له، ذلك وإن له، عندنا لزلفني وحسن مكاب [ص: ٢٤-٢٥].

هذه القضية واضحة ليس فيها إشكال، داود عليه السلام حكّم بين الناس، فاصل قاضٍ، وظيفته الحكم، فكونه يُغلق على نفسه محرّبه ولا يبقَى للناس يحكم بينهم هذا ربّما لا يكون جيّدًا.

أيضًا الحكم القاضي، ليس له أن يأخذ بقول الخصم دون أن يرجع إلى خصمه، فمثلاً إذا جلس إليك رجلان يختصمان، فقال أحدهما: أنا أطلب من هذا الرجل ألف ريال ولكنه يأبى أن يُعطيني إياها مع قدرته على الوفاء، فليس لك الحق أن تقول: هو ظالم لك قبل أن تسمع كلام الخصم، تقول: أصحيح عندك له ألف ريال؟ فإذا قال: نعم، فقل: أصحيح أنك تماطله وأنت قادر؟ فقد يقول: نعم وقد يقول: لا.

فهو عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ تَعَجَّلَ لِيَتَفَرَّغَ لِلْعِبَادَةِ، وهذا ليس من وسائلِ الْحُكْمِ، لا بُدَّ أَنْ يَرْجَعَ إِلَى الْحُصْمِ، هذا لا شَكَّ أَنَّهُ اخْتِيارٌ مِنَ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ، فَعَلِمَ دَاوُدُ أَنَّ اللَّهَ اخْتَبَرَهُ فَتَفَطَّنَ، وَأَنَّ الَّذِي يَجِبُ أَنْ يَفْتَحَ الْإِنْسَانُ بَابَهُ لِلنَّاسِ لِيَقْضِيَ حَوَائِجَهُمْ إِذَا كَانَ مُلْزَمًا بِذَلِكَ، وَأَلَّا يَحْكُمَ عَلَى أَحَدٍ إِلَّا بَعْدَ اخْتِيارِ الْحُجَّةِ، ﴿فَأَسْتَغْفِرَ رَبَّهُ، وَحَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ﴾ ﴿٢٤﴾ فَغَفَرْنَا لَهُ، ذَلِكَ ﴿﴾.

﴿وَإِنَّ لَهُ، عِنْدَنَا لَزُلْفَى وَحُسْنَ مَآبٍ﴾ الرَّبُّ الْكَرِيمُ عَزَّوَجَلَّ بَيَّنَّ أَنَّهُ غَفَرَ لَهُ، وَإِذَا غَفَرَ لَهُ فَكَأَنَّهُ لَمْ يُذْنِبْ، ثَانِيًا: ﴿وَإِنَّ لَهُ، عِنْدَنَا لَزُلْفَى وَحُسْنَ مَآبٍ﴾ أَيَّ إِنَّ ذَلِكَ لَمْ يَنْقُصْهُ لِأَنَّهُ اسْتَغْفَرَ رَبَّهُ وَتَابَ إِلَيْهِ، فَلَهُ عِنْدَنَا حُسْنُ مَآبٍ، وَبِذَلِكَ انطوى ذِكْرُ هَذِهِ الْقَضِيَّةِ تَمَامًا.

وقد قال اليهودُ عليهم لعائنُ اللهِ المتتابعةُ إلى يومِ القيامةِ؟ إِنَّ دَاوُدَ عَشِقَ امْرَأَةً أَحَدِ الْجُنُودِ، لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَأْخُذَهَا مِنْهُ فَهَرًا، فَأَمَرَهُ أَنْ يَذْهَبَ إِلَى الْجِهَادِ مِنْ أَجْلِ أَنْ يُقْتَلَ فَيَأْخُذَ زَوْجَتَهُ، وَكَانَ عِنْدَ دَاوُدَ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ امْرَأَةً، وَهَذَا الرَّجُلُ عِنْدَهُ امْرَأَةٌ وَاحِدَةٌ.

هكذا قال اليهودُ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ! هَلْ يُمَكِّنُ أَنْ يَقَعَ مِثْلُ هَذَا مِنْ وَاحِدٍ مِنَ النَّاسِ؟ نَعَمْ؟ لَا يُمَكِّنُ، فَكَيْفَ بِنَبِيٍِّّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ يَفْعَلُ هَذَا؟ فَهَمُّ وَاللَّهِ قَدْ كَذَّبُوا كَذَّبُوا كَذَّبُوا.

الرُّسُلُ - عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - مُبْرَأُونَ مِنْ مِثْلِ هَذِهِ الْأَخْلَاقِ، لَكِنْ مَاذَا نَصْنَعُ بِأَعْدَاءِ الرُّسُلِ، إِنَّهُمْ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَّهَمُوا الرُّسُلَ بِكُلِّ سَيِّئَةٍ، بِالْكَذِبِ، وَبِالسَّحْرِ، وَبِالْجُنُونِ، وَبِالْكُهَانَةِ، وَلَا يُبَالُونَ.

المُهْمُّ أن هذه القصة وإن وَجَدْتُمُوهَا فِي بَعْضِ التَّفَاسِيرِ فَهِيَ قِصَّةٌ مَكْذُوبَةٌ،
وَلْيُعَلِّقْ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْكُمْ قَرَأَهَا فِي كِتَابٍ يَقُولُ: هَذِهِ قِصَّةٌ مَكْذُوبَةٌ عَلَى نَبِيِّ اللَّهِ. حَتَّى
يَبْرَأَ الرَّسُلُ مِمَّا أُتِّهِمُوا بِهِ مِنْ أَعْدَاءِ اللَّهِ عَزَّجَلَّ.



مُقْتَطَفَاتٌ مِنْ قِصَّةِ سُلَيْمَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ

الحمدُ لله ربِّ العالمينَ، نحمدهُ ونستعينهُ وتستغفرهُ، ونعوذُ باللهِ من شرورِ
أنفُسِنَا، ومن سيِّئاتِ أعمالِنَا، أمَّا بعدُ:

فإن سليمانَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ تَفَقَّدَ الطَّيْرَ ﴿فَقَالَ مَا لِيَ لَأَ أَرَى الْهَدْهَدَ﴾
[النمل: ٢٠] وهذا يدل على تمام إدارته لملكه؛ لأنَّ سليمانَ أُعْطِيَ ملكًا عظيمًا لا ينبغي
لأحدٍ من بعده، حتَّى الطيورُ يَتَفَقَّدُهَا: أين ذهب الطيرُ الفلاني، ونحن الآن يذهب
أولادنا إلى أسواق ما تَتَفَقَّدُهُمْ، أولادنا أفلاذ أكبادنا لا ندرى أين هم، ولا نتفقدهم!
وسليمان يتفقدهم مملكته حتَّى الطير.

قال: ﴿مَا لِيَ لَأَ أَرَى الْهَدْهَدَ أَمْ كَانَ مِنَ الْغَائِبِينَ﴾ [النمل: ٢٠] يعني: هل أنا
غفلتُ عنه، أم أَنَّهُ غَائِبٌ، و(أم) هنا بمعنى (بل)، فهي للإضراب، أي: بل كان غائبًا.
ثم توعد: ﴿لَأُعَذِّبَنَّكَ عَذَابًا شَدِيدًا أَوْ لَأَأْذِجَنَّكَ أَوْ لِيَأْتِيَنَّكَ بِسُلْطَانٍ مُبِينٍ﴾
[النمل: ٢١] فإن أتاه بسُلْطَانٍ مُبِينٍ لم يعذِّبه ولم يذبحه.

﴿فَمَكَثَ غَيْرَ بَعِيدٍ﴾ [النمل: ٢٢] أي: في زمن غير بعيد، فجاء الهدهدُ، وإذا
الهدهدُ قد سافر إلى اليمن من الشام، جاء الهدهد فقال له: ﴿أَحَطْتُ بِمَا لَمْ تُحِطْ بِهِ﴾
[النمل: ٢٢] يقول الهدهد لسليمان هَذَا الكلام الجاف؛ لأنَّه هدهد؛ طير، فقوله:
﴿أَحَطْتُ بِمَا لَمْ تُحِطْ بِهِ﴾ يعني كأنه يقول: علمت ما أنت جاهل به، ﴿وَحِثُّكَ
مِنْ سَيِّئٍ بِبَلٍّ يَقِينٍ﴾ [النمل: ٢٢] ثم قصَّ القصة.

تأمل هَذَا القول من الهدهد، وقول إبراهيم لأبيه: ﴿يَتَأْتِيَنِي قَدْ جَاءَنِي مِنَ الْعِلْمِ مَا لَمْ يَأْتِكَ﴾ [مريم: ٤٣] هل بين العبارتين فرق؟

فقول الهدهد: ﴿أَحَطْتُ بِمَا لَمْ تُحِطْ بِهِ﴾ لا شك أنه أشدُّ وأغلظ؛ لأنَّ إبراهيم لم يقل لأبيه: أنت جاهل، بل قال: ﴿جَاءَنِي مِنَ الْعِلْمِ مَا لَمْ يَأْتِكَ﴾، وهذا أسلوب حسن رقيق، ولهذا ينبغي للإنسان إذا كان يخاطب من فوقه أن يخاطبه بكلام رقيق يؤدي إلى المعنى المقصود، ولا شك أن قول القائل: عندي من العلم ما ليس عندك، أهون من قوله: إنك جاهل، فالأسلوب له أثر في قبول السامع.

ذَكَرُوا أَنَّ مَلِكًا مِنَ الْمُلُوكِ رَأَى فِي الْمَنَامِ رُؤْيَا أَفْزَعَتْهُ؛ رَأَى أَنَّ أَسْنَانَهُ قَدْ سَقَطَتْ، فَفَزِعَ فَرَعًا عَظِيمًا، فَآتَى بِالَّذِينَ يُعْبَرُونَ الرَّؤْيَا لِيَسْأَلَهُمْ، فَقَالَ أَحَدُهُمْ: تَمُوتُ عَائِلَتُكَ، فَانزَعَجَ أَكْثَرَ، قَالَ: اضْرِبُوهُ؛ لِأَنَّهُ أَزْعَجَهُ إِزْعَاجًا عَظِيمًا، فَالرَّجُلُ مَنزَعَجٌ مِنْ قَبْلُ وَهَذَا زَادَهُ بَلَاءً، فَقَالَ: اضْرِبُوهُ، وَأَحْضَرُوا غَيْرَهُ، فَاتُوا بِآخَرَ، وَعَرَضَ عَلَيْهِ الرَّؤْيَا، فَقَالَ: يَكُونُ الْمَلِكُ أَطْوَلَ أَهْلِهِ عُمُرًا، فَشَكَرَ لَهُ، فَهَذِهِ الْكَلِمَةُ تُوْدِي الْمَعْنَى الْأُولَى؛ لِأَنَّهُ إِذَا مَاتَ أَهْلُهُ قَبْلَهُ صَارَ هُوَ أَطْوَلَ لَهُمْ عُمُرًا، فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ الْكَلَامُ الْوَاحِدَ يَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ الْأَسْلُوبِ.

ولهذا ينبغي للإنسان أن يكون لبقًا في المخاطبات، ويتكلم بالكلام الذي يحصل به المقصود ولكن برفق إذا كان يريد أن يقبل قوله، ولا سيما في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فإن اللين والرفق أمر مهم.

ولهذا في الحديث أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: دَخَلَ رَهْطٌ مِنَ الْيَهُودِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكُمْ - يدغمون اللام، ومعنى السام:

الموت - قَالَتْ عَائِشَةُ: فَفَهِمْتُهَا فَقُلْتُ: وَعَلَيْكُمْ السَّامُ وَاللَّعْنَةُ. وَذَلِكَ لِمَحَبَّتِهَا لِلرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَغَيْرَتِهَا، فَزَادَتْ اللَّعْنَةَ، وَالْيَهُودُ مُسْتَحِقُونَ لِلْعِنَةِ. لَكِنْ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ نَهَاها فَقَالَ: «مَهْلًا يَا عَائِشَةُ، إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرَّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ» فَقَالَتْ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، أَوَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟ قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «قَدْ قُلْتُ: وَعَلَيْكُمْ»^(١). فَالرفق مهم، لا سبياً في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

فلو أننا شاهدنا إنساناً متجهاً إلى قبر النبي ﷺ يدعو الرسول عليه الصلاة والسلام فليس من الحكمة أن نُمسك بيده، ونقول: نزل يديك، هذا شرك، أنت مُشرك، لا تقرب المسجد، ولكن ندعه يدعو حتى ينتهي، وإذا انتهى أتينا به بسهولة وقلنا: ماذا قلت؟ هل أنت تدعو للرسول عليه الصلاة والسلام أم تدعو الرسول عليه الصلاة والسلام؟ فإن قال: أنا أدعو للرسول ﷺ قلنا له: هذا صحيح، لكن لا تستعمل هذه الطريقة؛ لِئَلَّا يَظَنَّ الظانُّ أنك تدعو الرسول عليه الصلاة والسلام.

حسناً، فإذا قال: إنه يدعو الرسول عليه الصلاة والسلام ويقول: يَا رَسُوْلَ اللهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أعطني كذا، ارزقني كذا، فنخاطبه بالرفق، نقول: إنك إذا دعوت الرسول عليه الصلاة والسلام فإنه لن يُستجاب لك؛ لأنَّ الله تعالى قال للرسول عليه الصلاة والسلام: ﴿قُلْ إِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا رَشَدًا﴾ [الجن: ٢١]، هذا وهو في حياته، فكيف بعد موته!

ولهذا لما نزل الجذب والقحط بالصَّحَابَةِ فِي زَمَنِ عَمْرِو رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وَهُوَ فِي الْعَامِ

(١) أخرجه البخاري: كتاب الأدب، باب الرفق في الأمر كله، رقم (٦٠٢٤)، ومسلم: كتاب السلام، باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم، رقم (٢١٦٥).

المشهور الَّذِي يُسَمَّى عام الرَّمَادَة، لم يستسقوا بِالرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مَعَ أَنَّهُ عِنْدَهُمْ فِي قَبْرِهِ، بَلْ قَالَ عَمْرٌ: «اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّنَا فَتَسْقِينَا، وَإِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَبِيِّنَا فَاسْقِنَا»^(١) ثُمَّ أَمَرَ الْعَبَّاسُ أَنْ يَدْعُوا اللَّهَ، وَأَمَّنَ عَلَى دَعَائِهِ.

نقول له: يا أخي، الرَّسُولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لو دعوتَ لم يستجب لك، فادعُ اللهَ، ونسأله: أيها أحب إليك: الله أم الرَّسُولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ؟ فقد يقول: الرَّسُولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أحب إليّ، فنقول: هَذَا غلط، فمَحَبَّةُ اللَّهِ هِيَ الْأَصْلُ، وَمَحَبَّةُ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ تَابِعَةٌ لِمَحَبَّةِ اللَّهِ؛ لِأَنَّا لَمْ نَحِبْهُ إِلَّا لِأَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ، فَقَدَّمْ مَحَبَّةَ اللَّهِ عَلَى مَحَبَّةِ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَمَحَبَّةُ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى كُلِّ أَحَدٍ بَعْدَ مَحَبَّةِ اللَّهِ.

فَإِذَا كُنْتَ تَحِبُّ اللَّهَ أَكْثَرَ مِنْ مَحَبَّةِ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَهَلْ اللَّهُ أَقْدَرُ عَلَى أَنْ يَعْطِيكَ مَا تَسْأَلُ، أَمْ الرَّسُولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ؟ فسيقول: الله لا شك. فنقول: إذن، اتجه إلى الله.

ونتكلّم معه برفقٍ، ونقنعه بالأدلة الشرعيّة، أو بالأدلة العقليّة حتّى يرجع، أما ما يفعله بعض النَّاسِ من أنه يشدّد من حين ما يرى هَذَا الجاهل المسكين الَّذِي لا يعرف، يشدّد عليه بالإنكار، فهذا غلط.

وقد دخل رجل المسجد والنبى ﷺ يخطب يوم الجمعة، فجلس، والجلوس قبل أن يُصَلِّيَ الْإِنْسَانُ رَكَعَتَيْنِ تَحِيَّةَ الْمَسْجِدِ خَطَأٌ مِنْهُيٌّ عَنْهُ، لَكِنِ الرَّسُولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ

(١) أخرجه البخاري: أبواب الاستسقاء، باب سؤال النَّاسِ الإمام الاستسقاء إذا قحطوا، رقم (١٠١٠).

لم يُحِطُّهُ، بل سأله أولاً فقال: «أَصَلَّيْتَ؟». قال: لا، قال: «قُمْ فَارْكَعْ رَكَعَتَيْنِ، وَتَجَوَّزْ فِيهِمَا»^(١).

فالتسرع والتشدد في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، هذا خلاف الحكمة، فالذي ينبغي لنا أن نستعمل الحكمة مع الناس، حتى يكون لنا تأثير بإذن الله عز وجل. وصلى الله وسلم على نبينا محمد، خاتم النبيين، وإمام المتقين، وعلى آله وأصحابه، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.



(١) أخرجه البخاري: كتاب الجمعة، باب من جاء والإمام يخطب صلى ركعتين خفيفتين، رقم (٩٣١)، ومسلم: كتاب الجمعة، باب التحية والإمام يخطب، رقم (٨٧٥).

فَتِيَةُ الْكَهْفِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنُسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ وَنَتُوبُ إِلَيْهِ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ سُرُورِ
أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، أَمَّا بَعْدُ:

فإن أصحاب الكهف هم فتية آمنوا بربهم فزادهم الله هدى؛ لأنه كلما قوي
الإيمان ازداد الإنسان هدى قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آهْتَدُوا زَادَهُمْ هُدًى﴾ [محمد: ١٧]
﴿وَيَزِدَادَ الَّذِينَ آمَنُوا إِيمَانًا﴾ [المدثر: ٣١]، فهؤلاء الفتية كانوا في قوم مشركين، فأووا إلى غارٍ
وبَقُوا فِيهِ.

وهذه القصة فيها أشياء مشتهرة بين العامة لا أصل لها، إنهم بقوا في هذا الغار
ثلاث مئة سنين وازدادوا تسعاً، وفصل الله الثلاث مئة عن التسعة، ولم يقل ثلاث
مئة وتسع سنين، قال بعض العلماء: لأن هذه التسع هي الفرق بين السنوات الشمسية
والسنوات القمرية، فإن السنة القمرية أقل من السنة الشمسية، وعلى هذا تزيد في
كل ثلاث مئة سنة تسع سنوات.

هؤلاء الفتية بقوا في الغار، وجعل الله تعالى عليهم المهابة ﴿لَوْ أطلعت عليهم
لَوَلَّيتَ مِنْهُمْ فِرَارًا وَكَلِمَاتٍ مِنْهُمْ رُعبًا﴾ [الكهف: ١٨]، حتى لا يتسلط أحد على هذا
الغار، وهذا دليل على أن الله تعالى يحمي المؤمنين ويدافع عنهم حتى في حال نومهم
إذا صدق الإنسان ربه في إيمانه، ﴿لَوَلَّيتَ مِنْهُمْ فِرَارًا وَكَلِمَاتٍ مِنْهُمْ رُعبًا﴾.

فبعثهم الله عزَّجَلَّ بعد هذه المدَّة، فقالوا: ﴿كَمْ لَيْتُمْ قَالُوا لَيْتَنَا يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ﴾؛ لأنهم ناموا في أوَّلِ النهارِ واستيقظوا في آخِرِ النهارِ، فظنُّوا أنهم لم يلبثوا إلا يَوْمًا أو بعضَ يومٍ، وقد ذَكَرَ بعضُ المفسرينَ أنَّهم كان لهم أظفارٌ طويلاً، وأشعارٌ طويلاً؛ لأن المدَّةَ طويلاً، لكن هذا ليس بصحيحٍ؛ لأنهم لو كانت أظفارُهم طويلاً وشعورُهم طويلاً لعرفوا أنهم بقوا مدَّةً طويلاً، وبهذا نعرفُ أن الله تعالى أبقاهم كما هم، ما احتاجوا إلى ماءٍ ولا إلى طعامٍ ولا إلى نُمُوٍّ في شعورِهم وأظفارِهم.



توجيه حول قول البعض : محمد بن عبد الله

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، أَمَّا بَعْدُ:

أقول لإخواني جميعاً: نحن أشدُّ حُبًّا وتعظيماً للرسولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ من

الصَّحَابَةِ؟

الجواب: لا والله، نحن لسنا أشدَّ حُبًّا ولا تعظيماً.

وتجد الصحابيَّ يقول: قال رسولُ اللهِ ﷺ، أو قال نبيُّ اللهِ ﷺ، أو مَنْ فعلَ كذا فقد عَصَى أبا القاسمِ، ولا يأتونَ بهذه الأوصافِ التي جاء بها بعضُ النَّاسِ، وأنا أشهدُ اللهُ أن مُحَمَّدًا رسولُ اللهِ إمامنا، وأنه أحبُّ شيءٍ إلينا بعد الله عزَّ وجلَّ، وأنه يجبُ تقديمُ محبتهِ على النفسِ، والوالدِ والولدِ والنَّاسِ أجمعين، وأنه سيِّدُ ولدِ آدمَ، وأنه المطاعُ الَّذي تجبُ طاعتهُ، فكل هذه أوصافٌ نعتقدها ونؤمن بها، لكن لماذا لا نتبعُ السلفَ الصالحَ؟! نحن أشدُّ تعظيماً للرسولِ منهم؟ نقول: لا.

فأحياناً يقول واحدٌ من النَّاسِ: «قال مُحَمَّدُ بنُ عبدِ اللهِ». ومن مُحَمَّدِ بنِ

عبدِ اللهِ؟ إنه رسولُ اللهِ ﷺ، وَالَّذِي لَا يَعْرِفُهُ لَا يَدْرِي مَنْ مُحَمَّدُ بنُ عبدِ اللهِ، يَحْسِبُهُ

رجلاً من النَّاسِ، فلماذا لم تقل: قال رسول الله ﷺ؟ وَوصفه بالرسالةِ أعظم من نسبته إلى أبيه.

وهذه كثيراً ما تقع من بعض النَّاسِ من باب تجميلِ اللفظِ، ولعمُرُ الله إن اللسانَ لَيَتَجَمَّلُ بِذِكْرِ النَّبِيِّ ﷺ، ولكن اتباعِ آثارِ السابقينَ أولى.



قول: «سيدنا محمد» في تشهد الصلاة

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَأُصَلِّي وَأُسَلِّمُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ خَاتَمِ النَّبِيِّينَ وَإِمَامِ الْمُتَّقِينَ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، أَمَّا بَعْدُ:

فلما قال الصحابة: يا رسول الله، كيف نُصَلِّي عليك؟ قال: «قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ»^(١)، ونَسَمِعُ مِنْ بَعْضِ النَّاسِ فِي الصَّلَاةِ مَنْ يَقُولُ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ. جاء بها من كَيْسِيهِ، أهُوَ أَعْلَمُ مِنَ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِالصِّيغَةِ الْمَطْلُوبَةِ؟!

نقول: لا، إذن يا أخي امثِل وتَأدَّبْ مَعَ الرَّسُولِ، فَإِنْ كُنْتَ تَرِيدُ أَنْ تُعَظِّمَهُ حَقًّا فَتَأدَّبْ مَعَهُ، هُوَ قَالَ لَكَ: قُلِ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، فَلِمَ تَأْتِي بِسَيِّدِنَا تُقَحِّمُهَا بَيْنَ كَلِمَتَيْنِ جَعَلَهَا النَّبِيُّ ﷺ مَتَوَالِيَتَيْنِ!

إذن فتعظيمُ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ هُوَ اتِّبَاعُهُ تَمَامًا، مِنْ غَيْرِ غَلْوٍ وَلَا تَقْصِيرٍ.

(١) أخرجه البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، باب، رقم (٣٣٧٠)، ومسلم: كتاب الصلاة، باب الصلاة على النبي ﷺ بعد التشهد، رقم (٤٠٦).

تعقيب من الشيخ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَى مَنْ يَقُولُ: «سَيِّدُنَا»
قبل ذكر نبي أو صحابي

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَأُصَلِّي وَأُسَلِّمُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ خَاتَمِ النَّبِيِّينَ وَإِمَامِ
الْمُتَّقِينَ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، أَمَّا بَعْدُ:

فأقول لمن يقول: «سَيِّدُنَا إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ»: لماذا لا تُعَبِّرُ بِمَا عَبَّرَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ؟!
أتريد تعبيرًا أحسنَ من تعبيرِ الله؟! إذن قل: «قال إبراهيم».

ونحن نؤمن بأن إبراهيمَ سَيِّدُنَا، وأن مُحَمَّدًا سَيِّدَ بَنِي آدَمَ، وليس عندنا في هذا
شكٌّ، لكن من جُملة تَسَيِّدِنَا إِيَّاهُ أَنْ نَنْطِقَ بِمَا نَطَقَ بِهِ.

لما قالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ الصَّلَاةُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ، فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ عَلَّمَنَا
كَيْفَ نُسَلِّمُ عَلَيْكُمْ؟ قَالَ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ
عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ...»^(١). ولم يقل: سَيِّدُنَا مُحَمَّدٌ وَسَيِّدُنَا إِبْرَاهِيمُ.

أتدرون ماذا قال الَّذِينَ يَغْلُونَ فِي الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِغَيْرِ حَقٍّ؟

قالوا: إِنَّهُ لَمْ يَقُلْ: قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ تَوَاضَعًا مِنْهُ -صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ-.

يَا سُبْحَانَ اللَّهِ! يُعَلِّمُ الْأُمَّةَ مَا غَيْرُهُ أَفْضَلُ مِنْهُ تَوَاضَعًا. فهل يمكنُ لِمُحَمَّدِ بْنِ

(١) أخرجه البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، باب، رقم (٣٣٧٠)، ومسلم: كتاب الصلاة، باب
الصلاة على النبي ﷺ بعد التشهد، رقم (٤٠٦).

عبد الله ﷺ الذي قال الله له: ﴿بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ [المائدة: ٦٧] أن يبلغ الأمة بصيغة غيرها أفضل تواضعاً؟

نقول: لا والله أبداً، ألم يقل هو نفسه: «أَنَا سَيِّدٌ وَلِدِ آدَمَ»^(١)؟ فعلى رأي هؤلاء يكون ما تواضع. وهذا غلطٌ.

فالذي يريد اتباع الرسول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ حقاً وتعظيمه حقاً يَنْطِقُ بما نطق به، وهو قال: «قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ».

وانتهبوا لهذه النقطة: إننا نؤمن بأن مُحَمَّدًا سَيِّدُ وَلِدِ آدَمَ، وليس عندنا في ذلك شكٌ، ونعتقده سيدنا وإمامنا وأسوتنا، وأن من كمالنا أن نَتَّبِعَ سِيرَتَهُ وَشَرِيعَتَهُ، لكننا لا نقول ما لا يقول، بل نقتصر على ما قال هو - صلى الله عليه وعلى آله وسلم -؛ لِأَنَّهُ عَلَّمَ أُمَّتَهُ الْحَقَّ.

كذلك أقول لمن يقول: «سيدنا بلال»، أقول: بلالٌ لا شكٌ أنه بالنسبة لمن دونه سَيِّدٌ، فهو بالنسبة لنا سَيِّدٌ، لكن هل من عادة السلف أنهم يقولون: سيدنا أبو بكر، سيدنا عمر، سيدنا ابن مسعود، سيدنا ابن عباس، طالعوا كُتُبَ العلماء، وطالعوا الأحاديث: عن عليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.. عن أبي بكرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.. عن عمرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.. عن عثمانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.. هكذا تعبير الأئمة، فهل تعظيمنا نحن لأولئك القوم - أعني الصحابة من المهاجرين والأنصار - أشد من تعظيم الأئمة الكبار في سلف الأمة؟! نقول: لا والله، إذن لماذا نَتَعَمَّقُ وَنَتَنَطَّعُ، يكفي أن تقول: أنس بن مالك

(١) أخرجه مسلم: كتاب الفضائل، باب تفضيل نبينا ﷺ على جميع الخلائق، رقم (٢٢٧٨).

خادمُ رسولِ الله ﷺ، أما التسييدُ وما أشبه ذلك، فهذا ما دام السلفُ لم يكونوا يقولون به فاتركوه، فالسلفُ خيرٌ منَّا تعبيرًا وأصحُّ منَّا نيَّةً.

والحمدُ لله الذي بنعمته تتمُّ الصالحاتُ، وصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ على نَبِيِّنا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ.



حُكْمُ هِبَةِ ثَوَابِ الْعَمَلِ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَأُصَلِّي وَأُسَلِّمُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ خَاتَمِ النَّبِيِّينَ وَإِمَامِ الْمُتَّقِينَ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، أَمَّا بَعْدُ:

فَمَنْ الْخَطَأَ أَنْ بَعْضَ النَّاسِ الْبُسْطَاءِ الَّذِينَ يَحْمِلُهُمْ حُبُّ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - أَنْ يَعْمَلُوا الْعَمَلَ الصَّالِحَ وَيَقُولُوا: ثَوَابُهُ لِرَسُولِ اللَّهِ، فَيَقْرَأُ أَحَدُهُمُ الْفَاتِحَةَ وَيَقُولُ: ثَوَابُهَا لِرَسُولِ اللَّهِ، وَيَقْرَأُ سُورَةَ الْبَقَرَةِ وَيَهَبُ ثَوَابَهَا لِرَسُولِ اللَّهِ، وَيَتَصَدَّقُ بِعَشْرَةِ رِيَالَاتٍ وَيَقُولُ: ثَوَابُهَا لِرَسُولِ اللَّهِ.

نقول: هذا عَمَلٌ بِدْعِيٌّ، فَهُوَ ضَلَالَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ وَسَفَهَةٌ فِي الْعَقْلِ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - لَوْ أَرَادَ مِنَّا أَنْفُسَنَا لَبَدَّلْنَاهَا فِدَاءً لَهُ، وَلَيْسَ أَوْقَاتَنَا فَقَطْ، وَلَكِنْ سَيْرُنَا عَلَى شَرِيعَتِهِ وَشَرِيعَةِ أَصْحَابِهِ هَذَا هُوَ الْحُبُّ حَقِيقَةٌ، قَالَ الشَّاعِرُ^(١):

تَعْصِي الْإِلَهِ وَأَنْتَ تُظْهِرُ حُبَّهُ هَذَا مُحَالٌ فِي الْقِيَاسِ بَدِيعُ
لَوْ كَانَ حُبُّكَ صَادِقًا لِأَطَعْتَهُ إِنَّ الْمَحَبَّ لَمَنْ يُحِبُّ مُطِيعُ

هذه الحقيقة، إذا كنا نُحِبُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَنَحْنُ نُحِبُّهُ وَنُشْهِدُ اللَّهَ وَنُشْهِدُكُمْ عَلَى هَذَا، فَإِنَّ لَزِمَ هَذَا الْحُبُّ أَنْ تَتَّبَعَ شَرِيعَتَهُ تَمَامًا، لَا تَزِيدُ فِيهَا وَلَا تَنْقُصُ، لِأَنَّ

(١) البيتان لمحمود الوراق، كما في العقد الفريد، لابن عبد ربه (٣/١٦٨).

إِنْ نَقَصْنَا فَقَدْ قَصَّرْنَا وَإِنْ زِدْنَا فَقَدْ غَلَوْنَا، وَقَدْ نَهَى النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - عَنِ الْغُلُوِّ فِي الدِّينِ ^(١).

فهذا الْمِسْكِينُ الَّذِي أَهْدَى عَمَلَهُ الصَّالِحَ لِرَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - لَمْ يَسْتَفِدْ مِنْ عَمَلِهِ إِلَّا أَنَّهُ حَرَّمَ نَفْسَهُ الْأَجْرَ، لِأَنَّهُ جَعَلَ أَجْرَ الْعَمَلِ لِلرَّسُولِ، وَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ كُلَّ عَمَلٍ صَالِحٍ مِثْقَالِ ذَرَّةٍ فَأَكْثَرَ نَعْمَةً فَلِرَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مِثْلُهُ، هُوَ لَيْسَ بِحَاجَةٍ إِلَى أَنْ تُهْدِيَ إِلَيْهِ أَعْمَالُنَا، لِأَنَّ أَعْمَالَنَا تَوَابُهَا مَكْتُوبٌ لَهُ، وَإِنْ كُنَّا لَمْ نُهْدِهَا لَهُ، وَغَايَةٌ مَا يَحْصُلُ عَلَى الْمُهْدِيِّ أَنَّهُ ابْتَدَعَ فِي دِينِ اللَّهِ مَا لَيْسَ مِنْهُ، وَحَرَّمَ نَفْسَهُ ثَوَابَ هَذِهِ الْحَسَنَةِ.

كَأَنِّي بِقُلُوبِ بَعْضِكُمْ يَخْتَلِجُ بِهَا شَيْءٌ، يَقُولُ: كَيْفَ ابْتَدَعَ فِي دِينِ اللَّهِ مَا لَيْسَ مِنْهُ؟ أَنَا مُحْسِنٌ، وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ، يَقُولُ: مَا هُوَ مِيزَانُ الْإِحْسَانِ؟ أَهْوِ الْأَفْكَارُ وَالْعُقُولُ الْمَضْطَرِبَةُ أَمْ هُوَ الشَّرِيعَةُ الْمَطَهَّرَةُ؟ بِالتَّأَكِيدِ الثَّانِي.

نَقُولُ لِهَذَا الرَّجُلِ: أَأَنْتَ أَشَدُّ حُبًّا لِرَسُولِ اللَّهِ مِنْ أَبِي بَكْرٍ؟ لَا، وَهَلْ أَنْتَ أَحْرَصُ مِنْ أَبِي بَكْرٍ عَلَى بَدْلِ الْخَيْرِ لِلرَّسُولِ؟ لَا، أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَاطَرَ بِنَفْسِهِ فِي صُحْبَةِ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِي الْهَجْرَةِ، وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «إِنَّ أَمَنَ النَّاسِ عَلَيَّ فِي مَالِهِ وَصُحْبَتِهِ أَبُو بَكْرٍ» ^(٢)، أَمَنَ النَّاسُ الْأَقْرَابَ وَالْأَبَاعِدَ، أَمَنَ النَّاسُ عَلَى الرَّسُولِ فِي مَالِهِ وَصُحْبَتِهِ أَبُو بَكْرٍ، قَالَهَا عَلَنَّا عَلَى الْمُنْبَرِ فِي خُطْبَةِ الْجُمُعَةِ أَوْ غَيْرِ خُطْبَةِ الْجُمُعَةِ، الْمَهْمُ أَنَّهُ أَعْلَنَهَا.

(١) أخرجه النسائي: كتاب مناسك الحج، باب التقاط الحصى، رقم (٣٠٥٧)، وابن ماجه: كتاب المناسك، باب قدر، حصى الرمي، رقم (٣٠٢٩).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، رقم (٢٣٨٢).

هل أنت أشدُّ حُبًّا لرسولِ اللهِ مِنْ عُمَرَ؟ مِنْ عُثْمَانَ؟ مِنْ عَلِيٍّ؟ مِنَ الصَّحَابَةِ؟ لا، الحمدُ لله، ما مِنْ أَحَدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ أَهْدَى ثَوَابَ الْعَمَلِ الصَّالِحِ لِلرَّسُولِ؛ لِأَنَّ الصَّحَابَةَ أَفْقَهُ مِنَّا وَأَعْلَمُ مِنَّا، يَعْلَمُونَ أَنَّهُ لَيْسَ لِمَنْ أَهْدَى الْحَسَنَةَ لِلرَّسُولِ إِلَّا حِرْمَانُ نَفْسِهِ مِنْ ثَوَابِهَا، وَالرَّسُولُ ﷺ لَهُ ثَوَابُ الْعَمَلِ، كُلُّ عَمَلٍ تَعَمَّلُهُ مِنَ الصَّالِحَاتِ فَلَهُ ثَوَابُهُ؛ لِأَنَّ الدَّالَّ عَلَى الْخَيْرِ كَفَاعِلُهُ، وَالَّذِي دَلَّنَا عَلَى الْخَيْرِ هُوَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

فانتبه يا أخي المُسْلِمُ لِثُلِّ هَذِهِ الْأُمُورِ، وَلَا تَكُنْ إِمَّعَةً، يَعْنِي تَفْعَلْ مَا يَفْعَلُهُ النَّاسُ، وَتَقُولُ مَا يَقُولُهُ النَّاسُ، كُنْ فَذًّا، كُنْ مُعْتَزًّا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْعِلْمِ وَالذِّينِ، وَلَا تَكُنْ ذَنْبًا لغيرك مُجْرًّا عَلَى الْحَسَنِ وَالسَّيِّئِ.



الخلفاء الراشدون

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضلَّ له، ومن يُضلل الله فلا هاديَّ له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، أرسله الله تعالى بالهدى ودين الحق، فبلغ الرسالة، وأدى الأمانة، ونصح الأمة، وجاهد في الله حقَّ جهاده، وترك أمته على بيضاء نقيَّة، لا يزيغ عنها إلا هالكٌ.

وخلَّفه من بعده في أمته خلفاؤه الراشدون، وعلى رأسهم أبو بكر الصديق الذي أشار النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- إلى خلافة من بعده في غير موضع، فقد خلَّف النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- في أمته في أعظم ركن من أركان الإسلام بعد الشهادتين، ألا وهو الصلاة، فلما ثقل به المرض أمر أن يصلي بالناس أبو بكر الصديق، وعدل عن جميع الصحابة حتى جعلها في أبي بكر رضي الله عنه^(١)، وخلَّفه -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- في قيادة الأمة في الركن الخامس من أركان الإسلام، وهو الحج، فقد أقامه مقامه في الحج في الناس عام تسع من الهجرة، وأردفه بعلي بن أبي طالب رضي الله عنه^(٢)، وجاءته امرأة فكلَّمته في شيء، فأمرها أن ترجع إليه، قالت: يا رسول الله، أرايت إن جئتُ ولم أجِدك -كأنتها تريد الموت-

(١) أخرجه البخاري: كتاب الأذان، باب حد المريض أن يشهد الجماعة، رقم (٦٦٤)، ومسلم: كتاب الصلاة، باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر.. رقم (٤١٨).

(٢) أخرجه النسائي: كتاب مناسك الحج، باب الخطبة قبل يوم التروية، رقم (٢٩٩٣).

قَالَ: «إِنْ لَمْ تَجِدْنِي، فَأْتِي أَبَا بَكْرٍ»^(١) وأمر أن تُسدَّ جميع الأبوابِ النافذةِ إلى المسجدِ النبويِّ إلا بابَ أبي بكرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ^(٢). والإشاراتُ التي كصريحِ العباراتِ واضحةٌ جدًا في أن النبيَّ ﷺ لم يرتضِ خليفةً بعدهُ إلا أبا بكرٍ الصديقَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، ثم خلفه عمرُ بنُ الخطابِ بنصٍّ من الخليفةِ الأولِ أبي بكرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، ونحنُ نشهدُ اللهَ وملائكتهِ وجميعِ خلقه أن أبا بكرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ما ارتضى لأمةٍ محمدٍ ﷺ إلا مَنْ يعلمُ أنه أحقُّ بالخلافةِ بعدهُ في أمةٍ محمدٍ ﷺ؛ لأمانتهِ وورعهِ ومعرفتهِ وحكمتهِ وحنكتهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

ثم إن عمرَ بنَ الخطابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لما لم يتبينَ له أمرٌ في هذا جعلَ الخلافةَ شورىً بينَ ستةٍ من الصحابةِ الذينَ تُوفيَ عنهمُ الرسولُ -صلى اللهُ عليه وعلى آلهِ وسلّمَ- وهو راضٍ عنهمُ وقال: لو أدركتُ أبا عبيدةَ بنَ الجراحِ فاستخلفتُهُ وما شاورتُ فيه فإن سئلتُ عنه، قلتُ: استخلفتُ أمينَ اللهِ وأمينَ رسولهِ^(٣)؛ لأنَّ النبيَّ ﷺ قال: «أَمِينُ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ»^(٤).

وصارتِ الشورىُ واتفقَ الرأيُ على أميرِ المؤمنينَ عثمانَ بنِ عفانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ الخليفةَ الثالثِ في أمةٍ محمدٍ -صلى اللهُ عليه وعلى آلهِ وسلّمَ-. ثم بعدَ هذا انتقلتِ الخلافةُ إلى عليِّ بنِ أبي طالبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ابنِ عمِّ رسولِ اللهِ -صلى اللهُ عليه وعلى آلهِ

(١) أخرجه البخاري: كتاب الأحكام، باب الاستخلاف، رقم (٧٢٢٠)، ومسلم: كتاب فضائل الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، باب من فضائل أبي بكر الصديق رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، رقم (٢٣٨٦).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الصلاة، باب الخوخة والممر في المسجد، رقم (٤٦٦)، ومسلم: كتاب فضائل الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، باب من فضائل أبي بكر الصديق رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، رقم (٢٣٨٢).

(٣) أخرجه ابن الإمام أحمد في فضائل الصحابة (٢/٧٤٢، رقم ١٢٨٥)، وابن سعد في الطبقات الكبرى (٣/٤١٣).

(٤) أخرجه البخاري: كتاب المغازي، باب قصة أهل نجران، رقم (٤٣٨٢)، ومسلم: كتاب فضائل الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، باب فضائل أبي عبيدة بن الجراح رضي الله تعالى عنه، رقم (٢٤١٩).

وسلم - وزوج ابنته فاطمة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، كما أن الخليفة قبله عثمان بن عفان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ كَانَ
زَوْجَ ابْنَتَيْنِ لِرَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - .

هؤلاء الخلفاء الأربعة هم الخلفاء الراشدون المهديون رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ وَجَعَلْنَا وَإِيَّاكُمْ
مِنَ اتَّبَاعِهِمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ .

والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله أجمعين .



تفسير قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أَلْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى خَاتَمِ النَّبِيِّينَ وَإِمَامِ الْمُتَّقِينَ، نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ، أَمَا بَعْدُ:

فَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أَلْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَفَقَةُ وَالْمَوْفُودَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصَبِ وَأَنْ تَسْنَقْسِمُوا بِالْأَزْلَمِ ذَلِكَ فَنسَقُ﴾ [المائدة: ٣]، وَهَذَا مِنَ الْمُحَرَّمَاتِ الْمُفْصَلِ، وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يَقُولُ: ﴿وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ﴾ [الأنعام: ١١٩]، وَإِنَّمَا كَانَ التَّفْصِيلُ فِي الْمُحَرَّمَاتِ؛ لِأَنَّ مَا أَحَلَّهُ اللَّهُ أَكْثَرَ مِمَّا حَرَّمَهُ عَلَيْنَا، فَجَعَلَ الْمُحَرَّمَاتِ مُحْصُورَةً مُفْصَلَةً مُعَيَّنَةً، وَمَا سِوَى ذَلِكَ فَهُوَ حَلَالٌ.

وَبِنَاءٍ عَلَى هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ﴾، أَنَا لَوْ شَكَكْنَا فِي شَيْءٍ مِنَ الْأَشْيَاءِ مَطْعُومًا كَانَ أَمْ مَأْكُولًا أَمْ مَلْبُوسًا -أَيَ مُسْتَعْمَلًا- هَلْ هُوَ حَلَالٌ أَمْ حَرَامٌ؟ لَقُلْنَا: إِنَّهُ حَلَالٌ؛ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ حَرَامًا لَفَصَّلَهُ اللَّهُ لَنَا، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ فَصَّلَ لَنَا مَا حَرَّمَ عَلَيْنَا، فَلَوْ صَادَ الْإِنْسَانُ طَيْرًا وَأَشْكَلَ عَلَيْهِ هَلْ هُوَ حَلَالٌ أَمْ حَرَامٌ؟ فَهُوَ حَلَالٌ، هَذَا هُوَ الْأَصْلُ، وَلَوْ وَجَدَ زَا حِفًّا فِي الْأَرْضِ مِنَ الْحَيَوَانَاتِ الْكَثِيرَةِ فِي الْأَرْضِ وَأَشْكَلَ عَلَيْهِ أَحْلَالٌ هُوَ أَمْ حَرَامٌ؟ فَهُوَ حَلَالٌ حَتَّى يَقُومَ دَلِيلٌ عَلَى التَّحْرِيمِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فَصَّلَ لَنَا مَا حَرَّمَ عَلَيْنَا.

وَمَعَ ذَلِكَ فَإِنَّ هَذِهِ الْمُحَرَّمَاتِ الْمُفْصَلَةَ إِذَا اضْطُرَّ الْإِنْسَانُ إِلَيْهَا صَارَتْ حَلَالًا،

ولهذا قال تعالى: ﴿إِلَّا مَا أَضْطَرَرْتُمْ إِلَيْهِ﴾ [الأنعام: ١١٩]، فما دَعَتِ الضَّرورةُ إليه من مُحَرَّماتٍ، ولو كانَ من أخبثِ ما يكونُ من المُحَرَّماتِ، فإنه يكونُ حلالاً لنا، ولا يُسْتَشَى من هذا شيءٍ في آيةِ المائدةِ التي نحن بصددِ الكلامِ عليها بما يَتَسَرُّ، لأنَّ اللهَ عَزَّجَلَّ قال: ﴿إِلَّا مَا أَضْطَرَرْتُمْ إِلَيْهِ﴾ [الأنعام: ١١٩].

الأول: المَيْتَةُ، يقولُ اللهُ تَعَالَى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أَلْمَيْتَةُ﴾ [المائدة: ٣]، الذي حَرَّمَها هو اللهُ عَزَّجَلَّ؛ لأنَّه لا يَتَوَلَّى التحليلَ أو التحريمَ إلا اللهُ عَزَّجَلَّ، لِقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَلٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِنَفْسِنَا عَلَى اللَّهِ الْكُذِبَ﴾ [النحل: ١١٦]، ولِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنَّ اللَّهَ أَذِنَ لَكُمْ أَمْرًا عَلَى اللَّهِ تَفَتَرُونَ﴾ [يونس: ٥٩]، فالذي بيده التحليلُ والتحريمُ والإيجابُ والإباحةُ هو اللهُ عَزَّجَلَّ.

إِذَنْ حَرَّمَ اللهُ عَلَيْنَا المَيْتَةَ، والمَيْتَةُ قال العلماءُ: هي كُلُّ حيوانٍ ماتَ حَتْفَ أنْفِهِ، أو ذُكِّيَ بغيرِ ذكَاةِ شُرْعِيَّةٍ، فالأولُ الذي ماتَ حَتْفَ أنْفِهِ، هذا مَيْتٌ لُغَةً وَشُرْعًا، والثاني: الذي ذُكِّيَ على غَيْرِ وَجْهِ شُرْعِيٍّ هذا مَيْتَةٌ شُرْعًا، وإلا فَقَدْ يكونُ أَنْهَرَ الدَّمِ فيه، لكن هو مَيْتَةٌ؛ لأنَّه لم يُذَكَّ على طَرِيقِ شرعيٍّ؛ فلو أن رجلاً ذَكَّى شاةً بِسِكِّينٍ حَادَّةٍ، وقَطَعَ كُلَّ ما يُعْتَبَرُ قَطْعُهُ، ولكنه لم يذُكَّرِ اسْمَ اللهِ عَلَيْهَا، فإنها تكونُ حرامًا، وتكونُ مَيْتَةً، لأنها لم تُذَكَّ على وَجْهِ شرعيٍّ.

ولو أنَّ وَثِيئًا أو مُرْتَدًّا ذَبَحَ شاةً، وقال: بِاسْمِ اللهِ، وقَطَعَ ما يَجِبُ قَطْعُهُ، فإنَّ هذه الشاةُ مَيْتَةٌ شُرْعًا، وعلى هذا فلو أنَّ رَجُلًا لا يُصَلِّي ذَكَّى شاةً، وقال: بِاسْمِ اللهِ، وقَطَعَ ما يَجِبُ قَطْعُهُ فإنَّ هذه الشاةُ لا تَحِلُّ؛ لأنَّ الذي لا يُصَلِّي مُرْتَدٌّ كَافِرٌ، لا تَحِلُّ ذَبِيحَتُهُ.

إِذْ أَلْمَيْتَةُ هِيَ الَّتِي تَمُوتُ حَتْفَ أَنْفِهَا، يَعْنِي تَمُوتُ بَدُونِ سَبَبٍ، أَوْ بِذَكَاءٍ غَيْرِ شَرْعِيَّةٍ، وَيُسْتَثْنَى مِنْ ذَلِكَ مَا اسْتَثْنَاهُ الرَّسُولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَهُوَ السَّمَكُ وَالْجَرَادُ، فَإِنَّ السَّمَكَ مَيْتَتُهُ حَلَالٌ، حَتَّى وَإِنْ لَمْ تَصِدْهُ، فَلَوْ وَجَدْتَهُ عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ مَيْتًا فَهُوَ حَلَالٌ تَأْكُلُهُ، وَكَذَلِكَ الْجَرَادُ، لَوْ وَجَدْتَهُ مَيْتًا فَهُوَ حَلَالٌ تَأْكُلُهُ، اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يَكُونَ قَدْ قُتِلَ بِمَوَادِّ كِيمَاوِيَّةٍ يُخَشَى مِنْهَا الضَّرَرُ فَهَذَا لَا يُؤْكَلُ لِأَجْلِ ضَرَرِهِ، لَا مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ مَيْتٌ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِيهَا رَوَاهُ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أُحِلَّتْ لَنَا مَيْتَتَانِ وَدَمَانٍ: فَأَمَّا الْمَيْتَتَانِ: فَالْجَرَادُ وَالْحَوْتُ، وَأَمَّا الدَّمَانِ: فَالْكَبِدُ وَالطَّحَالُ»^(١).

الثاني: الدَّمُ، وَهَذَا عَامٌّ، يَشْمَلُ كُلَّ دَمٍ، لَكِنْ بَشْرَطِ الْأَيْ كَوْنِ الدَّمِ مِمَّا ذُكِّيَ ذِكَاةً شَرْعِيَّةً، فَإِنْ كَانَ مِمَّا ذُكِّيَ ذِكَاةً شَرْعِيَّةً، فَإِنَّهُ حَلَالٌ، يَعْنِي لَوْ أَنَّكَ ذَبَحْتَ شَاةً ذَبِيحَةً شَرْعِيَّةً وَمَاتَتْ وَبَدَأَتْ تَسْلُخُهَا، وَظَهَرَ مِنْهَا دَمٌ، وَلَوْ كَانَ كَثِيرًا، فَإِنَّ ذَلِكَ حَلَالٌ، لِأَنَّهُ خَرَجَ مِنْ مُذَكِّي ذِكَاةً شَرْعِيَّةً.

أَمَّا مَا خَرَجَ مِنْ حَيَوَانٍ حَيٍّ فَهُوَ حَرَامٌ، وَكَانُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ إِذَا سَافَرُوا وَانْقَطَعَ بِهِمُ السَّفَرُ وَنَفَدَ طَعَامُهُمْ، يَفْصِلُ الْإِنْسَانَ عِرْقًا مِنْ نَاقَتِهِ وَيَمْصُهُ وَيَشْرَبُ الدَّمَّ، هَذَا عِنْدَ الضَّرُورَةِ لَا بِأَسْ بِه، لَكِنْ لَغَيْرِ ضَّرُورَةٍ لَا يَجُوزُ.

ثالثًا: لَحْمُ الْخِنْزِيرِ، - وَهُوَ حَيَوَانٌ خَبِيثٌ مَعْرُوفٌ - حَرَامٌ، وَقَدْ عَلَّلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ تَحْرِيمَ الْمَيْتَةِ وَالِدَمِّ وَلَحْمِ الْخِنْزِيرِ بِقَوْلِهِ: ﴿ قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ ﴾ [الأنعام: ١٤٥]، أَي خَبِيثٌ شَرَعًا، وَخَبِيثٌ طَبْعًا، لِأَنَّ هَذِهِ الثَّلَاثَةَ: الْمَيْتَةَ، وَالِدَمَّ، وَلَحْمَ

(١) أخرجه أحمد (٩٧/٢)، وابن ماجه: كتاب الصيد، باب صيد الحيتان، والجراد، رقم (٣٢١٨).

الخنزير تُؤثّر على صحّة الإنسان تأثيراً بالغاً، لكن أحياناً تظهر أعراض هذا التأثير
بسرعةٍ وأحياناً تتأخّر.

والحمد لله الذي تتم بنعمته الصالحات، والصلاة والسلام على محمد، وعلى
آله وصحبه أجمعين.



الحلال والحرام من الأطعمة

إن الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلله فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، إله الأولين والآخرين، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، وخليته، وأمينه على وحيه، بلغ الرسالة، وأدى الأمانة، ونصح الأمة، وجاهد في الله حق جهاده، وترك أمته على محجة بيضاء، ليلها كنهارها، فصلوات الله وسلامه عليه وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

وأسال الله تبارك وتعالى أن يجعلني وإياكم من أتباعه بإحسان؛ عقيدة وعملاً ومنهجاً، وأن يحشرنا في زمرة، وأن يدخلنا في شفاعته، وأن يجمعنا به في جنات النعيم، إنه على كل شيء قدير، أما بعد:

فيقول الله تعالى: ﴿وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ﴾ [الجاثية: ١٣].

قوله: ﴿وَسَخَّرَ لَكُم﴾ الخطاب لبني آدم، والتسخيرُ بمعنى التذليل، يعني أن الله ذلّل لنا ما في السماوات وما في الأرض؛ فالشمس مسخرة لنا، والقمر مسخر لنا، والنجوم مسخرة لنا، والجبال مسخرة لنا، والأنهار مسخرة لنا، والبحار مسخرة لنا، وكل شيء في السماوات والأرض فإنه مسخر لنا، ولهذا قال تعالى: ﴿وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾. و﴿مَّا﴾ اسمٌ موصولٌ من صيغ العموم، فكل شيء مسخر لنا.

ثم أكد هذا العموم بقوله: ﴿جَمِيعًا﴾، ثم أكد هذا أيضًا بمؤكدٍ ثالثٍ وهو قوله: ﴿مِنَهُ﴾.

وهو سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أكرمُ الأكرمين، وإذا كان هذا التسخيرُ من الله عزَّوَجَلَّ فإنه لا بدَّ أن يكونَ على وجهٍ شاملٍ واسعٍ. ووجهُ العمومِ فيها أن الله تعالى أضافَ ذلكَ إلى نفسه أنه منه، ومنَ المعلومِ أن الله تعالى أكرمُ الأكرمين، وأجودُ الأجودين، وما كانَ من أكرمِ الأكرمين وأجودِ الأجودين فإنه لا بدَّ أن يكونَ شاملًا عامًّا، وهو كذلك.

ويشابهُ هذه الآيةَ قولُ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا﴾ [البقرة: ٢٩]، ف﴿مَا﴾ اسمٌ موصولٌ يفيدُ العمومَ، و﴿جَمِيعًا﴾ حالٌ مؤكدةٌ المعنى أن كلَّ ما في الأرضِ فإنه مخلوقٌ لنا.

وبهاتين الآيتين يتبينُ أن الأصلَ في الأعيانِ والمنافعِ الحِلُّ والإباحةُ، فما اختلفَ الناسُ فيه من شيءٍ فيما يحلُّ ويحرمُ مما خلقَ اللهُ في الأرضِ؛ فإن مُدعيَ التحريمِ هو الذي يُطالبُ بالدليلِ.

وانتبهُ إلى هذه القاعدةِ المفيدةِ: إذا اختلفَ الناسُ في شيءٍ فقالَ أحدهمُ: هذا حلالٌ، وقالَ الثاني: هذا حرامٌ، فالذي يُطالبُ بالدليلِ من قالَ: إنه حرامٌ، فنقولُ: ائت بالدليلِ؛ لأن الله خلقَ لنا ما في الأرضِ كله، ولن يمتنَّ اللهُ تعالى بذلكَ علينا إلا لأنه أباحه؛ إذ لا فائدةَ من الإخبارِ بأنه خلقه لنا من دونِ أن يكونَ مباحًا لنا.

مثالٌ: اصطادَ رجلٌ صيدًا فاختلفَ فيه رجلانِ، أحدهما قالَ: إنه حرامٌ، والثاني قالَ: إنه حلالٌ، فإننا نحكمُ بقولِ من قالَ: إنه حلالٌ، والذي يقولُ: إن هذا الصيدَ

حرامٌ نقولُ: عليكَ الدليلُ، والذي يقولُ: إنه حلالٌ لا نطالبُه بالدليلِ؛ لأن هذا من مخلوقاتِ الله، وقد قالَ تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَّا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا﴾ [البقرة: ٢٩].

فإذا كانَ خَلَقَ لنا ما في الأرضِ جميعًا، فكلُّ شيءٍ على وجهِ البسيطةِ فهوَ لنا حلالٌ، إلا إذا قامَ الدليلُ على أنه حرامٌ.

مثالٌ آخرُ: وجدنا شجرةً في البرِّ أخذنا أوراقها وانتفعنا بها، وهي شجرةٌ ما نعلمُ عنها شيئًا؛ فليستَ تفاعًا، ولا برتقالًا، ولا عنبًا، وما ندرى ما هي، فقال بعضُ الناسِ: هذه حرامٌ، وقال بعضهم: هذه حلالٌ، فإننا نحكمُ بأنها حلالٌ؛ لأن الأصلَ في الأشياءِ الإباحةُ، والدليلُ على أن الأصلَ في الأشياءِ الإباحةُ، قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَّا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا﴾ [البقرة: ٢٩].

ولهذا لو سألنا سائلٌ: أيهما أكثرُ: الحلالُ أم الحرامُ؟

قلنا: الأكثرُ الحلالُ بلا شكٍّ؛ لأن الحرامَ يسيرٌ جدًا بالنسبةِ للحلالِ، واستمع إلى قولِ الله تعالى: ﴿وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ﴾ [الأنعام: ١١٩]. فالحرامُ مفصَّلٌ محدودٌ: واحدٌ اثنانِ ثلاثةٌ أربعةٌ خمسةٌ مثلًا، ومع كونه محرماً فإنه عند الضرورةِ يكونُ حلالًا؛ واستمع إلى قولِ الله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أَلْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبْعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ﴾ [المائدة: ٣].

ثم قالَ في آخرِ الآية: ﴿فَمَنْ اضْطُرَّ فِي مَخْصَصَةٍ غَيْرِ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ

عَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [المائدة: ٣].

فَالْمَيْتَةُ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ وَغَيْرِهَا مِمَّا أَحَلَّهُ اللَّهُ حَرَامٌ، وَالدَّلِيلُ: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ
 الْمَيْتَةُ﴾، فَلَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ أَنْ يَأْكُلَهَا، وَالْمَيْتَةُ قَالَ الْعُلَمَاءُ فِي تَفْسِيرِهَا: هِيَ مَا مَاتَ بِغَيْرِ
 ذِكَاةٍ شَرْعِيَّةٍ. فَإِذَا مَاتَتِ الْبَهِيمَةُ بِمَرَضٍ فَهِيَ مَيْتَةٌ؛ لِأَنَّهَا مَاتَتْ بِغَيْرِ ذِكَاةٍ، وَإِذَا ذُكِّيتَ
 لَكِنِ الْمَذْكِيُّ لَمْ يَنْهَرْ الدَّمَ، فَهِيَ حَرَامٌ؛ فَهِيَ ذُكِّيتَ لَكِنُ لَيْسَتْ ذِكَاةً شَرْعِيَّةً، إِذْ
 تَعْرِيفُ الْمَيْتَةِ: مَا مَاتَ بِغَيْرِ ذِكَاةٍ شَرْعِيَّةٍ.

وَالدَّمُ مَعْرُوفٌ حَرَامٌ، فَلَا يَحِلُّ لِلْإِنْسَانِ أَنْ يَأْكَلَ الدَّمَ أَوْ أَنْ يَشْرَبَ الدَّمَ،
 وَكَانُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ إِذَا جَاعُوا فَصَدَّ أَحَدُهُمْ عِرْقَ نَاقَتِهِ وَشَرِبَ الدَّمَ، فَحَرَّمَ اللَّهُ ذَلِكَ
 الدَّمَ.

قَوْلُهُ: ﴿وَلَحْمُ الْخَنزِيرِ﴾ وَالْخَنزِيرُ حَيْوَانٌ خَبِيثٌ مَعْرُوفٌ مِنْ أَقْبَحِ الْحَيَوَانَاتِ
 وَأَخْسَسِهَا، وَأَقْلَبُهَا غَيْرَةٌ، فَهُوَ نَجِسٌ، حَرَّمَ اللَّهُ لَحْمَهُ.

قَوْلُهُ: ﴿وَمَا أَهْلَ لَغَيْرِ اللَّهِ بِهِ﴾ يَعْنِي مَا ذَكَرَ عَلَيْهِ اسْمٌ غَيْرِ اللَّهِ، مِثْلُ أَنْ يَقُولَ:
 بِاسْمِ الْمَسِيحِ، أَوْ بِاسْمِ النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ، أَوْ بِاسْمِ جَبْرَيْلَ، أَوْ بِاسْمِ مِيكَائِيلَ، أَوْ بِاسْمِ
 السَّيِّدِ الرَّئِيسِ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِنَ الَّذِي ذَكَرَ عَلَيْهِ اسْمٌ غَيْرِ اللَّهِ فَهُوَ حَرَامٌ، وَلَا يَحِلُّ؛
 لِأَنَّهُ أَهْلٌ لَغَيْرِ اللَّهِ بِهِ.

قَوْلُهُ: ﴿وَالْمُنْخِنِقَةُ﴾ يَعْنِي الَّتِي خُنِقَتْ أَوْ اخْتَنِقَتْ؛ إِذَا بَعَقَدَتْ عَلَى رَقَبَتِهَا، وَإِذَا
 بَدَخَانِ، وَإِذَا بِغَيْرِ ذَلِكَ، فَالْمَهْمُ أَنَّهَا مَاتَتْ بِاخْتِنَاقٍ.

قَوْلُهُ: ﴿وَالْمَوْفُودَةُ﴾ وَهِيَ الَّتِي ضُرِبَتْ بَعْصًا أَوْ سَوْطٍ حَتَّى مَاتَتْ.

قَوْلُهُ: ﴿وَالْمَتْرَدِيَّةُ﴾ وَهِيَ الَّتِي تَدْحَرَجَتْ مِنْ شَيْءٍ عَالٍ؛ كَالجَبَلِ أَوْ الْجِدَارِ

أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ.

قَوْلُهُ: ﴿وَالنَّطِيحَةُ﴾ يعني التي نطحتها أختها حتى ماتت، فبعض البهائم تنطح الأخرى بقرونها ورأسها حتى تموت، فهذه أيضًا حرام؛ لأنها لم تُدَكَّ ذكاةً شرعيةً.
 قَوْلُهُ: ﴿وَمَا أَكَلَ السَّبْعُ﴾ مثل الذئب والأسد والكلب، وغيرها من السباع.
 ثم قَالَ: ﴿إِلَّا مَا ذَكَيْتُمْ﴾ فهذا يعني إلا ما أدركتموه فذكيتموه، وهذا يعود إلى المنخقة والموقوذة والمتردية والنطيحة وما أكل السبع، خمسة أشياء، ﴿إِلَّا مَا ذَكَيْتُمْ﴾ يعني: إلا ما أدركتم ذكاته فذكيتموه ذكاةً شرعيةً، فهو حلالٌ.
 فلو انخنقت بهيمةً بدخانٍ أو بشيءٍ خانقٍ حتى خارت قواها ثم أدركناها فذكيناها فإنها تحلُّ.

وَمِنْ ذَلِكَ مَا يُذَكَّرُ أَنَّ الْأُورِييْنَ إِذَا أَرَادُوا أَنْ يَذْبَحُوا الْبَقَرَ صَعَقُوهُ؛ إِمَّا بِالْكَهْرِبَاءِ أَوْ بغيرِ ذَلِكَ، ثُمَّ ذَكَّوْهَا قَبْلَ أَنْ تَخْرَجَ رَوْحُهَا، فَهَذِهِ تَكُونُ حَلَالًا، مَا دَامُوا أَدْرَكُوا تَذَكِّيَّتَهَا قَبْلَ أَنْ تَمُوتَ، فَهِيَ حَلَالٌ، وَدَاخِلَةٌ فِي قَوْلِهِ: ﴿إِلَّا مَا ذَكَيْتُمْ﴾.
 كَذَلِكَ إِنْسَانٌ رَاعِيٌ غَنَمٍ، فَعَدَا الذَّئْبُ عَلَى غَنَمِهِ، وَشَقَّ بَطْنَ شَاةٍ مِنْهَا، وَلَكِنْ الرَّاعِي أَدْرَكَهَا قَبْلَ أَنْ تَمُوتَ فَذَكَّاهَا، فَإِنِهَا تَكُونُ حَلَالًا؛ لِأَنَّ اللَّهَ قَالَ: ﴿إِلَّا مَا ذَكَيْتُمْ﴾، أَي مَا أَدْرَكْتُمْ ذَكَاتَهُ.

وَقَدْ كَانَتْ جَارِيَةً تَرعى غَنَمًا فِي الْمَدِينَةِ حَوْلَ سَلْعٍ، وَسَلْعٌ جَبَلٌ مَعْرُوفٌ فِي الْمَدِينَةِ، فَعَدَا الذَّئْبُ عَلَى شَاةٍ مِنْهَا، وَلَكِنْ هَذِهِ الْجَارِيَةُ كَانَتْ ذَكِيَّةً، فَأَخَذَتْ حَجْرًا مَحْدَدًا وَذَبَحَتْ بِهِ الشَاةَ قَبْلَ أَنْ تَمُوتَ، فَأَحَلَّهَا النَّبِيُّ ﷺ^(١).

(١) أخرجه البخاري: كتاب الذبائح والصيد، باب ما أنهر الدم من القصب والمروة والحديد، رقم (٥٥٠١).

وإذا ذبحت المرأة فذبيحتها حلالٌ، حتى وإن كانت حائضًا؛ لأن النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلّم- لم يستفصل عن هذه الجارية. وهذه الجارية ذبحت بحجرٍ حادٍّ، وقد قال النبي ﷺ: «مَا أَنَهَرَ الدَّمَ وَذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ فَكُلُوا»^(١).

فكل ما ينهر الدم من حجرٍ أو خشبٍ أو حديدٍ فإنه تحل الذكاة به، إلا شيئين استثناهما النبي ﷺ؛ وهما: السنُّ، والظفرُ^(٢)، فلا يُذبح بهما.

وكذلك بقية العظام لا يُذبح بها؛ لأن العظم إن كان عظم مَيِّتة فهو نجسٌ، والنجس لا يمكن أن يكون موصلاً إلى الحِلِّ، وإلى الذكاة، وإن كان عظمٌ مُذَكَاةً فإنه لا تجوزُ التذكية به؛ لأن التذكية به تفسده على إخواننا من الجنِّ؛ فالجنُّ الذين وفدوا إلى النبي ﷺ وآمنوا به أعطاهم نزلاً يبقى إلى أن يشاء الله، ضيافة واسعة، والعادة أن الضيافة تكون للضيف وتنتهي في وقتها، لكن هذه الضيافة أعطاهم الرسول عليه الصلاة والسلام لهم وإلى من شاء الله من بعدهم؛ قال لهم: «لَكُمْ كُلُّ عَظْمٍ ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ يَقَعُ فِي أَيْدِيكُمْ أَوْ فَرَ مَا يَكُونُ لَحْمًا»^(٣).

فعظامُ الذبيحة التي نُلقِيها في الأزبالِ وفي الأسواقِ يجدها الجنُّ أوفرَ ما تكونُ لحماً، أي مكسوةً لحماً فيأكلونها، فلو أننا ذبحناها وتلوثت بالدم، ودمُ الذبيحة نجسٌ وحرامٌ؛ أفسدناها عليهم، وكان ذلك منا عدواناً على إخواننا من الجنِّ.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الذبائح والصيد، باب لا يذكى بالسن والعظم والظفر، رقم (٥٥٠٦)، ومسلم: كتاب الأضاحي، باب جواز الذبح بكل ما أنهر الدم، إلا السن، والظفر، وسائر العظام، رقم (١٩٦٨).

(٢) جزء من الحديث السابق.

(٣) أخرجه مسلم: كتاب الصلاة، باب الجهر بالقراءة في الصبح والقراءة على الجن، رقم (٤٥٠).

لكن لو قال قائل: نحن نرى العظام نُلقِيها في الأزبال ونلقِيها في الأسواق، ونراها بيضاء تلوح، فأين اللحم الذي يكون عليها؟

قلنا: وظيفتك فيما جاء به القرآن، أو صحَّ عن سيد الأنام، أن تقول: آمناً وصدقنا، ولا تقول: لماذا لم نر، فأنت مؤمن برسول الله، فأمن بكل ما أخبر به، ولا تقل: لماذا نرى العظام تلوح ليس عليها لحم، فهذا ليس موضعه، فما صحَّ عن الرسول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ليس موضع شك، فيجب الإيمان به، سواء وجدنا له تأويلاً أم لم نجد.

إن موقفنا مما جاءت به السُّنَّةُ الصحيحة من الأخبار عن رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- هو التسليم المجرد، فسلم ولا تقل: كيف ولم ونحن نشاهد، فهذا لا مدخل للعقل فيه.

ثم نقول: إن الجنَّ وطعامهم وشرابهم أمرٌ غيبي، ألم تعلم -أيها الأخ المسلم- أنك إذا أكلت ولم تُسمِّ الله فإن الشيطان يأكل معك؟ ومع ذلك فأنت لا تشاهد الشيطان يأكل مع من لم يسمِّ الله، لكن يجب علينا أن نؤمن بهذا.

فالأمرُ الغيبيُّ لا تسألوا عنها، فما دامت جاءت في كتاب الله الكريم، أو صحت عن النبي المعصوم عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فإن الواجب علينا التسليم والقبول، وألا نعارض ذلك بعقولنا؛ لأن عقولنا أدنى، ثم أدنى من أن تدرك أمور الغيب، ﴿وَمَا أُوْتِيْتُمْ مِّنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٨٥].

فالعظم لا تجوزُ التذكية به ولو كان حاداً؛ فإن كان العظم نجساً فإن هذا النجس خبيث لا يمكن أن يتوصل به إلى التذكية المحللة، وإن كان من مذكاة فإن فيه

إفساداً للطعام إخواننا من الجنِّ، ونحنُ مع الجنِّ يجبُ أن نعاملهم بالعدلِ، فلا نظلمهم ولا يظلموننا، وهم حرامٌ عليهم أن يظلمونا، ونحنُ حرامٌ علينا أن نعتدي على حقوقهم؛ لأن الدين الإسلاميَّ جاء بالعدلِ بين الجنِّ والإنسِ، وبين الإنسِ بعضهم مع بعضٍ، وبين الجنِّ بعضهم مع بعضٍ.

فإن قال قائلٌ: بالنسبة للمنخقة، أو الموقوذة أو المتردية التي سقطت من جبلٍ أو جدارٍ، إذا ذبحناها، فما هي العلامةُ الدالةُ على أنها لا تزال حيةً؟

قلنا: بعض العلماء يقول: العلامةُ أن تتحرك الذبيحة؛ إما بيدها أو رجلها أو ذنبها أو رأسها أو عينها، المهمُّ أن تتحرك، فإن لم تتحرك فهذا دليلٌ على أنها ماتت، فكيف تذبح بالسكين ولا تتحرك!

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية^(١): علامةُ حياتها أن يسيلَ منها الدمُ الحارُّ الأحمرُّ، وإن لم تتحرك؛ لأن المغمى عليه قد يُذبح ولا يتحرك، والحياةُ موجودةٌ، فهذه المتردية أو المنخقة أو الموقوذة ربما يكونُ مع شدة الصدمة أغميَ عليها ولا تحسُّ.

وما قاله رحمة الله هو الصواب؛ أننا إذا ذبحناها وخرجَ منها الدمُ السائلُ الأحمرُّ الحارُّ فهذا دليلٌ على أن فيها حياةً، أما لو لم يخرجَ منها دمٌ أو خرجَ منها دمٌ باردٌ أسودٌ، فهذا دليلٌ على أنها ميتةٌ.

(١) مجموع الفتاوى (٢٣٦/٣٥).

اللحومُ المستوردةُ:

ومن هنا نأتي إلى حكم اللحومِ المستوردةِ التي تُشكّل على كثيرٍ من الناسِ، فاللحومُ المستوردةُ إذا كان الذابحُ من أهلِ الكتابِ - وهم اليهودُ والنصارى - فإنها حلالٌ، ولا تسأل عنها، ولا تقل: كيف يذبحون، ولا بماذا يذبحون، ولا هل سَموا اللهَ على ذلك أم لا، فلا تسأل ما دام الذابحُ من أهلِ الكتابِ؛ يهوديًا كان أو نصرانيًا، فذبيحته حلالٌ، ولا تسأل؛ والأدلة على ذلك:

الدليل الأول: قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ﴾ [المائدة: ٥].

وقال ابن عباسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: «طَعَامُهُمْ: ذَبَائِحُهُمْ»^(١).

الدليل الثاني: أن النبي ﷺ أهدت إليه امرأةٌ من اليهودِ شاةً فأكلَ منها^(٢). ولم يقل: هذه ذبيحةٌ يهودٌ فلا آكل، بل أكلَ منها.

الدليل الثالث: حديثُ عبدِ اللهِ بنِ مُغْفَلٍ قَالَ: «أَصَبْتُ جِرَابًا مِنْ شَحْمِ يَوْمِ خَيْبَرَ، قَالَ: فَالْتَزَمْتُهُ، فَقُلْتُ: لَا أُعْطِي الْيَوْمَ أَحَدًا مِنْ هَذَا شَيْئًا، قَالَ: فَالْتَمْتُ، فَإِذَا رَسُولُ اللهِ ﷺ مُتَبَسِّئًا»^(٣). وهذا يدلُّ على حِلِّ ذبائحِ أهلِ الكتابِ؛ اليهودِ والنصارى.

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبير (٢٨٢/٩)، رقم (١٩٦٢٦).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الهبة، باب قبول الهدية من المشركين، رقم (٢٦١٧)، ومسلم: كتاب الآداب، باب السم، رقم (٢١٩٠).

(٣) أخرجه البخاري: كتاب الذبائح والصيد، باب ذبائح أهل الكتاب وشحومها، من أهل الحرب وغيرهم، رقم (٥٥٠٨)، ومسلم: كتاب الجهاد والسير، باب جواز الأكل من طعام الغنيمة في دار الحرب، رقم (١٧٧٢).

ولا تسأل، فهذا السؤال من باب التنطع في دين الله، والتعمق في دين الله. والدليل على أنك لا تسأل: ما رواه البخاري عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّ قَوْمًا قَالُوا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ قَوْمًا يَأْتُونَنَا بِاللَّحْمِ، لَا نَدْرِي: أَذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ أَمْ لَا؟ فَقَالَ: «سَمُّوا عَلَيْهِ أَنْتُمْ وَكُلُّوهُ» قَالَتْ: وَكَانُوا حَدِيثِي عَهْدٍ بِالْكَفْرِ^(١).

يعني أنهم أسلموا قريباً، والمسلم قريباً قد يخفى عليه أنه يجب أن يُسمي على الذبيحة، ومع ذلك قال النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-: «سَمُّوا عَلَيْهِ أَنْتُمْ وَكُلُّوهُ». كأنه يقول: ليس عليك مسؤولية في فعل غيرك، إنما المسؤولية عليك أنت في فعلك؛ لأن هذه الذبيحة فيها عملان: عمل الذابح والمسؤول عنه هو الذابح، وعمل الأكل، والمسؤول عنه هو الأكل، فيقال للأكل: أنت عليك مسؤولية وهي أن تُسمي الله عند الأكل، والذابح عليه مسؤولية وهي أن يسمي الله على الذبيحة. فعمل الذابح ما عليك منه، فما دام الذابح أهلاً لهذا العمل فليس عليك أن تسأل، بل وليس لك أن تسأل أيضاً؛ لأن النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- قال: «سَمُّوا عَلَيْهِ أَنْتُمْ وَكُلُّوهُ». وكأنه يقول: إياكم والتنطع والبحث عن أفعال غيركم.

وهذه التسمية على الأكل وليس على الذبح؛ لأن الذبح انتهى، ولذلك لو أن إنساناً ذبح ذبيحة ولم يسم ثم قدمها إليك، وقلت: باسم الله عن تسمية الذابح فإن هذا لا يجزئ، إذن سَمُّوا أَنْتُمْ على فعلكم المطلوب وهو الأكل وكُلُّوا.

واللحوم المستوردة إذا وردت من بلادٍ يعرف أن الذين يتولون الذبح فيها من غير أهل الكتاب، فهنا لا تؤكل؛ لأن ذبيحة غير الكتابي حرام، حتى لو سمي وذكر

(١) أخرجه البخاري: كتاب الذبائح والصيد، باب ذبيحة الأعراب ونحوهم، رقم (٥٥٠٧).

اسم الله وذكى تذكيةً موافقةً للشرع، فإنها لا تؤكل.

فاليهودي والنصراني تحل ذبيحتهما؛ لأن اليهودي من أهل الكتاب، وكذلك النصراني من أهل الكتاب، أباح الله لنا ذبائحهم، وأباح لنا نساءهم، فيجوز للمسلم أن يتزوج نصرانيةً، ويجوز أن يتزوج يهوديةً، ولا يجوز للنصراني أن يتزوج مسلمةً، وكذلك اليهودي لا يجوز أن يتزوج مسلمةً.

وقد احتجَّ يهوديٌّ على مسلمٍ وقال: إنكم -أيها المسلمون- ليس فيكم عدلٌ؛ لأنكم تبيحون لأنفسكم أن تتزوجوا نساءنا، ولا تبيحون لنا أن نتزوج نساءكم، وكان العدل أن يكون بالتبادل، فإذا جاز لكم أن تتزوجوا نساءنا فليجز لنا أن نتزوج نساءكم، فهذا العدل، أما أن تقولوا أنتم لنا: نتزوج نساءكم وليس لكم أن تتزوجوا نساءنا، فهذا حكمٌ جائرٌ؟

فكان جوابُ المسلم: نحن نؤمن برسولنا ورسولكم، وأنتم تؤمنون برسولكم ولا تؤمنون برسولنا، فأمنوا برسولنا ونحل لكم نساءنا.

وهذا صحيحٌ، إذ نحن لسنا جائرين، فالباب لكم مفتوحٌ، آمنوا برسولنا ورسولكم ويحل لكم نساؤنا، ونحن نؤمن برسولنا ورسولكم فحل لنا نساؤكم. وهذا حقيقةٌ وإن كان صادرًا من شخصٍ عاميٍّ لكنه جوابٌ سديدٌ، فقد ألقمه حجراً.

إذن اللحمُ المستوردةُ أقول: إن وردت من بلادٍ يتولى فيها الجزارة يهودٌ أو نصارى فهي حلالٌ، ولا تسأل ولا تقل: كيف ذبحت، ولا هل ذكروا اسم الله عليها.

وإن وردت من بلادٍ يُعرفُ أن الذين يتولون الذبح فيها من غير اليهود والنصارى، فإنها لا تؤكل؛ لأنه يشترطُ لِحُلِّ ذبيحةٍ غير المسلم أن يكونَ يهودياً أو نصرانياً.

وإذا كنتَ في بلدٍ فيه يهودٌ ونصارى وفيه من ليس يهودياً ولا نصرانياً، وكلُّ يتولى الذبح، فالجزارون كثيرون، وسوقُ الجزارة مملوءٌ، وأشكَلُ عليك هل هذا اللحمُ من ذبيحةِ اليهود والنصارى أو من ذبائحِ غيرهم، فنقولُ: إذا كانَ الأكثرُ همُ اليهود والنصارى فالحكمُ للأكثرِ، وإذا كانَ الأقلُ اليهود والنصارى فالحكمُ للأكثرِ من الطرفِ الآخرِ، فعلى التقديرِ الأولِ الذبيحةُ حلالٌ، وعلى التقديرِ الثاني الذبيحةُ حرامٌ.

وإذا ترددَ الإنسانُ ولا يدري أيها أكثرُ؛ من تحلُّ ذبيحتهُ أو من لا تحلُّ؛ حرمتِ الذبيحةُ؛ لأنه إذا اجتمعَ مبيحٌ ومحرمٌ غلبَ جانبُ التحريمِ.

شربُ الدخانِ:

وإذا تنازعَ رجلانِ في شجرةِ الدخانِ فقال أحدهما: إنها حلالٌ، وقال الثاني: إنها حرامٌ، فعلى القاعدةِ نقولُ: إنها حلالٌ، فهذا هو الأصلُ؛ لأنها مما خُلِقَ في الأرضِ، ولكن دلتِ الأدلةُ على تحريمِ الدخانِ، وحينئذٍ إذا دلَّ الشرعُ على نقلِ حكمِ الأصلِ عن أصلِهِ فإننا نتبعُ الشرعَ، فنقولُ: إن الشرعَ دلَّ على أن الدخانَ حرامٌ.

فإن قال قائلٌ: الدليلُ قوله تعالى: ﴿وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ

الْخَبِيثَاتِ﴾ [الأعراف: ١٥٧].

فإن شاربَ الدخانِ قد يقولُ: الدخانُ ليس قبيحاً، ويقولُ: معنى الآية أن كلَّ

حرام فهو خبيثٌ، ولا يلزم من كل خبيث أن يكون حراماً؛ أليس النبي ﷺ وصف البصل بأنه خبيثٌ.

وحتى لا يتهمنا الشاربون لهذا الدخان أننا نتكلم بغير علم، وحتى يتبين لهم أننا نتكلم بعلم، وأنا لن نحجر على عباد الله ما خلق الله لهم إلا بدليل من عند الله. وقال تعالى: ﴿وَلَا بُدْرَ تَبْدِيرًا﴾ (٦٦) **إِنَّ الْمُبْدِرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيْطَانِ** ﴿الإسراء: ٢٦-٢٧﴾.

وشرب الدخان لا يكون إلا بفلوسٍ، وبذل الفلوس فيه تبديرٌ، ولهذا نجد الذين ابتلوا بشره يقدم شراء علبه من الدخان على خبز أهله، فهذا لا شك من التبدير، وقد قال الله تعالى: ﴿وَلَا بُدْرَ تَبْدِيرًا﴾ (٦٦) **إِنَّ الْمُبْدِرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيْطَانِ**. وقال تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ [النساء: ٢٩]، فباتفاق الأطباء أن المدخنين عندهم فتورٌ وكسلٌ وضعفٌ في جميع قوى الجسم، ولو سلموا منه لكانوا أقوى وأشد.

وقد يقول المدخنون: لم نمرض ولم يُصبنا شيء!

فنقول: إنكم لولا أنكم تشربونه لكتتم أقوى وأشد، وإذا كان كذلك فإن الله يقول: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾، وقتل النفس ليس معناه أن الإنسان يأخذ سكيناً ويقتل نفسه، فهذا لا شك أنه أعظم القتل، لكن حتى إذا فعل ما يضره فقد قتل نفسه؛ بدليل حديث عمرو بن العاصٍ رضي الله عنهما أن النبي ﷺ بعثه في سرية فأجنب، وكانت الليلة باردة، فتميم وصلى بأصحابه، فلما رجعوا إلى المدينة أخبروا النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- فقال: «يَا عَمْرُو، صَلَّيْتَ بِأَصْحَابِكَ وَأَنْتَ جُنُبٌ؟» فقال: إني

سَمِعْتُ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ فَصَحَّكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا مَقْرًا لَهُ عَلَى هَذَا الْفِعْلِ (١).

إِذَنْ نَقُولُ: التَّدْخِينُ أَيْضًا دَاخِلٌ فِي الْآيَةِ: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾.

أَمَّا السُّنَّةُ فَقَدْ ثَبَتَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ نَهَى عَنِ إِضَاعَةِ الْمَالِ (٢). وَلَا شَكَّ أَنَّ بَدَلَ الْمَالِ فِي هَذَا الدَّخَانِ إِضَاعَةٌ لَهُ، فَدَخَلَ فِي الْحَدِيثِ.

وَأَمَّا النَّظْرُ فَلَأَنَّ كُلَّ عَاقِلٍ لَا يُمْكِنُ أَنْ يَتَنَاوَلَ مَا يَضُرُّهُ، وَمَا يُثْقَلُ عَلَيْهِ الْعِبَادَاتِ، فَشَارِبُ الدَّخَانِ تَجِدُ أَثْقَلَ مَا يَكُونُ عَلَيْهِ الصَّوْمُ، الَّذِي اخْتَصَّهُ اللَّهُ لِنَفْسِهِ (٣).

وَبَعْضُ النَّاسِ يَذْكُرُ لَنَا أَنَّهُ إِذَا حَضَرَ الْإِفْطَارُ أَوَّلُ مَا يَبْهِي السَّيْجَارَةَ، فَبَدَلًا مِنْ أَنْ يُفْطَرَ عَلَى رُطْبٍ - فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَعَلَى تَمْرٍ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَعَلَى مَاءٍ - (٤)، فَإِنَّهُ يَفْطَرُ عَلَى سَيْجَارَةٍ، فَهَذِهِ مَخَالَفَةٌ لِلْسُّنَّةِ صَرِيحَةٌ.

ثُمَّ إِنْ شَارَبَ الدَّخَانَ فِي الْغَالِبِ تَثَقَّلَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ إِذَا تَأَخَّرَ شَرْبُهُ، فَمَثَلًا إِذَا بَقِيَ لَمْ يَشْرَبْ لِمُدَّةِ سَاعَتَيْنِ وَحَضَرَ وَقْتُ الصَّلَاةِ، فَإِنْ صَلَاتُهُ تَكُونُ ثَقِيلَةً بِلَا شَكٍّ، وَسَيَنْشَغَلُ ذَهْنُهُ، فَيَكُونُ فِي هَذَا إِفْسَادٌ لِلْعِبَادَةِ أَوْ تَنْقِصٌ لَهَا.

(١) أخرجه أبو داود: كتاب الطهارة، باب إذا خاف الجنب البرد أيتيمم، رقم (٣٣٤).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب في الاستقراض وأداء الديون والحجر والتفليس، باب ما ينهى عن إضاعة المال.. رقم (٢٤٠٨)، ومسلم: كتاب الأفضية، باب النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة، والنهي عن منع وهات، وهو الامتناع من أداء حق لزمه، أو طلب ما لا يستحقه، رقم (٥٩٣).

(٣) أخرجه البخاري: كتاب الصوم، باب: هل يقول: إني صائم إذا شتم، رقم (١٩٠٤)، ومسلم: كتاب الصيام، باب فضل الصيام، رقم (١١٥١).

(٤) أخرجه أبو داود: كتاب الصوم، باب ما يفطر عليه، رقم (٢٣٥٦)، والترمذي: كتاب أبواب الصوم، باب ما جاء ما يستحب عليه الإفطار، رقم (٦٩٦).

وعلى كلِّ حالٍ الذي نرى أنه قد ثبت في الطبِّ أنه ضارٌّ، وأنه حرامٌ بدلالةِ الكتابِ والسُّنَّةِ، ونسألُ اللهَ لإخواننا الذين ابتلاهم اللهُ به أن يعافِيهم منه.

الحُمُرُ الأَهْلِيَّةُ:

ذكرنا أن المحرماتِ -والحمدُ لله- أقلُّ من الحلالِ؛ لقوله تعالى: ﴿وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ﴾ [الأنعام: ١١٩]. والحُمُرُ الأَهْلِيَّةُ حرامٌ بالاتفاق؛ ثبت عن النبي ﷺ أنه أمرَ أبا طلحةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فنادَى: «إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَنْهَيَانِكُمْ عَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ، فَإِنَّهَا رِجْسٌ»^(١)، فهي حرامٌ.

ولبنُ الحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ حرامٌ؛ لأنه جزءٌ منها، فاللبنُ يخرجُ من بينِ فرثٍ ودمٍ، إِذَنْ فَهُوَ نَجَسٌ.

ويقالُ: إن الإنسانَ إذا أصيبَ بسعالٍ شديدٍ فإنه إذا شربَ لبنَ الحمارِ شُفي.

فنقولُ: هذا كذبٌ، ولا يمكنُ أن يُشفى الإنسانُ بشيءٍ محرمٍ عليه؛ لأنه لو كان في المحرمِ فائدةٌ ما حرَّمهُ اللهُ.

ثمَّ اعلمُ أنه لا يمكنُ الضرورةُ في الداءِ، فالدواءُ المحرمُ لا يمكنُ الضرورةُ له؛ لأنه قد يستعملُ هذا المحرمُ ولا يشفى، والضرورةُ لا بد أن تنتفعَ بالشيءِ الذي أبيعَ من أجلها، وما أكثرَ الأدويةَ التي يُشفى بها مَنْ شاءَ اللهُ من عبادِهِ ويستعملُها بعضُ الناسِ ولا تفيدهمُ شيئاً.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الذبائح والصيد، باب لحوم الحمر الإنسية، رقم (٥٥٢٨)، ومسلم: كتاب الصيد والذبائح، باب تحريم أكل لحم الحمر الإنسية، رقم (١٩٤٠).

ثانياً: الإنسان ليس مضطراً للدواء؛ إذ قد يُشفى بلا دواء، وقد يُشفى بدواءٍ آخر غير الحرام، فلا ضرورة للدواء بهذين الوجهين اللذين ذكرتهما، ولهذا لما كان الحرام مفيداً للمضطر أباحه الله، فإذا اضطرَّ الإنسان إلى الأكل ولم يجد إلا ميتةً أكل، فإذا غصَّ الإنسان بلقمةٍ وليس حوله إلا خمرٌ فإنه يجوزُ أن يشرب ما يدفعُ به اللقمة؛ لأنه يتفَعُّ بلا شك.

فعلى كلِّ حالٍ خذوا هذه القاعدة: لا ضرورة للدواء؛ لأن الإنسان قد يُشفى بلا دواء، وقد يُشفى بدواءٍ آخر، وقد يستعملُ هذا الدواء ولا تندفعُ ضرورته.

والحمدُ لله الذي بنعمته تتمُّ الصالحات، وصلى الله وسلم على نبيِّنا محمدٍ وعلى آله وصحبه.



التدخين

إن الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضلَّ له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، إله الأولين والآخرين، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، وخليته، وأمينه على وحيه، بلغ الرسالة، وأدى الأمانة، ونصح الأمة، وجاهد في الله حقَّ جهاده، وترك أمتَه على محجة بيضاء، ليلها كنهارها، فصلوات الله وسلامه عليه وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسانٍ إلى يوم الدين، أما بعد:

فإذا نظرَ الإنسانُ إلى ضررِ الدُّخانِ وتأثيره في الصحةِ وفي السلوكِ وفي المالِ تبينَ له أنه حرامٌ، وأنه ليسَ منَ الأمورِ المشكوكِ فيها، صحيحٌ أنه ليسَ في القرآنِ والسُّنةِ نصٌّ على أنَّ الدُّخانَ حرامٌ؛ لأنَّه لم يحدثْ إلاَّ أخيرًا؛ لكنَّ في القرآنِ والسُّنةِ عُموماتٌ تشملُ كلَّ ما يحدثُ إلى يومِ القيامةِ، هو ضارٌّ بالصحةِ، فقد اتفقَ الأطباءُ على أنَّه من أسبابِ الأمراضِ الخطيرةِ، ومنها السرطانُ، والسرطانُ مرضٌ فتاكٌ، كلُّ ينفِرُ منه نفورُ الشاةِ من الذئبِ، إذن فهذه علةٌ تقتضي التحريمَ.

ثم إنَّ التدخينَ ضارٌّ بالتفكيرِ؛ لأنَّ الإنسانَ إذا انقطعَ عن شربه انقلبَ ذهنه، وأصبحَ لا يفكرُ، ربَّما يمشي في السوقِ ولا يرى الناسَ؛ لأنَّه ابتعدَ عن التدخينِ.

كذلك أيضًا التدخينُ ضارٌّ بالمالِ، وقد رأيتُ كتيبًا صغيرًا كتبَ أخيرًا جزى الله من ألفه خيرًا، ذكرَ إحصائياتٍ غريبةً، كيفَ يقضي الدُّخانُ على المالِ والإنسانِ

لَا يَدْرِي، إِذَا كَانَ يَشْرَبُ فِي الْيَوْمِ ثَلَاثَ عَلَبٍ، وَفِي الْعَلَبَةِ عَشْرُونَ وَاحِدَةً، يَعْنِي فِي الْيَوْمِ سِتُونَ وَاحِدَةً، فَإِذَا كَانَتِ الْقِيَمَةُ ثَلَاثَةَ رِيَالَاتٍ وَنَصْفٍ، أَضْرِبَهُمْ فِي ثَلَاثِ مِئَةٍ وَسِتِينَ يَوْمًا، وَانظُرْ نَاتَجَهُمْ، تَجِدُهُ: أَلْفًا وَمِئَتَيْنِ وَسِتِينَ رِيَالًا.

وَإِذَا كَانَ قِيَمَةُ مَا يَشْرَبُ سَبْعَةَ رِيَالَاتٍ أَضْرِبَهُمْ فِي ثَلَاثِ مِئَةٍ وَسِتِينَ يَوْمًا، وَنَاتَجَهُمْ سَيَكُونُ: أَلْفَيْنِ وَخَمْسَ مِئَةٍ وَعِشْرِينَ رِيَالًا كُلَّ سَنَةٍ، فَهَذَا مَبْلَغٌ كَبِيرٌ، كُلُّهُ بِلَا فَائِدَةٍ؛ بَلْ فِيهِ مَضْرُوءٌ، وَالإِنْسَانُ يَقْدُمُ عَلَيْهِ وَهُوَ لَا يَدْرِي، فَهَذِهِ ثَلَاثَةُ أَضْرَارٍ لَشْرَبِ الدُّخَانِ.

وَأَيْضًا مِنْ أَضْرَارِهِ مَضْرُوءٌ اجْتِمَاعِيٌّ، حَيْثُ يَجْعَلُ لِأَهْلِ الْمَدخَنِ إِذَا أَقْلَعَ عَنْ تَدْخِينِهِ إِزْعَاجًا عَلَيْهِمْ وَصَرَاحًا عَلَيْهِمْ، وَضَرْبُ الْأَوْلَادِ الصَّغَارِ، وَيَقُولُ لَوْلَدِهِ: ائْتِ لِي بِهَا، وَلَوْ امْتَنَعَ ابْنُهُ وَلَمْ يَأْتِ لَهُ بِهَا فَإِنَّهُ سَيَضْرِبُهُ، وَيَحْدُثُ نِزَاعٌ وَشِقَاقٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَهْلِهِ، إِذَنْ شَيْءٌ هَذِهِ أَضْرَارُهُ، وَرَبَّمَا فِيهِ أَضْرَارٌ كَثِيرَةٌ، الْأَوَّلَى أَنْ يُتَجَنَّبَ، وَيُتَبَعَدَ عَنْهُ.

وَكذَلِكَ مِنْ أَضْرَارِ التَّدخِينِ: تَأْثِيرُهُ عَلَى النِّسْلِ وَالْعَرَضِ.

عَلَى كُلِّ حَالٍ أَنَا لَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَحْصِيَ أَضْرَارَهُ؛ لَكِنْ كُلُّ مَا ذَكَرْنَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ حَرَامٌ؛ وَلَكِنْ كَيْفَ يَتَخَلَّصُ الإِنْسَانُ مِنْهُ؟ لِأَنَّ الإِنْسَانَ إِذَا عَرَّضَ الدَّاءَ عَلَى الْخَلْقِ؛ لَا بَدَأَ أَنْ يَذَكَرَ الدَّوَاءَ، وَإِلَّا أَوْقَعَهُمْ فِي حَيْرَةٍ.

أَمَّا عَنِ كَيْفِيَةِ التَّخْلِصِ مِنْهُ، فَنَقُولُ: يَتَخَلَّصُ مِنْهُ بِأَمُورٍ:

أَوَّلًا: بِالاعْتِمَادِ عَلَى اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ، وَأَنْ يَرْجِعَ إِلَى اللَّهِ بِالدُّعَاءِ وَالطَّاعَةِ وَالِابْتِهَالِ

أَنْ يَعِصْمَهُ مِنْهُ.

ثانياً: بقوة العزيمة، أن يكون عنده عزيمة قوية تغلب هواه وشهوته، والإنسان العاقل عنده عزيمة، وأنا أذكر رجلاً خرج حاجاً مع جماعة، فلما ركبوا في السيارة أخرج البكت من أجل أن يشرب سيجارة، قال له أحد الركاب: اصبر، نحن الآن حاج، وحجنا تطوع، وإن بقينا معك صرنا في إثم كلما شربت سيجارة ومعصية، فكيف نقرن التطوع بفعل المعصية؟! يقول هذا الرجل للمدخن، فاغتاظ المدخن، وأمسك بالبكت وقطعه ورماه، نتيجة غضبه، وهذا غضب محمود، فالرجل حزن واغتاظ من كلام الرجل الذي ينهاه عن شرب الدخان، ورمى بالبكت، وصبر حتى فرغ من الحج، وسبحان الله! أصبح هذا المدخن كلما رأى هذا الرجل الذي نهاه دعا له، وقال: إن الله عصمني على يدك، ما ذقت بعد هذه المرة؛ لأنه أصبح عنده عزيمة قوية على تركه.

ثالثاً: أن يتعد عن الاختلاط بالشاربين له؛ لأنه إذا خالطهم قد لا يصبر، فإذا ابتعد عنهم سلم، وهذا من الحكمة أن تتعد عن خلطاء السوء؛ لأن الرسول ﷺ قال في جليس السوء إنه: «كنافح الكير، إما أن يحرقك، أو يحرق ثيابك، أو تجد منه رائحة كريهة»^(١).

رابعاً: أن يحكم العقل دون العاطفة، وما أكثر الذين يحكمون عواطفهم دون عقولهم، وهذا خطأ، والعاقل يغلب المصالح، فإذا حكمت العقل دون العاطفة هلك هذا التحكيم على تركه، وسلمت من شره.

(١) أخرجه البخاري: كتاب البيوع، باب في العطار وبيع المسك، رقم (١٩٦٩)، ومسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب استحباب مجالسة الصالحين، رقم (٤٧٦٨).

خَامِسًا: التَّشَاغُلُ عَنْهُ بِأَعْمَالٍ تُوجِبُ النِّسْيَانَ، فَإِذَا انشغلت عنه بأعمالٍ توجبُ النِّسْيَانَ نسيتهُ، وَقَدْ تَنَسَاهُ كُلَّمَا طَالَ بِكَ الزَّمَنُ، وَقَدْ ذَكَرُوا أَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا بَقِيَ مُدَّةً لَا يَشْرَبُ، وَتَخَلَّصَ الدَّمُ مِنَ النَّيْكُوتَيْنِ سَلِمَ مِنْهُ؛ وَلِهَذَا كَانَ يَنْبَغِي لِلْإِنْسَانِ الْحَازِمِ أَنْ يَجْعَلَ شَهْرَ رَمَضَانَ مَجَالًا لِلتَّخْلِصِ مِنْهُ؛ لِأَنَّهُ فِي النَّهَارِ لَنْ يَشْرَبَ، وَفِي اللَّيْلِ يَتَصَبَّرُ وَسِيدَعُهُ، إِذَنْ الَّذِي تَقَرَّرَ عِنْدَنَا الْآنَ وَبَعْدَ شَهَادَةِ الطَّبِّ الْحَدِيثِ بِضَرَرِ الدُّخَانِ أَنَّ الدُّخَانَ حَرَامٌ، وَيَبْقَى لَا إِشْكَالَ فِيهِ.

كُلُّ هَذَا يُمْكِنُ أَنْ يُؤْخَذَ مِنْ حَدِيثِ النَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «الْحَلَالُ بَيْنَ وَالْحَرَامِ بَيْنَ، وَبَيْنَهُمَا أُمُورٌ مُشْتَبِهَاتٌ، لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ»^(١)، تَبَقِيَ الشَّبَهَاتُ هُنَا فِي شَيْئَيْنِ هُمَا:

خَفَاءُ الدَّلِيلِ، وَخَفَاءُ الْمَدْلُولِ، خَفَاءُ الدَّلِيلِ بَأَنْ يَخْفَى عَلَيْنَا هَلْ هَذَا الدَّلِيلُ يَدُلُّ عَلَى هَذَا الْحَكْمِ أَوْ لَا يَدُلُّ، وَخَفَاءُ الْمَدْلُولِ بَأَنْ يَخْفَى عَلَيْنَا هَلْ هَذَا الْمَدْلُولُ دَاخِلٌ فِي الدَّلِيلِ أَوْ لَيْسَ بِدَاخِلٍ.

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي تَمَّ بِنِعْمَتِهِ الصَّالِحَاتِ، وَالصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.



(١) أخرجه البخاري: كتاب الإيمان، باب فضل من استبرأ لدينه، رقم (٥٢)، ومسلم: كتاب المساقاة، باب أخذ الحلال وترك الشبهات، رقم (١٥٩٩).

الحلف بالنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

الحمد لله رب العالمين، وأصلي وأسلم على نبيِّنا محمد خاتم النبيين، وإمام المتقين، وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد:

فقبل أن نتكلم على قراءة إمامنا في هذه الليلة، ليلة الاثنين الثامن والعشرين من شهر رمضان، عام ثمانية عشرة وأربع مئة وألف، أريد أن أنبه على شيء سمعته كثيراً من بعض الإخوة القادمين إلى العمرة، ألا وهو الإقسام بالنبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-، فيقول لك: والنبي كذا وكذا، والنبي أحب على سؤالي، وما أشبه ذلك، وهذا إنما اتَّخَذُوهُ عَادَةً جَرَى عَلَى أَلْسِنَتِهِمْ، ولكنه محرم، يعني يحرم على الإنسان أن يقسم بغير الله تبارك وتعالى لا بالنبي، ولا بجبريل، ولا بالولي، ولا بغير ذلك؛ لقول النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-: «مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ كَفَرَ أَوْ أَشْرَكَ»^(١).

وغالب الذين يخلفون بالنبي لا يدرون أنه حرام؛ لأنهم لو علموا أنه حرام ما فعلوه، فالمؤمن لا يمكن أن يخالف أمر الله ورسوله؛ لقوله تبارك وتعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٣٦].

(١) أخرجه أحمد (٢/ ١٢٥)، وأبو داود: كتاب الأيمان والندور، باب في كراهية الحلف بالآباء، رقم (٣٢٥١)، والترمذي: كتاب الندور والأيمان، باب ما جاء في كراهية الحلف بغير الله، رقم (١٥٣٥).

فَصَيِّحَتِي لِإِخْوَانِي هُوَ لَاءُ أَنْ يَتَفَتَنُوا لِهَذَا الْأَمْرِ، وَالْأَلَا يَحْلِفُوا إِلَّا بِاللَّهِ تَعَالَى،
كَمَا قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «مَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ أَوْ لِيَصُمْتُ»^(١).

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: أَلَيْسَ النَّبِيُّ ﷺ أَعْظَمَ الْبَشَرِ؟

قُلْنَا: بَلَى هُوَ أَعْظَمُ الْبَشَرِ وَأَفْضَلُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى، وَهُوَ الَّذِي قَالَ: «مَنْ حَلَفَ
بِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ كَفَرَ أَوْ أَشْرَكَ»، وَهُوَ الَّذِي قَالَ لِمَنْ سَمِعَهُ يَقُولُ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتِ،
قَالَ لَهُ: «أَجَعَلْتَنِي لِلَّهِ نِدًّا، بَلْ مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ»^(٢).

فَاللَّهُ تَعَالَى مُخْتَصٌّ بِالْإِقْسَامِ بِهِ، وَاللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مُخْتَصٌّ بِالْمَشِيئَةِ الْمَطْلُوقَةِ، فَلَا مَرُ
أَمْرَهُ، وَالْمَشِيئَةُ مَشِيئَتُهُ، وَالْقِسْمُ بِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَا بَغْيَ لَهُ مِنَ الْمَخْلُوقَاتِ، أَرْجُو الْإِنْتِبَاهَ
لِهَذَا، وَمَنْ سَمِعَ مِنْكُمْ أَحَدًا يَقُولُ: وَالنَّبِيُّ! فَلْيَبِينْ لَهُ أَنَّ هَذَا لَا يُجُوزُ.

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: أَلَيْسَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ لِلْأَعْرَابِيِّ: «أَفْلَحَ، وَأَبِيهِ إِنْ صَدَقَ»^(٣)؟

فَالْجَوَابُ: لَا؛ لِأَنَّ لَفْظَ: «وَأَبِيهِ» شَاذٌ؛ وَلِهَذَا جَاءَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ وَلَمْ يَأْتِ
فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ فَيَكُونُ لَفْظًا شَاذًا، فَأَكْثَرُ الرِّوَايَاتِ عَلَى حَذْفِهِ، وَلَا يُمَكِّنُ أَنْ
يُحْتَجَّ بِهِ؛ لِأَنَّ مِنْ شَرَطِ صِحَّةِ الْحَدِيثِ أَنْ يَكُونَ غَيْرَ مُعَلَّلٍ وَلَا شَاذٍ، فَإِنْ كَانَ
مُعَلَّلًا، فَهُوَ وَإِنْ كَانَ بِسَنَدٍ قَوِيٍّ لَا يَقْبَلُ، وَإِنْ كَانَ شَاذًا فَهُوَ وَإِنْ كَانَ بِسَنَدٍ قَوِيٍّ
لَا يَقْبَلُ.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الأدب، باب من لم ير إكفار من قال ذلك متأولا أو جاهلا، رقم

(٦١٠٨)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب النهي عن الحلف بغير الله، رقم (١٦٤٦).

(٢) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (١/٢٧٤)، رقم (٧٨٣)، والطبراني (١٢/٢٤٤)، رقم (١٣٠٠٥).

(٣) أخرجه مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان الصلوات التي هي أحد أركان الإسلام، رقم (١١).

وَعَلَى هَذَا، فَتَقُولُ: إِنَّ قَوْلَهُ: «وَأَبِيهِ» لَفْظٌ شَاذٌ، وَحِينَئِذٍ لَا نَحْتَاجُ إِلَى تَكْلُفٍ بِأَنَّ هَذَا قَبْلَ النَّهْيِ، أَوْ أَنَّ هَذَا مِمَّا جَرَى عَلَى الْأَلْسِنِ، أَوْ أَنَّ هَذَا مِنَ الرَّسُولِ ﷺ وَهُوَ بَعِيدٌ مِنَ الشَّرْكِ كَمَا أُجِيبَ بِهِ، وَلَكِنْ نَقُولُ: لَدَيْنَا شَيْءٌ وَاحِدٌ يُغْنِينَا عَنْ كُلِّ هَذِهِ التَّقْدِيرَاتِ، وَهُوَ أَنَّ هَذِهِ اللَّفْظَةَ شَاذَةٌ، وَحِينَئِذٍ يَكْفِينَا اللَّهُ أَيَّاهَا.

وَلِذَلِكَ يَنْبَغِي لِلْإِنْسَانِ إِذَا احْتَجَّ عَلَيْهِ مُحْتَجٌّ بِحَدِيثٍ أَنْ يُطَالِبَهُ أَوْ لَا بِصِحَّةِ الْحَدِيثِ، فَإِذَا لَمْ يَثْبُتْ صِحَّتُهُ فَقَدْ كَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ وَبَطَلَتْ حُجَّتُهُمْ؛ لِأَنَّ مِنَ شَرْطِ صِحَّةِ الْحُجَّةِ أَنْ يَكُونَ الْحَدِيثُ الَّذِي احْتَجَّ بِهِ صَحِيحًا، وَإِذَا كَانَ صَحِيحًا نَظَرْنَا فِي الْمَرْجِّحَاتِ الْمَعْرُوفَةِ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ.



تَحْرِيمُ الْحَلَالِ

إِن الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنُسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، أَمَا بَعْدُ:

فإن تحريم الحلال واقع كثيرًا في الناس، فيقول مثلًا إنسان لما رأى صاحبه يريد أن يذبح له ذبيحة ضيافة: حرام عليّ أن أكل ذبيحتك، ولما وقع بينه وبين الآخر سوء تفاهم قال: حرام عليّ أن أكلمك، ولما قيل له: تفضل خذ هذه قال: حرام عليّ أن أكله.. فما حكم هذا؟

قال الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْنِي مَرْضَاتَ أَرْوَاحِكَ وَاللَّهُ عَفُورٌ

رَحِيمٌ﴾ [التحریم: ١].

فأفاد قوله: ﴿وَاللَّهُ عَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ أن هذا من الإثم، ويؤيد ذلك قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتٍ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ﴾ [المائدة: ٨٧]. فنقول: هذا حرام عليك، فلا تُحَرِّمَ مَا أَحَلَّ اللَّهُ.

وماذا يترتب على هذا التحريم؟

نقول: يترتب على هذا التحريم أن الإنسان إذا حرّم شيئاً ثم فعله وجبت عليه كفارة يمين، والدليل قوله تعالى: ﴿قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ لِكْرَ مَحَلَّةِ أَيْمَانِكُمْ﴾ [التحریم: ٢]،

فجعل الله التحريم يمينا، فإذا قال شخصٌ: حرامٌ عليّ أن أكل هذا الطعام، فأكله، فعليه كفارة يمين، ولو قال: حرامٌ عليّ أن أكلم فلاناً، فكلمه، فإن عليه كفارة يمين؛ لأن الله تعالى قال: ﴿قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ﴾، فدل هذا على أن التحريم يمين، وكفارة اليمين إطعام عشرة مساكين، أو كسوتهم، أو تحرير رقبة.

فإذا قال لزوجته: أنتِ عليّ حرامٌ، يريد أن يتجنبها، ولكنه لم يتجنبها، فنقول: عليه كفارة يمين؛ لأنه حرم ما أحل الله له، وقد جعل الله تعالى ذلك يمينا، فإذا قال لزوجته: أنتِ عليّ حرامٌ، قلنا: هذا يمين، فيلزمتك إذا جامعتها أو قبلتها أو لمستها كفارة يمين.

وبناءً على ذلك نقول: لا فرق بين تحريم الزوجة وغيرها، خلافاً لمن قال من العلماء: إن تحريم الزوجة ظاهر، وتحريم غيرها يمين، فإننا نقول: ما الدليل على التفريق؟ فالآية: ﴿لِمَ تَحْرِمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ﴾ [التحريم: ١]، و(ما) اسم موصول، وهو من صيغ العموم.

فإذا قال: إن النبي ﷺ حرم العسل، قلنا: العبرة بعموم اللفظ، لا بخصوص السبب، والله عز وجل لم يقل لنبيه: لم تحرم العسل، بل قال: ﴿لِمَ تَحْرِمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ﴾؛ ليكون هذا شاملاً لتحريم كل حلال.

فإن قال قائل: أليس الظهار محرماً، وكفارته عتق رقبة، فإن لم يجد فصيام شهرين متتابعين، فإن لم يستطع فإطعام ستين مسكيناً؟

قلنا: نعم، لكن فرق عظيم بين الظهار وبين التحريم، ففي الظهار جعلها محرمةً عليه أبد الأبدين حيث شبهها بأمه، وأمّه لا تحل له في يوم من الأيام أبداً، لكن

قوله: «أنتِ عليّ حرامٌ» فتحریمُ الزوجةِ قد يكونُ لكونها حائضًا مثلاً، أو لكونها محرمةً بنسكٍ، أو لكونها نَفَسَاءً، إلى غير ذلك من أسبابِ التحريمِ التي نعلمُ أن التحريمَ فيها مؤقتٌ، فليست كالظهارٍ، فالفرقُ بينَ تحريمِ الزوجةِ والمظاهرةِ منها ظاهرٌ.

فإذا قالَ قائلٌ: ما تقولونَ في رجلٍ استأذَنَ على أخيه وطرقَ عليه البابَ، فخرجَ صاحبُ البيتِ وقالَ: تفضلْ، فقالَ: حرامٌ عليّ أنْ أدخلَ بيتك هذه الساعةَ؟

فالجوابُ: هذا يمينٌ، فإذا دخلَ هذه الساعةَ وجبَ عليه كفارةٌ يمين.

إذن، تحريمُ أيِّ شيءٍ من الأشياءِ الحلالِ حكمُه حكمُ اليمينِ.

والحمدُ لله الذي بنعمتهِ تتمُّ الصالحاتُ، وصلى اللهُ وسلمَ على نبينا محمدٍ وعلى

آله وصحبه.



الفرق بين ابتلاء الله لليهود وهذه الأمة بتسهيل المعصية

الحمد لله رب العالمين، وأصلي وأسلم على نبينا محمد خاتم النبيين، وإمام المتقين، وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد:

فالابتلاء بتسهيل المعصية وارد في الأمم السابقة، وفي هذه الأمة، قال الله تعالى: ﴿وَسَأَلَهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرَّعًا وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ لَا تَأْتِيهِمْ كَذَلِكَ نَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾ [الأعراف: ١٦٣]، فقد حرم الله على هذه الطائفة من اليهود أن يضطادوا السمك يوم السبت، فبقوا على ذلك مدة من الزمن، فابتلاهم الله، فصارت الحيتان يوم السبت تأتي شرعاً على وجه الماء من كثرتها، وغير يوم السبت لا يُشاهدونها، واليهود أهل مكرٍ وكيدٍ وخيائنةٍ، وأهل طمعٍ وشحٍّ، فقالوا: السمك لا نراه الأسبوع كله، ويأتينا هكذا يوم السبت، ونحن ممنوعون من اصطيدائه!

ففكروا في حيلةٍ، فقالوا: نضع شبكةً وننصبها يوم الجمعة، فإذا جاء السمك يوم السبت دخل في الشبكة، وإذا دخل لم يستطع الخروج؛ فإذا كان يوم الأحد، نأتي إلى الشبكة، ونأخذ السمك الذي فيها؟ حيلةٌ خبيثةٌ منهم، فهم يظنون هكذا أنهم لم يضطادوا يوم السبت، فالشبكة نُصبت يوم الجمعة، ودخلها السمك يوم السبت، وأخذوه يوم الأحد، أتدرون ماذا فعل الله بهم، فعاقبهم الله على فعلهم هذا: ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْتُمُ الَّذِينَ أَعْتَدُوا مِنْكُمْ فِي السَّبْتِ فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ﴾ [البقرة: ٦٥]، وأمر الله عز وجل هنا أن يكونوا قردةً أمر كوني، أن يكونوا قردةً فكانوا قردةً، وإنما أراد الله عز وجل

أَنْ يَكُونُوا قِرْدَةً؛ لِأَنَّ الْقِرْدَ أَشْبَهُ مَا يَكُونُ بِالْإِنْسَانِ؛ وَلِهَذَا قَالَ دَارَوَيْنُ: إِنْ أَصَلَ
بَنِي آدَمَ قِرْدَةً! لَمَّا كَانَ الْقِرْدُ أَشْبَهُ مَا يَكُونُ بِالْإِنْسَانِ.

وَكَانَ فِعْلٌ هَوْلًا شَبِيهًا بِالْمَبَاحِ؛ لِأَنَّ ظَاهِرَهُ الْإِبَاحَةَ وَبَاطِنُهُ التَّحْرِيمَ، فَلَبَّهَمُ اللَّهُ
تَعَالَى قِرْدَةً، وَلَكِنَّ الْقِرْدَةَ الْمَوْجُودَةَ الْآنَ غَيْرُ الْقِرْدَةِ الَّتِي قَلِبَتْ إِلَيْهَا هَذِهِ الطَّائِفَةُ مِنَ
الْيَهُودِ، فَيَاكَ أَنْ تَضْرِبَ قِرْدًا غَدًا، وَتَقُولَ: يَا يَهُودِي! لِأَنَّ الْقِرْدَةَ الَّذِينَ مُسَخَّ بَنُو
إِسْرَائِيلَ إِلَيْهِمْ زَالُوا وَفَنُوا بِالْكَلِيَّةِ، فَهَذِهِ الْقِرْدَةُ جِنْسٌ مُسْتَقِلٌّ مِنَ الْحَيَوَانِ. وَهَكَذَا
نَرَى بَنِي إِسْرَائِيلَ لَمْ يَصْبِرُوا عَلَى ذَلِكَ، بَلْ تَحَيَّلُوا عَلَى مُحَارِمِ اللَّهِ.

وَفِي هَذِهِ الْأُمَّةِ ابْتَلَى اللَّهُ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ بَبَلْوَى: إِذَا أَحْرَمَ الْإِنْسَانُ بَحْجٍ
أَوْ عُمْرَةٍ، حَرَّمَ عَلَيْهِ الصَّيْدَ، قَالَ تَعَالَى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ﴾
[المائدة: ٩٥]، فَأَرَادَ اللَّهُ عَزَّجَلَّ أَنْ يَبْتَلِيَ أَصْحَابَ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَأَرْسَلَ اللَّهُ
إِلَيْهِمْ صَيْدًا تَنَاهُ أَيْدِيَهُمْ وَرَمَاحَهُمْ، فَكَانَ الصَّيْدُ الَّذِي يُتَعَبَّهُمْ فِي غَيْرِ الْحَجِّ سَهْلًا
لَهُمْ فِي الْحَجِّ يُمَسِّكُونَهُ بِأَيْدِيهِمْ، مِثْلَ الْأَرَانِبِ وَالطَّبْيِ.

وَالصَّيْدُ الطَّائِرُ الَّذِي لَا يُنَالُ إِلَّا بِالسَّهَامِ صَارُوا يَنَالُونَهُ بِرَمَاحِهِمْ، قَالَ تَعَالَى:
﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ مِمَّا أَحْرَمْتُمْ حَتَّىٰ يَخْرُجَ مِنَ الصَّيْدِ تَنَاهُ أَيْدِيَكُمْ وَرَمَاحِكُمْ﴾ [المائدة: ٩٤]،
وَالْحِكْمَةُ مِنْ ذَلِكَ: ﴿يَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَخَافُهُ بِالْغَيْبِ﴾ [المائدة: ٩٤]. وَلَكِنْ هُنَا يَظْهَرُ الْفَارِقُ
بَيْنَ الصَّحَابَةِ وَبَيْنَ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَلَمْ يَقْرَبْ أَحَدٌ مِنَ الصَّحَابَةِ وَهُمْ مُحْرِمُونَ هَذَا
الصَّيْدَ أَبَدًا، وَمَا احْتَالُوا عَلَى ذَلِكَ.

وَبِهَذَا تَعْرِفُ الْفَرْقَ بَيْنَ خُلَاصَةِ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَبَيْنَ بَنِي إِسْرَائِيلَ، عَلَى أَنَّهُ وُجِدَ
مِنْ خَلْفِ هَذِهِ الْأُمَّةِ مَنْ شَابَهُوا الْيَهُودَ فِي التَّحْيِيلِ عَلَى مُحَارِمِ اللَّهِ، فَهُنَاكَ مَنْ يَتَحَيَّلُونَ

عَلَى الرَّبِّا، وَهُنَاكَ مَنْ يَتَحَيَّلُونَ عَلَى الزَّنَا، وَهُنَاكَ مَنْ يَتَحَيَّلُونَ عَلَى ظُلْمِ إِخْوَانِهِمْ
بأنواع الحيل، وكلُّ مَنْ توَصَّلَ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ إِلَى الشَّيْءِ الْمَحْرَمِ بِالْحِيلَةِ، فَهُوَ مُشَابِهٌ
لأُخْبَثِ عِبَادِ اللَّهِ وَهُمْ الْيَهُودُ.

هُنَاكَ نَاسٌ يَقُولُونَ: إِذَا أُعْطِيَتِ الْإِنْسَانُ عَشْرَةَ آلَافِ رِيَالٍ نَقْدًا بِأَحَدِ عَشَرَ
أَلْفِ رِيَالٍ إِلَى أَجَلٍ، فَهَذَا حَرَامٌ. وَلَكِنِّي سَأَحْلُلُ هَذَا الْحَرَامَ. فَيَطْلُبُ مِنَ الرَّجُلِ
الَّذِي سَيُعْطِيهِ الْمَالُ أَنْ يَذْهَبَ مَعَهُ إِلَى التَّاجِرِ فَيَشْتَرِي أَكْيَاسًا مِنَ الْهَيْلِ - وَالْهَيْلُ
شَيْءٌ يَوْضَعُ فِي الْقَهْوَةِ - بِعَشْرَةِ آلَافٍ، ثُمَّ يَبِيعُهَا لِلرَّجُلِ بِأَحَدِ عَشَرَ أَلْفًا إِلَى سَنَةٍ،
وَيَأْخُذُ الْمَدِينُ الْأَكْيَاسَ ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى التَّاجِرِ مَرَّةً أُخْرَى لِيَبِيعَ لَهُ الْأَكْيَاسَ حَتَّى يَسْتَفِيدَ
بِالْمَالِ، وَلَكِنَّ التَّاجِرَ سَوْفَ يَشْتَرِيهَا مِنْهُ بِأَقْلَ مِنْ ثَمَنِهَا الْأَصْلِيِّ وَهُوَ عَشْرَةُ آلَافٍ،
فَيَكُونُ هَذَا الْفَقِيرُ مِنْ جَنْبَيْنِ: مِنْ جِهَةِ صَاحِبِ الدُّكَّانِ، وَمِنْ جِهَةِ الدَّائِنِ. وَهَذَا
لَا يَكُونُ بَيْعًا حَقِيقِيًّا؛ لِأَنَّ الَّذِي اشْتَرَاهُ وَهُوَ الدَّائِنُ لَا يَفْحَصُهُ، وَلَا يَنْظُرُ مَا فِيهِ،
حَتَّى إِنَّ صَاحِبَ الدُّكَّانِ قَدْ يَأْتِي بِأَكْيَاسٍ مِنَ الْقَسِّ، وَيُلْفُهَا، وَيَقُولُ: هَذَا الَّذِي فِيهَا
هَيْلٌ. أَوْ يَأْتِي بِأَكْيَاسٍ مِنَ الرَّمْلِ، وَيَقُولُ: هَذَا الَّذِي فِيهَا سُكَّرٌ. ثُمَّ يَبِيعُهَا لِلدَّائِنِ،
وَيَبِيعُ الدَّائِنُ لِلْمَدِينِ، وَهَكَذَا صَارَ الْأَمْرُ لَيْسَ فِيهِ اهْتِمَامٌ بِالسَّلْعَةِ، بَلْ هِيَ حِيلَةٌ
لِتَحْلِيلِ الْحَرَامِ، وَهَذَا بَيْعٌ لَا يَصِحُّ أَبَدًا، وَهَذَا الْعَمَلُ جَامِعٌ بَيْنَ مَفْسَدَتَيْنِ: مَفْسَدَةِ
الرَّبِّا، وَمَفْسَدَةِ الْخِدَاعِ لِلَّهِ عَزَّوَجَلَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ، قَالَ تَعَالَى: ﴿يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا
وَمَا يُخَادِعُونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ﴾ [البقرة: ٩].


هذه الحيلة يسميها بعض العلماء (الحيلة الربوبية الثلاثية)، وفيها مفاسد عظيمة

ليس هذا موضع ذكرها، لكنها كثيرة جدًا.


وأما بيع السيّاراتِ ممن كانت عنده لشخصٍ يُريدُ السيارةَ نفسَها بثمنٍ مؤجلٍ، لكنّ أكثرَ ثمنها نقدًا، فهذا لا بأس به، وهو جائزٌ بالإجماع، كما قاله شيخ الإسلام ابن تيمية^(١)، مثال ذلك: أنا احتاجُ إلى سيارةٍ، فجيئتُ إلى شخصٍ صاحبٍ معرّضٍ يبيعُ السيّاراتِ بعشرين ألفًا، فقلتُ له: ليس عندي مالٌ الآن، فبع لي السيارةَ بخمسةٍ وعشرين ألفًا، أعطيك كلَّ شهرٍ خمس مئة ريالٍ. فقال صاحبُ المعرّضِ: لا بأس. فهذا جائزٌ، حتّى لو خيّرهُ صاحبُ المعرّضِ، وقال: هذه السيارةُ إمّا بعشرين نقدًا، وإمّا بخمسةٍ وعشرين مؤجلّةً. فقال: آخذها بخمسةٍ وعشرين مؤجلّةً؛ فإنّ هذا ليس به بأسٌ.

وليس هذا من بابِ بيعِ المالِ بالمالِ؛ لأنّ الذي اشتري السيارةَ لم تثبت عليه الرّيبات مرّتين. ولكنّ بيعَ المالِ بالمالِ: أن أبيعها بعشرين ألفًا، ثم يأتي إليّ، ويقول: أنا ليس عندي عشرين ألفًا، أجلّ العشرين إلى سنةٍ بخمسةٍ وعشرين. فهذا حرامٌ، أمّا أن يشتري السيارةَ من الأصلِ بخمسةٍ وعشرين، فالعقدُ هنا وقعَ على سلعةٍ بمالٍ.





أُنْمُوذَجَانِ لِلْوَرَعِ، وَالزُّهْدِ، وَتَبْجِيلِ الْعِلْمِ وَالْعُلَمَاءِ: ابنُ حَنْبَلٍ وَالشَّافِعِيِّ



الحمدُ لله ربِّ العالمينَ، وأُصلي وأُسلمُ على نبينا محمدٍ خاتمِ النبيينَ، وإمامِ
المتقينَ، وعلى آله وأصحابِهِ وَمَنْ تبعَهُمْ بإحسانٍ إلى يومِ الدينَ، أَمَا بَعْدُ:

فِينبغِي عَلَيْنَا أَنْ نَسْتَنْبِطَ الْأَحْكَامَ مِنَ الْآيَاتِ؛ لِأَجْلِ أَنْ نَسْتَفِيدَ فَائِدَةً أَكْثَرَ،
وَيُذَكَّرُ عَنِ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ رَحِمَهُ اللهُ أَنَّهُ اسْتَصَافَ الْإِمَامَ أَحْمَدَ لَيْلَةً مِنَ اللَّيَالِي، وَالشَّافِعِيُّ
شَيْخُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ، فَجَاءَ إِلَيْهِ فِي لَيْلَةٍ مِنَ اللَّيَالِي، فَقَدَّمَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللهُ الْعِشَاءَ
لِلشَّافِعِيِّ، فَأَكَلَ الشَّافِعِيُّ الْعِشَاءَ كُلَّهُ، ثُمَّ لَمَّا رَجَعَ مِنْ صَلَاةِ الْعِشَاءِ، نَامَ -أَيِ:
الشَّافِعِيُّ- وَلَمْ يَقُمْ يَتَهَجَّدْ، ثُمَّ لَمَّا خَرَجَ إِلَى صَلَاةِ الْفَجْرِ، خَرَجَ بَدُونَ وَضُوءٍ، وَكَانَ
السَّلْفُ الصَّالِحُ رَحِمَهُمُ اللهُ يَنْشُتُونَ أَهْلَهُمْ عَلَى طَاعَةِ اللهِ، وَعَلَى الْعِلْمِ، لَيْسُوا مِثْلَنَا،
فَتَجِدُ الْوَاحِدَ مَنَّا لَا يَأْكُلُ مَعَ أَوْلَادِهِ وَلَا مَعَ أَهْلِهِ إِلَّا نَادِرًا، وَإِذَا جَاءَ يَأْكُلُ مَعَهُمْ تَجِدُ
الْحَدِيثَ فِي غَيْرِ فَائِدَةٍ فِي الْغَالِبِ.

وَقَدْ ذَكَرْنَا قَبْلَ أَنْ الرَّسُولَ ﷺ كَانَ يَنْشُرُ الْعِلْمَ حَتَّى عِنْدَ الْأَكْلِ، حِينَ قَالَ
لِعُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ وَهُوَ غُلَامٌ يَأْكُلُ مَعَهُ، وَطَاشَتْ يَدُهُ فِي الصَّحْفَةِ، قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ:
«يَا غُلَامُ، سَمَّ اللهُ، وَكُلْ بِيَمِينِكَ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ»^(١).

(١) أخرجه البخاري: كتاب الأطعمة، باب التسمية على الطعام والأكل باليمين، رقم (٥٣٧٦)،
ومسلم: كتاب الأشربة، باب آداب الطعام والشراب وأحكامها، رقم (٢٠٢٢).

أقول: إن الإمام أحمد لما قدم الطعام إلى الشافعي، وأكله كله، ولم يقم يتهجّد، وخرج إلى الصلاة بدون وضوء، أهل الإمام أحمد استنكروا ذلك، وسألوا الإمام أحمد وقالوا: هذا الإمام الشافعي الذي كنت تُثني عليه، كيف يأكل الطعام كله وقد قال النبي ﷺ: «بِحَسْبِ ابْنِ آدَمَ لَقِيمَاتٌ يُقْمَنُ صُلْبَهُ» حسب بمعنى: كافٍ، «إِنْ كَانَ لَا مَحَالَةَ فَتُلْتُ لِبَطْنِي مِنْ لَبَنٍ وَتُلْتُ لِشَرَابِهِ، وَتُلْتُ لِنَفْسِهِ» (١).

ولكن ماذا تقولون في قول بعض الشريهين: أنا سأملاً بطني من الطعام، والماء دقيق يدخل من بين الطعام، والنفس حربة يشق عن نفسه، وهذا غير صحيح، إذا كنت تريد العافية والصحة والنشاط، فخذ بهذه القاعدة الطيبة النافعة: تلتك للطعام، وتلتك للشراب، وتلتك للنفس، وستجد العافية، وستروى عنا الأمراض التي تنتج عن التخمّة.

في وقتنا الحاضر نتخم من الطعام، وننام على الأسيّة، ولا نقوم ب(التمشي)، فالإنسان لو خرج إلى المسجد يمكن أن يقول: اثت بالسيارة! فتجد الإنسان متخماً من اللحم والماء، وتحدث الأمراض الكثيرة التي قد تستعصي على الأطباء، لكن لو أننا فعلنا ما أرشد إليه النبي ﷺ لو وجدنا خيراً كثيراً.

قال أهل الإمام أحمد له: يا أبا عبد الله، كيف يكون هذا الرجل وأنت تُثني عليه! كيف ينام ولا يتهجّد! كيف يقوم من نومه ليصلي الفجر ولا يتوضأ! فقال: أسأله عن ذلك، فسأل الإمام أحمد الإمام الشافعي: لِمَ هذا العمل؟ قال: أمّا أكلي للطعام، فإنني لا أجد في هذه المدينة طعاماً أحلّ من طعام الإمام أحمد، فأردت أن أملأ بطني منه.

(١) أخرجه الترمذي: كتاب الزهد، باب ما جاء في كراهية كثرة الأكل، رقم (٢٣٨٠).

انظر! لأن الإمام أحمد مشهور بالورع، حتى إن ابنه صالحاً وهو يأخذ من السلطان بعض الأشياء إذا خبز للإمام أحمد في تنوره^(١)، لا يأكل من الخبز. جاؤوا إليه مرة حين طلب الطعام بخبز، فقال: من أين هذا الخبز؟ قالوا: من تنور صالح ابنك، قال: ارفعوا. فترك أكله مع حاجته إليه، وهذا من تمام ورعه رحمه الله؛ ولكن مثل هذا العمل لمثل هذا الورع محمود، وقد يكون غير محمود؛ لأن الورع يختلف باختلاف الناس.

جاءت امرأة إلى الإمام أحمد، وقالت: يا أبا عبد الله، إن السلطان إذا مر علينا بالليل ومعه أنواره، فإن غزلنا يزيد - أو قالت: نسجنا يزيد بسبب الأنوار - فهل نحل لنا هذه الزيادة؟ قال الإمام أحمد: نعم نحل، ولما انصرفت المرأة، فكر الإمام أحمد، وقال: ما هذا السؤال، هذا سؤال غريب، فسأل من عنده: من هذه المرأة؟ قال: هذه أخت إبراهيم بن أدهم، فدعا بها، وقال: تعالي، من بيتكم خرج الورع، لا تزيدي في النسيج - أو قال: في الغزل - إذا مرت بكم أنوار السلطان. ففي الأول أفتاها بأنه لا بأس به، وفي الثاني قال: لا.

وذكر له رجل استأذن أن يغمس القلم بدواة صاحبه، فهل يجوز أن اغمس قلبي بدواة جاري بدون إذنه؟ فقال: هذا ورع مظلم^(٢)؛ لأن مثل هذه الأمور جرت العادة بأنه لا يحتاج إلى استئذان. أرأيت لو أن رجلاً واقفاً في الشمس وهو كبير الجسم، وأنت صغير الجسم، وله ظل، فأردت أن تجلس في ظله، هل تقول: تسمع لي أجلس في ظلك، أو لا؟ لا يقال هذا، فلو قلت هذا قالوا: هذا مجنون!

(١) سير أعلام النبلاء (١١/٢١٤).

(٢) طبقات الحنابلة (١/٢٦٧).

إِذْنُ؛ قَالَ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ لِلْإِمَامِ أَحْمَدَ: إِنِّي لَمْ أَجِدْ طَعَامًا أَحَلَّ مِنْ طَعَامِكَ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَمْلَأَ بَطْنِي مِنْهُ، وَلِمَاذَا لَمْ تَقُمْ تَتَهَجَّدُ؟ قَالَ: لِأَنِّي أَتَدَبَّرُ حَدِيثًا، وَهُوَ قَوْلُ الرَّسُولِ ﷺ: «يَا أَبَا عَمِيرٍ، مَا فَعَلَ النُّغَيْرُ»^(١)، فَاسْتَنْبَطْتُ مِنْهُ فَوَائِدَ، وَأَنَا أَذْكَرُ أَهْمَهَا حَوَالِي أَلْفِ فَائِدَةٍ، لَكِنْ قَالَ بَعْضُ النَّاسِ: أَرْبَعُ مِئَةِ فَائِدَةٍ، فَاسْتَنْبَطْتُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ أَرْبَعُ مِئَةِ فَائِدَةٍ!

أَعْتَقْدُ لَوْ أَنَّنَا كُنَّا جَمِيعًا نَسْتَنْبِطُ الْفَوَائِدَ، فَسَتَخْرِجُ عَشْرَ فَوَائِدَ، أَوْ أَقَلَّ، لَكِنْ هَذَا اسْتَنْبَطَ عَلَى أَقَلِّ مَا سَمِعْتُ أَرْبَعُ مِئَةِ فَائِدَةٍ! لَكِنْ بَقِيَ كُلُّ اللَّيْلِ يَتَدَبَّرُ وَلَمْ يَقُمْ يَتَهَجَّدُ؛ لِأَنَّ طَلِبَ الْعِلْمِ أَفْضَلُ مِنَ التَّهَجُّدِ، وَبِهَذَا نَعْرِفُ أَنَّ حُضُورَ الْمُعْتَكِفِ لِحُلُوسَاتِ الْعِلْمِ أَفْضَلُ مِنْ تَفَرُّغِهِ لِلْقِرَاءَةِ؛ لِأَنَّ طَلِبَ الْعِلْمِ قَدْ يَكُونُ فَرَضَ عَيْنٍ؛ لِأَنَّ سَيِّئًا إِذَا كَانَ هَذَا الطَّلِبُ لَا يَسْتَعْرِقُ جَمِيعَ الْأَوْقَاتِ، وَأَنَّهُ بِإِمْكَانِهِ أَنْ يَتَفَرَّغَ لِلْعِبَادَةِ الْقَاصِرَةِ الَّتِي لَا تَتَجَاوَزُهُ فِي أَوْقَاتٍ أُخْرَى.

وَلِمَاذَا خَرَجْتَ إِلَى صَلَاةِ الْفَجْرِ بَدُونِ وُضُوءٍ؟ الْجَوَابُ وَاضِحٌ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَنْمَ، فَرَجَعَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ إِلَى أَهْلِهِ، وَأَخْبَرَهُمْ، فَعُرِفَ بِذَلِكَ فَضُلُّ أُمَّتِنَا رَحِمَهُمُ اللَّهُ، وَأَنَّ الْإِنْسَانَ مَنَّا يَجِبُ أَنْ يَسْتَحْيِيَ وَيُحْجَلَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَقَارِنَ نَفْسَهُ بِهَؤُلَاءِ الْأُمَّةِ.

نَسْأَلُ اللَّهَ لَنَا وَلَكُمْ السَّلَامَةَ وَالْعَافِيَةَ، وَأَنْ يُعِيدَ إِلَيْنَا مِثْلَ هَذِهِ الْجَمَاعَاتِ عَلَى خَيْرٍ وَبَرَكَةٍ، وَأَنْ يَجْعَلَنَا هُدَاةً مَهْتَدِينَ، وَصَالِحِينَ مُصْلِحِينَ.

وَإِنَّ وَصِيَّتِي لِنَفْسِي وَإِيَاكُمْ: تَقْوَى اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ فِي السِّرِّ وَالْعَلَنِ، وَأَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا

(١) أخرجه البخاري: كتاب الأدب، باب الانسباط إلى الناس، رقم (٥٧٧٨)، ومسلم: كتاب الآداب، باب استحباب تحنيك المولود عند ولادته، رقم (٢١٥٠).

هَمَّ بَسِيئَةٍ فَلْيَتَذَكَّرِ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ حَتَّى يَدْعَهَا، وَإِنْ سَوَّلَتْ لَهُ نَفْسُهُ أَنْ يَفْعَلَهَا، فَلْيَتَذَكَّرْ عِظَمَ مَنْ خَالَفَهُ، وَعِظَمَةَ مَنْ عَصَاهُ؛ حَتَّى يُقْلِعَ عَنِ الْمَعْصِيَةِ، وَلِيَتَذَكَّرَ هَذِهِ الْآيَاتِ الْكَرِيمَاتِ الْعَظِيمَاتِ: ﴿وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ ١٣٣﴾ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ١٣٤﴾ وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرِ اللَّهُ لَنْ يَكُنَّ لِلَّهِ وَكَيْلًا وَلَا يَصْرُوهَا عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ ١٣٥﴾ أُولَئِكَ جَزَاءُهم مَغْفِرَةٌ مِنْ رَبِّهم وَجَنَّةٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَنِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ ﴿[آل عمران: ١٣٣-١٣٦].

وليتذكر عند المعصية عظمة من يعصيه، فلا ينظر في عظمة المعصية، وهل هي من العظام والكبائر أم من الصغائر، لا، لينظر عظمة من يعصيه؛ حتى يرتدع، فإن الإنسان إذا نظر إلى المعصية من حيث هي معصية، فقد يستقلها، ويستهن بها، ولا يبالي أيفعلها أم لا، ولكن إذا ذكر عظمة من يعصيه، فإنه سوف يقلع.



أربعون فائدة من فوائد التَّقْوَى

الحمدُ لله ربِّ العالمين، وأصلي وأسلمُ على نبينا محمدٍ خاتمِ النبيين، وإمامِ المتقين، وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسانٍ إلى يومِ الدين، أما بعدُ:
فقد ورد في القرآن الكريم آياتٌ كثيرةٌ عن التَّقْوَى وبيانِ فوائدها، ونذكرُ هنا مجموعةً من هذه الفوائد:

■ سورة البقرة الآية الثانية.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ٢].

الفائدة: أن المتقين هداهم الله عزَّ وجلَّ بكتابه.

■ سورة البقرة الآية الخامسة.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أُولَئِكَ عَلَى هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [البقرة: ٥].

الفائدة: أن الله عزَّ وجلَّ جعل المتقين من المفلحين.

■ سورة المائدة رقم الآية سبع وعشرون.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾ [المائدة: ٢٧].

الفائدة: أن الله لا يتقبل إلا من المتقين، كما أن التقوى سببٌ لقبولِ الله تعالى

أعمال الإنسان.

■ سُورَةُ الْأَعْرَافِ، الْآيَةُ سِتُّ وَعِشْرُونَ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَبْتِئِ آدَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ لِبَاسًا يُؤَدِّي سَوَاءَ تَكُمُ وَرِيشًا وَلِبَاسُ التَّقْوَى ذَلِكَ خَيْرٌ ذَلِكَ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ﴾ [الأعراف: ٢٦].

الْفَائِدَةُ: أَنَّ أَفْضَلَ لِبَاسٍ هُوَ لِبَاسُ التَّقْوَى.

■ سُورَةُ الْأَعْرَافِ، الْآيَةُ مِئَةٌ وَسِتُّ وَخَمْسُونَ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالَّذِينَ هُمْ بِآيَاتِنَا يُؤْمِنُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٦].

أَنَّ اللَّهَ عَزَّجَلَّ يَكْتُبُ الرَّحْمَةَ لِلْمُتَّقِينَ، وَأَنَّ الْمُتَّقِينَ فِي رَحْمَةِ اللَّهِ.

■ سُورَةُ النَّبَأِ: مِنَ الْآيَةِ الْحَادِيَةِ وَالثَّلَاثِينَ إِلَى الْخَامِسَةِ وَالثَّلَاثِينَ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ لِلْمُتَّقِينَ مَفَازًا ۝٣١ حُدَّاقًا وَأَعْنَابًا ۝٣٢ وَكَوَاعِبَ أَزْرَابًا ۝٣٣ وَكَأْسًا دِهَاقًا ۝٣٤ لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا وَلَا كِدَابًا﴾ [النبا: ٣١-٣٥].

الْفَائِدَةُ: أَنَّ الْمُتَّقِينَ فَائِزُونَ فِي الْآخِرَةِ، وَلَهُمْ حُدَّاقٌ وَأَعْنَابٌ إِلَى آخِرِ الْآيَاتِ.

■ سُورَةُ الطُّورِ: مِنَ الْآيَةِ السَّابِعَةِ عَشْرَةَ إِلَى الْآيَةِ الْعِشْرِينَ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَنَعِيمٍ ۝١٧ فَكِهِينَ بِمَا آتَاهُمُ رَبُّهُمْ وَوَقَّاهُمْ رَبُّهُمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ ۝١٨ كُلُوا وَأَشْرَبُوا هَنِيئًا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ۝١٩ مُتَّكِنِينَ عَلَى سُرُرٍ مَصْفُوفَةٍ وَزَوَّجْنَاهُمْ بِحُورٍ عِينٍ﴾ [الطور: ١٧-٢٠].

الْفَائِدَةُ: أَنَّ الْمُتَّقِينَ يَتَّعَمُونَ فِي نَعِيمٍ فِي الْجَنَّةِ، وَيَكُونُونَ فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ

عَزَّجَلَّ إِلَى آخِرِ الْآيَاتِ.

■ سُورَةُ الطَّلَاقِ الْآيَةُ الثَّانِيَةُ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا﴾ [الطلاق: ٢].

الْفَائِدَةُ: أَنَّهُ مَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا.

■ سُورَةُ الطَّلَاقِ الْآيَةُ الثَّلَاثَةُ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾ [الطلاق: ٣].

الْفَائِدَةُ: أَنَّهُ مَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ.

■ سُورَةُ الطَّلَاقِ الْآيَةُ الْخَامِسَةُ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَكْفِرْ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ وَيُعْظِمْ لَهُ أَجْرًا﴾ [الطلاق: ٥].

الْفَائِدَةُ: أَنَّ مَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَكْفِرْ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ، وَيُعْظِمْ لَهُ أَجْرًا.

■ سُورَةُ الْأَنْفَالِ الْآيَةُ الثَّانِيَةُ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنْ تَنَقَّوْا اللَّهَ يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقَانًا وَيَكْفِرْ

عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾ [الأنفال: ٢٩].

الْفَائِدَةُ: أَنَّ الْمُتَّقِينَ يَجْعَلُ اللَّهُ لَهُمْ فُرْقَانًا، وَيَكْفِرُ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ، وَيَغْفِرُ لَهُمْ.

■ سُورَةُ النَّحْلِ الْآيَةُ مِئَةٌ وَثَمَانٍ وَعِشْرُونَ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ﴾ [النحل: ١٢٨].

الْفَائِدَةُ: أَنَّ اللَّهَ عَزَّوَجَلَّ يَكُونُ مَعَ الْمُتَّقِينَ.

■ سُورَةُ الرَّعْدِ الْآيَةُ خَمْسُ وَثَلَاثُونَ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَثَلُ الْجَنَّةِ الَّتِي وَعَدَ الْمُتَّقُونَ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ أُكُلُهَا دَائِمٌ وَظِلُّهَا تِلْكَ عُقْبَى الَّذِينَ اتَّقَوْا وَعُقْبَى الْكَافِرِينَ النَّارُ﴾ [الرعد: ٣٥].

الفائدة: أَنَّ اللَّهَ عَزَّجَلَّ وَعَدَ الْمُتَّقِينَ بِالْجَنَّةِ.

■ النَّحْلُ الْآيَتَانِ: الْحَادِيَةُ وَالثَّلَاثُونَ وَالثَّانِيَةُ وَالثَّلَاثُونَ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿جَنَّتٌ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا يُجْرَى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ هُمْ فِيهَا مَا يَشَاءُونَ كَذَلِكَ يَجْزِي اللَّهُ الْمُتَّقِينَ ﴿٣١﴾ الَّذِينَ نُوَفِّهِمُ الْمَلَائِكَةَ طَيِّبِينَ يَقُولُونَ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ ادْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [النحل: ٣٠-٣٢].

الفائدة: أَنَّ الْمُتَّقِينَ تَتَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ طَيِّبِينَ.

■ سُورَةُ الْقَلَمِ الْآيَةُ الرَّابِعَةُ وَالثَّلَاثُونَ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ لِلْمُتَّقِينَ عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّاتِ النَّعِيمِ﴾ [القلم: ٣٤].

الفائدة: أَنَّ الْمُتَّقِينَ لَهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّاتُ النَّعِيمِ.

■ سُورَةُ مُحَمَّدِ الْآيَةُ الْخَامِسَةُ عَشْرَةَ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَثَلُ الْجَنَّةِ الَّتِي وَعَدَ الْمُتَّقُونَ فِيهَا أَنْهَارٌ مِنْ مَاءٍ غَيْرِ آسِنٍ وَأَنْهَارٌ مِنْ لَبَنٍ لَمْ يَتَغَيَّرَ طَعْمُهُ وَأَنْهَارٌ مِنْ خَمْرٍ لَذَّةٍ لِلشَّارِبِينَ وَأَنْهَارٌ مِنْ عَسَلٍ مُصَفًّى وَلَهُمْ فِيهَا مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ وَمَغْفِرَةٌ مِنْ رَبِّهِمْ كَمَنْ هُوَ خَالِدٌ فِي النَّارِ وَسُقُوا مَاءً حَمِيمًا فَقَطَّعَ أَمْعَاءَهُمْ﴾ [محمد: ١٥].

الفائدة: أَنَّ الْمُتَّقِينَ لَهُمْ فِي الْجَنَّةِ مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ وَمَغْفِرَةٌ مِنْ رَبِّهِمْ.

■ سُورَةُ الزُّحْرُفِ: الْآيَةُ السَّابِعَةُ وَالسُّتُونَ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿الْأَخْلَاءَ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ﴾ [الزخرف: ٦٧].

الْفَائِدَةُ: أَنَّ الْأَخْلَاءَ مِنَ الْمُتَّقِينَ يَأْتُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُتَحَابِّينَ مَعَ بَعْضِهِمُ الْبَعْضَ، لَا عَدَاوَةَ بَيْنَهُمْ.

■ الزُّحْرُفُ مِنْ الْآيَةِ الْخَامِسَةِ وَالثَّلَاثِينَ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَزُحْرُفًا وَإِنْ كُلُّ ذَلِكَ لَمَّا مَتَّعَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ عِنْدَ

رَبِّكَ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [الزخرف: ٣٥].

الْفَائِدَةُ: أَنَّ النِّعِمَ فِي الْآخِرَةِ لِلْمُتَّقِينَ.

■ سُورَةُ الْمُرْسَلَاتِ: الْآيَةُ الْحَادِيَةُ وَالْأَرْبَعُونَ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي ظِلِّ وَعُيُونٍ﴾ [المرسلات: ٤١].

الْفَائِدَةُ: أَنَّ لِلْمُتَّقِينَ ظِلَالًا وَعُيُونًا فِي الْجَنَّةِ.

■ سُورَةُ الدُّخَانِ: الْآيَةُ الْحَادِيَةُ وَالْخَمْسُونَ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي مَقَامٍ أَمِينٍ﴾ [الدخان: ٥١].

الْفَائِدَةُ: أَنَّ الْمُتَّقِينَ فِي مَقَامٍ أَمِينٍ.

■ سُورَةُ الْأَحْزَابِ: الْآيَةُ السَّبْعُونَ وَالْحَادِيَةُ وَالسَّبْعُونَ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ

أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

الْفَائِدَةُ: أَنَّ التَّقْوَى سَبَبٌ لِصَلَاحِ الْأَعْمَالِ وَمَغْفِرَةِ الذُّنُوبِ.

■ سُورَةُ الزُّمَرِ: الْآيَةُ الْحَادِيَةُ وَالسُّتُونَ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَيُنَجِّي اللَّهُ الَّذِينَ اتَّقَوْا بِمَفَازَتِهِمْ لَا يَمَسُّهُمُ السُّوءُ وَلَا هُمْ

يَحْزَنُونَ﴾ [الزمر: ٦١].

الفائدة: أَنَّ اللَّهَ عَزَّوَجَلَّ يَنْجِي الْمُتَّقِينَ بِمَفَازَتِهِمْ.

■ سُورَةُ الزُّمَرِ: الْآيَةُ الثَّلَاثَةُ وَالسَّبْعُونَ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَسِيقَ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ زُمَرًا حَتَّى إِذَا جَاءُوهَا وَفُتِحَتْ

أَبْوَابُهَا وَقَالَ لَهُمْ خَزَنَتُهَا سَلِّمٌ عَلَيْكُمْ طِبْتُمْ فَادْخُلُوهَا خَالِدِينَ﴾ [الزمر: ٧٣].

الفائدة: أَنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ، عِنْدَمَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ يُقَالُ لَهُمْ: طِبْتُمْ.

■ سُورَةُ الشُّعَرَاءِ: الْآيَةُ التَّسْعُونَ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأُزْلِفَتِ الْجَنَّةُ لِلْمُنْقِنِينَ﴾ [الشعراء: ٩٠].

الفائدة: أَنَّ الْمُتَّقِينَ تَقَرَّبَ لَهُمُ الْجَنَّةُ.

■ سُورَةُ التَّوْبَةِ: الْآيَةُ الثَّلَاثَةُ وَالسَّبْعُونَ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَفَمَنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَى تَقْوَىٰ مِنْ اللَّهِ وَرِضْوَانٍ خَيْرٌ أَمْ مَنْ

أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَىٰ شَفَا جُرْفٍ هَارٍ﴾ [التوبة: ١٠٩].

الفائدة: أَنَّ التَّقْوَىٰ مِنَ الْإِخْلَاصِ لِلَّهِ، وَأَنَّ الْمُتَّقِيَ مُحْلَصًا لِلَّهِ عَزَّوَجَلَّ وَأَنَّ الْخَيْرَ

فِي الَّذِي يُؤَسِّسُ بُنْيَانَهُ عَلَى التَّقْوَىٰ.

■ سُورَةُ الْحَجِّ: الْآيَةُ الثَّانِيَةُ وَالثَّلَاثُونَ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ذَلِكَ وَمَنْ يُعْظِمِ شَعْبِيرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ﴾ [الحج: ٣٢].

الفائدة: أن التقوى سبب لتعظيم شعائر الله.

■ سورة الحج: الآية السابعة والثلاثون.

قوله تعالى: ﴿وَلَكِن بِنَايِهِ التَّقْوَىٰ مِنكُمْ﴾ [الحج: ٣٧].

الفائدة: أن الله عز وجل لا يستفيد منا إذا أدينا الشعائر، ولكن فيه الأجر لنا.

■ سورة الأنبياء: الآية الثامنة والأربعون.

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَىٰ وَهَارُونَ الْفُرْقَانَ وَضِيَاءَ وَذِكْرًا لِّلْمُتَّقِينَ﴾

[الأنبياء: ٤٨].

■ سورة الحجرات: الآية الثالثة عشرة.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنفُسُكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [الحجرات: ١٣].

الفائدة: أن التقوى كريمة عند الله عز وجل وأن التقوى سبب لنيل الكرم عند الله.

■ سورة مريم: الآية الثالثة والستون.

قوله تعالى: ﴿يَا لَيْلَىٰ إِنَّكَ لَمِنَ الْمُتَّقِينَ﴾ [مريم: ٦٣].

الفائدة: أن الله عز وجل يورث الجنة للمتقين، أي: يجعلها لهم.

■ سورة يونس: الآية الثانية والستون، والثالثة والستون.

قوله تعالى: ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾

[يونس: ٦٢-٦٣].

الفائدة: أن التقوى سبب لنيل الولاية.

■ سُورَةُ الْبَقَرَةِ: الْآيَةُ مِئَتَانِ وَاثْنَتَانِ وَثَمَانُونَ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٨٢].

الْفَائِدَةُ: أَنَّ التَّقْوَى سَبَبٌ لِلتَّوْفِيقِ فِي الْعِلْمِ.

■ سُورَةُ مَرْيَمَ: الْآيَةُ الثَّانِيَةُ وَالسَّبْعُونَ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ نَحْنِي الَّذِينَ اتَّقَوْا﴾ [مريم: ٧٢].

الْفَائِدَةُ: أَنَّ التَّقْوَى سَبَبٌ لِلنَّجَاةِ مِنَ الْعَذَابِ وَالْعُقُوبَةِ.

■ سُورَةُ الْبَقَرَةِ: الْآيَةُ مِئَةٌ وَتِسْعٌ وَثَمَانُونَ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَيْسَ الْبِرَّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَى﴾

[البقرة: ١٨٩].

■ سُورَةُ التَّوْبَةِ الْآيَةُ السَّابِعَةُ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿كَيْفَ يَكُونُ لِلْمُشْرِكِينَ عَهْدٌ عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْدَ رَسُولِهِ إِلاَّ

الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فَمَا اسْتَقْتُمُوا لَكُمْ فَاسْتَقِيمُوا لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ

الْمُتَّقِينَ﴾ [التوبة: ٧].

الْفَائِدَةُ: الْبِشَارَةُ بِأَنَّ اللَّهَ عَزَّوَجَلَّ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ، وَأَنَّ التَّقْوَى سَبَبٌ لِنَيْلِ مَحَبَّةِ اللَّهِ

عَزَّوَجَلَّ.

■ سُورَةُ الْبَقَرَةِ: الْآيَةُ مِئَتَانِ وَاثْنَتَا عَشْرَةَ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ اتَّقَوْا فَوْقَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [البقرة: ٢١٢].

الْفَائِدَةُ: دَرَجَةُ الْمُتَّقِينَ فَوْقَ دَرَجَةِ الْكَافِرِينَ.

■ سُورَةُ الذَّارِيَّاتِ الْآيَةُ الْخَامِسَةُ عَشْرَةَ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ﴾ [الذاريات: ١٥].

الفائدة: أَنَّ الْمُتَّقِينَ لَهُمُ الْجَنَاتُ فِي الْآخِرَةِ.

■ سُورَةُ الْأَعْرَافِ: الْآيَةُ السَّادِسَةُ وَالتَّسْعُونَ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ ءَامَنُوا وَأَتَقَوْا لَفَنَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ

وَالْأَرْضِ وَلَكِن كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُم بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [الأعراف: ٩٦].

الفائدة: أَنَّ التَّقْوَى سَبَبٌ لِفَتْحِ الْبَرَكَاتِ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ.

■ سُورَةُ الْأَعْرَافِ: الْآيَةُ مِثَّتَانِ وَوَاحِدٌ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَائِفٌ مِّنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا فَإِذَا

هُم مُّبْصِرُونَ﴾ [الأعراف: ٢٠١].

الفائدة: أَنَّ التَّقْوَى سَبَبٌ لِتَذَكُّرِ الْإِنْسَانِ عِنْدَمَا يُصِيبُهُ طَائِفٌ مِّنَ الشَّيْطَانِ،

فَهِى تَحْمِي الْإِنْسَانَ مِّنْ ضَرَرِ الشَّيَاطِينِ.



أَسْبَابُ مُضَاعَفَةِ الْحَسَنَاتِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنُسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ وَنَتُوبُ إِلَيْهِ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، بَلَغَ الرَّسَالَةَ، وَأَدَّى الْأَمَانَةَ وَنَصَحَ الْأُمَّةَ وَجَاهَدَ فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ فَصَلَّواتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، أَمَّا بَعْدُ:

فإِنَّا نَحْمَدُ اللَّهَ عَزَّوَجَلَّ أَنْ أَبْقَانَا حَتَّى أَدْرَكْنَا هَذِهِ الْعَشْرَ الْأَخِيرَةَ مِنْ رَمَضَانَ، وَنَسْأَلُهُ تَعَالَى أَنْ يَتِمَّ مَا بَقِيَ وَأَنْ يَجْعَلَ ذَلِكَ زِيَادَةً فِي حَسَنَاتِنَا، فَإِنَّ مِنْ نِعْمَةِ اللَّهِ عَلَى الْعَبْدِ أَنْ يُطِيلَ عُمُرَهُ فِي طَاعَةِ اللَّهِ، فَخَيْرُ النَّاسِ مَنْ طَالَ عُمُرُهُ وَحَسُنَ عَمَلُهُ، وَشَرُّ النَّاسِ مَنْ طَالَ عُمُرُهُ وَسَاءَ عَمَلُهُ^(١)، إِنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا بَقِيَ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا وَاسْتَعْمَلَ وَقْتَهُ فِي طَاعَةِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ فَإِنَّ اللَّهَ أَكْرَمَ مِنْ عَبْدِهِ؛ فَالْحَسَنَةُ بَعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِ مِئَةٍ ضِعْفٍ^(٢)، إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ، وَالسَّيِّئَةُ بِمِثْلِهَا، وَهِيَ تَحْتَ عَفْوِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨].

لُضَاعَفَةِ الْحَسَنَاتِ أَسْبَابٌ:

السَّبَبُ الْأَوَّلُ: شَرَفُ الْعَمَلِ؛ فَإِنَّ الْأَعْمَالَ تَتَفَاوَتْ فِي شَرَفِهَا، فَأَعْلَى الْأَعْمَالِ

(١) أخرجه أحمد (٥٨/٣٤)، رقم (٢٠٤١٥)، والترمذي: أبواب الزهد، باب ما جاء في طول العمر للمؤمن، رقم (٢٣٣٠).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب الصيام، باب فضل الصيام، رقم (١١٥١).

وأشرفها الفرائض والواجبات، كما جاء ذلك في الحديث القدسي الذي رواه النبي ﷺ عن ربه أنه تعالى قال: «وَمَا تَقْرَبُ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ»^(١)، وهنا تتفاضل بجنس العمل، أي إن جنس الأعمال - وهي الفرائض - أفضل من جنس أعمال النوافل.

السبب الثاني: يكون فضل العمل بحسب نوعه، فالصلاة والزكاة والصيام والحج كلها فرائض، ومع ذلك تختلف هذه الأنواع الداخلة تحت جنس واحد وهي الفرائض، أعظمها الصلاة ثم الزكاة ثم الصيام ثم الحج.

إذن هنا تتفاضل الأعمال بحسب النوع، الأول بحسب الجنس: فرائض ونوافل، والثاني بحسب النوع تكون كلها فرائض وتختلف تكون كلها نوافل، وتختلف، فالوتر مثلاً من أكد أنواع النوافل، وراتبة الفجر أفضل من راتبة الظهر قال النبي ﷺ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ «رَكْعَتَا الْفَجْرِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا»^(٢).

السبب الثالث: تتفاضل الأعمال بحسب العاقل، فقد يكون العمل واحداً لكنه من شخص آخر أعلى منه، ودليل ذلك قوله تعالى: «لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَتْلًا»، والمراد بالفتح هنا صلح الحديبية؛ لأن في الإسلام فتحين فتح صلح الحديبية وفتح مكة، «لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَتْلًا أُولَئِكَ أَكْبَرُ مِنْ أُولَئِكَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدِ وَقَتْلُوا» [الحديد: ١٠]. وقال النبي ﷺ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مُحَاظِبًا خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ حَيْثُ وَقَعَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ شَيْءٌ مِنَ الْمَشَاجِرَةِ، قَالَ

(١) أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب التواضع، رقم (٦٥٠٢).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب ركعتي سنة الفجر، والحث عليها

وتخفيفها، والمحافظة عليهما، رقم (٧٢٥).

النَّبِيُّ ﷺ يُحَاطَبُ خَالِدًا: «لَا تَسْبُوا أَصْحَابِي، لَا تَسْبُوا أَصْحَابِي، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا، مَا أَدْرَكَ مُدَّ أَحَدِهِمْ، وَلَا نَصِيفَهُ»^(١)، فالاختلاف هنا بحسبِ العامِلِ.

السَّبَبُ الرَّابِعُ: يَكُونُ التَّفَاضُلُ فِي الْأَعْمَالِ بِحَسَبِ الزَّمَنِ، أَيْ إِنَّ الْعَمَلَ يَكُونُ فِي هَذَا الزَّمَنِ أَفْضَلَ مِنْهُ فِي زَمَنِ آخَرَ، وَدَلِيلُ هَذَا قَوْلُهُ ﷺ: «مَا مِنْ أَيَّامِ الْعَمَلِ الصَّالِحِ فِيهَا أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنْ هَذِهِ الْأَيَّامِ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ: «وَلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، إِلَّا رَجُلٌ خَرَجَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ، فَلَمْ يَرْجِعْ مِنْ ذَلِكَ بِشَيْءٍ»^(٢)، وَهَذَا الْفَضْلُ حَصَلَ بِحَسَبِ الزَّمَنِ، فَالْأَعْمَالُ الصَّالِحَةُ فِي عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ أَفْضَلُ مِنَ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ فِي عَشْرِ رَمَضَانَ الْآخِرَةِ؛ لِأَنَّ الرَّسُولَ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ أَيَّامٍ»، وَ(أَيَّامٍ) هَذِهِ نَكْرَةٌ فِي سِيَاقِ النَّفْيِ مُؤَكَّدَةٌ بـ(مِنْ) الزَّائِدَةِ.

فَلَا يُوجَدُ أَيَّامُ الْعَمَلِ الصَّالِحِ فِيهِنَّ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنْ هَذِهِ الْأَيَّامِ الْعَشْرِ -عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ- حَتَّى أَيَّامِ عَشْرِ رَمَضَانَ، إِلَّا أَنْ بَعْضَ أَهْلِ الْعِلْمِ كَشَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ^(٣) قَالَ: «أَيَّامُ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ أَفْضَلُ مِنْ أَيَّامِ الْعَشْرِ مِنْ رَمَضَانَ، وَاللِّيَالِي الْعَشْرِ الْأَوَّخِرُ مِنْ رَمَضَانَ أَفْضَلُ مِنْ لِيَالِي عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ». فَالشَّرْفُ هُنَا بِحَسَبِ الزَّمَانِ.

(١) أخرجه البخاري: كتاب المناقب، باب قول النبي ﷺ: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا»، رقم (٣٦٧٣)، ومسلم: كتاب فضائل الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، باب تحريم سب الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، رقم (٢٥٤٠).
 (٢) أخرجه أحمد (٤٣٣/٣، رقم ١٩٦٨)، وأبو داود: كتاب الصوم، باب في صوم العشر، رقم (٢٤٣٨)، والترمذي: أبواب الصوم، باب ما جاء في العمل في أيام العشر، رقم (٧٥٧)، وقال: حسن صحيح. وابن ماجه: كتاب الصيام، باب صيام العشر، رقم (١٧٢٧).
 (٣) مجموع الفتاوى، لشيخ الإسلام ابن تيمية (٢٨٧/٢٥).

السَّبَبُ الْخَامِسُ: تَفَاضُلُ الْأَعْمَالِ بِحَسَبِ الْمَكَانِ، وَدَلِيلُ هَذَا قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيهَا سِوَاهُ، إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ، وَصَلَاةٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَفْضَلُ مِنْ مِئَةِ أَلْفِ صَلَاةٍ»^(١)، فَالتَّفَاضُلُ هُنَا بِحَسَبِ الْمَكَانِ.

وَلَكِنْ هُنَا سُؤَالٌ: مَا الْمُرَادُ بِالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ هُنَا؟ هَلِ الْمُرَادُ بِهِ جَمِيعُ الْحَرَمِ، أَوِ الْمُرَادُ بِهِ هَذَا الْمَسْجِدُ مَسْجِدُ الْكَعْبَةِ؟

فِي هَذَا قَوْلَانِ لِأَهْلِ الْعِلْمِ: فَمِنَ الْعُلَمَاءِ مَنْ يَقُولُ: الْمُرَادُ بِهِ جَمِيعُ الْحَرَمِ، وَأَنَّ جَمِيعَ الْحَرَمِ يُسَمَّى الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ. وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: بَلِ الْمُرَادُ بِالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ الْمَسْجِدُ الَّذِي فِيهِ الْكَعْبَةُ وَهُوَ هَذَا.

وَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ الْقَاعِدَةَ الشَّرْعِيَّةَ الَّتِي هِيَ مُقْتَضَى الْإِبَانِ، أَنْ يَكُونَ الرَّجُوعُ عِنْدَ التَّنَازُعِ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ نَنزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ﴾ [الشورى: ١٠]، فَإِذَا رَدَدْنَا هَذَا الْكَلَامَ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ هَلِ الْمُرَادُ بِالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ عُمُومِ الْحَرَمِ أَوْ خُصُوصِ الْمَسْجِدِ الَّذِي فِيهِ الْكَعْبَةُ؟ قُلْنَا: إِنَّ الْحُكْمَ بَيْنَ الْمُنْتَازِعِينَ كِتَابُ اللَّهِ وَسُنَّةُ رَسُولِهِ ﷺ، فَإِذَا رَجَعْنَا إِلَى السُّنَّةِ وَجَدْنَا أَنَّ مُسْلِمًا رَوَى فِي صَحِيحِهِ عَنْ إِحْدَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّ الرَّسُولَ ﷺ قَالَ: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيهَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ إِلَّا مَسْجِدَ الْكَعْبَةِ»^(٢)، وَهَذَا نَصٌّ فِي التَّنَازُعِ فَاصِلٌ وَمَسْجِدُ الْكَعْبَةِ هُوَ هَذَا.

(١) أخرجه أحمد (٣/ ٣٤٣، رقم ١٤٧٣٥)، وابن ماجه: كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في فضل الصلاة في المسجد الحرام ومسجد النبي ﷺ، رقم (١٤٠٦).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب الحج، باب فضل الصلاة بمسجدي مكة والمدينة، رقم (١٣٩٦).

ويدلُّ لذلك أيضًا أنَّ الرَّسُولَ ﷺ قَالَ: «لَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِي هَذَا، وَالْمَسْجِدِ الْأَقْصَى»^(١)، وَمَعْلُومٌ أَنَّهُ لَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَى مَسْجِدٍ فِي الْعَزِيزِيَّةِ أَوْ مَسْجِدٍ فِي أَيِّ مَكَانٍ مِنْ مَكَّةَ، وَإِنَّمَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَى الْمَسْجِدِ لِأَنَّهُ مَخْصُوصٌ بِهَذَا الْفَضْلِ بِمِئَةِ أَلْفِ صَلَاةٍ.

وَلَكِنْ قَدْ يُورَدُ عَلَيْنَا مُورِدٌ إِيرَادًا، وَهُوَ أَنَّهُ ثَبَتَ فِي الصَّحِيحِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ نَزَلَ الْحُدَيْبِيَّةَ كَانَ قَدْ نَزَلَ فِي الْحِلِّ وَالْحُدَيْبِيَّةُ بَعْضُهَا مِنَ الْحَرَمِ وَبَعْضُهَا مِنَ الْحِلِّ، وَكَانَ إِذَا أَرَادَ الصَّلَاةَ دَخَلَ إِلَى الْجَانِبِ الْحَرَمِيِّ مِنْهَا^(٢)، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ لِلْحَرَمِ مَزِيَّةً عَلَى الْحِلِّ.

الْجَوَابُ أَنَّ نَقُولَ: نَعَمْ، نَحْنُ نُقَرُّ بِأَنَّ لِلْحَرَمِ مَزِيَّةً عَلَى الْحِلِّ وَأَنَّ الصَّلَاةَ فِي الْحَرَمِ أَفْضَلُ مِنَ الصَّلَاةِ فِي الْحِلِّ، لَكِنَّ الشَّأْنَ لَيْسَ فِي أَنَّ الْحَرَمَ أَفْضَلُ مِنَ الْحِلِّ بَلِ الشَّأْنَ فِي الْفَضْلِ الْخَاصِّ، وَهُوَ مِئَةُ أَلْفِ صَلَاةٍ، هَذَا يَخْتَصُّ بِهَذَا الْمَسْجِدِ، أَمَّا مُطْلَقُ الْفَضْلِ فَلَا شَكَّ أَنَّ مَا كَانَ دَاخِلَ الْأَمْثَالِ أَفْضَلُ مِنَ الْحِلِّ.

وَأُورِدَ عَلَيْنَا شَخْصٌ آخَرَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا﴾ [الإسراء: ١]، وَقَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُسْرِيَ بِهِ مِنْ بَيْتِ أُمِّ هَانِيَةَ^(٣) وَلَيْسَ مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الجمعة، باب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة، رقم (١١٨٩)، ومسلم: كتاب الحج، باب لا تشد الرحال إلا لثلاثة مساجد، رقم (١٣٧٩).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الشروط، باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط، رقم (٢٥٨١).

(٣) أخرجه الطبراني (٤٣٢/٢٤)، رقم (١٠٥٩).

والجوابُ عن هذا الإيرادِ أَنْ نَقُولَ: بَلْ إِنَّهُ أُسْرِيَ بِهِ مِنْ هُنَا مِنْ هَذَا الْمَسْجِدِ كَمَا ثَبَتَ ذَلِكَ فِي الصَّحِيحِ قَالَ: «بَيْنَمَا أَنَا فِي الْحَطِيمِ، - وَرُبَّمَا قَالَ: فِي الْحَجْرِ - مُضْطَجِعًا إِذْ أَتَانِي آتٍ»^(١)، إِلَى آخِرِ الْحَدِيثِ، وَهَذَا نَصٌّ فِي أَنَّ الرَّسُولَ ﷺ أُسْرِيَ بِهِ مِنْ هَذَا الْمَسْجِدِ، وَالْحَجْرُ هُوَ هَذَا الَّذِي عِنْدَ الْكَعْبَةِ، وَبِالْمُنَاسَبَةِ أَسْمَعُ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ يَقُولُونَ: (حَجْرُ إِسْمَاعِيلَ) وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - عَلَيْهِمَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - مَا يَدْرِي عَنْ هَذَا الْحَجْرِ شَيْئًا، هَذَا الْحَجْرُ أَصْلُهُ أَنْ قُرَيْشًا لَمَّا أَرَادَتْ بِنَاءَ الْكَعْبَةِ قَصُرَتْ الْأَمْوَالُ فَمَا اسْتَطَاعَتْ أَنْ تَبْنِيَ الْكَعْبَةَ عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ، فَرَأَوْا أَنْ يُخْرَجُوا جَانِبًا مِنْهَا وَيُحْجَرُوا، وَيَبْنُوا الَّذِي قَدَرُوا عَلَيْهِ مِنَ الْبِنَاءِ فَلِهَذَا يُسَمَّى الْحَجْرَ، وَيُسَمَّى الْحَطِيمَ؛ لِأَنَّهُ مَحْطُومٌ مِنَ الْبَيْتِ، وَإِسْمَاعِيلُ لَا يَدْرِي عَنْ هَذَا شَيْئًا، وَإِذَا قُلْنَا: إِنَّهُ حَجْرُ إِسْمَاعِيلَ وَلَيْسَ حَجْرُ إِسْمَاعِيلَ، فَمُقْتَضَى ذَلِكَ أَنَّ أَسْمَيْنَاهُ بغيرِ اسْمِهِ بَلْ نَقُولُ هُوَ (حَجْرُ الْكَعْبَةِ).

إِذْنِ، الْحَجْرُ مِنَ الْكَعْبَةِ، فَالَّذِي يُصَلِّي فِي الْحَجْرِ كَأَنَّمَا صَلَّى دَاخِلَ الْكَعْبَةِ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ لَمَّا فُتِحَتْ مَكَّةُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَائِشَةَ: «يَا عَائِشَةُ، لَوْلَا أَنَّ قَوْمَكَ حَدِيثُ عَهْدِ بَشْرِكَ، لَهَدَمْتُ الْكَعْبَةَ، فَأَلْزَقْتُهَا بِالْأَرْضِ، وَجَعَلْتُ لَهَا بَابَيْنِ: بَابًا شَرْقِيًّا، وَبَابًا غَرْبِيًّا، وَزِدْتُ فِيهَا سِتَّةَ أَذْرُعٍ مِنَ الْحَجْرِ، فَإِنَّ قُرَيْشًا اقْتَصَرَتْهَا حَيْثُ بَنَتِ الْكَعْبَةَ»^(٢)، وَلَكِنْ مَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ ذَلِكَ أَنَّ الْقَوْمَ كَانُوا حَدِيثِي عَهْدِ بِالْكَفْرِ، فَخَافَ مِنَ الْفِتْنَةِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

(١) أخرجه البخاري: كتاب مناقب الأنصار، باب المعراج، رقم (٣٨٨٧).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الحج، باب فضل الكعبة وبنائها، رقم (١٥٨٣)، ومسلم: كتاب الحج،

باب نقض الكعبة وبنائها، رقم (١٣٣٣).

وَهُنَا سَنَشِيرُ إِلَى قَاعِدَةٍ مُهِمَّةٍ قَرَّرَهَا أَهْلُ الْعِلْمِ، وَهِيَ أَنَّ دَرَةَ الْمَفَاسِدِ عِنْدَ التَّكَافُؤِ مُقَدَّمٌ عَلَى جَلْبِ الْمَصَالِحِ، فَلَمَّا زَالَ هَذَا الْمَعْنَى الَّذِي مَنَعَ النَّبِيَّ ﷺ مِنْ بِنَائِهَا عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ فِي عَهْدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ الَّذِي تَوَلَّى عَلَى الْحِجَازِ بِنَاهَا عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ وَجَعَلَ لَهَا بَابَيْنِ، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ وَبَعْدَ أَنْ تَوَلَّى بَنُو أُمَيَّةَ عَلَى الْحِجَازِ بَعْدَ قَتْلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَعَادُوهَا عَلَى مَا كَانَتْ عَلَيْهِ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ وَلَمَّا أَرَادَ الرَّشِيدُ أَنْ يُعِيدَهَا عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ مَنَعَهُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَقَالَ لَهُ: «نَشَدْتُكَ اللَّهُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَلَّا تَجْعَلَ هَذَا الْبَيْتَ مَلْعَبَةً لِلْمُلُوكِ، لَا يَشَاءُ أَحَدٌ إِلَّا نَقَضَهُ وَبَنَاهُ، فَتَذْهَبَ هَيْبَتُهُ مِنْ صُدُورِ النَّاسِ»^(١).

وَبَقِيَ عَلَى مَا هُوَ عَلَيْهِ الْآنَ وَالَّذِي تَمَنَاهُ الرَّسُولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَوْ الَّذِي هَمَّ بِهِ وَجَدَ الْآنَ، لَكِنَّ مَا ظَنُّكُمْ لَوْ أَنَّ الْكَعْبَةَ كَانَتْ مُسَقَّفَةً وَلَهَا هَذَانِ الْبَابَانِ بَابٌ يَدْخُلُ مِنْهُ النَّاسُ وَبَابٌ يَخْرُجُونَ مِنْهُ، لَكَانَ كُلُّ يَوْمٍ يُقْتَلُ أَكْثَرُ مِنْ وَاحِدٍ مِنَ الرَّحَامِ، وَلَكِنْ هَذَا مِنْ نِعْمَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَحَمَايَتِهِ لِهَذَا الْبَيْتِ الْعَتِيقِ أَنْ بَقِيَ الْأَمْرُ عَلَى مَا هُوَ عَلَيْهِ وَسَهْلَ الدُّخُولِ وَالخُرُوجِ.

السَّبَبُ السَّادِسُ: يَتَفَاضَلُ الْعَمَلُ بِحَسَبِ الْمَشَقَّةِ، فَكُلَّمَا شَقَّ الْعَمَلُ عَلَى الْإِنْسَانِ كَانَ ذَلِكَ أَعْظَمَ لِأَجْرِهِ؛ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَجْرُكَ عَلَى قَدْرِ نَصَبِكَ»^(٢)، أَي عَلَى قَدْرِ التَّعَبِ، فَقَدْ يَكُونُ عَمَلُهُ وَاحِدًا، لَكِنَّهُ يَكُونُ مِنْ شَخْصٍ

(١) انظر شفاء الغرام بأخبار البلد الحرام، لأبي الطيب الفاسي (١/١٣٦)، وتاريخ مكة المشرفة والمسجد الحرام والمدينة الشريفة والقبر الشريف، لابن الضياء (ص: ١١٢).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الحج، باب أجرة العمرة على قدر النصب، رقم (١٧٨٧)، ومسلم: كتاب الحج، باب بيان وجوه الإحرام، رقم (١٢١١).

سهلاً ميسراً ومن شخصٍ آخرٍ فيه صعوبةٌ، فنقول للشخص الذي كان العمل عليه فيه صعوبةٌ هو أفضلٌ.

ولكن ليس معنى ذلك أن نقول للإنسان: دع الرخصة لتشق على نفسك، فإن ترك الرخصة خطأ؛ لأن الله يحب أن تؤتى رخصه^(١)، فلو قال إنسانٌ مسافرٌ: أنا يشق عليّ الصوم ولكن أنا أطلب الأجر، وصام في سفره وهو يشق عليه الصوم، نقول له: ليس لك أجر؛ لأن النبي ﷺ رأى زحاما وهو في سفر، ورأى رجلا قد ظلل عليه فقال: «ما هذا؟»، فقالوا: صائمٌ، فقال: «ليس من البر الصوم في السفر»^(٢).

ولما شكنا الناس إليه مشقة الصوم دعا بقاء بعد صلاة العصر فرفعه على رجله عليه الصلاة والسلام وهو راكب على بعيره وشربه عليه الصلاة والسلام والناس ينظرون إليه فبقي أناس من الصحابة لم يفطروا وكأنتهم رضى الله عنهم جعلوا قرب المغرب مسوغاً لعدم الفطر، فقيل: يا رسول الله، إن بعض الناس قد صام، فقال: «أولئك العصاة، أولئك العصاة»^(٣)، فوصفهم بالعصاة؛ لأنهم لم يفطروا مع المشقة.

إذن لو شق علينا الصوم هنا في مكة من أجل التعب لأداء العمرة فلا نقول: حمل نفسك المشقة ولا تفتّر، بل نقول: أفطر، فالفطر أفضل في هذه الحال؛ لأنه من رخصة الله، ولا ينبغي للإنسان أن يعدل عن رخصة الله لمشقة.

(١) أخرجه أحمد (١٠٨/٢)، رقم (٥٨٧٣).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الصوم، باب قول النبي ﷺ لمن ظلل عليه واشتد الحر: «ليس من البر الصوم في السفر»، رقم (١٩٤٦)، ومسلم: كتاب الصيام، باب جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر، رقم (١١١٥).

(٣) أخرجه مسلم: كتاب الصيام، باب جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر في غير معصية، رقم (١١١٤).

لكن لو كان العمل ليس فيه رخصةٌ يعني لو كان عملاً معتاداً وشقَّ عليك
فلك الأجر أكثر ممن لم يشقَّ عليه.

وكذلك أيضاً وردَ في أيام الصبر حين يكون الناس في غربةٍ من الدين أن
للعاِملِ فيهنَّ أجرَ خمسينَ واحداً من الصحابة^(١)، لمشقة العمل؛ لأن الدين إذا كان
في غربة وكان العاِملُ فيه قليلاً يجد العاِملُ من المشقة أكثر مما لو كان الناس كلُّهم
يعملون في الدين، فالغريب بين الناس الذي يُقيم دينه لا شك أنه يصعب عليه
تطبيق الدين، ولهذا ضعف له الأجر.

على كلِّ حالٍ نحنُ نقولُ: إن هذه الأيام العشرَ فيها من نعمة الله على هذه
الأمَّةِ ليلةُ القدرِ التي هي خيرٌ من ألف شهرٍ، تنزلُ الملائكةُ والروحُ فيها، والروحُ
هو جبريلُ والملائكةُ عمومُ الملائكةِ، وعطفُ الروحِ على الملائكةِ من بابِ عطفِ
الخاصِّ على العامِّ، وهذا يقتضي شرفَ المعطوفِ، حيثُ أُفردَ بالتخصيصِ من بين
سائرِ العمومِ، كما لو قلتَ مثلاً: أكرمُ الطلبةِ وفلاناً. فإنَّ هذا يقتضي زيادةَ الاعتناءِ
بهذا الذي نصَّ عليه.



(١) أخرجه أبو داود: كتاب الملاحم، باب الأمر والنهي، رقم (٤٣٤١)، والترمذي: كتاب تفسير
القرآن، باب ومن سورة المائدة، رقم (٣٠٥٨)، وابن ماجه: كتاب الفتن، باب قوله تعالى:
﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ ﴾ [المائدة: ١٠٥]، رقم (٤٠١٤).

النَّبَاتُ عَلَى دِينِ اللَّهِ وَالْأَخْذُ بِأَسْبَابِ التَّمَكِينِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ، أَمَّا بَعْدُ:

فَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ»^(١)، فَأَلْقَى اللَّهُ الرُّعْبَ فِي قَلْبِ عَدُوِّهِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ، وَالْوَاقِعُ يَشْهَدُ أَنَّ الرُّعْبَ إِذَا نَزَلَ فِي قَوْمٍ، فَهُوَ أَقْوَى سِلَاحٍ فِي هَزِيمَتِهِمْ، فَإِذَا كَانَ عَدُوُّ النَّبِيِّ ﷺ مَرْعُوبًا مِنْهُ مَسِيرَةَ شَهْرٍ، فَإِنَّ عَدُوَّ مَنْ دَانَ بِدِينِهِ سَيَكُونُ مَرْعُوبًا مِنْهُ مَسِيرَةَ شَهْرٍ، وَلَمَّا كَانَتِ الْأُمَّةُ الْإِسْلَامِيَّةُ مُتَمَسِّكَةً بِدِينِهَا، صَارَتْ كَلِمَتُهَا هِيَ الْعَلِيَا، وَصَارَتِ الْعِزَّةُ وَالْكَرَامَةُ لَهَا.

وَقَدْ ذَكَرَ الْمُؤَرِّخُونَ أَنَّ تَاجَ كِسْرَى حُمِلَ مِنَ الْمَدَائِنِ إِلَى مَدِينَةِ الرَّسُولِ ﷺ وَكِسْرَى فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ يُمَثَلُ عُظْمَى الدُّوَلِ فِي آسِيَا؛ لِأَنَّهُ كَانَ مَلِكَ الْفَرَسِ، فَجِيءَ بِتَاجِهِ مِنَ الْمَدَائِنِ، مَحْمُولًا عَلَى جَمَلَيْنِ، وَفِيهِ مِنْ أَنْوَاعِ الْجَوَاهِرِ، وَالْيَاقُوتِ، وَالْمَرْجَانِ، وَالذَّهَبِ الْمَرْصَعِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أَنْوَاعِ الزَّيْنَةِ، مَا لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ، حَتَّى وُضِعَ بَيْنَ يَدَيْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَمَنْ يَتَصَوَّرُ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْعَرَبِ يُجَاءُ لَهُ بِتَاجٍ أَعْظَمَ مَلُوكِهِ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ، وَلَكِنَّ النَّصْرَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، وَلَمَّا تَمَسَّكَ النَّاسُ بِالذِّينِ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا، صَارَتْ لَهُمُ الْغَلْبَةُ.

فَعَلَى الشَّبَابِ وَالْكَهُولِ وَالشُّيُوخِ، الْمُتَمَسِّكِينَ بِدِينِ اللَّهِ، الْحَرِيصِينَ عَلَى تَطْبِيقِهِ

(١) أخرجه البخاري: كتاب التيمم، باب حدثنا محمد بن سنان، رقم (٣٢٨).

ظَاهِرًا وَبَاطِنًا، بِالْعَقِيدَةِ وَالْقَوْلِ وَالْعَمَلِ، أَنْ يَسْتَبْشِرُوا بِأَنَّ النَّصْرَ سَيَكُونُ لَهُمْ، وَلَكِنَّ النَّصْرَ لَيْسَ زَهْرًا يُقَطَّفُ، وَلَا رَيْحَانًا يُشْمُ، بَلْ لَا بُدَّ مِنْ تَضَحِياتٍ، وَلَا بُدَّ مِنْ صَبْرٍ، وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ، وَاللَّهُ عَزَّجَلَّ قَدْ يَبْتَلِي الْعِبَادَ بِتَأْخِرِ النَّصْرِ عَنْهُمْ؛ لِيَعْلَمَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مَنْ هُوَ مُجَاهِدٌ حَقًّا، وَمَنْ لَيْسَ كَذَلِكَ: ﴿وَلَنْبَلُوْكُمْ حَتَّىٰ نَعْلَمَ الْمُجَاهِدِينَ مِنْكُمْ وَالصَّابِرِينَ وَنَبْلُوْا أَخْبَارَكُمْ﴾ [محمد: ٣١].

أَبْشِرُوا، وَأَمَلُوا نَصْرًا مِنَ اللَّهِ، وَلَكِنْ احْرِصُوا غَايَةَ الْحَرَصِ عَلَى أَنْ تَتَرَسَّمُوا خُطَى رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - وَخُلَفَائِهِ الرَّاشِدِينَ، وَالْأئِمَّةَ الْمَهْدِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ.

فَإِنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا نَظَرَ إِلَى التَّارِيخِ، وَتَبَّعَهُ سَنَةً بَعْدَ سَنَةٍ، عَرَفَ أَنَّ مَا قَالَهُ اللَّهُ عَزَّجَلَّ: ﴿وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ﴾ [آل عمران: ١٤٠]، هُوَ حَقٌّ.

وَلَنَا عِبْرَةٌ مِنْ سُقُوطِ الشُّبُوحِ الْمُلْحِدَةِ الْكَافِرَةِ؛ فَاللَّهُ عَزَّجَلَّ هُوَ الَّذِي بِيَدِهِ أَرْمَتْهُ الْأُمُورُ، هَذِهِ الدَّوْلَةُ الْكَافِرَةُ الْمُلْحِدَةُ، الَّتِي اسْتَوْلَتْ عَلَى الْجُمْهُورِيَّاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ سَبْعِينَ سَنَةً أَوْ أَكْثَرَ، هَذِهِ الدَّوْلَةُ الَّتِي مَا كَانَ النَّاسُ يَحْلُمُونَ أَنْ تَسْقُطَ، فَسَقَطَتْ وَبِدُونِ قَنَابِلٍ، وَبِدُونِ عَدُوٍّ مِنَ الْخَارِجِ، وَبِدُونِ أَسْبَابٍ حَسِيَّةٍ ظَاهِرَةٍ، وَلَكِنَّهَا بِقُدْرَةِ اللَّهِ عَزَّجَلَّ فَفَرَّقَ اللَّهُ بَيْنَ قُلُوبِ أَهْلِهَا، حَتَّى تَشَتَّتْ وَتَمَزَّقَتْ فِي وَقْتٍ قَلِيلٍ جَدًّا، بِالنِّسْبَةِ لِلْإِحْكَامِ الَّذِي كَانَتْ عَلَيْهِ هَذِهِ الدَّوْلَةُ الْمُلْحِدَةُ الْكَافِرَةُ.

وَإِذَا كَانَ الَّذِي بِيَدِهِ أَرْمَتْهُ الْأُمُورُ هُوَ الَّذِي فَتَّتْ هَذِهِ الدَّوْلَةَ، وَفَرَّقَ جَمْعُهَا، وَشَتَّتَ شَمْلُهَا، فَإِنَّهُ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يَفْعَلَ بِدَوْلِ الْكُفْرِ الْأُخْرَى مِثْلَ مَا فَعَلَ بِهَذِهِ الدَّوْلَةِ الْكَافِرَةِ، حَتَّى يُمَزَّقَهَا.

وَلَا يَنْبَغِي لَنَا أَبَدًا إِذَا كُنَّا وَاثِقِينَ بِوَعْدِ اللَّهِ عَزَّجَلَّ أَنْ نَظَنَّ أَنَّنَا لَا نَسْتَطِيعُ مُوَاجَهَةَ أَيِّ دَوْلَةٍ كَافِرَةٍ، وَلَكِنْ عَلَيْنَا أَنْ تَكُونَ لَدَيْنَا حِكْمَةٌ فِي مُوَاجَهَةِ الْأُمُورِ، بِحَيْثُ لَا نَتَحَرَّكُ إِلَّا بَعْدَ أَنْ نَسْتَعِدَّ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾ [الأنفال: ٦٠]، فَانْتَعِدُّ اسْتِعْدَادًا حَسِيًّا وَمَعْنَوِيًّا، فَالاستعدادُ الإيمانيُّ المعنويُّ لَا يَكْفِي، فَلَا بُدَّ مِنَ الاستعدادِ الحسِّيِّ، وَهَذَا سَيَحْتَاجُ إِلَى زَمَنِ طَوِيلٍ.

وَلَيْسَ مِنَ المعقولِ، وَلَيْسَ مِنَ المشروعِ، أَنْ نُقَابِلَ القنابلَ والصَّواريخَ بِالسَّكَاكِينِ وَالسُّيُوفِ، فَلِكُلِّ مَقَامٍ مَقَالٌ، وَلِكُلِّ حَالٍ فِعَالٌ، وَعَلَيْنَا أَنْ نَسْتَعِدَّ مِنَ الآنَ بِتَهْيِئَةِ الشَّعْبِ الْمُسْلِمِ لِقَبُولِ مَا فِي كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي أَنْفُسِنَا، وَفِي أَهْلِنَا أَوَّلًا، وَتَطْبِيقَهُ تَطْبِيقًا تَامًّا، ثُمَّ نَسْعَى أَيْضًا فِي الْجَمْعِ لِأَعْدَائِنَا لِإِعْدَاوَةِ شَخْصِيَّةٍ؛ وَلَكِنْ لِأَنَّ أَعْدَاءَنَا أَعْدَاءَ رَبِّنَا قَبْلَ أَنْ يَكُونُوا أَعْدَاءَ لَنَا، وَلِنَسْتَمَعَ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾ [المتحنة: ١].

فَبَدَأَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِكُونِهِمْ أَعْدَاءَ اللَّهِ قَبْلَ أَنْ يَكُونُوا أَعْدَاءَ لَنَا؛ مِنْ أَجْلِ أَنْ تَكُونَ وَلايَتُنَا وَعِدَاوَتُنَا مَبْنِيَّةً عَلَى وَلايَةِ اللَّهِ وَعِدَاوَةِ اللَّهِ، فَعِدَاوَتُنَا بِالنِّسْبَةِ لِلَّهِ لَيْسَتْ بِشَيْءٍ، فَيَجِبُ أَنْ نُؤَالِيَ اللَّهَ، وَأَنْ نُعَادِيَ اللَّهَ، وَأَنْ نُحِبَّ فِي اللَّهِ، وَنُبْغِضَ فِي اللَّهِ.

فَعَلَى الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَثْبُتُوا عَلَى دِينِهِمْ، وَلَا يَهْوَلْتَكُمْ إِزْجَافُ أَعْدَائِكُمْ، وَلَا تَخْذِيلُهُمْ إِيَّاكُمْ، وَانظُرُوا إِلَى مَا سَارَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ وَسِيرُوا عَلَيْهِ، وَسَتَجِدُونَ النَّصْرَ، وَلَا تَسْتَبْعِدُوا أَنْ يَنْهَارَ أَيُّ شَيْءٍ يَكُونُ أَمَامَ هَذَا الدِّينِ الْإِسْلَامِيِّ؛ لِأَنَّ الْقُلُوبَ بِيَدِ اللَّهِ، وَالْقُوَّةَ بِيَدِ اللَّهِ، وَإِذَا شَاءَ اللَّهُ عَزَّجَلَّ أَنْ يُدْمَرَ قَوْمًا دَمَّرَهُمْ، كَمَا قَالَ تَعَالَى ذَلِكَ: ﴿وَلَوْ يَشَاءُ اللَّهُ لَانْتَصَرَ مِنْهُمْ وَلَكِنْ لَبِلُّوا بَعْضُكُمْ بِبَعْضٍ﴾ [محمد: ٤].

عَلَى دِينِنَا، فَلَنْ يَهْزِمَنَا هَوْلَاءِ الْمُخْذَلُونَ، أَوْ الْمَرْجِفُونَ، أَوْ أَدْنَابِهِمْ مِمَّنْ يَتَظَاهَرُ بِالْإِسْلَامِ
وَهُوَ بَعِيدٌ مِنْهُ، فَإِنَّهُ سَيَكُونُ لَنَا النَّصْرَ.

ولكن الواجب أن يكون عملنا بحكمة، بأن نضع الأشياء في مواضعها، لا أن
نتهور، ولا أن نقدم في موضع الإحجام، أو نحجم في موضع الإقدام، والله أسأل
أن يجعلنا هداة مهتدين، وصالحين مُصلحين.



التوبة

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنُسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ. أَمَا بَعْدُ:

فيقول الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿قُلْ يَاعِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ [الزمر: ٥٣].

قوله: ﴿قُلْ﴾ فعل أمر موجهٌ إلى النبيِّ -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-، ﴿يَاعِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ﴾ أي تجاوزوا الحدَّ فيما حده الله لهم، فأسرفوا في المعاصي، سواء كانت المعاصي كبيرة أو صغيرة، ﴿لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ﴾، والقنوط هو أشدُّ اليأس، ﴿إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا﴾ أي بالتوبة.

فهذه الآية الكريمة نزلت في التائبين، يعني أن المذنب مهما بلغ ذنبه من العظم إذا تاب إلى الله تاب الله عليه. وأعظم الذنوب الشرك بالله، ومع ذلك إذا تاب الإنسان من الشرك قبله الله عزَّ وجلَّ، وأعظم الذنوب بين العباد قتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، ومع ذلك إذا تاب الإنسان منها تاب الله عليه، وأعظم الذنوب في الأخلاق الزنا، ومع ذلك إذا تاب الإنسان منه تاب الله عليه؛ كما قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا

يَزْتَوُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴿٦٨﴾ يُضْعَفُ لَهُ الْكَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَحْلُدْ فِيهِ
 مُهَانًا ﴿٦٩﴾ إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ
 حَسَنَاتٍ ۗ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿٧٠﴾ [الفرقان: ٦٨-٧٠].

إِذَنْ لَا تَقْنَطُ أَيُّهَا الْأَخُ الْمُسْلِمُ الْمَذْنُبُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ عَزَّجَلْ؛ فَإِنَّكَ مَتَى تَبْتَ إِلَى
 اللَّهِ تَابَ اللَّهُ عَلَيْكَ، وَاقْرَأْ قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ
 اللَّهُ يَجِدِ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [النساء: ١١٠].

شروطُ التوبة:

ولكنْ ليستِ التوبةُ أنْ يقولَ الإنسانُ بلسانه: أتوبُ إلى الله وأستغفره، فالتوبةُ
 لا بدَّ لها من شروطٍ خمسةٍ:

الإخلاصُ، والندمُ، والإقلاعُ، والعزمُ على ألا يعودَ، وأن تكونَ التوبةُ في حالِ
 قبولها، فهذه خمسةُ شروطٍ لصحةِ التوبةِ:

الشرطُ الأولُ: الإخلاصُ. والإخلاصُ لله عَزَّجَلَّ في التوبةِ بألا يحملَكَ على
 التوبةِ رجاءُ مخلوقٍ، أو خوفُ مخلوقٍ، أو تزلفُ لشخصٍ، أو سترٌ لذنبك عندَ الناسِ،
 وإنما يحملَكَ على التوبةِ الإخلاصُ لله عَزَّجَلَّ، ترجو رحمةَ وتخافُ عذابه.

والإخلاصُ ركنٌ أساسيٌّ في جميعِ العباداتِ؛ كما قالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿فَاعْبُدِ اللَّهَ
 مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ﴾ [الزمر: ٢]، وقالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾
 [البينة: ٥]. فهذا هو الشرطُ الأولُ.

الشرطُ الثاني: الندمُ على الفعلِ إن كانَ معصيةً، فتندمُ وتحننُ أنك فعلتَ هذه

المعصية، فإن كان واجباً أخللت به فإنك تندم على ذلك، وتتمنى أنك لم تُخلِّ بالواجب؛ لأنك إذا لم تندم فقد صار الذنب لم يؤثر في نفسك شيئاً.

والندم - كما نعلم - انفعالٌ نفسيٌّ يظهر على الشخص، فيتبين منه الكآبة والحزن على ما فعل. إذن لا بد من الندم.

وإذا قال قائل: ما هو الدليل على اعتبار الندم؟

قلنا: ليس هناك دليل، لكن هناك تعليل، وهو أن من لم يُحسَّ بالذنب، والذنب على قلبه باردٌ، فإنه لم يتب توبةً حقيقيةً، فلا بد أن يندم ويتمنى أنه لم يفعل، حتى نعرف أن الرجل أناب إلى الله.

الشرط الثالث: الإقلاع عن الذنب، فإن كان فعل معصيةً فبمُغادرته وتركه، وإن كان ترك طاعةً فبفعل الطاعة.

إذن الإقلاع معناه الترك، فإن كان الذنب معصيةً تركه وغادره، وأبعد عنه، وإن كان ترك واجباً قام بفعله، وأداه كما أمر، فإن لم يُقلع عن الذنب صارت توبته توبةً مستهزئاً بالله.

ولنضرب لهذا مثلاً: رجلٌ كان يشرب الخمر والعياذُ بالله، والخمر من كبائر الذنوب، وهو أمُّ الخبائث، ومفتاح كلِّ شرٍّ، وعقوبته أن يُجلد الشاربُ جلداً لا يقلُّ عن أربعين ويزيد عن الأربعين، حسب ما يراه القاضي، إلى الثمانين، وإلى المئة، وإلى المئتين، حسب ما يراه القاضي، فإذا جلد الإنسان أول مرة ولم يتب، وثاني مرة ولم يتب، وثالث مرة ولم يتب، وشرب الرابعة، فيضرب عنقه؛ يُقتل، هكذا جاء

الحديث عن النبي ﷺ؛ قَالَ: «إِذَا سَكَرَ فَاجْلِدُوهُ، ثُمَّ إِنْ سَكَرَ فَاجْلِدُوهُ، ثُمَّ إِنْ سَكَرَ فَاجْلِدُوهُ، فَإِنْ عَادَ الرَّابِعَةَ فَاقْتُلُوهُ»^(١).

وبهذا أخذ ابن حزم رَحِمَهُ اللهُ والظاهرية^(٢)، وخالفه أكثر أهل العلم وقالوا: إنه لا يصل إلى حدِّ القتل، وتوسط شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ، ففصل في الأمر؛ فقال: إذا لم ينته الناس عن شرب الخمر إلا بقتل الشارب في الرابعة فإنه يُقتل^(٣)، والذي اختاره شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ هو الصواب؛ لأنَّ الناس إذا لم ينتهوا عن شرب الخمر صار ذلك من الفساد في الأرض، وإنما جزاء الذين يجاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فساداً أن يُقتلوا، فما ذهب إليه الشيخ رَحِمَهُ اللهُ هو القول الوسط؛ أن الإنسان إذا شرب ثلاث مرات يُجلد، ثم إذا شرب الرابعة، ورأينا الناس لا ينفع فيهم إلا القتل، قتلناه.

على كلِّ حالٍ هذه مسألة جانبية.

أقول: رجلٌ شرب الخمر، ثم قال: إني أتوب إلى الله من شرب الخمر، والكأس عنده، يقول: اللهم إني أستغفرك وأتوب إليك من شرب الخمر، ثم يأخذ كأساً ويشرب.. اللهم إني أستغفرك وأتوب إليك من شرب الخمر، ثم يأخذ كأساً ويشرب. فهذا ليس تائباً حقيقةً، فهو أشبه ما يكون أن يكون مستهزئاً بالله عزَّ وجلَّ. مثال آخر: الربا من كبائر الذنوب، حتى إنَّ الله عزَّ وجلَّ قال فيمن لم ينته منه: ﴿فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [البقرة: ٢٧٩]، رجلٌ تاب من الربا، لكنه

(١) أخرجه أبو داود: كتاب الحدود، باب إذا تتابع في شرب الخمر، رقم (٤٤٨٤).

(٢) انظر المحلى (١٢/٣٦٧).

(٣) انظر مجموع الفتاوى (٢٨/٣٣٦).

يتوبُ من الرِّبَا وينظرُ في دفاترِه: ما الَّذِي فعلَ منَ الرِّبَا اليومَ، وما الَّذِي يفعله غداً، فإنه لا تصحُّ توبتهُ منَ الرِّبَا، فهذا كالمستهزئِ بالله.

كذلك: رجلٌ سرقَ مالَ شخصٍ، وندمَ على هذه السرقةِ، وقال: إنه تابَ، لكنَّ المَالَ الَّذِي سرقةٌ في يده، وهو يعرفُ صاحبه ولم يؤدِّه إليه، فهذا توبته ليست صحيحة؛ لأنه لم يقلع عن الذنبِ، فيجبُ عليه إذا تابَ من السرقةِ أن يردَّ المَالَ إلى صاحبه، فإن كان قد مات ردَّه إلى ورثته، فإن كان لا يعرفهم تصدَّق به عنه.

رجلٌ استولى على أرضِ إنسانٍ، إمَّا أنه أخذَ الأرضَ كلها، أو أدخلَ المراسيمَ على أرضِ جاره من أجلٍ أن يأخذَ منها شيئاً، وهذا من كبائرِ الذنوبِ، فمن كبائرِ الذنوبِ أن تأخذَ شبراً من الأرضِ التي ليست لك؛ فإن النبي ﷺ لعنَ من غيرِ منارِ الأرضِ^(١)، يعني مراسيمها، وقال عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «مَنْ اقْتَطَعَ شِبْرًا مِنَ الْأَرْضِ ظُلْمًا، طَوَّقَهُ اللَّهُ إِيَّاهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ»^(٢).

وهذا وعيدٌ شديدٌ، يعني أن الإنسان إذا أخذَ شبراً من الأرضِ ظلماً بغيرِ حقٍّ فإنه إذا كان يومَ القيامةِ جعلَ طوقاً في عنقه، ليس من أرضٍ واحدةٍ، بل من سبعِ أَرْضِينَ، يشهدهُ اللهُ وملائكتهُ والناسُ أجمعونَ، وهذا من أعظمِ العارِ، والعياذُ بالله، فإياك يَا أَخِي أَنْ تَأْخُذَ مِنْ أَرْضِ جَارِكَ شَيْئاً، أو أَنْ تَسْتَوِيَ عَلَى أَرْضِ لَيْسَتْ لَكَ، فَإِنْ فَعَلْتَ فَاعْلَمْ أَنَّكَ مَلْعُونٌ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ ﷺ إِنْ لَمْ يَتَدَارَكْكَ اللهُ بِعَفْوِهِ.

(١) أخرجه مسلم: كتاب الأضاحي، باب تحريم الذبح لغير الله تعالى ولعن فاعله، رقم (١٩٧٨).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب بدء الخلق، باب ما جاء في سبع أرضين، رقم (٣١٩٨)، ومسلم: كتاب المساقاة، باب تحريم الظلم وغصب الأرض وغيرها، رقم (١٦١٠).

أقول: هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي قَالَ: إِنَّهُ تَابَ مِنْ غَضَبِ أَرْضِ جَارِهِ، وَلَكِنَّهُ أَبْقَاهَا فِي مُلْكِهِ، لَا تَصِحُّ تَوْبَتُهُ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَقْلَعْ، فَلَا بَدَّ أَنْ يَقْلَعْ.

كَذَلِكَ: رَجُلٌ اغْتَابَ إِنْسَانًا، وَصَارَ فِي كُلِّ مَجْلِسٍ يَذْكُرُهُ بِسُوءٍ، ثُمَّ نَدَمَ وَتَابَ، لَكِنَّهُ لَمْ يَتَحَلَّلْ مِنْهُ، أَيْ مِنَ الَّذِي اغْتَابَهُ، وَلَمْ يَذْهَبْ إِلَيْهِ وَلَمْ يَقُلْ: يَا فُلَانُ سَامِحْنِي، إِنِّي تَكَلَّمْتُ فِيكَ؛ فَلَا تَصِحُّ تَوْبَتُهُ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَقْلَعْ، حَيْثُ إِنَّهُ مِنْ شَرَطِ التَّوْبَةِ الإِقْلَاعُ عَنِ الذَّنْبِ.

وَالعَرَضُ مِثْلُ المَالِ، فَكَمَا أَنَّكَ إِذَا تَبْتَ مِنَ المَالِ الَّذِي أَخَذْتَهُ بغيرِ حَقٍّ فَلَا بَدَّ أَنْ تَرُدَّهُ إِلَى صَاحِبِهِ، فَكَذَلِكَ العَرَضُ الَّذِي انْتَهَكْتَهُ وَصِرْتَ تَغْتَابُ هَذَا الرَّجُلَ، فَلَا بَدَّ أَنْ تَبْلُغَهُ وَتَقُولَ: يَا فُلَانُ أَخْطَأْتُ فِيكَ وَتَكَلَّمْتُ فِيكَ، فَسَامِحْنِي. وَيَنْبَغِي لِمَنْ جَاءَهُ أَخُوهُ يَعْتَذِرُ إِلَيْهِ أَنْ يَسَامِحَهُ وَيَعْفُو عَنْهُ؛ فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾ [الشورى: ٤٠].

ذَكَرْنَا مِنَ الشَّرُوطِ إِذْنِ الإِخْلَاصِ، وَالنَّدَمِ، وَالإِقْلَاعِ.

الشَّرْطُ الرَّابِعُ: العِزْمُ عَلَى أَلَّا يَعُودَ، يَعْنِي يَكُونُ فِي قَلْبِهِ عِزْمٌ تَامٌّ أَلَّا يَعُودَ، وَأَلَّا يَفْكَرَ فِي المَعْصِيَةِ، أَيْ أَلَّا يَفْكَرَ تَفْكِيرًا يَحْمِلُهُ عَلَى الفِعْلِ؛ لِأَنَّهُ إِذَا كَانَ نَدَمَ وَأَقْلَعَ وَلَكِنَّهُ فِي نَفْسِهِ يَقُولُ: إِنَّ تَيْسَرَ لِي هَذَا فَسَأَفْعَلُ، يَعْنِي لِنَفْرُضَ أَنَّهُ تَرَكَ الدِّخَانَ، وَالدِّخَانَ حَرَامًا، وَلَا يَحِلُّ شُرْبُهُ لَآ فِي اللَّيْلِ وَلَا فِي النَّهَارِ، وَلَا فِي رَمَضَانَ وَلَا فِي غَيْرِهِ، فَأَقْلَعَ، لَكِنَّهُ يَقُولُ فِي نَفْسِهِ: إِذَا ضَاقَ صَدْرِي مِنْ مَفَارِقَةِ الدِّخَانِ فَسَوْفَ أَشْرَبُ سَيَجَارَةٌ، فَلَا يَكُونُ هَذَا تَائِبًا؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَعِزْمَ عَلَى أَلَّا يَعُودَ، وَمِنْ شَرَطِ التَّوْبَةِ أَنْ يَعِزْمَ عَلَى أَلَّا يَعُودَ.

الشرط الخامس: أن تكون التوبة في وقت قبول التوبة، فإن كانت بعد فوات الأوان فإنها لا تصح ولا توبة.

ووقت التوبة بالنسبة لكل شخص أن يتوب قبل أن يحضر أجله، فإن تاب بعد حضور الأجل، فإن التوبة لا تنفعه؛ ودليل ذلك قول الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَلَيْسَتْ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّىٰ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي بُبْتُ الْأَلْتَنَ﴾ [النساء: ١٨]. فهذا ما له توبة؛ لأنه شاهد الآخرة، وشاهد ملك الموت، فروحه الآن تُغرغر وقد بلغت الحلقوم، فلا تصح توبته، ولهذا نقول: إن التوبة واجبة على الفور، بمعنى أنه لا يجوز تأخيرها؛ لأن الإنسان لا يدري متى يفاجئه الموت؛ فكم من إنسان مات بغتة، وكم من إنسان مات بحادث، وبدون سابق إنذار.

فيجب على الإنسان أن يبادر بالتوبة قبل ألا يتمكن من التوبة، فإذا فكر في الوثائق التي عندك؛ هل لأحد من الناس عليك حقوق، فبادر بوفائها، وهل تركت من واجبات الله شيئاً كالزكاة مثلاً فبادر؛ لأن التوبة لا تصح إذا عاين الإنسان أجله.

وهناك وقت عام، وهو طلوع الشمس من مغربها، فإذا طلعت الشمس من مغربها لم ينفع أحدًا توبة.

والدليل: قول الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ أُمَّةٍ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا﴾ [الأنعام: ١٥٨].

والمراد ببعض الآيات هنا طلوع الشمس من مغربها.

وفي الحديث عن النبي ﷺ: «لَا تَنْقَطِعُ الْهَجْرَةُ حَتَّى تَنْقَطِعَ التَّوْبَةُ، وَلَا تَنْقَطِعُ التَّوْبَةُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا»^(١).
فهذه شروطُ التوبة.

واعلم أنك إذا تبت توبةً نصوحًا فإن الله يرفعُ عنك أثرَ المعصية السابقة، وربما تكون أنت بعد التوبة خيرًا منك قبل الذنب، وانظروا إلى أيكم آدم لَمَّا عَصَى بأكلِ الشجرة وتاب إلى الله قال الله تعالى: ﴿ثُمَّ اجْنَبْهُ رَبُّهُ. فَتَابَ عَلَيْهِ وَهَدَى﴾ [طه: ١٢٢] اجتباءً وتوبةً وهدايةً.

وأيضًا الإنسان إذا أذنب ثم تاب إلى الله فإنه يُحسُّ بنفسه الخجل من الله أنه عصى ربه عز وجل، فينيب إليه ويرجع إليه، بخلاف الإنسان الذي لم يحصل له ذنب فتجده شامخًا بأنفه يقول: أنا، الحمد لله، ما أذنبت، لكن حقيقة الأمر أن «كل بني آدم خطاءٌ، وخير الخطائين التوابون»^(٢).

وصحَّ عن النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- أنه قال: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ لَمْ تُذْنِبُوا لَذَهَبَ اللَّهُ بِكُمْ، وَجَاءَ بِقَوْمٍ يُذْنِبُونَ، فَيَسْتَغْفِرُونَ اللَّهَ فَيَغْفِرُ لَهُمْ»^(٣).

فإذا تبت إلى ربك فلا تيأس من رحمة الله: ﴿قُلْ يَاعِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ [الزمر: ٥٣].

(١) أخرجه أبو داود: كتاب الجهاد، باب في الهجرة هل انقطعت، رقم (٢٤٧٩).

(٢) أخرجه الترمذي: أبواب صفة القيامة والرقائق والورع، باب، رقم (٢٤٩٩)، وابن ماجه: كتاب الزهد، باب ذكر التوبة، رقم (٤٢٥١).

(٣) أخرجه مسلم: كتاب التوبة، باب سقوط الذنوب بالاستغفار توبة، رقم (٢٧٤٩).

وكم من إنسانٍ رفعه الله تعالى بتوبةٍ من ذنبٍ رفعةً لم تكن تخطر على باله، وأقص عليكم نبأ الثلاثة الذين خلفوا في غزوة تبوك^(١)، وغزوة تبوك كانت في حرٍّ شديد، وقت طيب الثمار، وطول النهار، والمسافة بعيدة من المدينة إلى تبوك، فندب النبي ﷺ أصحابه إلى الغزو، وصرح بوجهته، أي بأنه متجه إلى تبوك لحرب الروم.

وكان ﷺ إذا أراد غزوة ورى غيرها، يعني لم يظهرها للناس، إلا غزوة تبوك فإنه بينها لبعْد الشقة، ووجود المشقة، حتى يخرج المسلمون على بصيرة، فخرج المسلمون ممثلين لأمر الله، ناصرين لرسوله ودينه، إلا أنه تخلف طائفتان: طائفة منافقة، وما أخزى المنافقين وأخذهم وأقعدهم عن الجهاد، فهؤلاء المنافقون قعدوا، ولو علم الله فيهم خيراً ما أقعدهم، ولكنه قيل: أقعدوا مع القاعدين، والطائفة الثانية: مؤمنة غلبها الكسل والتسويق حتى فات الأوان.

والثلاثة الذين خلفوا، أي أرجى أمرهم، وليس المعنى خلفوا عن الغزوة، فمعنى خلفوا: لم يبت النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- في أمرهم، بقوا في المدينة، وهم كعب بن مالك، وهلال بن أمية، ومرة بن الربيع، هؤلاء الثلاثة تخلفوا عن الغزوة لا نفاقاً ولا استكباراً، ولكن غلبهم التسويق، ورجع النبي ﷺ من تبوك ولم يلق عدواً، ثم جاء المددرون، وجاء المنافقون واعتذروا إلى النبي عليه الصلاة والسلام، وكان -صلوات الله وسلامه عليه- يأخذ الناس بظواهرهم، ويكل سرائرهم إلى خالقهم جل وعلا العالم بها، فكان المنافقون يأتون ويخلفون أنهم

(١) أخرجه البخاري: كتاب المغازي، باب حديث كعب بن مالك، رقم (٤٤١٨)، ومسلم: كتاب

التوبة، باب حديث توبة كعب بن مالك وصاحبيه، رقم (٢٧٦٩).

معدورون، فيستغفرو لهم ويتركهم، وفي ذلك يقول الله تعالى: ﴿سَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انْقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لِنُعْرِضُوا عَنْهُمْ فَأَعْرِضُوا عَنْهُمْ إِنَّهُمْ رَجِسٌ وَمَآؤُهُمْ جَهَنَّمُ جَزَاءُ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴿١٥﴾﴾ يَحْلِفُونَ لَكُمْ لِتَرْضُوا عَنْهُمْ فَإِنْ تَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَرْضَىٰ عَنِ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ ﴿التوبة: ٩٥-٩٦﴾، وقال تعالى: ﴿اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾ ﴿التوبة: ٨٠﴾.

المهم أن المنافقين اکتفوا بكون الرسول عليه الصلاة والسلام يأخذ بظواهرهم ويكل سرائرهم إلى الله، لكن كعب بن مالك رضي الله عنه وهو شاب جاء إلى النبي ﷺ وأخبره أنه تخلف بلا عذر، وأنه كان عنده راحلتان ولم يكن بأقوى منه في تلك الغزوة، لكن التسوية وقال: «والله لو جلست عند غيرك من أهل الدنيا، لرأيتني سأخرج من سخطه بعذر» لأن كعباً رضي الله عنه قد آتاه الله جدلاً وفصاحة يستطيع أن يدافع، لكن يقول: «ولقد أعطيت جدلاً، ولكني والله لقد علمت، لئن حدثتكَ اليوم حديث كذب ترضى به عني ليوشكن الله أن يسخطك علي» فانظر إلى الإيهان! أخبر النبي ﷺ بالصدق.

ثم قال له الرسول: «أما هذا، فقد صدق، فقم حتى يقضي الله فيك» يعني لم يعذره، ولم يلمه، فرجع، فلحقه رجال من قومه وقالوا: «والله ما علمناك أذنبت ذنباً قبل هذا، لقد عجزت في أن لا تكون اعتذرت إلى رسول الله ﷺ، بما اعتذر به إليه المخلفون، فقد كان كافيك ذنبك، استغفار رسول الله ﷺ لك»، لكن الرجل قد أراد الله به السعادة، فقال: «قلت لهم: هل لقي هذا معي من أحد؟ قالوا: نعم، لقيه معك رجلان، فالأ مثل ما قلت، فقيل لهما مثل ما قيل لك، قال قلت: من هما؟

قَالُوا: مُرَارَةُ بْنُ الرَّبِيعِ الْعَامِرِيُّ وَهَلَالُ بْنُ أُمَيَّةَ الْوَاقِفِيُّ، قَالَ: فَذَكَرُوا لِي رَجُلَيْنِ صَالِحَيْنِ قَدْ شَهِدَا بَدْرًا، فِيهِمَا أُسْوَةٌ، قَالَ: فَمَضَيْتُ حِينَ ذَكَرُوا هُمَا لِي».

فالذي حدث أن النبي ﷺ أمر الناس بهجرهم الثلاثة ألا يكلمهم أحد، حتى لو سلموا فلا يرد عليهم السلام، وأصبحوا كما قال الله عز وجل: ﴿ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ﴾. أي على سعتها ضاقت عليهم، ﴿وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنْفُسُهُمْ﴾ [التوبة: ١١٨]، فالإنسان هنا قد أنكر نفسه ولا يدري أفي بلده أم في غربة، وتعرفون أن الرجل إذا خرج وصار يسلم على الناس ولا يردون عليه السلام ماذا تكون حاله، فتضيق عليه الأمور.

يقول كعب: «فَكُنْتُ أَخْرُجُ فَأَشْهَدُ الصَّلَاةَ وَأَطُوفُ فِي الْأَسْوَاقِ وَلَا يُكَلِّمُنِي أَحَدٌ، وَآتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَسْلَمْتُ عَلَيْهِ، وَهُوَ فِي مَجْلِسِهِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَأَقُولُ فِي نَفْسِي: هَلْ حَرَّكَ شَفْتَيْهِ بَرْدَ السَّلَامِ، أَوْ لَا»، الرسول ﷺ أحسن الناس خلقًا يسلم عليه رجل من أصحابه أخبره بالصرامة والصدق ثم لا يدري أحرَّكَ شَفْتَيْهِ بَرْدَ السَّلَامِ أم لا.

ولما تمَّ لهم أربعون ليلةً أمرهم أن يعتزلوا نساءهم، يقول كعب: «إِذَا رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَأْتِينِي فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُكَ أَنْ تَعْتَزَلَ امْرَأَتَكَ». وهل أشدُّ على الإنسان من فراق زوجته! قال: «قَالَ: فَقُلْتُ: أُطَلِّقُهَا أَمْ مَاذَا أَفْعَلُ؟ قَالَ: لَا، بَلِ اعْتَزَلِيهَا».

ولو قال: طَلَّقْ لَطَلَّقْ بلا شك؛ لأنَّ الله ورسوله أحبُّ إليه من كلِّ شيءٍ.

فذهبتِ الزوجة إلى أهلها، وكما تعلمون أربعون ليلةً مضت وهم في حال

لا يعلمه إلا الله.

يقول كعب: «مَشَيْتُ حَتَّى تَسَوَّرْتُ جِدَارَ حَائِطِ أَبِي قَتَادَةَ، وَهُوَ ابْنُ عَمِّي، وَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَوَاللَّهِ مَا رَدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ». فهذا ابن عمه وأحب الناس إليه ولكنه لم يردَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ - اللهم ارض عن الصحابة - لأن النبي ﷺ أمر بهجره، ولا يمكن أن يعصي الصحابة رسول الله ﷺ ولو كان في أقرب الناس إليهم. فقال له: «يَا أَبَا قَتَادَةَ أَنْشُدْكَ بِاللَّهِ هَلْ تَعْلَمَنَّ أَنِّي أَحَبُّ إِلَيْكَ وَرَسُولُهُ؟». وهو سؤال شديد، فلم يقل أبو قتادة: لا ولا نعم؛ لأنه لو قال: لا أو نعم فقد تكلم. «قال: فَسَكَتَ، فَعُدْتُ فَنَاشِدْتُهُ، فَسَكَتَ، فَعُدْتُ فَنَاشِدْتُهُ، فَقَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ». وهذه الكلمة يقولها الإنسان وإن لم يخاطبه أحد، حتى وإن كان وحده يقول: الله ورسوله أعلم، فلو فكر في مسألة علمية وأشكلت عليه قال في نفسه: الله ورسوله أعلم.

فبكى كعب وانطلق يمشي في المدينة، وإذا بطامة كبرى ترد على كعب، الطامة الكبرى أن ملك غسان - وهم قبيلة مشهورة - كتب إلى كعب بن مالك: «أَمَا بَعْدُ، فَإِنَّهُ قَدْ بَلَّغْنَا أَنَّ صَاحِبَكَ قَدْ جَفَاكَ، وَلَمْ يَجْعَلْكَ اللَّهُ بِدَارِ هَوَانٍ وَلَا مَضِيعَةٍ، فَالْحَقُّ بِنَا نَوَاسِكَ».

ووالله إنها فتنة عظيمة، رجل مهجور لا يكلمه وحتى زوجته قد فارقتهُ يأتيه هذا الكتاب من ملك يقول: ائت إلينا وسوف نواسيك، لكن الرجل همته أعظم من هذا الكتاب، فسجره بالتنور، أي أحرقه بالتنور؛ لأنه يخشى أن تُحْدِثَ نَفْسُهُ يَوْمًا مِنَ الْأَيَّامِ أَنْ يَذْهَبَ إِلَى مَلِكِ غَسَّانَ وَيَقُولَ: هَذِهِ الْوَثِيقَةُ فَأَعْطِنِي مَلَكًا. أَحْرَقَهُ وَبَقِيَ عَلَى مَا هُوَ عَلَيْهِ، فَالرَّجُلُ تَابَ تَوْبَةً لَا إِشْكَالَ فِيهَا، وَصَاحِبَاهُ كَذَلِكَ تَابَا تَوْبَةً لَا إِشْكَالَ فِيهَا.

فَمَاذَا كَانَ بَعْدَ هَذِهِ التَّوْبَةِ النَّصُوحِ الصَّادِقَةِ؟ اسْتَمِعْ؛ أَنْزَلَ اللَّهُ تَارِيحًا لَهَا إِذَا قَرَأَ الْإِنْسَانُ مِنْهُ حَرْفًا فَلَهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ، اللَّهُ أَكْبَرُ! فَمَنْ الَّذِي تَارِيحُهُ إِذَا قُرِئَ يَكُونُ لِمَنْ قَرَأَهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ! فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِمْ آيَاتٍ يَقْرُؤُهَا الْمُصَلِّي وَمَنْ فِي الْمَسْجِدِ يَتَقَرَّبُ بِتَلَاوتِهَا:

قَالَ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ مِنْ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبَ فَرِيقٍ مِّنْهُمْ﴾ وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ بَعْضَ الصَّحَابَةِ أَرَادَ أَنْ يَبْقَى، لَكِنْ غَلَبَهُ الْإِيمَانُ وَخَرَجَ ﴿ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ إِنَّهُ بِهِمْ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة: ١١٧]. وَانْتَهتِ الْقِصَّةُ بِالنِّسْبَةِ لِلرَّسُولِ ﷺ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ.

وَجَاءَ بَعْدَهُ: ﴿وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خُلِفُوا حَتَّىٰ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنْفُسُهُمْ وَظَنُّوا أَنْ لَا مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ [التوبة: ١١٨].

وهذه الآية أكثر من الآية التي في النبي ﷺ وفي المهاجرين والأنصار.

فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِمْ هَذِهِ الْآيَةَ تُتْلَى إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، يَتْلُوهَا الْإِنْسَانُ فِي الصَّلَاةِ، وَأَنْتَ الْآنَ لَوْ قَرَأْتَ تَارِيخَ أَبِي بَكْرٍ فِي الصَّلَاةِ فَلَنْ تُثَابَ عَلَيْهِ، وَلَا تَارِيخَ عُمَرَ، وَلَا تَارِيخَ عَثْمَانَ، وَلَا تَارِيخَ عَلِيٍّ، وَهُمْ أَفْضَلُ مِنْ كَعْبٍ، لَكِنْ هَؤُلَاءِ مِنْ أَجْلِ صَدَقِهِمْ فِي التَّوْبَةِ أُثْبِتُوا بِهَذَا الثَّوَابِ الْعَظِيمِ: ﴿ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾.

ثم بعد ذلك أمر الناس أن يكونوا معهم في الصدق بعد قصصهم مباشرة:

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [التوبة: ١١٩].

فِيَا أُخِي، اصْدُقِ اللَّهَ فِي تَوْبَتِكَ يَرْفَعِ اللَّهُ لَكَ الذِّكْرَ، وَيُعْظِمَ لَكَ الْأَجْرَ، وَرُبَّمَا
تَكُونُ حَالُكَ بَعْدَ التَّوْبَةِ أَحْسَنَ مِنْ حَالِكَ بَعْدَ فِعْلِ الذَّنْبِ.

وَفَقَّنِي اللَّهُ وَإِيَّاكُمْ لِلتَّوْبَةِ النَّصُوحِ، وَتَابَ عَلَيْنَا وَعَلَيْكُمْ، وَتَوَلَّانَا وَإِيَّاكُمْ بِعِنَايَتِهِ،
وَأَحْسَنَ لَنَا وَلَكُمْ الْعَاقِبَةَ، وَثَبَّتْنَا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ.

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بِنِعْمَتِهِ تَتِمُّ الصَّالِحَاتُ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى
آلِهِ وَصَحْبِهِ.



شُرُوطُ التَّوْبَةِ

الحمدُ لله ربِّ العالمينَ، وأصلي وأسلمُ على نبينا محمدٍ خاتمِ النبيينَ، وإمامِ
المتقينَ، وعلى آله وأصحابِهِ وَمَنْ تبعَهُمْ بإحسانٍ إلى يومِ الدينِ، أما بعدُ:
فللتَّوْبَةِ شروطٌ كالآتي:

الشَّرْطُ الْأَوَّلُ: الإخْلَاصُ لله، فلا يَحْمِلُهُ على التَّوْبَةِ مُرَاءَةُ النَّاسِ أو مُحَابَاتُهُمْ،
أو ضَغْطُ المَجْتَمَعِ بِاللُّومِ وَالتَّوْبِيخِ، فلا بُدُّ أن يَكُونَ مُخْلِصًا لله تَعَالَى في تَوْبَتِهِ.
الشَّرْطُ الثَّانِي: النَّدَمُ، وَالنَّدَمُ أشْكَلُ على بعضِ العلماءِ، وقالوا: كَيْفَ نَشْرَطُ
لِلتَّوْبَةِ النَّدَمَ، وَالنَّدَمُ عِبَارَةٌ عَنِ انْفِعَالِ فِي النَّفْسِ، وَانْفِعَالٌ لَا يَسْتَطِيعُ الإِنْسَانُ
أنْ يَتَّصِفَ بِهِ، أو يَتَخَلَّى عَنْهُ، فلو غَضِبَ الإِنْسَانُ وَانْفَعَلَ، فَهَذَا لَيْسَ فِعْلاً وَلَكِنَّهُ
انْفِعَالٌ، وَانْفِعَالٌ لَا يَمْلِكُ الإِنْسَانُ أنْ يَضْبُطَهُ؛ لَا تَرَكَاً وَلَا فِعْلاً، فَكَيْفَ نَقُولُ:
إنَّ النَّدَمَ شَرْطٌ لِلتَّوْبَةِ، وَهُوَ شَرْطٌ مُسْتَحِيلٌ؟!

والجوابُ: إنَّ مَعْنَى النَّدَمِ هُنَا لَازِمُهُ، وَهُوَ أنْ يَحْزَنَ الإِنْسَانُ فِي نَفْسِهِ على
مَا فَعَلَ مِنَ الذَّنْبِ، فَيُحْدِثُ لَهُ انْقِبَاضًا، وَضِيقَ صَدْرٍ، وَكِرَاهَةً لِمَا وَقَعَ.

الشَّرْطُ الثَّلَاثُ: الإِقْلَاعُ عَنِ الذَّنْبِ، بِحَيْثُ يَقُومُ بِالوِاجِبِ إنْ كَانَ الذَّنْبُ
تَرَكَ وَاجِبٍ، وَيَتَجَنَّبُ المُحَرَّمَ إنْ كَانَ الذَّنْبُ فِعْلاً مُحَرِّمًا، وَإِذَا كَانَ الحَقُّ لِأَدَمِيٍّ
فَإِلْقِاعُهُ عَنْهُ بَرْدُ الحَقِّ لِأَدَمِيٍّ؛ إِمَّا بِاسْتِحْلَالِهِ مِنْهُ، أو بِالْمَعَاوِضَةِ عَنْهُ، أو بِتَمَكِينِهِ
مِنَ القِصَاصِ إنْ كَانَ قِصَاصًا، وَضِدُّ الإِقْلَاعِ الإِصْرَارُ، وَمِثَالُهُ لَوْ أنْ أَحَدًا قَالَ:

أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ، وَأَتُوبُ إِلَيْهِ، وَظَلَّ يُرَدِّدُ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ، وَلَكِنَّهُ يَقُولُ: أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ مِنْ أَكْلِ الرَّبَا، وَهُوَ فِي الْحَالِ ذَاتَهُ يَتَعَامَلُ بِالرَّبَا فَهَذَا لَا تَصَحُّ تَوْبَتُهُ؛ لِأَنَّهُ أَصْرٌّ وَلَمْ يُقْلِعْ.

أَيْضًا: إِنْسَانٌ تَابَ مِنَ الْغِيْبَةِ، ثُمَّ جَلَسَ هُوَ وَإِخْوَانُهُ وَجَعَلُوا يَعْتَابُونَ النَّاسَ، وَيَأْكُلُونَ لَحْمَ النَّاسِ، فَهَذَا أَيْضًا لَا تَصَحُّ تَوْبَتُهُ مِنَ الْغِيْبَةِ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يُقْلِعْ.

مِثَالٌ آخَرُ: رَجُلٌ قَالَ أَنَا أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مِنْ أَكْلِ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ، وَأَمْوَالِ النَّاسِ قَدْ مَلَأَتْ بَطْنَهُ، وَلَمْ يُجَاوِلْ أَنْ يَرُدَّهَا إِلَيْهِمْ، فَلَا تَصَحُّ تَوْبَتُهُ أَيْضًا؛ لِأَنَّهُ لَا بُدَّ أَنْ يُقْلِعَ عَنِ الذَّنْبِ حَتَّى تَصَحَّ تَوْبَتُهُ.

قَدْ يَقُولُ قَائِلٌ: كَيْفَ يَكُونُ الْإِقْلَاعُ عَنِ الذَّنْبِ إِنْ كَانَ الذَّنْبُ أَخَذَ مَالٍ؟

فَنَقُولُ: تَكُونُ تَوْبَتُهُ بَرْدُ الْمَالِ إِلَى صَاحِبِهِ، وَأَنْوَاعُ أَخْذِ الْمَالِ كَثِيرَةٌ؛ مِنْهَا السَّرْقَةُ - مِثَالًا - فَلَوْ سَرَقَ مَالَ شَخْصٍ ثُمَّ نَدِمَ، فَلَا تَصَحُّ تَوْبَتُهُ حَتَّى يَرُدَّ هَذَا الْمَالَ إِلَيْهِ، فَإِنْ كَانَ الَّذِي سَرَقَ مِنْهُ قَدْ مَاتَ، فَإِنَّهُ يَرُدُّ الْمَالَ إِلَى وَرَثَتِهِ، فَإِنْ كَانَ الَّذِي سَرَقَ مِنْهُ الْمَالَ قَدْ نَسِيَهُ، أَوْ لَا يَعْلَمُهُ، فَيَتَّصِدُقُ بِهِ عَنْهُ، وَاللَّهُ عَزَّجَلَّ يَعْلَمُهُ.

وَإِذَا كَانَ حَقُّ الْآدَمِيِّ لَيْسَ مَالًا، وَلَكِنَّهُ مَعْنَى، بِحَيْثُ يَكُونُ قَدْ قَذَفَهُ يَوْمًا مِنَ الْآيَامِ، فَقَالَ لَهُ: يَا زَانِي، أَوْ يَا لَوْطِي، أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، فَيَكُونُ الْإِقْلَاعُ عَنْ هَذَا الذَّنْبِ بَأَنْ يَذْهَبَ إِلَيْهِ وَيَسْتَحِلَّهُ، وَيَقُولُ: أَنَا قُلْتُ لَكَ كَذَا وَكَذَا، فَأَرْجُو أَنْ تُحِلِّلَنِي، فَإِذَا قَالَ: أَنَا لَا أُحِلِّلُكَ إِلَّا بِهَالٍ، فَلَهُ ذَلِكَ.

إِذَا كَانَ الْحَقُّ لِلْآدَمِيِّ غِيْبَةً، وَالْغِيْبَةُ: هِيَ ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ، سَوَاءً كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ أَمْ لَمْ يَكُنْ، فَإِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدْ اغْتَبْتَهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ مَا تَقُولُ فَهِيَ

غَيْبَةً وَبُهْتَانًا، وَالتَّحَلُّلُ مِنْ هَذَا الْحَقِّ أَنْ يَذْهَبَ إِلَيْهِ، وَيَقُولُ: إِنِّي قَدْ اغْتَبْتِكَ فِي الْمَجْلِسِ الْفُلَانِيِّ، فَأَرْجُو أَنْ تُحْلِلَنِي، وَلَكِنْ هَلْ يَفْعَلُ ذَلِكَ، سِوَاءَ كَانِ الَّذِي اغْتَابَهُ عَالِمًا بِغَيْبَتِهِ، أَمْ لَمْ يَعْلَمْ، أَوْ لَا يَفْعَلُهُ إِلَّا إِذَا كَانَ عَالِمًا؟

يَرَى بَعْضُ الْعُلَمَاءِ أَنَّهُ لَا بُدَّ أَنْ يَسْتَحِلَّهُ وَيُخْبِرُهُ بِهَا صَدْرَ مِنْهُ، سِوَاءَ كَانِ قَدْ عَلِمَ ذَلِكَ أَمْ لَمْ يَعْلَمْ.

وَيَقُولُ آخَرُونَ: إِذَا كَانَ لَمْ يَعْلَمْ، فَلَا حَاجَةَ إِلَى أَنْ يَذْهَبَ، وَيَقُولُ: إِنِّي قَدْ اغْتَبْتِكَ؛ لِأَنَّ هَذَا رُبَّمَا قَدْ يَحْصُلُ مِنْهُ رَدُّ فِعْلٍ، فَيَقُولُ: لَا أَسَاحِكُ، وَلَكِنْ إِذَا كَانَ لَمْ يَعْلَمْ، فَلَيْسَتْ غَفْرُ اللَّهِ لَهُ، وَيَذْكُرُهُ بِمَحَاسِنِهِ فِي الْمَجَالِسِ الَّتِي كَانَ يَغْتَابُ فِيهَا، وَيَكْفِي هَذَا؛ لِأَنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ.

الشَّرْطُ الرَّابِعُ: الْعَزْمُ عَلَى أَنْ لَا يَعُودَ، يَعْنِي: يَعْزِمُ بِقَلْبِهِ أَنَّهُ لَنْ يَعُودَ إِلَى هَذَا الذَّنْبِ.

وهنا مسألة: هل الشرط أن لا يعود، أم العزم أن لا يعود؟

فنقول الشرط: العزم على أن لا يعود، والفرق بين العبارتين كبير، فإذا قلنا: إن الشرط أن لا يعود، فيعني ذلك أنه لو عاد بطلت التوبة، وإذا قلنا: العزم على أن لا يعود، فيعني ذلك أنه لو عاد فالتوبة صحيحة، ولكن عودته إلى الذنب يحتاج إلى توبة جديدة، وهذا الأخير هو المراد: العزم على أن لا يعود، فإذا عزم أن لا يعود ثم عاد، فالتوبة الأولى لا تنتقض، وصحيحة، ولكن عليه أن يجدد التوبة للفعل الثاني.

فالعزمُ على أن لا يعودَ، معناه أن يعزمَ بقلبه أن لن يعودَ إلى الذنبِ مرّةً ثانيةً، فإن عادَ فالتوبةُ الأولى صحيحةٌ، وتلزمه توبةٌ جديدةٌ للذنبِ، فإذا تابَ وصحّتِ التوبةُ محي الذنبِ، فإن عادَ يحتاج إلى توبةٍ جديدةٍ، وكلما أذنبَ فليتبِ التوبةَ التي تجمَعُ الشروطَ المذكورةَ، ومن تابَ تابَ اللهُ عليه مهما عظمَ ذنبه.

الشرطُ الخامسُ: أن تكونَ التوبةُ في وقتِ قبولِ التوبةِ، ووقتِ قبولِ التوبةِ؛ نوعانٍ: خاصٌّ، وعامٌّ.

فالخاصُّ: حضورُ الأجلِ، فما كان قبلَ حضورِ الأجلِ فهو وقتُ قبولِ التوبةِ، وإذا حضرَ الأجلُ فلا توبةَ؛ لقولِ اللهِ تعالى: ﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي بُبْتُ أَنْتَنَ﴾ [النساء: ١٨]، فهؤلاءِ لا توبةَ لهم؛ لأنهم رأوا العذابَ.

وأما العامُّ: فهو طلوعُ الشمسِ من مغربها، فإنَّ الشمسَ تخرجُ من المشرقِ، وتغربُ من المغربِ، وإذا غربتِ استأذنتِ اللهَ عزَّ وجلَّ هل تخرجُ مرّةً ثانيةً أو لا، فإمّا أن يؤذنَ لها فتستمرُّ، وإمّا أن يُقالَ لها: ارجعي من حيثِ جئتِ، فترجعُ، وتخرجُ على الناسِ من المغربِ، فإذا رآها الناسُ آمنوا كلُّهم، لكنَّ الأمرَ كما قال اللهُ تعالى: ﴿لَا يَفْعُ نَفْسًا إِيْمَنُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا حَيْرًا﴾ [الأنعام: ١٥٨]، فالذي لم يؤمنْ إلا حينَ رأى الشمسَ طالعةً من مغربها، لا يُقبلُ إيمانه، والذي لم يتبْ إلا حينَ رأى الشمسَ طالعةً من مغربها، لا تُقبلُ توبتهُ.

إذنْ فليكنِ الإنسانُ على حذرٍ، ويجبُ عليه أن يُبادرَ بالتوبةِ؛ لأنه لا يدري متى يفجؤه الموتُ فلا تُقبلُ توبتهُ؛ ولهذا قال اللهُ عزَّ وجلَّ: ﴿وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا

أَيُّهُ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿ [النور: ٣١]، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ تَوُوبُوا إِلَى اللَّهِ»^(١)، فَالْوَجِبُ الْمَبَادَرَةُ بِالتَّوْبَةِ؛ حَتَّى لَا يَفْجُوكَ الْمَوْتُ.

وَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ يَتَهَاوَنُونَ فِي الْحُقُوقِ الْمَالِيَّةِ، فَيَطْلُبُ مِنْهُ مَا عَلَيْهِ مِنَ الدَّرَاهِمِ، وَيُمَاطِلُ وَيَقُولُ: غَدًا، أَوْ بَعْدَ غَدٍ، وَهَكَذَا، وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ»^(٢)، فَكُلُّ سَاعَةٍ، بَلْ كُلُّ دَقِيقَةٍ، بَلْ كُلُّ ثَانِيَةٍ، تَمْرُّ بِكَ وَأَنْتَ مُمَاطِلٌ فِي حَقِّ أَخِيكَ، فَإِنَّكَ تَزِدُّ ظُلْمًا، وَالظَّالِمُ لَا يُفْلِحُ، وَ«الظُّلْمُ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٣)، فَبَادِرْ بِأَدَاءِ الْحُقُوقِ مَا دُمْتَ قَادِرًا عَلَيْهَا، وَلَا تَتَأَخَّرْ.



(١) أخرجه مسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب استحباب الاستغفار والاستكثار منه، رقم (٢٧٠٢).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الحوالات، باب في الحوالة، وهل يرجع في الحوالة، رقم (٢٢٨٧)، ومسلم: كتاب المساقاة، باب تحريم مطل الغني وصحة الحوالة واستحباب قبولها إذا أحيل على ملي، رقم (١٥٦٤).

(٣) أخرجه البخاري: كتاب المظالم، باب الظلم ظلمات يوم القيامة، رقم (٢٣١٥)، ومسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظلم، رقم (٢٥٧٨).

كلمة في اغتنام الأوقات

الحمد لله رب العالمين، وأصلي وأسلم على نبينا محمد خاتم النبيين، وإمام المتقين، وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد:

فإن في مرور الليالي والأيام عبرة لمن اعتبر، فقبل شهر يترقب المسلم الوصول إلى رمضان، وقبل أكثر من ذلك كان يستبعد أن يدرك شهر رمضان، والآن وقد أدركناه والله الحمد، فإن علينا أن نعتبر كيف تمر هذه الدنيا بهذه السرعة، ولنعبر بها بقي ما مضى، فإن ما بقي سوف يمر سريعاً كما مضى، كما قال الله تبارك وتعالى: ﴿كَانَتْهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَهَا لَمْ يَلْبَثُوا إِلَّا عَشِيَّةً أَوْ ضُحَاهَا﴾ [النازعات: ٤٦].

وهذا الاعتبار ينبغي أن يؤتي ثماره، وذلك بانتهاز الفرصة ما دُمننا في زمن المهلة، وانتهاز الفرصة يكون بالأناقة دقيقة ولا لحظة، إلا ونحن محاسبون أنفسنا عليها، لننظر ماذا أودعنا في هذه اللحظة، أو في هذه الدقيقة، أو في هذه الساعة.

ومن العجب أن الكثيرين يبخلون بأموالهم، ولا يخرجون فلساً واحداً منها إلا وقد عرفوا موقعه، أما الزمان الذي هو أغلى من الأموال فإننا نجازف به، ونمضي الأوقات الكثيرة في غير ما يرضي الله سبحانه وتعالى.

يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿حَقِّقْ إِذَا جَاءَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ رَبِّ ارْجِعُونِ ۗ لَعَلِّي أَعْمَلُ صَالِحًا فِيمَا تَرَكْتُ﴾ [المؤمنون: ٩٩-١٠٠]، لم يقل لعلِّي أبنِي القصور، أو لعلِّي أركب

المرآكب الفاخرة، أو لعلِّي أتمتع بالنساء، أو لعلِّي أتمتع بالبنين، ولكنه يقول: ﴿لَعَلِّي أَعْمَلُ صَالِحًا فِيمَا تَرَكْتُ﴾ [المؤمنون: ١٠٠].

وهذا الذي يتمناه أو يترجأه من حصره الموت هو حاصل لكل واحد منّا، كما جاء في الحديث: «مَا مِنْ أَحَدٍ يَمُوتُ إِلَّا نَدِمَ»، قالوا: وَمَا نَدَامَتْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «إِنْ كَانَ مُحْسِنًا نَدِمَ أَنْ لَا يَكُونَ أَزْدَادًا، وَإِنْ كَانَ مُسِيئًا نَدِمَ أَنْ لَا يَكُونَ نَزَعًا»^(١)، فالله الله أيها الإخوة في انتهاز الفرص، فرص العمر حتى لا تضيع سُدَى.

وليعلم أن الموفق المتبته الكيس هو الذي يجعل من عاداته عبادات، وأن الغافل المهمل المفرط هو الذي تنقلب عاداته عادات، فكثير من الناس يقوم من فراشه، فيتوضأ ويصلي ويرجع إلى بيته، وإذا جاء الوقت الثاني قام فتوضأ وصلّى وأكل، فيفعل هذا على وجه العادة؛ لأنه نشأ في بيئة هذا شأنها، فكان في هذا الشأن غافلاً عن الإخلاص لله في عباداته، غافلاً عن امثال أمر الله عز وجل فيما أمر به.

الكل منا إذا أحدث قام يتوضأ، ولا يمكن أن يصلي بلا وضوء، ولكن غالبنا قد أضع الامثال لأمر الله في هذا الشأن، فحين يتوضأ لا يشعر أنه يمثل أمر الله في قوله: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَرُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ

(١) أخرجه الترمذي: كتاب الزهد، بعد باب ما جاء في ذهاب البصر، رقم (٢٤٠٣) وقال: هذا حديث إنها نعرفه من هذا الوجه، ويحيى بن عبيد الله قد تكلم فيه شعبة.

عَلَيْكُمْ مِّنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿المائدة: ٦﴾.

والموفق من يجعل من عاداته عباداتٍ، فالعادات التي يعتادها يمكن أن يجعلها عباداتٍ يتقرب بها إلى الله، فمثلاً إذا أكل أو شرب فإنه سيُسمي الله عند أول الأكل، وسيحمد الله عند آخره، مصداقاً لقوله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَيَرْضَى عَنِ الْعَبْدِ أَنْ يَأْكُلَ الْأَكْلَةَ، أَوْ يَشْرَبَ الشَّرْبَةَ، فَيَحْمَدُهُ عَلَيْهَا»^(١)، فإذا أكل أو شرب جعل هذا الأكل أو الشرب عبادةً، امتثالاً لقوله تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ [الأعراف: ٣١]، يشعر وهو يأكل أو يشرب أنه يحفظ بذلك صحته ويحمي جسده من الهلاك؛ امتثالاً لقول الله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [النساء: ٢٩].

يأكل ويشرب وهو يشعر أنه يتمتع بنعم المنعم، وهو جوادٌ يجب أن يتمتع الناس بنعمه، ويرضى ذلك منهم، فالإنسان الموفق هو الذي يجعل من عاداته عباداتٍ، والإنسان الغافل تكون العبادات في حقه عاداتٍ، فكل عبادةٍ نقوم بها امتثالاً لأمر الله، واتباعاً لرسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم.



(١) أخرجه مسلم: كتاب الذكر والدعاء، باب استحباب حمد الله تعالى بعد الأكل والشرب، رقم (٢٧٣٤).

التَّفَكُّرُ فِي نِعَمِ اللَّهِ الْكَوْنِيَّةِ

الحمدُ لله ربِّ العالمينَ، وأصلي وأسلمُ على نبيِّنا محمدٍ خاتمِ النبيينَ، وإمامِ
المتقينَ، وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسانٍ إلى يومِ الدينَ، أما بعدُ:

أولاً: التَّفَكُّرُ فِي الشَّمْسِ:

فإنَّ الإنسانَ إذا تَفَكَّرَ فِي هَذَا الْكَوْنِ، فِي مَلَكُوتِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ كَمَا
أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى، ﴿أَوَلَمْ يَنْظُرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [الأعراف: ١٨٥]، هذه
الشَّمْسُ الْعَظِيمَةُ الْمُضِيئَةُ السَّرَاحُ الْوَهَّاجُ، الَّتِي تَخْتَرُقُ حَرَارَتَهَا هَذِهِ الْمَسَافَاتِ الْعَظِيمَةَ
الْبَعِيدَةَ، حَتَّى تَصِلَ إِلَى الْأَرْضِ، هَذِهِ الشَّمْسُ الْكَبِيرَةُ الْحَجْمِ الَّتِي تَتَوَهَّجُ نَارًا
فَالَّذِي خَلَقَهَا هُوَ اللَّهُ، لَوْ أَنَّ الْخَلْقَ كُلَّهُمْ أَرَادُوا أَنْ يَصْنَعُوا وَاحِدًا مِنَ الْمِليُونِ مِنْهَا
مَا اسْتَطَاعُوا إِلَى ذَلِكَ سَبِيلًا.

هَذِهِ الشَّمْسُ فِي سَيْرِهَا وَانْتِظَامِهَا، مِنْ حِينَ خَلَقَهَا اللَّهُ إِلَى أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ تَعَالَى
بِخَرَابِ الْعَالَمِ، وَهِيَ عَلَى سَيْرِهَا لَا تَتَقَدَّمُ وَلَا تَتَأَخَّرُ، وَلَا تَرْتَفِعُ وَلَا تَنْزُلُ بَلْ تَسِيرُ
بِانْتِظَامٍ، اجْعَلْ لَكَ عِلْمًا كُلَّ يَوْمٍ عِنْدَ طُلُوعِهَا وَعِنْدَ غُرُوبِهَا، تَجِدُ كَيْفَ تَتَحَرَّكُ هَذِهِ
الشَّمْسُ تَحْرُكًا مَتَزَانًا كُلَّ يَوْمٍ لَهَا مَغِيبٌ، كُلُّ يَوْمٍ لَهَا مَشْرِقٌ؛ وَلِهَذَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِي
الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ: ﴿فَلَا أُقِيمُ رَبِّ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ﴾ [المعارج: ٤٠].

وَأُثِبَتِ الْعُلَمَاءُ أَنَّ الشَّمْسَ لَا يُمَكَّنُ أَنْ تَخْرُجَ فِي الْيَوْمِ الثَّانِي، مِنَ الْمَكَانِ الَّذِي
خَرَجَتْ مِنْهُ فِي الْيَوْمِ الْمَاضِي، بَلْ لَا بُدَّ أَنْ تَتَزَحَّجَ، لَكِنَّ هَذَا التَّزَحُّجَ لَا يَشْعُرُ بِهِ

أحد؛ ولهذا يقول النَّاسُ عِنْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ: الشَّمْسُ وَاقِفَةٌ، وَهِيَ لَا تَقِفُ أَبَدًا، سِيرَهَا عِنْدَ الطُّلُوعِ، وَعِنْدَ الغُرُوبِ، وَعِنْدَ الاستِواءِ وَاحِدٌ، لَكِنْ إِذَا كَانَتْ فَوْقَ الرُّؤُوسِ فَإِنَّ الْإِنْسَانَ لَا يَحْسُ بِسِيرِهَا، وَلهَذَا يَظُنُّ بَعْضُ النَّاسِ أَنَّهَا وَقَفَتْ وَلَيْسَتْ كَذَلِكَ^(١).

ثَانِيًا: التَّفَكُّرُ فِي الْقَمَرِ:

القمرُ قَدَرَهُ اللهُ مَنْزَلًا، كُلُّ لَيْلَةٍ لَهُ مَنْزَلَةٌ، يَدُورُ عَلَى مَنْزَلِ الشَّمْسِ الْحَوْلِيَّةِ فِي شَهْرٍ وَاحِدٍ، فَالشَّمْسُ تَدُورُ فِي مَنْزَلِ الْقَمَرِ الثَّمَانِيَةِ وَالْعَشْرِينَ تَدُورُ عَلَيْهَا فِي سَنَةٍ كَامِلَةٍ، وَالْقَمَرُ يَدُورُ عَلَيْهَا فِي شَهْرٍ وَاحِدٍ، ثُمَّ يَقْدُرُ اللهُ عَزَّجَلَّ ذَلِكَ: ﴿وَالْقَمَرَ قَدَرْنَاهُ مَنْزِلًا حَتَّىٰ عَادَ كَالْعُرْجُونِ الْقَدِيمِ﴾ [يس: ٣٩]، وَالْعُرْجُونُ الْقَدِيمُ: هُوَ عُرْجُونُ النَّخْلِ الْقَدِيمِ الْمُنْحَنِي يَكُونُ مِثْلَ السِّيفِ مُنْحَنِيًّا بَعْدَ أَنْ كَانَ مُمْتَلِئًا نُورًا يَعُودُ حَتَّىٰ يُصْبِحَ. قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: وَهَذَا مَضْرِبُ الْمَثَلِ لِحَيَاةِ الْإِنْسَانِ، أَوَّلُ مَا يَنْشَأُ الْإِنْسَانُ يَكُونُ ضَعِيفًا فِي عَقْلِهِ، وَفِي سَمْعِهِ وَفِي بَصَرِهِ وَفِي إِدْرَاكِهِ، وَفِي قُوَاهُ الْبَدَنِيَّةِ، ثُمَّ يَنْمُو شَيْئًا فَشَيْئًا إِلَى الْغَايَةِ، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ يَأْخُذُ بِالنَّقْصِ حَتَّىٰ يَتَّهِيَ، وَهَكَذَا الْقَمَرُ الَّذِي خَلَقَهُ هُوَ اللهُ، وَالَّذِي وَضَعَهُ فِي مَسَارِهِ هُوَ اللهُ، وَالَّذِي قَدَرَهُ مَنْزَلًا هُوَ اللهُ^(٢).

ثَالِثًا: التَّفَكُّرُ فِي النُّجُومِ:

هَذِهِ النُّجُومُ الْعَالِيَةُ الرَّفِيعَةُ تَخْتَرِقُ الْجُودَّ، حَتَّىٰ يَصِلَ ضَوْءُهَا إِلَى الْأَرْضِ مَعَ بَعْدِهَا، حَتَّىٰ إِنَّ عُلَمَاءَ الْفَلَكِ يَقُولُونَ: إِنَّكَ تَجِدُ نَجْمَيْنِ مُتَقَارِبَيْنِ، لَكِنَّهُمَا مُتَقَارِبَانِ

(١) جامع البيان، للطبري (٢٨٣/٢٣).

(٢) تفسير ابن كثير (٥٧٧/٦).

فِي رَأْيِ الْعَيْنِ، لَكِنْ بَيْنَ كُلِّ نَجْمٍ وَالْآخَرِ مِثْلُ مَا بَيْنَ الْأَرْضِ وَالنَّجْمِ، وَهَذَا مُشَاهِدٌ عَلَى الطَّبِيعَةِ، وَمَعَ ذَلِكَ نَجَدُ أَمْتَهُمَا يَسِيرَانِ وَلَا يَفْتَرِقَانِ مَعَ بُعْدِ مَا بَيْنَهُمَا مِنَ الْمَسَافَةِ، وَفَرَقْدُ الثَّنَاءِ لَا يَفْتَرِقُ الْفَرَقْدَانِ، وَالْفَرَقْدَانِ، اللَّذَانِ هُمَا طَرَفُ الصُّغْرَى، إِذَا رَأَيْتَهُمَا تَقُولُ: هَذَا فِي حِذَاءِ الْآخَرِ، وَفِي وَزْنِهِ لَكِنْ بَيْنَهُمَا فَرْقٌ، وَمَعَ ذَلِكَ لَا يَخْتَلِفُ سَيْرُهُمَا، دَائِمًا اقْتِرَانَهُمَا وَاحِدًا، وَهَذَا صَنَعُ اللَّهِ الَّذِي أَتَقَنَّ كُلَّ شَيْءٍ.

رَابِعًا: التَّفَكُّرُ فِي الْإِنْسَانِ:

يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَفِي أَنْفُسِكُمْ أَفَلَا تُبْصِرُونَ﴾ [الذاريات: ٢١]، فَهَذَا الْهَوَاءُ يُخْرَجُ مِنَ الرَّئِثَةِ، ثُمَّ يَمُرُّ بِجَانِبِ مَنْ الْحَلِيقِ أَوْ اللَّسَانِ، أَوْ اللَّثَّةِ، فَإِذَا مَرَّ بِهَذَا الْجَانِبِ صَارَ أَلْفًا، وَإِذَا مَرَّ بِالثَّانِي صَارَ بَاءً، وَإِذَا مَرَّ بِالثَّلَاثِ صَارَ حَاءً، وَهَكَذَا بَقِيَةُ حُرُوفِ الْهَجَاءِ الثَّمَانِيَةِ وَالْعَشْرِينَ حَرْفًا، فَالْهَوَاءُ وَاحِدٌ وَمُخْرَجُهُ وَاحِدٌ، لَكِنْ يَمُرُّ عَلَى جَانِبِ مَنْ الْفَمِ أَوْ الْحَلِيقِ أَوْ اللَّسَانِ، فَيَكُونُ حَرْفًا، وَعَلَى جَانِبِ آخَرَ يَكُونُ حَرْفًا آخَرَ، وَبِسَهُولَةٍ وَبِدُونِ مَشَقَّةٍ وَبِدُونِ عَمَلِ آلَاتٍ، فَالَّذِي خَلَقَ هَذَا هُوَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

ثُمَّ هَذَا الطَّعَامُ الَّذِي يَنْزِلُ إِلَى الْمَعْدَةِ، لَا يَنْزِلُ ثُمَّ يَنْحَدِرُ إِلَى أَسْفَلٍ، بَلْ فِيهِ مَعَامِلٌ مُتَنَوِّعَةٌ، كُلُّ مَعْمَلٍ يَفْرُزُ شَيْئًا خَاصًّا بِهِ، حَتَّى يَصْلَحَ الطَّعَامُ، وَيَتَحَوَّلَ إِلَى دَمٍ وَإِلَى غِذَاءٍ.

يَقُولُ بَعْضُ عُلَمَاءِ التَّشْرِيحِ: إِنَّ أَكْبَرَ مَعْمَلٍ فِي الدُّنْيَا هُوَ جَسَدُ الْإِنْسَانِ، مُتَنَوِّعٌ مُخْتَلَفٌ وَالَّذِي خَلَقَ هَذَا هُوَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَفِي الْأَرْضِ آيَاتٌ لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [٢٠] وَفِي أَنْفُسِكُمْ أَفَلَا تُبْصِرُونَ﴾ [الذاريات: ٢٠-٢١]، فَإِذَا تَفَكَّرَ الْإِنْسَانُ فِي هَذِهِ الْمَخْلُوقَاتِ الْعَظِيمَةِ تَعَجَّبَ مِنْ صَنَعِ اللَّهِ.

ثُمَّ نَأْتِي إِلَى الرُّوحِ الَّتِي بَيْنَ جَنْبَيْ الْإِنْسَانِ، فَإِنْ كَانَتْ فِي الْجَسَدِ صَارَ حَيًّا سَوِيًّا، وَإِذَا فَارَقَتْ الْجَسَدَ صَارَ جَثَّةً وَجِيْفَةً، هَذِهِ الرُّوحُ لَا يَعْلَمُ عَنْهَا أَحَدٌ عِلْمًا، إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ اللَّهِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ﴾، فَالْجَوَابُ: ﴿قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٨٥].

أَيُّ هَلْ تَعَلَّمْتُمْ جَمِيعَ الْعُلُومِ، وَلَمْ يَبْقَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْعُلُومِ إِلَّا عِلْمُ الرُّوحِ، فَهِنَاكَ عُلُومٌ كَثِيرَةٌ فَاتَّكُمُ، فَكَيْفَ تَسْأَلُونَ عَنِ الرُّوحِ، فَالرُّوحُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ؛ وَلِهَذَا هِيَ مُخَالِفَةٌ لِجَمِيعِ الْعُنَاصِرِ، فَلَا هِيَ مِنْ طِينٍ، وَلَا مِنْ حَدِيدٍ، وَلَا مِنْ ذَهَبٍ، وَلَا مِنْ فِضَّةٍ، وَلَوْ كُوتَتْ مِنْ عُنَاصِرِ الْجَسَدِ لَأَمَكَّنَ الْوَصُولُ إِلَى فَهْمِ حَقِيقَتِهَا.

هَذِهِ الرُّوحُ يَأْتِي بِهَا الْمَلَكُ حِينَمَا يَكُونُ الْإِنْسَانُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ، بَعْدَ أَنْ يَمْضِي عَلَيْهِ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ، فَأَوَّلُ مَا يَكُونُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ نُطْفَةٌ، يَقْدِفُهَا الرَّجُلُ فِي رَحِمِ الْمَرْأَةِ، ثُمَّ تُلْقَحُ بِهَا الْبُؤْيُضَةُ الَّتِي فِي الرَّحِمِ، ثُمَّ تَبْقَى هَكَذَا إِلَى أَرْبَعِينَ يَوْمًا، وَهِيَ تَتَغَيَّرُ تَغْيِيرًا يَسِيرًا فِي هَذِهِ الْمُدَّةِ، ثُمَّ تَكُونُ عَلَقَةً أَيْ دُودَةً مِنَ الدَّمِ، لِمُدَّةِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، وَهِيَ تَتَكَوَّنُ تَكُونًا يَسِيرًا، ثُمَّ تَغْلُظُ شَيْئًا فَشَيْئًا إِلَى أَنْ يَتِمَّ لَهَا ثَمَانُونَ يَوْمًا.

فَإِذَا تَمَّتْ ثَمَانِينَ يَوْمًا أَصْبَحَتْ مُضْغَةً -قِطْعَةً لَحْمٍ-، فَتَكُونُ مُضْغَةً أَرْبَعِينَ يَوْمًا بَعْدَ الثَّمَانِينَ يَوْمًا، هَذِهِ الْمَضْغَةُ ذَكَرَ اللَّهُ فِي الْقُرْآنِ أَنَّهَا مُخَلَّقَةٌ وَغَيْرُ مُخَلَّقَةٍ، فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ غَيْرُ مُخَلَّقَةٍ، وَفِي النَّهَائِيَةِ تَكُونُ مُخَلَّقَةً.

وَهَذَا أَمْرٌ مُشَاهِدٌ فَقَدْ تَرَى حَمَلًا سَاقِطًا مِثْلَ الْإِصْبَعِ، وَلَكِنَّ كُلَّ أَعْضَائِهِ مَوْجُودَةٌ، فَتَجِدُ شَيْئًا بَارِزًا مِثْلَ الْعَيْنَيْنِ، وَبَقِيَّةُ الْأَعْضَاءِ خَفِيَّةٌ، فَالْيَدَانِ وَالرِّجْلَانِ عِبَارَةٌ عَنْ خُطُوطِ سُودَاءَ، قَبْلَ أَنْ يَنْفَصَلَ بَعْضُهَا عَنْ بَعْضٍ، فَسُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ، فَهَذَا الْجَنِينُ الَّذِي يَخْلُقُهُ فِي بَطْنِ الْأُمِّ خَلْقًا مِنْ بَعْدِ خَلْقِ هُوَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

ولو اجتمع العالم أن يضعوا جنيناً واحداً ما استطاعوا إلى ذلك سبيلاً، بل قد قال الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ ضُرْبَ مَثَلٍ فَاَسْتَمِعُوا لَهُ إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَنْ يَخْلُقُوا ذُبَابًا وَلَوْ اجْتَمَعُوا لَهُ﴾ [الحج: ٧٣]، ذبابٌ من أهون الأشياء، ولو اجتمع كل معبودٍ من دُونِ اللَّهِ، كالرُّؤساءِ وَالْعُظَمَاءِ وَالْأَصْنَامِ وَغَيْرِ الْأَصْنَامِ، كُلِّ شَيْءٍ، ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَنْ يَخْلُقُوا ذُبَابًا وَلَوْ اجْتَمَعُوا لَهُ﴾، تحدُّ، هذا تحدُّ في الأمرِ القدريِّ الكونيِّ، وهناك تحدُّ في الأمرِ الشرعيِّ، وهو قوله تعالى: ﴿قُلْ لَنْ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ﴾ [الإسراء: ٨٨].

فأتمل هذا الجنين في بطن الأم، ووجهه إلى ظهر أمه، وظهره إلى بطن أمه، والحكمة في هذا الوضع أن يصير ظهر أمه حمايةً له، فكان الظهر من جهة البطن، والوجه من جهة الظهر.

فإذا أراد الله إخراج هذا الجنين، فلا بد أن ينقلب حتى يكون رأسه هو للأسفل، وهذا هو الطلق الذي يصيب المرأة من أجل تحول الجنين إلى أن يكون رأسه للأسفل ويخرج الرأس أولاً، حتى ينسل الجنين من مخرجه.

ولو كان العكس أن يخرج الرجلان أولاً فلا يمكن، فقد تتعلق اليدان ولا تخرج، ويتمزق الجنين، فالله سبحانه وتعالى له في كل شيء آية تدل على أنه واحد، فالإنسان يجب عليه أن يتفكر في هذه المخلوقات، من الذي خلقها، ومن الذي أودع فيها ما تهندي به إلى مصالحتها.

خامساً: التَّفَكُّرُ فِي النَّمْلِ:

النَّمْلُ مِنْ أَدَكَى الْحَشْرَاتِ، ذَكَرَهُ اللَّهُ فِي قِصَّةِ سُلَيْمَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَتَلَخَّصُ الْقِصَّةُ أَنَّهُ لَمَّا أَتَى إِلَى وَادِي النَّمْلِ، أَيْ قَرِيَةِ النَّمْلِ وَجُمُوعِ النَّمْلِ، قَامَتْ وَاحِدَةٌ مِنْهُنَّ خَطِيْبَةً، فَقَالَتْ: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّمْلُ أَدْخُلُوا مَسَكِنَكُمْ﴾ [النمل: ١٨]، ﴿يَتَأْتِيهَا النَّمْلُ﴾ كَأَنَّهَا تَرْفَعُ صَوْتَهَا تُنَادِيهِمْ نِدَاءَ الْبَعِيدِ، ﴿يَتَأْتِيهَا النَّمْلُ أَدْخُلُوا مَسَكِنَكُمْ﴾، وَهَذَا إِرْشَادٌ وَأَمْرٌ، ﴿لَا يَحِطُّ بِكُمْ سُلَيْمَانُ وَجُنُودُهُ﴾، فَهَذَا إِنْذَارٌ ﴿وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ﴾، وَهَذَا عِتْدَارٌ لِسُلَيْمَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَجُنُودِهِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَشْعُرُ بِالنَّمْلِ، فَتَأَمَّلْ: أَمْرٌ وَتَعْلِيمٌ وَاعْتِدَارٌ.

وَالنَّمْلُ مِنْ أَدَكَى الْحَشْرَاتِ فِي جَمْعِ الْقُوْتِ، فَهِيَ تَجْمَعُ الْقُوْتَ مِنْ حَبِّ السَّنَابِلِ، وَمِنْ أَزْهَارِ الْأَعْشَابِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ، فَالنَّمْلَةُ فِي أَيَّامِ الصَّيْفِ تَدْخُرُ قُوْتَهَا فِي جُحُورِهَا، وَلَكِنْ لَا تَدْخُرُ الْحَبَّ كَمَا هُوَ، بَلْ تَقْطَعُ رُؤُوسَهُ؛ لِئَلَّا يَنْبَتُ؛ لِأَنَّهُ لَوْ نَبَتَ لَفَسَدَ، وَإِذَا جَاءَ الْمَطْرُ وَابْتَلَّ هَذَا الْحَبُّ الَّذِي وَضَعْتَهُ فِي الْجُحُورِ، فَإِنَّهَا لَا تُبْقِيهِ يَأْكُلُهُ الْعَفْنُ وَالرَّائِحَةُ، بَلْ تَنْشُرُهُ خَارِجَ جُحْرِهَا حَتَّى يَبْسُ مِنَ الشَّمْسِ وَالرِّيحِ، ثُمَّ تُدْخِلُهُ مَرَّةً ثَانِيَةً إِلَى الْجُحْرِ.

وَذَكَرَ ابْنُ الْقَيْمِ رَحِمَهُ اللَّهُ قِصَّةً فِي كِتَابِ (مِفْتَاحِ دَارِ السَّعَادَةِ): أَنَّ رَجُلًا وَضَعَ طَعَامًا لِذَرَّةٍ وَهِيَ صَغَارُ النَّمْلِ، فَجَاءَتْ إِلَيْهِ وَلَكِنَّهَا عَجَزَتْ أَنْ تَحْمِلَهُ؛ لِأَنَّهُ كَبِيرٌ، فَذَهَبَتْ إِلَى أَخَوَاتِهَا وَدَعَتْهُنَّ فَجِئْنَ، فَلَمَّا أَقْبَلْنَ عَلَى هَذَا الطَّعَامِ نَزَعَهُ الرَّجُلُ مِنَ الْأَرْضِ، فَبَحِثَتْ عَنْهُ وَبَحِثَ أَخَوَاتُهَا فَلَمْ يَجِدُوهُ، فَرَجَعْنَ إِلَى بُيُوتِهِنَّ إِلَّا هَذِهِ النَّمْلَةُ ظَلَّتْ تَبْحِثُ أَيْنَ ذَهَبَ الطَّعَامُ، يَقُولُ الرَّجُلُ: فَوَضَعْتُ الطَّعْمَ لَهَا مَرَّةً ثَانِيَةً، فَلَمَّا

تَيْقَنَتْ أَنَّ هَذَا هُوَ الطَّعَامُ ذَهَبَتْ وَنَادَتْ صَاحِبَاتِهَا فَجِئْنَ، فَلَمَّا أَقْبَلْنَ عَلَى الطَّعْمِ نَزَعَهُ الرَّجُلُ، وَلَمَّا وَصَلَ النَّمْلُ بَحَثَ فَلَمْ يَجِدْ شَيْئًا، فَرَجَعَ إِلَى الْبَيْوتِ.

فَرَجَعَ النَّمْلُ وَفِي نَفْسِهِ غَضَبٌ، وَبَقِيَتْ هِيَ تَبْحَثُ، يَقُولُ الرَّجُلُ: فَوَضَعْتُ الطَّعْمَ لَهَا فَذَهَبَتْ إِلَى صَاحِبَاتِهَا، وَاسْتَصْرَخْتَهُنَّ فَجِئْنَ فَلَمَّا أَقْبَلْنَ نَزَعَ الرَّجُلُ الطَّعَامَ، فَيَقُولُ: فَبَدَأَ يَبْحَثُ عَنْهُ مَا وَجَدْنَاهُ فَاجْتَمَعْنَ عَلَيْهَا وَقَطَّعْنَهَا إِرْبًا إِرْبًا، سُبْحَانَ اللَّهِ غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهَا، فَعَرَضَتْ هَذَا عَلَى شَيْخِنَا شَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ، فَقَالَ: حَتَّى الْحَشْرَاتِ تَكَرَّرَهُ الْكَذَّابُ؛ لِأَنَّهُمْ قَالُوا: هَذِهِ كَذِبَتْ عَلَيْنَا ثَلَاثَ مَرَاتٍ تَسْتَصْرِخُ بِنَا وَمَعَ ذَلِكَ لَا نَجِدُ شَيْئًا^(١).

فَالْحَاصِلُ أَنَّ هَذِهِ الْمَخْلُوقَاتِ إِذَا تَأَمَّلَهَا الْإِنْسَانُ وَجَدَهَا تَدُلُّ عَلَى الْبَارِي عَزَّجَلَّ دَلَالَةً وَاضِحَةً، فَالْإِنْسَانُ الْعَاقِلُ إِذَا تَدَبَّرَ فِي الْكُونِ، عَلِمَ أَنَّ لِهَذَا الْكُونِ مُدَبِّرًا حَكِيمًا جَلَّ وَعَلَا، وَأَنَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى قَدْ أَتَقَنَ كُلَّ شَيْءٍ صَنَعَهُ، ﴿صُنِعَ اللَّهُ الَّذِي أَنْقَنَ كُلَّ شَيْءٍ إِنَّهُ خَيْرٌ بِمَا تَفْعَلُونَ﴾ [النمل: ٨٨].

سَادِسًا: التَّفَكُّرُ فِي آيَاتِ اللَّهِ:

أَمَّا التَّفَكُّرُ فِي الشَّرَائِعِ وَالْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ فَحَدِّثْ وَلَا حَرَجَ، لَكِنَّهَا تَحْتَاجُ إِلَى عِلْمٍ وَفَهْمٍ، فَإِذَا تَأَمَّلَ الْإِنْسَانُ الْقُرْآنَ وَالسُّنَّةَ، وَكَيْفَ يَجَادِلُ أَهْلَ الْبَاطِلِ، وَكَيْفَ يُحَقِّقُ الْحَقَّ، عَرَفَ أَنَّهُ كَلَامُ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَأَنَّهُ لَنْ يَسْتَطِيعَ أَحَدٌ مِنَ الْبَشَرِ أَنْ يَأْتِيَ بِهِ، لَكِنَّ هَذَا يَحْتَاجُ إِلَى أَنْ يَمُنَّ اللَّهُ عَلَى الْإِنْسَانِ بِفَهْمِهِ، وَبِمَعْرِفَةِ أَسْرَارِ الشَّرِيعَةِ، وَكَيْفَ تَجْمَعُ بَيْنَ الْمُؤْتَلِفِينَ، وَتَفْرُقَ بَيْنَ الْمُخْتَلِفِينَ.

(١) مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة، لابن القيم (١/٢٤٣).

فَعَلَى طَلَبَةِ الْعِلْمِ تَدَبَّرَ مَا فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، حَتَّى يَفْهَمُوا هَذِهِ الشَّرِيعَةَ الْعَظِيمَةَ، الَّتِي لَنْ يَسْتَطِيعَ أَحَدٌ أَنْ يَأْتِيَ بِمِثْلِهَا، وَإِذَا تَأَمَّلَهَا الْإِنْسَانُ عَرَفَ أَنَّهُ لَا يُمَكِّنُ أَنْ تَأْتِيَ قَوَانِينُ الْبَشَرِ مَهْمَا بَلَّغُوا مِنَ الذِّكَاةِ بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ، وَفَضَلَ اللَّهُ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ.

سَأَلَ أَبُو جُحَيْفَةَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ لَهُ: هَلْ عَهَدَ إِلَيْكُمْ رَسُولُ اللَّهِ

ﷺ بِشَيْءٍ؟

سَأَلَهُ لِأَنَّ الرَّافِضَةَ يَدَّعُونَ أَنَّ الرَّسُولَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَوْصَى إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي

طَالِبٍ بِوَصَايَا لَمْ يُوصَهَا لِأَحَدٍ؟

فَقَالَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لَا وَالَّذِي فَتَقَّ الْحَبَّةَ، وَبَرًّا النَّسَمَةَ مَا أَعْلَمُهُ

إِلَّا فَهَمًّا يُعْطِيهِ اللَّهُ رَجُلًا فِي الْقُرْآنِ، وَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ قُلْتُ: وَمَا فِي الصَّحِيفَةِ؟

قَالَ: «الْعَقْلُ، وَفَكَأكَ الْأَسِيرِ، وَأَنْ لَا يُقْتَلَ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ»^(١)، الْعَقْلُ مَعْنَاهَا الدِّيَّةُ،

فَالشَّاهِدُ مِنْ هَذَا قَوْلُهُ «فَهَمًّا يُعْطِيهِ اللَّهُ رَجُلًا فِي الْقُرْآنِ».

وَمِنْ غَرَائِبِ الْفَهْمِ: أَنَّ بَعْضَ الْعُلَمَاءِ اسْتَدَلَّ بِأَنَّ أَقْلَ الْحَمَلِ سِتَّةَ أَشْهُرٍ،

فَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَحَمْلُهُ، وَفِصْلُهُ، ثَلَاثُونَ شَهْرًا﴾ [الأحاف: ١٥].

وَقَوْلُهُ: ﴿وَفِصْلُهُ، فِي عَامَيْنِ﴾ [لقمان: ١٤].

دَلَّتِ الْآيَاتَانِ عَلَى أَنَّ أَقْلَ الْحَمَلِ سِتَّةَ أَشْهُرٍ، فَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَفِصْلُهُ، فِي عَامَيْنِ﴾،

فَالْعَامَانِ أَرْبَعَةٌ وَعِشْرُونَ شَهْرًا، وَقَوْلُهُ: ﴿وَحَمْلُهُ، وَفِصْلُهُ، ثَلَاثُونَ شَهْرًا﴾ فَصَارَ أَقْلُ

(١) أخرجه البخاري: كتاب الجهاد والسير، باب فكاك الأسير فيه، رقم (٢٨٣٦).

الحمل، ستة أشهر، فهذا من الفهم الذي يعطيه الله تعالى من شاء من عباده^(١).
 ذَكَرَ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ إِدْرِيسَ الشَّافِعِيَّ رَحِمَهُ اللهُ وَهُوَ شَيْخُ الإِمَامِ أَحْمَدَ، وَكَانَ يُثْنِي
 عَلَيْهِ كَثِيرًا عِنْدَ أَهْلِهِ، فَنَزَلَ الشَّافِعِيُّ ضَيْفًا عَلَى الإِمَامِ أَحْمَدَ فِي لَيْلَةٍ مِنَ اللَّيَالِي، وَحَدَّثَ
 مِنَ الإِمَامِ الشَّافِعِيِّ ثَلَاثَ مَوَاقِفٍ أَثَارَتْ دَهْشَةَ أَصْحَابِ الْبَيْتِ:
 الْمَوْقِفُ الْأَوَّلُ: قُدِّمَ إِلَى الشَّافِعِيِّ الْعِشَاءَ، فَأَكَلَ الْعِشَاءَ كُلَّهُ، فَتَعَجَّبَ أَهْلُ
 الْبَيْتِ كَيْفَ يَأْكُلُ الإِمَامُ الشَّافِعِيُّ الْعِشَاءَ كُلَّهُ، وَالسُّنَّةُ أَنَّ الْإِنْسَانَ لَا يَزِيدُ عَلَى ثُلْثِ
 الْبَطْنِ.

الْمَوْقِفُ الثَّانِي: أَنَّ الشَّافِعِيَّ رَحِمَهُ اللهُ لَمْ يَقُمْ يَتَهَجَّدُ مِنَ اللَّيْلِ، وَالَّذِي يَتَبَادَرُ إِلَى
 الذَّهْنِ أَنَّ الإِمَامَ الشَّافِعِيَّ مِنْ أَهْلِ التَّهَجُّدِ، فَهُوَ عَالِمٌ دِينٍ، وَذُو عِبَادَةٍ.
 الْمَوْقِفُ الثَّلَاثُ: لَمَّا أُذِّنَ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ، خَرَجَ الإِمَامُ الشَّافِعِيُّ وَلَمْ يَطْلُبْ مَاءً
 يَتَوَضَّأُ بِهِ، فَخَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَهَلْ نَامَ فِي فِرَاشِهِ إِلَى الصُّبْحِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ، وَالنَّوْمُ
 الْعَمِيقُ يُبْطِلُ الْوُضُوءَ.

فَلَمَّا أَصْبَحَ أَهْلُ الإِمَامِ أَحْمَدَ قَالُوا لَهُ: كَيْفَ تَقُولُ فِي الإِمَامِ الشَّافِعِيِّ: كَيْتَ
 وَكَيْتَ وَهَذِهِ حَالُهُ؟

فَقَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ: أَنَا آتِيكُمْ بِالْحَبْرِ، فَأَعْلَمَ الشَّافِعِيُّ بِهَذِهِ الْمَوَاقِفِ الثَّلَاثِ،
 فَقَالَ الشَّافِعِيُّ:

أَمَّا الطَّعَامُ فَلَا أَجْدُ فِي هَذِهِ الْمَدِينَةِ طَعَامًا أَحَلَّ مِنْ طَعَامِ الإِمَامِ أَحْمَدَ، فَأَرَدْتُ
 أَنْ أَمْلَأَ بَطْنِي مِنْهُ، وَلَا بَأْسَ أَنْ يَمْلَأَ الْإِنْسَانُ بَطْنَهُ أَحْيَانًا، فَأَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ سَقَاهُ

(١) أحكام القرآن للجصاص (٣/٤٥٨).

النبي ﷺ اللَّبَنَ وَقَالَ: «اشرب اشرب» حَتَّى قَالَ: لَا أَجِدُ لَهُ مَسَارًا مَا فِي بَطْنِي^(١).
وَأَمَّا أَنِّي لَمْ أَقْمِ أَتَهَجَّدُ فَلَأَنِّي أَتَأَمَّلُ فِي عِلْمِ السُّنَّةِ، وَطَلَبِ الْعِلْمِ أَفْضَلَ مِنْ
التَّهَجُّدِ.

وَأَمَّا الْوُضُوءُ فَإِنِّي لَمْ أَنْمِ حَتَّى أَحْتَاجَ إِلَى الْوُضُوءِ؛ لِأَنَّهُ كَانَ يُفَكِّرُ فِي هَذَا
الْحَدِيثِ.

فَطَلَبُ الْعِلْمِ أَفْضَلُ مِنَ التَّهَجُّدِ، قَالَ: أَتَأَمَّلُ قَوْلَ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ:
«يَا أَبَا عُمَيْرٍ، مَا فَعَلَ النُّعَيْرُ»^(٢)، وَأَبُو عُمَيْرٍ طِفْلٌ صَغِيرٌ فِي الْمَدِينَةِ، وَمَعَهُ نُعَيْرٌ وَهُوَ
طَائِرٌ صَغِيرٌ يُشْبِهُ الْعُصْفُورَ، وَكَانَ يَلْعَبُ بِهِ أَبُو عُمَيْرٍ، فَمَاتَ النُّعَيْرُ فَحَزَنَ، فَكَانَ
الرَّسُولُ يَمْرُحُ مَعَ هَذَا الصَّبِيِّ يَقُولُ: «يَا أَبَا عُمَيْرٍ، مَا فَعَلَ النُّعَيْرُ»، فَاتَأَمَّلُ فِي هَذَا
الْحَدِيثِ فَأَخَذْتُ مِنْهُ فَوَائِدَ عَظِيمَةً، بَعْضُهُمْ قَالَ: إِنَّهُ أَخَذَ مِنْهُ أَلْفِي فَائِدَةٍ مِنْ هَذَا
الْحَدِيثِ، لَكِنْ طَبَعًا إِذَا ذَكَرَ فَائِدَةً أَتَى لَهَا بِشَاهِدٍ مِنَ الْحَدِيثِ، أَوْ مِنَ الْقُرْآنِ، وَأَخَذَ
مِنَ الشَّاهِدِ فَوَائِدَ فَتَكَثَّرَ الْفَوَائِدُ.

فَمِنْ فَوَائِدِ هَذَا الْحَدِيثِ:

أَوَّلًا: جَوَازُ لَعِبِ الصَّبِيَّانِ بِالطُّيُورِ، فَيَلْعَبُ بِالْعُصْفُورِ بِشَرَطِ الْأَلَا يُؤْذِيهِ.
ثَانِيًا: فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى جَوَازِ تَكْنِيَةِ الصَّغِيرِ وَإِنْ لَمْ يُوَلِّدْ لَهُ، نُكْنِيهِ يَا أَبَا فَلَانٍ وَإِنْ
كَانَ صَغِيرًا.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب كيف كان عيش النبي ﷺ وأصحابه، وتخليهم من الدنيا،
رقم (٦٤٥٢)

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الأدب، باب الانبساط إلى الناس، رقم (٥٦٩١)، ومسلم: كتاب الآداب،
باب استحباب تحنيك المولود عند ولادته، رقم (٤٠١٠).

ثالثاً: فيه أيضاً دليلٌ على حسنِ خلقِ الرَّسولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَأَنَّهُ يَتَوَاضَعُ حَتَّى لِلصَّبِيَانِ، وَكَانَ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - يَتَوَاضَعُ لِلصَّبِيَانِ حَتَّى إِذَا مَرَّ بِهِمْ سَلَّمَ عَلَيْهِمْ، عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، نَسَأُ اللهُ تَعَالَى أَنْ يَجْعَلَنَا جَمِيعًا مِنْ أَتْبَاعِهِ مِنْ يُحْشَرُونَ فِي زُمْرَتِهِ إِنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.

والمقصود من هذه الكلمة: أن المؤمن لا تضيع عليه فرصة من عمره إلا اكتسب فيها خيراً، وإن لم يكن ذلك إلا في التفكير في صنع الله عز وجل وفي شرعه، فإنه يحصل من ذلك على خيرٍ كثيرٍ.



الدعوة إلى الله

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله، نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَتُوبُ إِلَيْهِ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مِنْ يَهْدِيهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضِلِّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ، وَسَلِّمْ تَسْلِيمًا، أَمَا بَعْدُ:

نِعْمَةُ الْإِسْلَامِ:

فَإِنَّ مِنْ أَكْبَرِ مَا أَنْعَمَ اللَّهُ بِهِ عَلَيْنَا نِعْمَةَ الْإِسْلَامِ، الَّتِي بَعَثَ اللَّهُ بِهَا مُحَمَّدًا خَاتَمَ الرُّسُلِ ﷺ، وَالَّتِي أَضَلَّ اللَّهُ عَنْهَا كَثِيرًا مِنْ خَلْقِهِ، وَهَدَانَا لَهَا وَاللَّهُ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ، فَعَلِينَا أَنْ نَشْكُرَ اللَّهَ عَلَى هَذِهِ النُّعْمَةِ، عَلَيْنَا أَنْ نَعْتَرِفَ بِهَا فِي قُلُوبِنَا، وَأَنْ نَنْطِقَ بِهَا فِي أَلْسِنَتِنَا، وَأَنْ نُثْنِيَ عَلَى اللَّهِ بِهَا فِي جَوَارِحِنَا، فنقومُ بطاعةِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ.

وهذا هو حَقِيقَةُ الشُّكْرِ؛ أَنْ يَعْتَرِفَ الْإِنْسَانُ لِلَّهِ تَعَالَى بِالنُّعْمَةِ فِي قَلْبِهِ، وَأَنْ يَتَحَدَّثَ بِهَا فِي لِسَانِهِ، لَا افْتِخَارًا وَعُلُوًّا عَلَى غَيْرِهِ؛ وَلَكِنْ إِظْهَارًا لِلنُّعْمَةِ الَّتِي عَزَّوَجَلَّ، ثُمَّ عَلَيْنَا بَعْدَ ذَلِكَ أَيْضًا أَنْ نَطَبِّقَهَا بِالْفِعْلِ؛ فنقومُ بما أَوْجَبَهُ اللَّهُ عَلَيْنَا مِنَ الطَّاعَاتِ، وَاجْتِنَابِ الْمَعَاصِي، هَذَا هُوَ حَقِيقَةُ شُكْرِ نِعْمَةِ الْإِسْلَامِ، أَمَا مَا عَدَا ذَلِكَ فَإِنَّهُ لَيْسَ بِشُكْرٍ.

وإننا إذا تأملنا أحوال العالم الإسلامي اليوم، وجدنا أنهم لم يقوموا بشكر هذه النعمة؛ فأكثرهم لم يعترف بدين الإسلام، ولم يعترف بنعمة الإسلام، ولم يرفع بها رأساً، ولم يرى بمخالفاتها بأساً، فكثير من المسلمين اليوم يقولون: إنهم مسلمون بالسنتهم، ولكنهم لا يحققون ذلك بأعمالهم، ولا يقومون بها أو جب الله عليهم من الأمر المعروف، والنهي عن المنكر، وإصلاح أنفسهم، وإصلاح أهلهم، وإصلاح مجتمعاتهم، ولكنهم عن هذا كله غافلون.

إن هذه الغفلة الموجودة في المسلمين اليوم هي التي أوجبت أن يتسلط عليهم الأعداء من كل جانب، وهي التي أوجبت أن يكون بأسهم بينهم شديداً، وهي التي أوجبت أن يكون كل إنسان لا يعنى إلا بنفسه، وهو عما سواه معرض، وهي التي أوجبت للمسلمين فسوة القلوب اليوم، وهي التي أوجبت أن يفر المرء من أخيه، وأمه وأبيه؛ بحيث لا يوقر الصغير كبيراً، ولا يرحم الكبير صغيراً.

إن نعمة الإسلام كغيرها من النعم، إذا لم يقم الإنسان بشكرها؛ وذلك بالقيام بما فرض الله تعالى عليه؛ فإنها ستزول عن المسلمين، قال الله عز وجل: ﴿وَإِن تَتَوَلَّوْا يَسْتَبَدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَلَكُمْ﴾ [محمد: ٣٨].

إننا نعلم أنه يوجد في مجتمعاتنا من لا يقيمون الصلاة، ولا يؤتون الزكاة، ولا يصومون شهر رمضان، ولا يحجون البيت إلا عن طريق نزهة أو رياء، إننا نعلم أنه يوجد في بعض البلاد الإسلامية، من يتهاكم بالإسلام، ومن يستهزئ بالإسلام، ومن يستخر بالمسلمين، من يرى أن الإسلام دين رجعية، وأنه هو الذي أوجب للمسلمين التأخر.

حتى إننا نَسْمَعُ من الناسِ من يَقُولُ: إنكم تقولون إن المسلمِينَ إذا أقاموا الصلاة، وآتوا الزكاة، وأمروا بالمعروف، ونهوا عن المنكر، فإن الله تعالى ينصرهم، ولكن ماذا تفعل هذه الأمور مع القنابل الهيدروجينية، والقنابل الذرية، وغير ذلك من المدمرات، يقولون هكذا وهم في الحقيقة قد طبع الله على قلوبهم، فإن الله عز وجل، لما قال في كتابه: ﴿وَلْيَنْصُرَكَ اللَّهُ مِنْ يَنْصُرُهُ ۗ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾ (٤٠) الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ ﴿[الحج: ٤٠-٤١] ختم الآية بقوله: ﴿وَاللَّهُ عَزِيزٌ الْأَمُورِ﴾ [الحج: ٤١].

فعاقة الأمور لله عز وجل، فإن الله تعالى يُقَدِّرُ مِنْ أسبابِ النَّصْرِ مَا لَا يَخْطُرُ بِبَالِ أَحَدٍ؛ لأنه تعالى هو الذي بيده ملكوت السموات والأرض، وكلنا يقرأ قول الله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَابِ الْفِيلِ ﴿١﴾ أَلَمْ يَجْعَلْ كَيْدَهُمْ فِي تَضَلِيلٍ ﴿٢﴾ وَأَرْسَلَ عَلَيْهِمْ طَيْرًا أَبَابِيلَ ﴿٣﴾ تَرْمِيهِمْ بِحِجَارَةٍ مِنْ سِجِّيلٍ ﴿٤﴾ فَجَعَلَهُمْ كَعَصْفٍ مَأْكُولٍ﴾ [الفيل: ١-٥].

أبرهة ملك اليمن الذي جاء بجنوده، وبفيله العظيم جاء ليهدم بيت الله عز وجل، ولكن الله تعالى حمى بيته منه؛ لأنه سبحانه وتعالى بيده ملكوت السموات والأرض، فما استطاع هؤلاء أن يصلوا إلى البيت، وما استطاعت قريش أيضا أن تزود عن البيت، ولكن الله تبارك وتعالى بقدرته أرسل عليهم طيرا أبابيل، ترميهم بحجارة من سجيل، فجعلهم كعصف مأكول.

كلنا يعرف أن فرعون وجنوده الذي تولى بركنه، وقوي بجنده وجيشه، وكان يقول لقومه: ﴿الَيْسَ لِي مُلْكُ مِصْرَ وَهَذِهِ الْأَنْهَارُ تَجْرِي مِنْ تَحْتِي ۗ أَفَلَا تُبْصِرُونَ﴾ (٥١)

أَمْرًا خَيْرٌ مِّنْ هَذَا الَّذِي هُوَ مَهِينٌ وَلَا يَكَادُ يُبِينُ ﴿ [الزخرف: ٥١-٥٢]، كُنَّا يَعْلَمُ ذَلِكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ، وَأَنَّ هَذَا الرَّجُلَ الْمُتَكَبِّرَ الْعَالِيَّ عَلَى عِبَادِ اللَّهِ، وَعَلَى اللَّهِ عَزَّجَلَّ، أَهْلَكَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِمِثْلِ مَا كَانَ يَفْتَخِرُ بِهِ، لَقَدْ كَانَ يَفْتَخِرُ بِالْأَنْهَارِ الَّتِي تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِ، وَأَهْلَكَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِجِنْسِهَا، أَهْلَكَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِالْغَرَقِ.

فَخَرَجَ هُوَ وَجُنُودُهُ فَاتَّبَعُوا مُوسَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَجُنَدَ اللَّهِ عَزَّجَلَّ، فَاتَّبَعُوهُمْ مُشْرِفِينَ: ﴿ فَلَمَّا تَرَاءَ الْجَمْعَانِ قَالَ أَصْحَابُ مُوسَى إِنَّا لَمُدْرِكُونَ ﴾ [الشعراء: ٦١]، الْبَحْرُ أَمَامَنَا، وَفِرْعَوْنُ وَجُنُودُهُ خَلْفَنَا، فَإِنَّا مُدْرِكُونَ وَهَالِكُونَ، فَقَالَ مُوسَى قَوْلَ الْمُطْمَئِنِّ بِاللَّهِ، الْوَائِقِ بَوَعْدِهِ: ﴿ قَالَ كَلَّا إِنَّ مَعِيَ رَبِّي سَيَهْدِينِ ﴾ [الشعراء: ٦٢].

فَأَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى إِلَيْهِ أَنْ اضْرِبْ بِعَصَاكَ الْبَحْرَ، فَضْرَبَ الْبَحْرَ فَانْفَلَقَ فَكَانَ كُلُّ فِرْقٍ كَالطَّوْدِ الْعَظِيمِ، كُلُّ طَائِفَةٍ مِنْهُ كَالْجَبَلِ الْعَظِيمِ، وَصَارَتِ الطُّرُقُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا مُوسَى وَقَوْمُهُ؛ صَارَتْ يَبَسًا كَأَنَّ لَمْ يَكُنْ بِهَا مَاءٌ مِنْ قَبْلُ، وَفَعَلَ اللَّهُ تَعَالَى كُلَّ ذَلِكَ فِي لَحْظَةٍ: ﴿ صَنَعَ اللَّهُ الَّذِي أَنْفَنَ كُلَّ شَيْءٍ إِنَّهُ خَيْرٌ بِمَا تَفْعَلُونَ ﴾ [النمل: ٨٨].

وَلَمَّا تَكَامَلَ مُوسَى وَقَوْمُهُ، وَدَخَلَ فِرْعَوْنُ وَقَوْمُهُ مِتْكَالِينَ فِي أَعْمَاقِ الْبَحْرِ أُوحِيَ اللَّهُ إِلَى الْبَحْرِ فَانْفَلَقَ، وَلَوْ ذَهَبْنَا نَتَّبِعُ نَصْرَ اللَّهِ عَزَّجَلَّ لَجُنْدِهِ، وَهَزِيمَتَهُ لَعُدُّوهُ وَحَرْبَهُ لَطَالَ بِنَا الْكَلَامُ، وَلَكِنَّا نَقْتَصِرُ عَلَى ذَلِكَ.

وَأَوْجِهْ نَصِيحَتِي إِلَى الْمُسْلِمِينَ جَمِيعًا: أَنْ أَقْبِلُوا إِلَى الْإِسْلَامِ، صَحِّحُوا عَقَائِدَكُمْ، صَحِّحُوا أَقْوَالَكُمْ، صَحِّحُوا أَفْعَالَكُمْ، إِنَّ كِتَابَ اللَّهِ تَعَالَى بَيْنَ أَيْدِيكُمْ، وَإِنْ سُنَّةَ رَسُولِهِ ﷺ مَحْفُوظَةٌ وَلِلَّهِ الْحَمْدُ، مَدُونَةٌ فِي الْكُتُبِ، قَدْ بَيَّنَّ هَزِيلُهَا مِنْ صَحِيحِهَا، وَقَدْ بَانَ لِلْمُسْلِمِينَ جَمِيعًا، فَهَلِّمُوا إِلَى الْإِسْلَامِ مِنْ جَدِيدٍ أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ، وَثِقُوا بِوَعْدِ اللَّهِ.

فَوَاللَّهِ لَتُنصَرْنَ إِنْ نَصَرْتُمْ اللَّهَ عَزَّوَجَلَّ، أَمَا إِنْ خَدَلْتُمْ اللَّهَ؛ وَذَلِكَ بِخُدْلَانِ دِينِهِ،
وَبِمَا أَمَرَكُم بِهِ فَإِنَّكُمْ لَنْ يَعْباَ اللَّهُ بِكُمْ، وَإِنَّكُمْ أضعفُ أهلِ الأرضِ مادَّةً.

فإذا لم تتقوا بالإيمان، ولم تتقوا بطاعة الله، ولم تقتدوا بسلفكم، الذين
قال فيهم مالك رحمه الله: «إِنَّهُ لَنْ يُصْلِحَ آخِرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ، إِلَّا مَا صُلِحَ بِهِ أَوْلُهَا»^(١). إذا
لم ترجعوا إلى دينكم رُجوعاً حقيقياً بالقول المصدقِ بالفعل، لا بالقول الهراء؛ الذي
لا يصدقُ الفعل، ولا تشهد له الجوارح، إنكم إذا لم ترجعوا إلى الله رُجوعاً حقيقياً
بشبابكم وشيوخكم، بذكوركم وإناثكم، فإنكم لن تفلحوا، ولن تُعجزوا الله عزَّوجلَّ.

وإن أهل الكفر، وإن أهل الإلحاد أقوى منكم عدَّةً، وأكثر منكم عدداً، ولن
تستطيعوا أبداً أن تغلبوهم، ولن تستطيعوا أبداً أن تظهروا عليهم إلا إذا تمسكتم
بدين الله عزَّوجلَّ، ورجعتم إليه من جديد.

ولو أننا ذهبنا نضرب الأمثال بمن دمرهم الله عزَّوجلَّ لإعراضهم عن دينه من
حولنا، ومن هم بعيدون عنها لذهب بنا المقام بعيداً، ولكن الشواهد مسموعة
لديكم في الإذاعات، مقروءة في الصحف، معلومة بالألسن.

وأسأل الله تعالى لنا جميعاً أن يردنا إلى دينه رداً جميلاً، وأن يحقق لنا معرفة دينه،
والعمل به، وأن نكون كأسلافنا الذين كانوا إذا تعلموا عشر آيات من القرآن لم
يتجاوزوها حتى يتعلموها وما فيها من العلم والعمل، قالوا: فتعلمنا القرآن والعلم
والعمل جميعاً^(٢).

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٣٩٦/٢٧)، وإغاثة اللهفان (٢٠٠/١).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (١١٧/٦)، رقم (٢٩٩٢٩).

كمال الدين وشموله :

أرسل الله تعالى نبيه ﷺ بالهدى ودين الحق، فبلغ الرسالة وأدى الأمانة، ونصح الأمة وجاهد في الله حق جهاده حتى أتاه اليقين، وترك أُمَّتَهُ على محجة بيضاء، ليُلبسها كنهارها لا يزيغ عنها إلا هالك، حتى قال أبو ذرٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «لَقَدْ تَرَكْنَا مُحَمَّدًا ﷺ، وَمَا يُرْكُ طَائِرٌ جَنَاحِيهِ فِي السَّمَاءِ إِلَّا أَذْكَرْنَا مِنْهُ عِلْمًا»^(١).

وقال رجلٌ من المشركين لسلمان الفارسي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: قَدْ عَلَّمَكُم نَبِيُّكُمْ ﷺ كُلَّ شَيْءٍ حَتَّى الحِرَاءَةَ - حَتَّى آدَابِ الحِرَاءَةِ، أَي: آدَابِ قِضَاءِ الإِنْسَانِ حَاجَتَهُ - قَالَ: فَقَالَ: أَجَلٌ «لَقَدْ نَهَانَا أَنْ نَسْتَقْبِلَ القِبْلَةَ لِغَائِطٍ، أَوْ بَوْلٍ، أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِالْيَمِينِ، أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِأَقْلٍ مِنْ ثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ، أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِرَجِيعٍ أَوْ بِعَظْمٍ»^(٢).

وإنك لترى هذا القرآن العظيم قد بين الله فيه أصول الدين وفروعه، وبين التوحيد بجميع أنواعه، وبين حتى آداب المجالس والاستئذان: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قِيلَ لَكُمْ تَفَسَّحُوا فِي الْمَجَالِسِ فَأَفْسَحُوا يَفْسَحَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ [المجادلة: ١١]، ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ (٣٧) فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فِيهَا أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّى يُؤْذَنَ لَكُمْ وَإِنْ قِيلَ لَكُمْ ارْجِعُوا فَارْجِعُوا هُوَ أَزْكَى لَكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴿ [النور: ٢٧-٢٨].

حتى آداب اللباس، قال تعالى: ﴿وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ الَّتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَنْ يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ﴾ [النور: ٦٠]، وقال تعالى:

(١) أخرجه أحمد (٥/١٥٣، رقم ٢١٦٨٩).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب الطهارة، باب الاستطابة، رقم (٢٦٢).

﴿يَتَأْتِيهَا النَّجِيُّ قُلٌّ لِّأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلْبَابِهِنَّ ذَلِكَ آدَاتُ أَنْ يُعْرِفْنَ فَلَا يُؤْذِينَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٩]، وقال تعالى: ﴿وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ﴾ [النور: ٣١]، وقال تعالى: ﴿وَلَيْسَ إِلْرِبَان تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَى وَأَتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا﴾ [البقرة: ١٨٩].

إلى غير ذلك من الآيات الكثيرة التي يتبين بها أن هذا الدين شامل كامل لا يحتاج إلى زيادة، كما أنه لا يجوز فيه النقص، ولهذا قال الله تعالى في هذا القرآن: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَبْيِينًا لِكُلِّ شَيْءٍ﴾ [النحل: ٨٩]، تبيان لكل شيء، ما من شيء يحتاج الناس إليه في معاشهم ومعادهم إلا بينه الله تعالى في كتابه.

وبعض الناس يفسر قول الله تعالى: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمٌّ أَمْثَلِكُمْ مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ نُرِّئُ إِلَى رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ﴾ [الأنعام: ٣٨] يفسر قوله: ﴿مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ﴾ أي: في القرآن، والصواب: أن المراد بالكتاب هنا اللوح المحفوظ، وأما القرآن فإن الله تعالى وصفه بأبلغ من النفي، وهو قوله: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَبْيِينًا لِكُلِّ شَيْءٍ﴾ [النحل: ٨٩]، فهذا أبلغ وأبين من قوله: ﴿مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٣٨].

فإن قيل: إنا لا نجد عدد ركعات الصلوات الخمس في القرآن، فكيف يستقيم ذلك والله يقول: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَبْيِينًا لِكُلِّ شَيْءٍ﴾ [النحل: ٨٩]؟

فالجواب على ذلك: أن الله تعالى بين لنا في كتابه أنه يجب علينا أن نأخذ بما قاله الرسول ﷺ وبما دللنا عليه، ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠]، وفي القرآن أيضًا: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولَ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧]، فما بينته السنة

فإنَّ القرآنَ قد دَلَّ عليه؛ لأنَّ السُّنَّةَ أَحَدُ قِسْمَي الوَحْيِ الذي أَنْزَلَهُ اللهُ عَلَى رَسولِهِ، وَعَلِمَهُ إِياهُ كما قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَأَنْزَلَ اللهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾ [النساء: ١١٣].

وعلى هذا: فما جاء في السُّنَّةِ فَقَدْ جاء في كتابِ اللهِ عَزَّجَلَّ، ويُذَكَّرُ أن بعضَ أهلِ العِلْمِ كان في مطعَمٍ في إحدَى البلادِ الكافِرَةِ، في فرنسَا وكان إلى جانبِهِ رجلٌ من النَّصارَى، والنصارَى تعلمونَ عداوتهم للمُسلمين ولالإسلام، فقالَ هذا النَّصارِيُّ لهذا العالمِ: إن كتابكم يذكُرُ أنه تبيَّنَ لكلِّ شيءٍ، وإن بينَ أيدينا الآنَ طعامًا، فأينَ يوجدُ في كتابِ اللهِ كَيْفِيَّةُ صُنْعِ هذا الطعامِ؟

فهذه مشكلةٌ، إذ لو كانَ القرآنُ يُعَلِّمنا كيفَ نطبخُ وكيف نُوقِدُ على القِدْرِ، وما أشبه ذلكَ لأصبحَ مجلدات لا يسعُها شيءٌ، لكن هذا العالمُ الملهَمَ قال: إنَّ القرآنَ عَلَّمنا كيفَ نَصنَعُ هذا الطعامَ، فتعجَّبَ ذلكَ النَّصارِيُّ أين ذلكَ في القرآنِ؟ فدعا هذا الرَّجُلُ العالمَ صاحبَ المطعَمِ وقالَ له: كيفَ تَصنَعُ طعامَكَ هذا؟ فقال: أصنَعُهُ بطريقةٍ كذا وكذا، وأخبرَهُ كيفَ يصنَعُهُ، فقال: هكذا عَلَّمنا القرآنُ. هكذا عَلَّمكم القرآنُ؟! أينَ تعلِّمُ القرآنُ في هذا؟ قال: إن اللهَ يقولُ: ﴿فَسْتَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣]، وذكُرْ كلَّ شيءٍ بحسبِهِ، فعِلْمُ الشريعةِ أهلُ الذِّكْرِ فيه العلماءُ، وعِلْمُ صنعةِ الطعامِ أهلُ الذِّكْرِ فيه الطَّبَّاحونَ.

هذا إن قلنا إن لفظ (الذِّكْرِ) تشملُ في عُمومِها اللَّفْظِيَّ هذا وهذا، وإن قلنا إنَّها تختصُّ بأهلِ الذِّكْرِ، أي: بأهلِ القرآنِ؛ لأنَّ الذِّكْرَ هو القرآنُ كما قالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤]، وقالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّهُ لَذِكْرٌ لَكَ وَلِقَوْمِكَ وَسَوْفَ تُسْتَلُونَ﴾ [الزخرف: ٤٤].

فإذا قلنا: إن الذِّكْرَ في قوله: ﴿فَنَسَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ﴾ يعني: القرآنَ فَإِنَّ تَضْمُنَهُ للطبخ يكون بطريق القياس، وهو ما يُسَمَّى عند بعض العلماءِ بالعمومِ المعنويِّ.

فالرَّسُولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ تُوفِّيَ وما تَرَكَ شيئًا مِنَ الدِّينِ الذي يَتَعَبَّدُ الإنسانُ به لِرَبِّهِ لم يُبَيِّنْهُ، بل بَيَّنَّ كُلَّ الدِّينِ إما بقوله، وإما بفعله، وإما بإقراره، إما ابتداءً وأما جوابًا عن سؤالٍ، وأحيانًا يَبْعَثُ اللهُ عَزَّوَجَلَّ أعرابِيًّا من أَقْصَى الباديةِ ليأتي إلى رَسولِ اللهِ ﷺ يسأله عن شيءٍ مِنْ أُمُورِ الدِّينِ قد لا يسألُ عنه الصحابةُ الملائِمُونَ لرَسُولِ اللهِ ﷺ، ولهذا كانوا يَفْرَحُونَ أن يَأْتِيَ أعرابيٌّ يسألُ الرسولَ ﷺ عن بعضِ المسائلِ.

ويُذَكِّرُكَ على أن رَسولَ اللهِ ﷺ ما تَرَكَ شيئًا مما يَحْتَاجُهُ النَّاسُ في عِبَادَاتِهِمْ ومعاملاتِهِمْ وَعَيْشِهِمْ إلا بَيَّنَّهُ، قوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣].

إذا تَقَرَّرَ ذلكَ عندك أيها المسلمُ فاعلمْ أن كُلَّ من ابتَدَعَ شريعةً في دينِ اللهِ -ولو بقصدٍ حَسَنٍ-، فإن بَدَعَتْهُ هَذِهِ مع كونها ضلالةً تُعَدُّ طَعْنًا في دينِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ، وتكذيبًا لقولِ اللهِ تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾؛ لأن هذا المبتدِعَ الذي ابتَدَعَ شريعةً في دينِ اللهِ وليست من دينِ اللهِ كأنه يقولُ: إن الدينَ لم يكْمُلْ؛ لأنه قد بَقِيَ عليه هذه الشريعةُ التي ابتَدَعَهَا؛ لِيَتَقَرَّبَ بِهَا إلى اللهِ عَزَّوَجَلَّ.

ومن عَجَبٍ أن يبتدِعَ الإنسانُ بدعةً تتعلَّقُ بذاتِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ وأسمائه وصِفاته ثم يقولُ: إنه في ذلكَ معظَّمُ لربِّه، ومنزَّةٌ له، وهو في ذلكَ مُمْتَثِلٌ لقولِ اللهِ تعالى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أُنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٢]، إنك لتعجبُ من هذا أن يبتدِعَ

هذه البدعة في دين الله المتعلقة بذات الله، التي ليس عليها سلف الأمة ولا أئمتها، ثم يقول: إنه هو المنزه لله، وإنه هو المعظم لله، وإنه هو الممثل لقول الله تعالى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا﴾.

كما إنك لتعجب من قوم يتدعون في دين الله ما ليس منه فيما يتعلق برسول الله ﷺ، ويدعون في ذلك أنهم المحبون لرسول الله ﷺ، وأنهم المعظمون لرسول الله ﷺ، وأن من لم يوافقهم في بدعتهم هذه فإنه مبغض لرسول الله ﷺ، إلى غير ذلك من الأمور التي يلبسون بها من لم يوافقهم على بدعتهم فيما يتعلق برسول الله ﷺ.

فمن عجب أن مثل هؤلاء يقولون: نحن المعظمون لله ورسوله، وهم إذا ابتدعوا في دين الله وفي الشريعة التي جاء بها رسول الله ﷺ ما ليس منها فإنهم بلا شك متقدمون بين يدي الله ورسوله، وقد قال الله عز وجل: ﴿بِأَيِّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ۗ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [الحجرات: ١].

فيا أيها المسلمون، إنني سائلكم ومناشدكم بالله عز وجل وأريد منكم أن يكون الجواب من ضمائرکم لا من عواطفکم، من مقتضى دينکم لا من مقتضى تقليدکم، ما تقولون فيمن يتدعون في دين الله ما ليس منه سواء فيما يتعلق بذات الله وصفاته وأسمائه، أو فيما يتعلق برسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم -، ثم يقولون: نحن المعظمون لرسول الله؟

أهؤلاء أحق بأن يكونوا معظمين لرسول الله، أم أولئك القوم الذين لا يحيدون قيد أنملة عن شريعة الله، يقولون فيما جاء من الشريعة: سمعنا وأطعنا. ويقولون فيما لم تأت به الشريعة: أحجمنا وانتهينا، وليس لنا أن نتقدم بين يدي الله ورسوله،

وليس لنا أن نقول في دين الله ما ليس منه، أيها أحق أن يكون محباً لله ورسوله ومعظماً لله ورسوله؟

إنني أوجه هذا السؤال لكم لأننا نريد منكم أن يكون الجواب ليس صادراً عن عاطفة أو عن فكر، ولكن عن قلبٍ واقتناع.

الذين قالوا: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا فيما أمرُوا به، وقالوا: كَفَفْنَا وَانْتَهَيْنَا عَمَّا لَمْ نُؤْمَرْ بِهِ، وقالوا: نحنُ أقلُّ قَدْرًا في نُفُوسِنَا من أن نَجْعَلَ في شريعةِ الله ما ليس منها، أو نبتدع في شريعةِ الله ما ليس منها، هؤلاء هم الَّذِينَ عَرَفُوا قَدْرَ أَنفُسِهِمْ وَعَرَفُوا قَدْرَ خَالِقِهِمْ وَرَسُولِهِمْ.

هؤلاء هم الذين عظموا الله ورسوله، وهم الذين أظهروا صدق محبتهم لله ورسوله، لا أولئك الذين يبتدعون في دين الله ما ليس منه فيما يتعلق - كما قلت - بأسماء الله وصفاته، أو فيما يتعلق بذات النبي ﷺ وما له من الحقوق.

وإنك لتعجب من قوم يعرفون قول رسول الله ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ مُحَدَّثَةٍ بَدْعَةٌ، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ»^(١)، وإذا كانوا لا يعرفون فليعرفوا أن قوله: «كُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ» كَلِمَةٌ شَامِلَةٌ مُسَوَّرَةٌ بِأَفْوَى دَلَالَاتِ الشُّمُولِ وَالْعُمُومِ، وَهِيَ (كل): «كُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ».

فالذي نطق بهذه الكلمة المسورة كان فصيحاً يعرف مدلول هذا اللفظ، وكان ناصحاً لأمتيه لا يتلفظ إلا بشيء يقصد معناه، وكان يريد من أمتيه أن يفهموا من كلماته ما يدل عليه فهمه لا خلافه، إذن: فالنبي ﷺ حينما قال: «كُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ»

(١) أخرجه أبو داود: كتاب السنة، باب في لزوم السنة، رقم (٤٦٠٧).

كان يَدْرِى ما يقول، وكان يَدْرِى معنى ما يقول، وقد صدرَ هذا القولُ منه عن كمالِ النَّصْحِ لِلأُمَّةِ.

وإذا تمَّ في الكلامِ هذه الأمورُ الثلاثةُ: كمالُ النَّصْحِ والإرادة، وكمالُ البيانِ والفصاحة، وكمالُ العِلْمِ، دَلَّ ذلك على أن الكلامَ يراؤُ به ما يَدُلُّ عليه مِنَ المعنى، فلا يصحُّ بعد هذه الكليَّةِ أن تُقسَمَ البدعةُ إلى أقسامٍ ثلاثةٍ أو إلى أقسامٍ خمسةٍ؛ لأنَّ هذه الكليَّةَ عامَّةٌ «كُلُّ بَدْعَةٍ».

وما ادَّعاهُ بعضُ العلماءِ من أن هذه بدعةٌ حسنةٌ فلا تَحُلُو من حَالَيْنِ: إما ألا تكونَ بدعةً، وإما أن تكونَ بدعةً سيئةً لكن لا يَعْلَمُ سوءَها، فقال: إنها بدعةٌ حسنةٌ، وعلى هذا فلا مَدْخَلَ لِأهلِ البِدَعِ في أن يجعلُوا من بَدْعِهِمْ بدعةً حسنةً أبداً، ويبيدنا هذا السيفُ الصارمُ من رسولِ اللهِ ﷺ.

إن هَذَا السيفَ الصارمَ إنما صُهِرَ في مقامِ النُّبُوَّةِ والرسالةِ، ولم يُصْهَرِ في الأفكارِ الحديثةِ المختلفةِ المضطربةِ، لكنه صُهِرَ في مقامِ النُّبُوَّةِ، وصاغَهُ النَّبِيُّ ﷺ هذه الصياغةَ فلا يَمَكِنُ لمن بيدهِ مثل هذا السيفِ الصارمِ أن يقابلهُ أحدٌ ببدعةٍ يقولُ: إنها حسنةٌ. ورسولُ اللهِ ﷺ يقولُ عن كُلِّ البِدَعِ: إنها ضالَّةٌ.

فإن قيلَ: ما تَقُولُ في قولِ أميرِ المؤمنينَ عُمَرَ بنِ الخطابِ الموقِّعِ للصوابِ حينما أمرَ أبا بَنٍ كَعْبٍ وِثَمِيَّ الدَّارِيَّ أن يقومَا للناسِ بإحدى عشرةَ ركعةً في رمضان؛ فخرجَ والناسُ على إمامِهِمْ مجتمِعُونَ، فقال: «نِعَمَتِ البِدْعَةُ هَذِهِ، وَالتِّي يَنَامُونَ عَنْهَا أَفْضَلُ مِنَ التِّي يَقُومُونَ»^(١).

(١) أخرجه البخاري: كتاب صلاة التراويح، باب فضل من قام رمضان، رقم (٢٠١٠).

هذا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَتَنَى عَلَى هَذِهِ الْبِدْعَةِ: «نِعْمَتِ الْبِدْعَةُ هَذِهِ»،
وَالنَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مَا أَتَنَى عَلَى شَيْءٍ مِنَ الْبِدَعِ بَلْ قَالَ: «كُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ»،
فَكَيْفَ نُوفِّقُ بَيْنَ كَلَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَلَامِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؟

إِنَّ الْجَوَابَ عَلَى ذَلِكَ مِنْ وَجْهَيْنِ:

الوجه الأول: أنه لا يجوز أبداً لأحدٍ من الناس أن يعارض كلام رسول الله
بكلام أحدٍ من الناس، لا بكلام أبي بكرٍ الذي هو أفضل الأمة بعد نبيها، ولا بكلام
عُمَرَ الذي هو ثاني الأمة بعد نبيها، ولا بكلام عثمان الذي هو ثالث الأمة بعد نبيها،
ولا بكلام عليٍّ الذي هو رابع هذه الأمة بعد نبيها؛ لأن الله يقول: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ
يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣]، قال الإمام
أحمد بن حنبلٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «أَتَدْرِي مَا الْفِتْنَةُ؟ الْفِتْنَةُ الشَّرْكَ، لَعَلَّهُ إِذْ رَدَّ بَعْضُ قَوْلِ النَّبِيِّ
ﷺ أَنْ يَقَعَ فِي قَلْبِهِ شَيْءٌ مِنَ الرِّيَغِ فِيهِلِكَ»^(١)، نسأل الله العافية.

وقال ابن عباسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «يُوشِكُ أَنْ تَنْزَلَ عَلَيْكُمْ حِجَارَةٌ مِنَ السَّمَاءِ، أَقُولُ:
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، وَتَقُولُونَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ»^(٢).

إذن: عندما نستدلل بقول الرسول عليه الصلاة والسلام في حكم المسألة فلا يليق
بشخصٍ أن يقول: قال رسول الله، لكن قال أبو بكر، أو قال عُمَرُ، أو قال عثمان،
أو قال عليٌّ كذا وكذا، يريد أن يعارض بذلك قول رسول الله.

(١) الإبانة الكبرى لابن بطة (١/ ٢٦٠، رقم ٩٧).

(٢) أخرج أحمد نحوه بلفظ: «أَرَاهُمْ سَيَهْلِكُونَ أَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ وَيَقُولُ: تَهَى أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ».

أخرجه أحمد (١/ ٣٣٧، رقم ٣١٢١).

أما الوجه الثاني: الذي نُجِيبُ به عَلَى قولِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، فَإِنَّا نَعْلَمُ عِلْمَ اليَقِينِ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ تَعْظِيمًا لِكَلَامِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَكَانَ مَشْهُورًا بِالْوَقُوفِ عَلَى حُدُودِ اللَّهِ، حَتَّى كَانَ يُوَصِّفُ بِأَنَّهُ كَانَ وَقَافًا عِنْدَ كَلَامِ اللَّهِ، وَفِي قِصَّةِ الْمَرْأَةِ الَّتِي عَارَضَتْهُ -إِنْ صَحَّتِ الْقِصَّةُ- حِينَ أَرَادَ أَنْ يُحَدِّدَ الْمَهْوَرِ لِلنِّسَاءِ، خَيْرٌ دَلِيلٍ، فَقَالَتْ امْرَأَةٌ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مَا تَقُولُ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَأَتَيْتُمْ إِحْدَنَهُنَّ قِنْطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَنًا وَإِثْمًا مُبِينًا﴾ [النساء: ٢٠]. أَتَدْرُونَ مَا الْقِنْطَارُ؟ الْقِنْطَارُ يَقُولُونَ: إِنَّهُ جِلْدُ الثَّوْرِ الصَّغِيرِ الْمَمْلُوءُ ذَهَبًا، فَانْتَهَى عُمَرُ عَمَّا أَرَادَ مِنْ تَحْدِيدِ الْمَهْوَرِ، لَكِنَّ هَذِهِ الْقِصَّةَ فِي صِحَّتِهَا نَظَرٌ^(١).

لَكِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُبَيِّنَ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ كَانَ وَقَافًا عِنْدَ كَلَامِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ لَا يَتَعَدَّاهُمَا، فَلَا يَلِيقُ بِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَهُوَ مَنْ هُوَ، أَنْ يَخَالَفَ كَلَامَ سَيِّدِ الْبَشَرِ مُحَمَّدٍ ﷺ، فَيَقُولُ عَنْ بِدْعَةٍ: «إِنَّهَا نِعْمَتِ الْبِدْعَةِ»، وَتَكُونُ هَذِهِ الْبِدْعَةُ هِيَ الَّتِي أَرَادَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَوْلِهِ: «كُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ»، هَذَا غَيْرُ مُمْكِنٍ.

فَلَا بُدَّ أَنْ تَنْتَزِلُ الْبِدْعَةُ الَّتِي قَالَ عُمَرُ عَنْهَا: «إِنَّهَا نِعْمَتِ الْبِدْعَةِ»، عَلَى بِدْعَةٍ لَا تَكُونُ دَاخِلَةً تَحْتَ مَرَادِ النَّبِيِّ ﷺ فِي قَوْلِهِ: «كُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ».

فَقَوْلُ عُمَرَ: «نِعْمَتِ الْبِدْعَةُ هَذِهِ»، (هذه): اسْمٌ إِشَارَةٌ يُفِيدُ تَعْيِينَ الْمَشَارِ إِلَيْهِ، كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ فِي النَّحْوِ، فَيَقْصِدُ عُمَرُ بِهَذِهِ الْبِدْعَةِ: جَمَعَ النَّاسِ عَلَى إِمَامٍ وَاحِدٍ بَعْدَ أَنْ كَانُوا مُتَفَرِّقِينَ.

(١) أخرجها سعيد بن منصور في السنن (١/١٩٥، رقم ٥٩٨)، والبيهقي (٧/٢٣٣، رقم ١٤١١٤)، وانظر: إرواء الغليل (٦: ٣٤٧، ٣٤٨).

وكان أصل هذا القيام - قيام رمضان - من رسول الله ﷺ، فقد ثبت في الصحيحين من حديث عائشة: أن النبي ﷺ قام في الناس ثلاث ليالٍ وتأخر عليهم في الليلة الرابعة، وقال: «إِنِّي خَشِيتُ أَنْ تُفْرَضَ عَلَيْكُمْ، فَتَعَجِزُوا عَنْهَا»^(١)، فقيام الليل في رمضان جماعةً من سنة الرسول لا من بدعة عمر.

وقد سماها عمر بدعة باعتبار أن الرسول ﷺ لما ترك القيام صار الناس متفرقين، يقوم الرجل بنفسه، ويقوم الرجل ومعه الرجل، والرجل ومعه الرجلان، والرّهط والتفر في المسجد.

فراى أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ برأيه السديد المصيب أن يجمع الناس على إمام واحد، فكان هذا الصنيع بالنسبة لتفرق الناس من قبل بدعة، فهي بدعة اعتبارية إضافية وليست بدعة مطلقة إنشائية أنشأها عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، لأن هذه الصفة للقيام كانت موجودة في عهد الرسول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَهِيَ سُنَّةٌ، لَكِنَّهَا تَرَكْتُ مِنْذُ عَهْدِ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ حَتَّى أَعَادَهَا عُمَرُ.

وبهذا التقريب لا يمكن أبداً أن يجد أهل البدع من قول عمر هذا منفذاً لها استحسنوه من بدعهم.

وهنا قد يسأل سائل ويدب في ذهنه أن هناك أشياء مُبتدعة قبلها المسلمون وعملوا بها، وهي لم تكن معروفة في عهد الرسول ﷺ، كالمدارس وتصنيف الكتب على أبواب، أو على مسانيد، أو على مسائل، أو على فصول، أو ما أشبه ذلك، وهذه البدعة استحسنها المسلمون وعملوا بها ورأوا أنها من خيار العمل.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الجمعة، باب من قال في الخطبة بعد الشاء أما بعد، رقم (٩٢٤)، ومسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الترغيب في قيام رمضان وهو التراويح، رقم (٧٦١).

فكيف يُجَمَعُ بينَ هذا الذي يكادُ أن يكونَ مُجَمَّعًا عليه بينَ المُسْلِمِينَ وبينَ قولِ قائدِ المُسْلِمِينَ وَنَبِيِّ المُسْلِمِينَ وَرَسُولِ رَبِّ الْعَالَمِينَ: «كُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ»؟

فالجوابُ: أنَّ هذا في الواقعِ ليسَ بَدْعَةً، بل وسيلةٌ إلى مشروعٍ، والوسائلُ تختلفُ باختلافِ الأزمانِ والأمكنةِ، فوسيلةٌ حفظِ السُّنَّةِ مشروعةٌ وليستَ بَدْعَةً.

لأنه قد جاءَ عن النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ في عامِ الفَتْحِ أَنَّهُ قَالَ: «اَكْتُبُوا لِأَبِي سَاهٍ، اَكْتُبُوا لِأَبِي سَاهٍ»^(١)، وكانَ عبدُ اللَّهِ بنُ عَمْرٍو بنِ العاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَكْتُبُ الْحَدِيثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي عَهْدِ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ^(٢)، وَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُكْتَبَ عَنْهُ، وَقَالَ: «اَكْتُبُوا عَنِّي، فَإِنِّي لَا أَقُولُ إِلَّا حَقًّا»^(٣)، فَهَذِهِ الْبَدْعَةُ لَيْسَتْ بَدْعَةً أَصْلِيَّةً وَإِنَّمَا هِيَ وَسِيلَةٌ لِأَمْرٍ مَشْرُوعٍ.

ومن القواعدِ المقرَّرةِ: أن الوسائلَ لها أحكامُ المقاصدِ، فوسائلُ المقاصدِ المشروعةِ مشروعةٌ، ووسائلُ المقاصدِ غيرِ المشروعةِ غيرُ مشروعةٍ.

بل وسائلُ المحرَّمِ حرامٌ، فالرجلُ الذي وَجَدَ صَنَمًا من أصنامِ المشركينَ فجعلَ يَسْبُهُ، فهذا خيرٌ، بدليلِ أن القرآنَ سبَّ آلهةَ المشركينَ، ويحكي لنا القرآنُ ما قاله إبراهيمُ لأبيه: ﴿يَتَابَتِ لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِي عَنْكَ شَيْئًا﴾ [مريم: ٤٢]، وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ لَا يَخْلُقُونَ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ ﴿٣٠﴾ أَمْوَاتٌ غَيْرُ أَحْيَاءٍ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ﴾ [النحل: ٢٠-٢١] فهذا ذمٌّ لأصنامِهِمْ.

(١) أخرجه البخاري: كتاب اللقطة، باب كيف تعرف لقطة أهل مكة، رقم (٢٤٣٤)، ومسلم: كتاب الحج، باب تحريم مكة وصيدها، رقم (١٣٥٥).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب العلم، باب كتابة العلم، رقم (١١٣).

(٣) أخرجه أحمد (١٦٢/٢)، رقم (٦٥١٠)، وأبو داود: كتاب العلم، باب في كتاب العلم، رقم (٣٦٤٦).

فهذا الرَّجُلُ الذي وَقَفَ يَسُبُّ صَنَمًا من أصنامِ المُشْرِكِينَ قَدْ فَعَلَ خَيْرًا، لَكِنَّ هَذَا الخَيْرَ إِذَا كَانَ وَسِيلَةً لَشُرٍّ، كَانَ شَرًّا مَمْنُوعًا، وَاسْتَمِعَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [الأنعام: ١٠٨]، فَسَبُّ آلهَةِ المُشْرِكِينَ لَيْسَ عَدْوًا بَلْ حَقٌّ، وَفِي مَحَلِّهِ، لَكِنَّ سَبَّ رَبِّ العَالَمِينَ عَدْوٌ، وَفِي غَيْرِ مَحَلِّهِ، وَعَدْوَانٌ وَظُلْمٌ، وَلِهَذَا لَمَّا كَانَ سَبُّ آلهَةِ المُشْرِكِينَ سَبَبًا مُفْضِيًّا إِلَى سَبِّ اللَّهِ كَانَ حَرَمًا مَمْنُوعًا.

قَدْ سَقَيْتُ هَذَا دَلِيلًا عَلَى أَنَّ الوَسَائِلَ لَهَا أَحْكَامُ المَقَاصِدِ، فَالْمَدَارِسُ، وَتَصْنِيفُ العِلْمِ، وَتَأْلِيفُ الكُتُبِ، وَإِنْ كَانَ بِدْعَةً لَمْ تُوجَدْ فِي عَهْدِ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِهَذَا الوَجْهِ إِلَّا أَنَّهُ لَيْسَ مَقْصُودًا، بَلْ هُوَ وَسِيلَةٌ وَالْوَسَائِلُ لَهَا أَحْكَامُ مَقَاصِدِهَا.

فَإِنْ قِيلَ: كَيْفَ تَحِيدُ عَن قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ سَنَّ فِي الإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً فَلَهُ أَجْرُهَا، وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجُورِهِمْ شَيْءٌ، وَمَنْ سَنَّ فِي الإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً كَانَ عَلَيْهِ وَزْرُهَا وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ»^(١).

سَنَّ: بِمَعْنَى شَرَعَ؛ لِأَنَّ السُّنَّةَ الشَّرِيعَةَ، سُنَّةَ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ شَرِيعَتُنَا، فَالرَّسُولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِي هَذَا الحَدِيثِ قَسَمَ السُّنَنَ إِلَى قِسْمَيْنِ، حَسَنٍ وَسَيِّئٍ، وَقَدْ تَقَرَّرَ لَدِينَا فِي حَدِيثٍ سَابِقٍ: «أَنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ»، وَلَا تَعَارُضُ بَيْنَ الحَدِيثَيْنِ لِأَنَّ قَائِلَهُمَا وَاحِدٌ.

(١) أخرجه مسلم: كتاب الكسوف، باب الحث على الصدقة ولو بشق تمر، أو كلمة طيبة وأنها حجاب من النار، رقم (١٠١٧).

القائل: «مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً» «وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً» هو القائل: «كُلُّ بَدْعَةٍ ضَالَّةٌ»، ولا يمكن لمن صدرَ عنه القولُ الأوَّلُ أن يصدَرَ عنه قولٌ آخرٌ يكذِّبُ القولَ الأوَّلَ، وهو الصادقُ المصدوقُ، فلا يمكنُ أن يتناقضَ كلامُ رسولِ اللهِ ﷺ أبداً، ولا يمكن أن يردَّ على معنَى واحدٍ مع التناقضِ أبداً.

ومن ظن أن كلامَ اللهِ أو كلامَ رسوله ﷺ متناقضٌ، فليُعدِ النَّظَرَ، فإن هذا الظنَّ صادرٌ إما عن قُصورٍ منه، وإما عن تَقْصِيرٍ، إما عن قُصورٍ في عِلْمِهِ أو فُهْمِهِ، أو عن تَقْصِيرٍ في تَدَبُّرِ النُّصوصِ وعدمِ وُصولِهِ للحَقِّ.

لكن أن يُوجَدَ في كلامِ اللهِ وكلامِ رسوله ﷺ شيءٌ من التناقضِ، فهذا إن وُجِدَ شيءٌ من النارِ في الماءِ فإنه يُوجَدُ التناقضُ في كلامِ اللهِ وكلامِ رسوله!

فإذا كانَ كذلكَ وزَعَمْتَ أن الحديثَ الأخيرَ لا يُناقضُ الحديثَ الأوَّلَ، فإن قيلَ: فكيفَ تجمَعُ بينهما، حتى يَصْدُقَ قولُك إنه لا تناقضَ في كلامِ الرسولِ ﷺ؟ فالجوابُ: أن معنَى: «مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً» يعني: أحياناً سُنَّةً حَسَنَةً في الإسلامِ كانتَ موجودةً، يَعْنِي عُدِمَتْ فَأَحْيَاهَا، وعلى هذا فيكونُ السَّنُّ إِضَافِيًّا، وهذا وَجْهٌ لا بأسَ بهِ.

ولكننا نقولُ: إن الرَّسُولَ ﷺ يقولُ: «مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ»: في الإسلامِ، والبِدْعُ لَيْسَتْ مِنَ الْإِسْلَامِ، وَيَقُولُ: السُّنَّةُ الْحَسَنَةُ فِي الْإِسْلَامِ حَسَنَةٌ، وَالْبِدْعَةُ لَيْسَ فِيهَا حَسَنَةٌ، وَفَرَقُ بَيْنَ السَّنِّ وَالتَّبْدِيلِ، وَيَدُلُّ لَذَلِكَ: أن المراد سَبَقَ إلى إظهارِ هَذِهِ السُّنَّةِ، يَدُلُّ لَذَلِكَ سَبَبُ الْحَدِيثِ، حَدِيثُ «مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً»، وهو قِصَّةُ النَّفَرِ الَّذِينَ جَاءُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَكَانُوا فِي حَالٍ شَدِيدَةٍ مِنَ الْعَيْشِ وَالضُّيْقِ،

فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ أَصْحَابَهُ إِلَى التَّبَرُّعِ لَهُمْ، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ وَبِيَدِهِ صُرَّةٌ مِنْ فِضَّةٍ كَادَتْ تُبْطِلُ يَدَهُ فَوَضَعَهَا بَيْنَ يَدَيِ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، فَجَعَلَ وَجْهُ النَّبِيِّ ﷺ يَتَهَلَّلُ مِنَ الْفَرَحِ وَالسُرُورِ، وَقَالَ: «مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً فَلَهُ أَجْرُهَا، وَأَجْرُ مَنْ عَمَلَ بِهَا بَعْدَهُ»، فَهَذَا يَكُونُ السُّنُّ بِمَعْنَى: سَنَّ الْعَمَلَ تَنْفِيدًا وَلَيْسَ سَنَّ الْعَمَلَ تَشْرِيْعًا، «مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً» يَعْنِي: عَمَلَ بِهَا تَنْفِيدًا لَا تَشْرِيْعًا؛ لِأَنَّ التَّشْرِيْعَ مَمْنُوعٌ، فَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ.

وَإِنِّي أَقُولُ لَهُؤُلَاءِ الْإِخْوَانَ الَّذِينَ قَدْ تَكُونُ مَقْصُودَاتِهِمْ حَسَنَةً وَيُرِيدُونَ الْخَيْرَ: إِذَا أَرَدْتُمْ الْخَيْرَ فَلَا - وَاللَّهِ - نَعْلَمُ خَيْرًا أَوْ طَرِيقًا خَيْرًا مِنْ طَرِيقِ السَّلْفِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، عَضُّوا عَلَى سُنَّةِ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِالنَّوَاجِدِ، وَاسْلُكُوا طَرِيقَ السَّلْفِ الصَّالِحِ، وَكُونُوا عَلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ السَّلْفُ، وَانظُرُوا هَلْ يُضِيرُكُمْ ذَلِكَ أَوْ لَا؟

وَإِنِّي أَقُولُ - وَأَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِهِ عِلْمٌ - : إِنَّكَ لَتَجِدُ كَثِيرًا مِنْ هَؤُلَاءِ الْحَرِيصِينَ عَلَى مِثْلِ هَذِهِ الْبِدَعِ تَجِدُ كَثِيرًا مِنْهُمْ وَلَا أَقُولُ: أَكْثَرَهُمْ، تَجِدُ كَثِيرًا مِنْهُمْ يَكُونُ فَاتِرًا فِي تَنْفِيدِ أُمُورٍ ثَبَّتَتْ شَرْعِيَّتُهَا، وَثَبَّتْ كُلِّيَّتُهَا إِذَا انْتَهَوْا مِنْ هَذِهِ الْبَدْعَةِ قَابَلُوا السُّنْنَ الثَّابِتَةَ بِالْفَتْورِ، وَهَذِهِ كُلُّهَا نَتِيجَةُ آثَارِ الْبِدَعِ عَلَى الْقُلُوبِ؛ لِأَنَّ آثَارَ الْبِدَعِ عَلَى الْقُلُوبِ عَظِيمَةٌ، فَمَا ابْتَدَعَ قَوْمٌ بَدْعَةً فِي دِينِ اللَّهِ إِلَّا أَضَاعُوا سُنَّةً مِثْلَهَا أَوْ أَشَدَّ، كَمَا ذَكَرَ ذَلِكَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنَ السَّلْفِ.

لَكِنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا شَعَرَ بِأَنَّهُ تَابِعٌ لَا مُنْشِئٌ حَصَلَ لَهُ بِذَلِكَ كِهَالِ الذَّلِّ وَالْعِبَادَةِ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ، وَكِهَالِ الْآتِبَاعِ لِإِمَامِ الْمُتَّقِينَ مُحَمَّدٍ ﷺ.

فَالنَّصِيحَةُ لِلَّذِينَ اسْتَحْسَنُوا شَيْئًا مِنَ الْبِدَعِ سِوَاءِ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِذَاتِ اللَّهِ وَصِفَاتِهِ

وأسمائه، أو فيما يتعلّق برسولِ الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - أن يجعلوا أمرهم
 مبنيًا على الاتّباعِ لا على الابتداعِ، على الإخلاصِ لا على الإشراكِ، ولينظروا ماذا
 يحصلُ لقلوبهم من السلامة والحياة والنور العظيم، وأسأل الله تعالى لي ولهم أن
 يجعلنا هداة مهتدين وقادة مصلحين، وأن يُنيرَ قلوبنا بالإيمان والعلم.



الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ

الحمد لله رب العالمين، وأصلي وأسلم على نبيِّنا محمد خاتم النبيين، وإمام المتقين، وعلى آله وأصحابه، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد:

فبعض الإخوة الغيورين يرون أنه يجب عليهم الدعوة إلى الله عزَّ وجلَّ بأن يدعو الخلق إلى دين الله، ويُبصِّروهم به، ولا شك أن الدعوة إلى الله سبحانه وتعالى هي مقام الرسل - عليهم الصلاة والسلام - وأتباعهم، كما قال الله تعالى: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُوا إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾ [يوسف: ١٠٨].

وعلى الشباب المسلم الواعي الداعي إلى الله، أن يتأمل قوله تعالى: ﴿عَلَى بَصِيرَةٍ﴾ بأن يكون على بصيرة بالآتي:

أولاً: أن يكون على بصيرة فيما يدعو إليه.

ثانياً: أن يكون على بصيرة في حال المدعو.

ثالثاً: أن يكون على بصيرة في كيفية الدعوة.

أولاً: على بصيرة بما يدعو إليه:

بأن يكون عالماً بالحكم الشرعي فيما يدعو إليه؛ لأنه قد يدعو إلى شيء يظنه واجباً وهو في شرع الله غير واجب، فيلزم عباد الله بما لم يلزمهم الله به، وقد يدعو إلى ترك شيء يظنه محرماً وهو في دين الله غير محرر، فيحرر على عباد الله ما أحله الله لهم.

ومن أمثلة ذلك: من يدعو الناس إلى نَبْدِ كُلِّ جَدِيدٍ، ولو كان هذا الشيء الجديد مما تدعو الحاجة إليه، وليس فيه مَضَرَّةٌ شرعيةٌ، فيقول: لا تسمع إلى القرآن من المسجّل؛ لأنّ هذا غير معروف في عهد النبي ﷺ وأصحابه، فيكون بدعة! وقد قال النبي ﷺ: «وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ»^(١)، فهذا دعا إلى الله ولكنه على غير بصيرة فيما يدعو إليه؛ لأنّ هذا المسجّل وسيلة لحفظ القول المسموع، والوسائل ليست كالمقاصد، فالوسائل لها أحكام المقاصد.

ففي عهد النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - لم تكن هناك مكاتبات، أو مطابع تطبع الكتب، أو خزانات ومستودعات للكتب، بل لم يكن في عهد النبي ﷺ تاريخ، فأول من وضع التاريخ هو عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في السنة السادسة عشرة، فلا يجوز أن نقول: إن استعمال التاريخ بدعة، فلا بد أن نكون على بصيرة فيما ندعو إليه.

وهناك من يُعالي في مثل هذه الأمور، بأن تترك الأذان وتُسبِّدْهُ بِشَرِيطِ مُسَجَّلٍ فِيهِ الْأَذَانُ عِنْدَ الْمِكْرَفُونِ، فهذا عكس الأول، فهذا لا يريد منا أن نتعبد لله تعالى بالأذان، وإنما يريد أن نجعل هذه الأسطوانة لیسَمَعَ النَّاسُ صَوْتَ مُؤَذِّنٍ قَدْ يَكُونُ تُوفِّي، وهذا أيضاً خطأ.

فالحاصل: أنّه لا بد أن يكون الإنسان على بصيرة فيما يدعو إليه.

كذلك بعض الناس يتوهم أنّ شيئاً من الأمور واجب، وربّما يعتقد ذلك بناء على اجتهاد خاطئ من عنده، وليته يقتصر على هذا، بل يجعل من هذا الاعتقاد

(١) أخرجه مسلم: كتاب الجمعة، باب تخفيف الصلاة والخطبة، رقم (٨٦٦).

المبني على تأويل، أو على شبهة لا أصل لها، وسيلة للولاء والبراء، وإذا لم يوافقهُ الإنسان على رأيه وإن كان رأيه خاطئاً بمقتضى أدلة الكتاب والسنة، كره هذا الرجل وأبغضه، وإذا وافقه على رأيه أحبه، وإن كان عند هذا الرجل الذي وافقه على رأيه عنده من البدع ما عنده، لكنه لما وافقه على رأيه صار محبوباً إليه.

وهذه المسألة معلومة عند كثير من الشباب، فصاروا يوالون ويتبرؤون من فلان؛ فيوالون فلاناً؛ لأنه أفتاهم بما يعتقدون أنه الحق، ويتبرؤون من فلان؛ لأنه أفتاهم بما يظنون أنه ليس هو الحق، وهذا خطأ.

والإنسان المفتي لا يفتي لأجل أن يُدَمَّ أو يُمدَح عند الناس، أو يكون محبوباً عند الناس، أو يكون مكروهاً عند الناس، إنما يفتي بحسب ما يظن أن هذا هو شرع الله؛ لأن المفتي يُعبر عن دين الله، وعن أحكام الله عزَّ وجلَّ.

ولهذا يجب على المفتي أن يعرف أين يضع قدمه، ويجب أن يعلم أن هذا هو الشرع قبل أن يفتي به؛ لأنه مُعبر عن شريعة الله.

ثانياً: أن يكون على بصيرة بحال المدعو:

لما بعث النبي -صلى الله عليه وعلى آله وسلم- معاذ بن جبل رَضِيَ اللهُ عَنْهُ إلى اليمن، قال له: «إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا أَهْلَ كِتَابٍ»^(١)، ليعرف حالهم ويستعد لهم، فأتى إلى شخص تدعوه وأنت لا تعرف حاله، فربما يكون هذا الشخص عنده من العلم بالباطل ما يوقفك في أوّل الطريق.

(١) أخرجه مسلم: كتاب الإيمان، باب الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام، رقم (١٩).

فقد تأتي شخصاً تدخل معه في مجادلة وهو صاحب بدعة، وعنده من الجِدالِ والمرء ما يفحمك وإن كنت على حق؛ فلا بد أن تعلم حال هذا المدعو، عن مستواه العلمي، ومستواه الجدلي، حتى تتأهب له، فتناقشه وتجادله؛ لأنك إذا دخلت في جدالٍ مع أمثال هذا، وكان الأمر عليك لقوة جدله، صار في هذا نكبة عظيمة على الحق، وأنت سببها.

ولا تظن أن صاحب الباطل يُخفق في كل حال، فإن الرسول ﷺ قال: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَإِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَلْحَنَ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ، وَأَقْضِيَ لَهُ عَلَى نَحْوِ مَا أَسْمَعُ»^(١)، فهذا يدل على أن المخاصم - وإن كان مُخطئاً-، فقد يكون أَلْحَنَ بحجته من الآخر، فيقضى بحسب ما تكلم به هذا المخاصم.

ثالثاً: أن تكون على بصيرة في كيفية الدعوة:

وهذه الميزة يفتقدها بعض الدعاة، فتجد عنده من الغيرة والحماس والاندفاع شيئاً كثيراً لا يستطيع معه أن يمنع نفسه مما يريد أن يفذه، فيدعو إلى الله بغير حكمة، والله عز وجل يقول: ﴿أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَحَدِّ لَّهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: ١٢٥].

فتجد هذا الداعية يجد المنكر فيهجم عليه هُجُوم الطير على اللحم، ولا يفكر في العواقب الناجمة عن ذلك، لا بالنسبة له وحده ولكن بالنسبة له ولنظرائه من الدعاة إلى الحق؛ لأنكم تعرفون أن للحق أعداء: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا مِّن

(١) أخرجه البخاري: كتاب الأحكام، باب حدثنا محمد بن كثير، رقم (٦٩٦٧)، ومسلم: كتاب الأفضية، باب الحكم بالظاهر واللحن بالحجة، رقم (١٧١٣).

الْمُجْرِمِينَ ﴿الفرقان: ٣١﴾، قوله: ﴿لِكُلِّ نَبِيٍّ﴾: فليست لشخص النبي، ولكن لما يدعو إليه النبي، فكل دعوة نبي لها عدو من المجرمين.

لذا يجب على الداعي أن ينظر النتائج، فقد يكون في تلك الساعة ما يطفئ لهيب غيرته فيما صنع، لكن سيخمد هذا الفعل نار غيرته وغيره غيره في المستقبل القريب دون البعيد.

فيجب على الدعاة استعمال الحكمة والتأني، والله عز وجل يقول: ﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [البقرة: ٢٦٩]، ويقول تعالى أيضًا: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ﴾ [النحل: ١٢٥].

ولنضرب أمثلة لذلك من هدي الرسول ﷺ معلم الخير، وأفضل الدعاة، وأحكم الدعاة.

المثال الأول: قصة الأعرابي الذي بَالَ في المسجد:

دَخَلَ أَعْرَابِيٌّ الْمَسْجِدَ، وَالْأَعْرَابِيُّ بَدْوِيٌّ لَا يَعْرِفُ مَا يَجِبُ مِنْ احْتِرَامِ الْمَسَاجِدِ، وَجَلَسَ بِنَاحِيَةٍ مِنَ الْمَسْجِدِ يَبُولُ، وَالْبَوْلُ فِي الْمَسْجِدِ حَرَامٌ وَلَا يَجُوزُ، وَالصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَشَدُّ النَّاسِ غَيْرَةً بَعْدَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ عَلَى دِينِ اللَّهِ، قَامُوا يَزْجُرُونَهُ وَيَنْهَرُونَهُ.

ولكن رسول الله ﷺ الذي أتاه الله الحكمة نهاهم، وقال: «لَا تُزْرِمُوهُ» أي: لا تقطعوا عليه بوله، فربما يتضرر، ويتلوث ثوبه، فأبقاء النبي عليه الصلاة والسلام يبول، فلما قضى بوله أمر النبي ﷺ بذنوب من ماء فأريق عليه.

انتهتِ المفسدة بالحكمة، والرجل سليم من الأذى، وسلمت ثيابه من النجاسة، وسلم المسجد من زيادة تلويث، ثم إن هذه النجاسة التي حصلت في المسجد طهرت بالماء، وزال أثر هذا الفعل نهائياً، فقال الأعرابي: «اللهم ازحمني ومحمدًا، ولا ترحم معنًا أحدًا»؛ لأن الصحابة زجروه، والنبى عليه الصلاة والسلام لما قضى بوله دعاه، وقال: «إن هذه المساجد لا تصلح لشيء من هذا البول، ولا القذر، إنما هي لذكر الله عز وجل والصلاة وقراءة القرآن»^(١).

المثال الثاني: كلام معاوية بن الحكم رضي الله عنه في الصلاة:

جاء معاوية بن الحكم رضي الله عنه والنبى ﷺ يصلي، فعطس رجل من الصحابة وهو يصلي، فقال: الحمد لله، والإنسان إذا عطس وهو يصلي يقول: الحمد لله، سواء قائماً أو رافعاً أو ساجداً أو قاعداً، فقال له معاوية: يرحمك الله، فرماه الناس بأبصارهم، يعني: جعلوا ينظرون إليه منكرين عليه قوله: يرحمك الله؛ لأن يرحمك الله كلامٌ للاحديين وحرَامٌ في الصلاة، فقال رضي الله عنه: وانكَل أميأه. فتكلم مرة ثانية، فجعلوا يضربون على أفخاذهم ليسكتوه، فسكت.

فلما انتهت الصلاة دعاه النبي ﷺ قال معاوية: فباي هو وأمي، ما رأيت معلماً أحسن تعليماً منه، والله ما كهربي ولا نهربي، لا عبس بوجهي، فقال رضي الله عنه: «إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس، إنما هو التسبيح والتكبير وقراءة القرآن»^(٢)، ولم يأمره ﷺ أن يعيد الصلاة.

(١) أخرجه مسلم: كتاب الطهارة، باب وجوب غسل البول وغيره من النجاسات إذا حصلت في المسجد، رقم (٢٨٥).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب تحريم الكلام في الصلاة ونسخ ما كان من إباحة، رقم (٥٣٧).

وَلِهَذَا لَوْ تَكَلَّمَ الْإِنْسَانُ فِي صَلَاتِهِ جَاهِلًا أَوْ نَاسِيًا، فَصَلَاتُهُ صَاحِبَةٌ،
وَلَا تَبْطُلُ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [البقرة: ٢٨٦].

فَوَائِدُ مِنْ هَاتَيْنِ الْقِصَّتَيْنِ:

الفائدة الأولى: استعمال اللين مع الجاهل؛ لأنَّ الجاهل معذورٌ، وإذا عَلِمْتَهُ
اقتنع، بخلاف المعاند، فالمعاندُ له حالٌ، والجاهلُ له حالٌ.

الفائدة الثانية: أنَّ الإنسانَ إذا أصابته نجاسةٌ، فإنه يُبَادِرُ بِإِزَالَتِهَا، وتُؤَخَذُ هَذِهِ
الفائدة من أنَّ الرسولَ ﷺ لما قَضَى الْأَعْرَابِيُّ بَوْلَهُ، أَمَرَ بِذُنُوبٍ مِنْ مَاءٍ، فَأُرِيقَ عَلَيْهِ،
وَالذُّنُوبُ: هُوَ الدَّلُوءُ، وَهَكَذَا يَنْبَغِي لَكَ إِذَا أَصَابَ ثَوْبَكَ نَجَاسَةٌ، أَوْ بَدَنَكَ نَجَاسَةٌ،
أَوْ مُصَلَّاكَ نَجَاسَةٌ، أَنْ تُبَادِرَ بِتَطْهِيرِهَا؛ لِأَنَّكَ رَبَّمَا تَنْسَى، فَتَصَلِّي بِثَوْبٍ نَجَسٍ،
أَوْ بَدَنٍ نَجَسٍ، أَوْ عَلَى مَكَانٍ نَجَسٍ^(١).

وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ- جِيءَ إِلَيْهِ بِصَبِيٍّ،
وَوَضَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ فِي حِجْرِهِ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ- كَانَ رَحِيمًا
رَفِيقًا، فَلَمَّا وَضَعَهُ فِي حِجْرِهِ، بَالَ الصَّبِيُّ فِي حِجْرِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَدَعَا بِمَاءٍ،
وَالْفَاءُ تَدُلُّ عَلَى التَّرْتِيبِ وَالتَّعْقِيبِ، فَاتَّبَعَهُ إِيَّاهُ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ يَنْبَغِي لَكَ الْمُبَادَرَةُ
بِإِزَالَةِ الْأَذَى وَالنَّجَاسَةِ^(٢).

المثال الثالث: نَزَعُ النَّبِيِّ خَاتَمَ الذَّهَبِ مِنْ يَدِ رَجُلٍ:

رَأَى النَّبِيُّ ﷺ عَلَى رَجُلٍ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ، فَزَعَهُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مِنْ

(١) المغني لابن قدامة (٣/٢٤٣).

(٢) شرح منتهى الإرادات، للبهوتي (١/٢٥٤)، والكافي في فقه ابن حنبل، لابن قدامة (٢/١٠٦).

أَصْبَعِ الرَّجْلِ، وَطَرَحُهُ فِي الْأَرْضِ؛ لِأَنَّ الذَّهَبَ حَرَامٌ عَلَى الرَّجَالِ ثُمَّ قَالَ: «يَعْمَدُ أَحَدُكُمْ إِلَى جَمْرَةٍ مِنْ نَارٍ فَيَجْعَلُهَا فِي يَدِهِ»^(١).

فَهَذَا الرَّجُلُ إِذَا قَارَنَتْ قِصَّتُهُ بِقِصَّةِ الْأَعْرَابِيِّ، وَقِصَّةِ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ، وَجَدْتَ بَيْنَهُمْ فَرْقًا، فَهَذَا فِيهِ شَيْءٌ مِنَ الشَّدَّةِ؛ لِأَنَّ الرَّسُولَ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ- هُوَ الَّذِي نَزَعَهُ، وَتَوَعَّدَ هَذَا الرَّجُلَ بِأَنَّ هَذَا الَّذِي وَضَعَهُ فِي يَدِهِ جَمْرَةٌ مِنَ النَّارِ.

فَلَمَّا انصَرَفَ الرَّسُولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قِيلَ لِلرَّجُلِ: خُذْ خَاتَمَكَ انْتَفِعْ بِهِ، قَالَ: وَاللَّهِ لَا آخِذُ خَاتَمًا طَرَحَهُ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ-، فَتَبَيَّنَ بِذَلِكَ أَنَّ لِكُلِّ مَقَامٍ مَقَالًا^(٢).

المثال الرابع: قصة بَرِيرَةَ:

جَاءَتْ بَرِيرَةُ، وَهِيَ أُمَّةٌ قَدْ كَاتَبَهَا أَسْيَادُهَا، وَالْمَكَاتِبَةُ: هِيَ شِرَاءُ الْعَبْدِ نَفْسَهُ مِنْ سَيِّدِهِ، فَبَرِيرَةُ اشْتَرَتْ نَفْسَهَا مِنْ أَسْيَادِهَا بِتِسْعِ أَوَاقٍ مِنَ الْفِضَّةِ، وَالْأَوْاقِيَةُ أَرْبَعُونَ دِرْهَمًا، فَجَاءَتْ بَرِيرَةُ إِلَى عَائِشَةَ تَسْتَعِينُهَا، أَيُّ: تَطْلُبُ مِنْهَا الْمَعُونَةَ فِي دَفْعِ هَذِهِ الدَّرَاهِمِ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ لَهَا: إِنْ أَحَبَّ أَهْلُكَ أَنْ أَعُدَّهَا لَهُمْ، وَيَكُونَ وَلَاؤُكَ لِي، فَعَلْتُ. فَذَهَبَتْ بَرِيرَةُ إِلَى أَهْلِهَا، وَقَالَتْ لَهُمْ مَا قَالَتْهُ عَائِشَةُ، فَقَالُوا: لَا، إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْوَلَاءُ لَنَا. وَالْوَلَاءُ: نَوْعٌ مِنَ الْوَلَايَةِ وَالْبِرِّ، لَكِنَّهَا مُتَأَخِّرَةٌ عَنِ الْوَلَايَةِ النَّسَبِ -.

(١) أخرجه مسلم: كتاب اللباس والزينة، باب تحريم خاتم الذهب على الرجال ونسخ ما كان من إباحته في أول الإسلام، رقم (٢٠٩٠).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب اللباس والزينة، باب تحريم خاتم الذهب على الرجال ونسخ ما كان من إباحته في أول الإسلام، رقم (٢٠٩٠).

فَأَخْبَرَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - لِعَائِشَةَ: «خُذِيهَا وَاشْتَرِي لِهَيْمِ الْوَلَاءِ»^(١)، ففعلت عائشة، وأخذتها بهذا الشرط.

ثم إن الرسول - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - قام فأختطب خطبةً بليغة، قال فيها: «أما بعد، ما بال رجال يشترون شروطًا ليست في كتاب الله، ما كان من شرط ليس في كتاب الله فهو باطل، وإن كان مئة شرط، قضاء الله أحق، وشرط الله أوثق، وإتتا الولاء لمن أعتق».

والشاهد هذا الإنكار البليغ: «ما بال رجال يشترون شروطًا ليست في كتاب الله»، وهذا التنكير يحتمل أنه من باب الستر عليهم، فلم يذكرهم بأسمائهم، ويحتمل أن هذا من باب التغليظ في الإنكار عليهم، كأنهم ليسوا في مقام يسمح بذكر أسمائهم، والاحتمال الأول أظهر؛ لأنه لا ينبغي تعيين الإنسان في الخطب، وما أشبه ذلك، فيقال: إن فلانًا قال كذا وكذا، ويفضح بين الناس.

يقول الرسول عليه الصلاة والسلام: «يشترون شروطًا ليست في كتاب الله، ما كان من شرط ليس في كتاب الله فهو باطل». والقوانين المخالفة باطلة مهما كان واضعها، ويجب رفضها، ولا يجوز لأحد أبدًا أن يتمسك بها.

ومعنى «قضاء الله أحق»: ما قضاؤه شرعًا فهو أحق من غيره، قال تعالى: ﴿أَفَنُودَىٰ إِلَىٰ الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُنْبَغَ آمَنٌ لَا يَهْدَىٰ إِلَّا أَنْ يَهْدَىٰ فَمَا لَكَ كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾

[يونس: ٣٥].

(١) أخرجه البخاري: كتاب البيوع، باب إذا اشترط شروطًا في البيع لا تحل، رقم (٢٠٦٨).

هذه القصة فيه شيء من الشدة، قال بعض العلماء: لأن النبي ﷺ كان قد قرّر من قبل أن الولاء لمن أعتق، فكان في اشتراطه شيء من المخالفة؛ فلهذا صار خطاب النبي ﷺ في هؤلاء القوم شديداً.

فاستعمال الحكمة في الدعوة إلى الله، وفي تغيير المنكر، وفي إحقاق المعروف، هو ما تقتضيه الشريعة، فلا تنفذ الشرع بمقتضى هواك، ولكن بمقتضى شريعة مولاك، قال تعالى: ﴿ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَحَدِّثْ لَهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾ [النحل: ١٢٥].

والغيرة بلا شك خير من موت القلب، لكن الحكمة خير من الجميع، فموت القلب بحيث لا يتأثر الإنسان بمنكر، ولا يتأثر بترك معروف، فهذا مضر وليس من خصال وصفات الأمة الإسلامية.

فالأمة الإسلامية تأمر بالمعروف، وتنهى عن المنكر، وتدعو إلى الله، وعدم استعمال الحكمة هو أيضاً شر، واستعمال الحكمة مع حياة القلب والتحريك للحق، فهذا هو الخير.

فعلى الشباب أن يكونوا على بصيرة فيما يدعون إليه، على بصيرة في حال المدعو، وعلى بصيرة في كيفية الدعوة، وهذه النقطة الأخيرة هي التي ينبغي للإنسان أن يركز عليها في نفسه وفي إخوانه أيضاً.

ليس معنى ذلك أن نقول للشباب: لا تتحركوا، ولا تدعوا إلى الله، ودعوا الناس الفاسق فاسقاً، والمطيع مطيعاً، ومطيع الفاسق فاسقاً ومطيع المطيع مطيعاً،

بَلْ نَقُولُ: أَنْكِرُوا الْمُنْكَرَ، وَأَثْبِتُوا الْمَعْرُوفَ، وادْعُوا إِلَى اللَّهِ بِقَدْرِ مَا تَسْتَطِيعُونَ لَيْلًا وَنَهَارًا، وَاصْبِرُوا، وَصَابِرُوا، وَرَابِطُوا، وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ.

وَيَجِبُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ بِالْحِكْمَةِ، وَالتَّأْنِي فِي الْأُمُورِ، وَأَنْ تُؤْتَى الْبَيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا، فَإِذَا رَأَيْنَا مُنْكَرًا فِي مُجْتَمَعٍ مَا، فَلَا نَهْجُمُ عَلَى هَذَا الْمُنْكَرِ، وَنَكْسِرُهُ، أَوْ نَمزِّقُهُ، أَوْ نَتَكَلَّمُ بِشِدَّةٍ مَعَ فَاعِلِهِ، بَلْ نَتَكَلَّمُ بِاللِّينِ وَاللُّطْفِ، فَإِنَّ أَجْدَى وَإِلَّا رَفَعْنَا الْأَمْرَ إِلَى أَنَاسٍ آخَرِينَ يُبْلِغُونَ وُلاةَ الْأَمْرِ، وَبِذَلِكَ تَبْرَأُ ذِمَّتِي؛ لِأَنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦].

وَإِذَا هَجَمْنَا عَلَى الْمُنْكَرِ، وَكَسَرْنَا مَا نَكْسِرُ، أَوْ مَزَّقْنَا مَا نُمَزِّقُ، فَإِنَّ الْغَالِبَ أَنْ تَكُونَ النَّتِيجَةُ عَكْسِيَّةً، لَا يَحْصُلُ الْمَقْصُودُ، وَلَا نَنْجُو مِنَ الْأَذَى، وَرُبَّمَا يَكُونُ هَذَا وَصْمَةً عَلَى الدَّعْوَةِ عُمُومًا، قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُوا إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [يوسف: ١٠٨].

التَّعَجُّلُ فِي الْإِصْلَاحِ:

بَعْضُ الشَّبَابِ الَّذِينَ مِنَ اللَّهِ عَلَيْهِمُ بِالْهِدَايَةِ وَالصَّلَاحِ، يَشْكُونَ دَائِمًا مَا يَلَاقُونَهُ مِنْ أَهْلِيهِمْ؛ لِأَنَّ الشَّابَّ لَمْ يَسْتَعْمِلِ الْحِكْمَةَ، وَأَرَادَ مِنْ أَهْلِهِ الَّذِينَ عَاشُوا عَلَى مَا عَاشُوا عَلَيْهِ مِنَ الْمَخَالَفَةِ، أَنْ يُصْلِحُوا بَيْنَ عَشِيَّةٍ وَضَحَاها، فَلَا يَصْبِرُ وَيَكْسِرُ التَّلْفِيزِيُونَ وَالرَّادِيُونَ، وَلَوْ وَجَدَ تَهَاوُنًا بِالصَّلَاةِ يَغْضَبُ، وَرُبَّمَا يُكْفِرُ أَهْلُهُ بِحَالٍ لَا يُكْفِرُونَ بِهِ، فَيَغْضَبُ وَيُضَيِّقُ عَلَى أَهْلِهِ؛ وَيَتَعَجَّلُ الْإِصْلَاحَ وَهَذَا خَطَأٌ.

دَرْسٌ مِنَ النَّبِيِّ فِي تَرْكِ التَّعَجُّلِ بِالْإِصْلَاحِ وَالِدَّعْوَةِ بِالْحِكْمَةِ:

النَّبِيُّ ﷺ بَقِيَ فِي مَكَّةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً، وَالْوَحْيُ يَنْزِلُ عَلَيْهِ، ثُمَّ خَرَجَ مُهَاجِرًا

بَعْدَ أَنْ أذِنَ اللَّهُ لَهُ، خَائِفًا مِنْ قُرَيْشٍ، وَيَحْتَبِي مِنْهُمْ فِي غَارِ ثَوْرٍ، وَلَمْ يَيْئَسْ مِنَ الدَّعْوَةِ
أَوْ يَتْرِكَ الدَّعْوَةَ.

فِيَجِبُ عَلَى الدَّاعِيَةِ أَنْ يَصْبِرَ وَيُصَابِرَ، وَالَّذِي لَا يَصْلُحُ الْيَوْمَ يَصْلُحُ غَدًا،
وَابْدَأْ بِالْأَهْوَنِ فَلِأَهْوَنِ فِي تَهْدِيبِ أَخْلَاقِ الْأَهْلِ، فَلِإِنْسَانٍ إِذَا صَبَرَ وَصَابَرَ وَرَابِطًا،
فَإِنَّ مَالَهُ الْفَلَاحُ قَالَ تَعَالَى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا
اللَّهَ﴾ [آل عمران: ٢٠٠]، فَالنتيجة: ﴿لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران: ٢٠٠].

وهذه المشكلة هي التي يشكو منها الشباب دائمًا، فما دُمت مؤثرًا في بقائك
فهذا خيرٌ، ولو شيئًا بعد شيءٍ؛ لأنَّ البناءَ أَبْطَأُ مِنَ الهدْمِ؛ ولهذا يجبُ أن تُقدِّرَ الأمورَ
المعقولةَ في الأمورِ المحسوسةِ، فإذا كانَ بناءُ القصرِ يَسْتَهْلِكُ أو يَسْتَوْعِبُ ثَلَاثَ
سِنَوَاتٍ، وَهَدْمُهُ ثَلَاثَ سَاعَاتٍ، مَعْنَاهُ أَنْ بِنَاءَ الْأَمَمِ فِي دِيَانَاتِهَا وَأَخْلَاقِهَا تَسْتَوْعِبُ
مُدَّةً طَوِيلَةً، فَعَلَيْنَا بِالصَّبْرِ وَالْمَصَابِرَةِ.

وَعَلَى الْأَهْلِ الَّذِينَ يَجِدُونَ مِنْ أَبْنَائِهِمْ وَبَنَاتِهِمْ التَّزَامًا وَاتِّجَاهًا سَلِيمًا، فَلَا يَنْبَغِي
لَهُمْ أَنْ يَقِفُوا أَمَامَ دَعْوَتِهِمْ الْحَقِّ، بَلِ الْوَاجِبُ عَلَيْهِمْ أَنْ يَشْكُرُوا اللَّهَ عَلَى هَذِهِ النِّعْمَةِ،
وَأَنَّ اللَّهَ جَعَلَ مِنْ ذُرِّيَّتِهِمْ مَنْ يَدُلُّهُمْ إِلَى الْخَيْرِ، وَيَأْمُرُهُمْ بِهِ، وَيُحَذِّرُهُمْ مِنَ الشَّرِّ،
وَيَنْهَاهُمْ عَنْهُ، فَهَذَا أَكْبَرُ مِنْ نِعْمَةِ الْمَالِ، وَأَكْبَرُ مِنْ نِعْمَةِ الْقُصُورِ وَالْمَرَائِبِ، وَغَيْرِ
ذَلِكَ.

وَعَلَيْهِمْ أَنْ يَحْمَدُوا اللَّهَ، وَأَنْ يُشَجِّعُوا أَبْنَاءَهُمْ وَبَنَاتِهِمْ، وَأَنْ يَقْبَلُوا مَا يَقُولُونَ،
وَإِذَا كَانَ فِيهِمْ شَيْءٌ مِنَ الشَّدَّةِ وَالخُرُوجِ عَنِ الْاِعْتِدَالِ، فَإِنَّ الْأَبْنََاءَ وَالْبَنَاتِ إِذَا رَأَوْا
تَقَبُّلاً، فَإِنَّ ذَلِكَ يُهَوِّنُ مِنْ غُلُوهِمْ، لَكِنَّ الَّذِي يَجْعَلُ الشَّابَّ الدَّاعِيَةَ - مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى -

يَتَضَجَّرُ وَيَتَضَائِقُ، أَنَّهُ لَا يَجِدُ مِنْ أَهْلِهِ أَيَّ قَبُولٍ، فَالواجبُ عَلَى أَهْلِهِ أَنْ يَتَقَبَّلُوا مِنْهُ،
وَأَنْ يُعَامِلُوهُ بِالْإِرْشَادِ وَالْمَسْلُوكِ الْحَسَنِ؛ حَتَّى يُتَمَّ الْأَمْرُ لَهُمْ لَاءِ.



كَلِمَةٌ إِلَى الدُّعَاةِ إِلَى اللَّهِ

الحمد لله رب العالمين، وأصلي وأسلم على نبيِّنا محمد خاتم النبيين، وإمام المتقين، وعلى آله وأصحابه، ومن تبعهم بإحسانٍ إلى يوم الدين، أما بعد:

فقد أخرج البخاريُّ في صحيحه عن عائشة رضي الله عنها: أن يهود أتوا النبي ﷺ فقالوا: السَّامُ عَلَيْكُمْ، والسَّامُ يَعْنِي الموت، قالت عائشة رضي الله عنها: عَلَيْكُمْ السَّامُ واللَّعْنَةُ، فنهاها الرسول عليه الصلاة والسلام، وقال: «إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفُحْشَ وَلَا التَّفَحُّشَ، إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْكِتَابِ فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ»^(١)، إن كانوا قائلين: السَّامُ عَلَيْكُمْ؛ قلنا: وَعَلَيْكُمْ، يَعْنِي: عَلَيْكُمْ السَّامُ، عَامِلِنَاهُمْ بِالْعَدْلِ، وَإِنْ كَانُوا قَالُوا: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ؛ قلنا: وَعَلَيْكُمْ، يَعْنِي السَّلَامَ.

ولهذا قال ابن القيم رحمه الله في كتابه أحكام أهل الذمة: «إِذَا قَالَ الْيَهُودِيُّ أَوْ النَّصْرَانِيُّ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، وَأَظْهَرَ اللَّامَ، قُلْ: عَلَيْكُمْ السَّلَامُ، وَلَا حَرَجَ؛ لِأَنَّهُ قَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ؛ لِأَنَّ الرَّسُولَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَالَ: «قُولُوا: وَعَلَيْكُمْ»، وَالْوَاوُ حَرْفُ عَطْفٍ، فَيَكُونُ الْمَعْطُوفُ مُمَاثِلًا لِلْمَعْطُوفِ عَلَيْهِ»، إِذَنْ إِنْ كَانُوا قَالُوا: السَّلَامُ؛ فَقُولْ: وَعَلَيْكُمْ السَّلَامُ، وَهَذَا مِنَ الْعَدْلِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا حُيِّئْتُمْ بِهِ فَاغْبِطُوا بِإِحْسَانٍ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾ [النساء: ٨٦].

وأنا أقول لإخواني الشباب أن يدعوا إلى الله على بصيرةٍ وعلمٍ بالرفق واللين،

(١) أخرجه أحمد (٤١/٤٨١ رقم ٢٥٠٢٩).

وَلَا يَأْسُوا، قَدْ تَحْصُلُ مِنَ الْمَدْعُوِّ نَفْرَةٌ فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ وَكَرَاهِيَةٌ، لَكِنْ إِذَا عُوِمِلَ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ، وَيَدُونَ عُنْفٍ وَبِاللَّيْنِ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّجَلَّ يَقُولُ لِمُوسَى وَهَارُونَ: ﴿أَذْهَبَا إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى ﴿٤٣﴾ فَقُولَا لَهُ، قَوْلًا لَيِّنًا﴾ [طه: ٤٣-٤٤]، لِمَاذَا؟ ﴿لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى﴾.

فَهَكَذَا يَنْبَغِي عَلَيْنَا -نَحْنُ الدَّعَاةُ إِلَى الْخَيْرِ- أَنْ نَقَابِلَ النَّاسَ بِاللَّيْنِ وَبِالْيَقِينِ الْحَقِّ، وَأَنْ نَصْبِرَ عَلَى مَا نَجِدُهُ مِنْ جَفْوَةٍ، قَدْ نَجِدُ جَفْوَةً أَوْ نَفْرَةً فَلِنَصْبِرْ، أَلَيْسَ الرَّسُولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَهُوَ أَكْرَمُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ -يَأْتِي الْمُشْرِكُونَ إِلَيْهِ وَهُوَ سَاجِدٌ تَحْتَ الْكَعْبَةِ، وَيَضْعُونَ عَلَيْهِ سَلَى النَّاقَةِ -دَمٌ وَفَرْثٌ- يَضْعُونَهُ عَلَيْهِ وَهُوَ سَاجِدٌ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ؟! ثُمَّ هُوَ ﷺ يَصْبِرُ عَلَى مَا ابْتَلَى بِهِ، فَكَانَتْ الْعَاقِبَةُ لَهُ: ﴿تِلْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهَا إِلَيْكَ مَا كُنْتَ تَعْلَمُهَا أَنْتَ وَلَا قَوْمُكَ مِنْ قَبْلِ هَذَا﴾ ثُمَّ يَقُولُ لَهُ: ﴿فَاصْبِرْ إِنَّ الْعَاقِبَةَ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [هود: ٤٩].

اصْبِرْ أَيُّهَا الدَّاعِي إِلَى اللَّهِ، وَاعْلَمْ أَنَّكَ لَا تُصَابُ بِمِثْلِ هَذِهِ النَّفْرَةِ، أَوْ الْكَلَامِ عَلَيْكَ إِلَّا أُجِرْتَ عَلَيْهِ إِذَا صَبَرْتَ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَاصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ [الأنفال: ٤٦]، وَقَالَ أَيضًا: ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ﴾ [النحل: ١٢٨].

وَأَنْتُمْ الْآنَ -وَالْحَمْدُ لِلَّهِ- تَجِدُونَنَا وَقَدْ التَزَّمْنَا بِالرَّفْقِ وَاللَّيْنِ، أَنَا أَدْعُوكُمْ إِلَى ذَلِكَ، كَمَا أَدْعُوكُمْ إِلَى الْإِتِّلَافِ فِيهَا بَيْنَكُمْ، لَا تَكُونُوا أَحْزَابًا مُتَفَرِّقِينَ، أَنَا أَعْتَقِدُ أَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْ هَذَا الشَّبَابِ الصَّالِحِ لَا يُرِيدُ إِلَّا الْحَقَّ وَالْخَيْرَ، إِذَا كَانَ كَذَلِكَ لِمَاذَا نَتَفَرَّقُ!؟

تَوْجِدُ جَمَاعَةَ التَّبْلِيغِ، يَأْتِي بَعْضُ النَّاسِ وَيُكْفِّرُونَهُمْ وَيُضَلُّونَهُمْ، كَذَلِكَ تَوْجِدُ جَمَاعَةَ الْإِخْوَانِ الْمُسْلِمِينَ، وَأَيضًا جَمَاعَةَ السَّلَفِيِّينَ، وَغَيْرَهَا مِنَ الْجَمَاعَاتِ وَأَيضًا

جَمَاعَةٌ أُخْرَى مُتَعَدَّةٌ لَا نَعْلَمُ عَنْهَا شَيْئًا، لِمَاذَا لَا نَتَفَقُّ وَنَكُونُ جَمَاعَةً وَاحِدَةً، الْمَخْطِئُ
مَنَّا يَصُوبُهُ الْمَصِيبُ، وَالْمُصِيبُ يَحْمَدُ اللَّهَ عَلَى الصَّوَابِ!؟

أَمَّا أَنْ نَتَفَرَّقَ هَذَا التَّفَرُّقُ فَهَذَا خَطَأٌ، وَأَنَا إِذْ أَقُولُ هَذَا قَدْ يَكُونُ هَذَا الْقَوْلُ
بَعِيدًا مِنَ الْوَاقِعِ، لَكِنْ إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْوَاقِعَ فَهُوَ خَطَأٌ، فَالْوَاجِبُ أَنْ نَكُونَ يَدًا
وَاحِدَةً، وَأَلَّا نَتَفَرَّقَ، وَأَنْ نَكُونَ كَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّجَلَّ: ﴿وَلَنْ هَذِيهٖ أُمَّةٌ وَاحِدَةٌ وَأَنَا
رَبُّكُمْ فَاتَّقُونِ﴾ [المؤمنون: ٥٢]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ
مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [آل عمران: ١٠٥]، وَقَالَ لِرَسُولِهِ ﷺ: ﴿إِنَّ
الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ﴾ [الأنعام: ١٥٩]،
وَقَالَ أَيْضًا: ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا
بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ﴾ [الشورى: ١٣].

أَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يَجْمَعَ كَلِمَتَنَا عَلَى الْحَقِّ، وَأَنْ يَهْدِينَا صِرَاطَهُ الْمُسْتَقِيمَ، صِرَاطَ
الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصَّادِقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ، غَيْرِ الْمَغْضُوبِ
عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ.



امتنانُ الله على عباده بإرسال أفضل الخلق إليهم

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَتُوبُ إِلَيْهِ، وَنَعُودُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، أَرْسَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ، فَبَلَغَ الرِّسَالَةَ، وَأَدَّى الْأَمَانَةَ، وَنَصَحَ الْأُمَّةَ، وَجَاهَدَ فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ حَتَّى آتَاهُ الْيَقِينَ، فَصَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، أَمَا بَعْدُ:

فإنَّ موضوعَ محاضرتنا في هذه الليلة، هو موضوعٌ مهمٌّ، يهَمُّ جميعَ المسلمين في مشارقِ الأرضِ ومغاربِها، ألا وهو: التذكيرُ بما أنعمَ اللهُ به على عباده المؤمنين، وبما منَّ به عليهم من بَعَثَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، الَّذِي بَعَثَهُ اللَّهُ لَا إِلَى الْعَرَبِ فَحَسْبُ، وَلَكِنْ إِلَى جَمِيعِ النَّاسِ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَرَحِمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالَّذِينَ هُمْ بِآيَاتِنَا يُؤْمِنُونَ ﴿١٥٦﴾ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْنُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ فَاَلَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنزِلَ مَعَهُ، أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿١٥٧﴾﴾ [الأعراف: ١٥٦-١٥٧]،

أَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يَجْعَلَنِي وَإِيَّاكُمْ مِنْ آمَنَ بِهِ، وَعَدَّرَهُ، وَنَصَرَهُ، وَاتَّبَعَ النُّورَ الَّذِي أُنزِلَ مَعَهُ، حَتَّى نَنَالَ الْفَلَاحَ - وَهُوَ السَّعَادَةُ - فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

ثُمَّ قَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿قُلْ يَتَأْتِيهَا النَّاسُ إِيَّيَ رَسُولِ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ فَتَمَتُّوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَتِهِ، وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٨].

إِنَّا فِي هَذَا الشَّهْرِ -شهرِ ربيعِ الأولِ- الَّذِي هُوَ الشَّهْرُ الَّذِي بُدِيَ بِهِ الْوَحْيُ لِرَسُولِ اللَّهِ -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-، وَلَكِنْ كَانَ هَذَا بِالرُّؤْيَا الصَّالِحَةِ، كَمَا قَالَتْ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «كَانَ أَوَّلُ مَا بُدِيَ بِهِ مِنَ الْوَحْيِ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ، فَكَانَ لَا يَرَى رُؤْيَا إِلَّا جَاءَتْ مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ، ثُمَّ حُبَّ إِلَيْهِ الْخَلَاءُ فَكَانَ يَخْلُو بِغَارِ حِرَاءٍ، فَيَتَعَبَّدُ فِيهِ اللَّيْلِي ذَوَاتِ الْعَدَدِ، حَتَّى جَاءَهُ الْحَقُّ، وَنَزَلَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مِنْ اللَّهِ بِالْقُرْآنِ الْكَرِيمِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ»^(١)، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ﴾ [البقرة: ١٨٥].

وكانت المدة بين ربيع الأول وشهر رمضان ستة شهور، وهي بالنسبة لمدة الوحي التي نزل فيها على رسول الله ﷺ جزء من ستة وأربعين جزءاً؛ لأن زمن الوحي كان ثلاثاً وعشرين سنة، والستة الأشهر بالنسبة لها جزء من ستة وأربعين جزءاً؛ لهذا قال النبي ﷺ: «إِنَّ الرُّؤْيَا الصَّادِقَةَ جُزْءٌ مِّنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ»^(٢).

أيها الإخوة! إِنَّا فِي هَذَا الشَّهْرِ -شهرِ ربيعِ الأولِ- نُدْكُرُ إِخْوَانَنَا بِمَا مَنَّ اللَّهُ بِهِ عَلَى عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ بَعَثَةِ الرَّسُولِ ﷺ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَهُ اللَّهُ عَزَّجَلَّ بِالْهُدَى

(١) أخرجه البخاري: كتاب بدء الوحي، باب بدء الوحي، رقم (٣).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب التعبير، باب الرؤيا الصالحة جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة، رقم

وَدِينِ الْحَقِّ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ هَذَا الْكِتَابَ لِيُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ، لَا بِنَفْسِهِ، وَلَكِنْ بِإِذْنِ رَبِّهِمْ إِلَى صِرَاطِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ، وَفِي هَذِهِ النُّعْمَةِ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَزَكَّاهُمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا مِن قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ [آل عمران: ١٦٤].

لَقَدْ بُعِثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى حِينِ فِتْرَةٍ مِنَ الرُّسُلِ، وَانطَمَّاسٍ مِنَ السُّبُلِ، بَعْدَ أَنْ مَقَّتَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَهْلَ الْأَرْضِ، عَرَبِهِمْ وَعَجَمِهِمْ، إِلَّا بَقَايَا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَكَانَ النَّاسُ فِي ضُرُورَةٍ إِلَى بَعْثِهِ ﷺ، أَشَدَّ مِنْ ضُرُورَتِهِمْ إِلَى الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ وَالْهَوَاءِ وَالْأَمْنِ.

كَانَ النَّاسُ فِي جَاهِلِيَّةِ عَمِيَاءَ، يَعْبُدُونَ الْأَشْجَارَ وَالْأَصْنَامَ وَالْأَحْجَارَ، وَيَتَعَلَّقُونَ بِالْمَخْلُوقِينَ، حَتَّى ذُكِرَ عَنْ بَعْضِهِمْ أَنَّهُ إِذَا نَزَلَ أَرْضًا أَخَذَ أَرْبَعَةَ أَحْجَارٍ، فَاخْتَارَ مِنْهَا وَاحِدًا يَعْبُدُهُ، وَثَلَاثَةً يَجْعَلُهَا رَوَاسِيً لِلْقَدْرِ - قَدْرِ الطَّبْخِ -.

فَتَأْمَلُ هَذِهِ الْعُقُولَ كَيْفَ انْحَدَرَتْ إِلَى هَذِهِ السَّخَافَةِ، يَجْعَلُوا إِلَهَهَا حَجْرًا وَاحِدًا مُوَازِيًا تَمَامًا لِلْأَحْجَارِ الَّتِي تُرْسَى عَلَيْهَا الْقُدُورُ.

وَذَكَرَ أَيْضًا عَنْ بَعْضِهِمْ أَنَّهُ كَانَ يَتَّخِذُ إِلَهًا مِنَ التَّمْرِ، يَعِجُّهُ وَيَصْنَعُهُ عَلَى تَمَثَالٍ حَسَبَ مَزَاجِهِ، ثُمَّ إِذَا جَاعَ أَكَلَهُ، فَيَا وَيْلَهُ مِنْ رَبِّهِ كَيْفَ يَأْكُلُهُ؟! هَذِهِ عَقُولٌ هَوْلَاءِ.

وَمِنْ سَخَافَتِهِمْ أَيْضًا أَنَّهُمْ يَقْتُلُونَ الْأَوْلَادَ ذُكُورَهُمْ وَإِنَاثَهُمْ خَوْفًا مِنَ الْفَقْرِ، كَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشِيَةَ إِمْلَاقٍ نَّحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْئًا كَبِيرًا﴾ [الإسراء: ٣١]، وَكَانَ بَعْضُهُمْ يَقْتُلُ أَوْلَادَهُ إِذَا افْتَقَرَ بِالْفِعْلِ، وَفِي هَذَا يَقُولُ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِّنْ إِمْلَاقٍ نَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ﴾ [الأنعام: ١٥١].

وكان الغني منهم الذي لا يخشى الفقر ولا يتوقعه، إذا ولد له ابنة فإنه يئدها - يذفنها وهي حية -، حتى قيل عن بعضهم: إن ابنته وهو يحفر الحفرة لها، كان إذا أصاب التراب لحيته نفضت التراب من لحيته، وهو يحفر لها ليغمسها والعياذ بالله، هذه العقول والنفوس التي هي أفسى من أفسى السباع في الأرض، كان الناس عليها؛ حتى بعث الله محمداً ﷺ في هذه الظروف التي تدعو الضرورة إلى بعثة مثل رسول الله ﷺ.

فبعثه الله عز وجل، بعثه الله من أجل أن يتشمل الناس من رق النفوس والهوى، إلى عبودية الخلاق جل وعلا، أخرجهم من عبودية النفس، وعبودية الشيطان، إلى عبودية الرحمن سبحانه وتعالى.

ونحن نعلم - كما ذكر الله تعالى في كتابه - أن المشركين الذين بعث فيهم الرسول ﷺ كان يقرّون بأن الله هو الرب، وأن الله خالق السموات والأرض، وأن الله مدبر الكون، وأنه هو الذي بيده ملكوت كل شيء، كل ما يتعلق بتوحيد الربوبية فإنهم كانوا يقرّون به، ولا ينكرونها؛ ولكنهم كانوا ينكرونها، فلا يوحدون الله تعالى بالعبادة، بل يعبدون الأصنام والأشجار والأحجار وغير ذلك مما يسمع في نفوسهم، وتملي عليهم أفكارهم السيئة.

حتى إن رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - لما دعاهم إلى توحيد الله في العبادة، وقال لهم: إنما الله إله واحد، قالوا: ﴿اجعل الآلهة إلهاً واحداً إن هذا لشيء عجائب﴾ [ص: ٥]، هكذا يقولون، والله إن العجب العجيب لصنيعهم؛ حيث كانوا يعبدون مع الله غيره.

ومن العَجَبِ أيضًا أَنَّهُمْ يُقَرُّونَ بِتَوْحِيدِ الرَّبُّوبِيَّةِ، وَلَا رَيْبَ أَنَّ كُلَّ إِنْسَانٍ عَاقِلٍ يُقَرُّ بِتَوْحِيدِ الرَّبُّوبِيَّةِ، فَإِنَّ إِقْرَارَهُ ذَلِكَ حُجَّةٌ عَلَيْهِ أَنْ يُقَرَّ بِتَوْحِيدِ الْأُلُوهِيَّةِ، فَيَجِبُ أَنْ يُتَنَبَّهَ لِذَلِكَ: كُلُّ إِنْسَانٍ يُقَرُّ بِتَوْحِيدِ الرَّبُّوبِيَّةِ، فَإِنَّ هَذَا إِقْرَارَ حُجَّةٍ عَلَيْهِ أَنْ يُقَرَّ بِتَوْحِيدِ الْأُلُوهِيَّةِ، كَيْفَ ذَلِكَ؟ إِذَا كَانَ يُقَرُّ أَنَّ الْخَالِقَ هُوَ اللَّهُ، وَالْمُدَبِّرَ هُوَ اللَّهُ، وَالْمَالِكَ هُوَ اللَّهُ، فَكَيْفَ يَكُونُ هُنَاكَ مَعْبُودٌ مَعَ اللَّهِ؟!

وَمَنْ ثُمَّ تَجِدُونَ اللَّهَ عَزَّوَجَلَّ يَقْرُرُ تَوْحِيدَ الْأُلُوهِيَّةِ بِتَوْحِيدِ الرَّبُّوبِيَّةِ: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ أَعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ٢١] فَجَعَلَ تَوْحِيدَ الرَّبُّوبِيَّةِ دَلِيلًا مُلْزِمًا لِتَوْحِيدِ الْأُلُوهِيَّةِ، ذَلِكَ أَنَّهُ قَالَ: ﴿أَعْبُدُوا رَبَّكُمُ﴾ هَذَا هُوَ تَوْحِيدُ الْأُلُوهِيَّةِ الَّذِي هُوَ الْأُلُوهِيَّةُ بِالنِّسْبَةِ لِلَّهِ، وَعُبُودِيَّةٌ بِالنِّسْبَةِ لِلْإِنْسَانِ، ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ أَعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ هَذَا هُوَ تَوْحِيدُ الرَّبُّوبِيَّةِ، فَإِذَا كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِذَلِكَ، فَلِمَ إِذَا لَا تُوحِّدُونَهُ بِالْعِبَادَةِ؟! لِمَاذَا تَعْبُدُونَ الْأَصْنَامَ وَالْأَشْجَارَ مَعَهُ؟!

هَذَا دَلِيلٌ عَقْلِيٌّ لَا يُمَكِّنُ لِأَيِّ إِنْسَانٍ عَاقِلٍ أَنْ يُحِيدَ عَنْهُ؛ وَلِهَذَا يَذْكُرُ اللَّهُ ذَلِكَ مُلْزِمًا لِهَوْلَاءِ الْمُشْرِكِينَ أَنْ يَقُولُوا بِأَنَّ اللَّهَ إِلَهُ وَاحِدٌ، وَصَدَقَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ.

وَتَوْحِيدُ الْأُلُوهِيَّةِ لَيْسَ بِالْأَمْرِ الْهَيْئِ، وَقَدْ ظَنَّ كَثِيرٌ مِنَ الْمَعَاصِرِينَ الْيَوْمَ أَنَّهُ عَلَى الْهَامِشِ، وَأَنَّ مَجْرَدَ إِقْرَارِ الْإِنْسَانِ بَرَبِّ خَالِقٍ مُدَبِّرٍ لِلْكَوْنِ، حَكِيمٍ فِي صُنْعِهِ، كَافٍ فِي الْإِيمَانِ وَالتَّوْحِيدِ، إِنَّ هَذِهِ النَّظْرَةَ نَظْرَةٌ -بِلا شَكٍّ- خَاطِئَةٌ، وَلَوْ كَانَ التَّوْحِيدُ كَمَا يَرَاهُ هَؤُلَاءِ، بَأَنَّهُ إِفْرَادُ اللَّهِ، أَوْ بَأَنَّهُ الْإِيمَانُ بِأَنَّ اللَّهَ وَحْدَهُ هُوَ الْخَالِقُ الرَّازِقُ؛ لَوْ كَانَ هَذَا هُوَ التَّوْحِيدُ لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ حَاجَةٌ إِلَى إِرْسَالِ الرُّسُلِ؛ لِأَنَّ التَّكْذِيبَ بِهَذَا التَّوْحِيدِ، أَوْ إِنْكَارَ هَذَا التَّوْحِيدِ لَمْ يَقَعْ إِلَّا نَادِرًا، وَلَا سِيَّما فِيمَا سَلَفَ مِنَ الْأَزْمَانِ.

لَكِنَّ التَّوْحِيدَ الَّذِي بُعِثَ الرُّسُلُ لِتَحْقِيقِهِ وَالْقِتَالِ عَلَيْهِ هُوَ تَوْحِيدُ الْإِلَهِيَّةِ،
وَالَّذِي يُسَمَّى أَحْيَانًا بِتَوْحِيدِ الْعِبَادَةِ؛ لِأَنَّهُ إِنْ نَظَرْتَ إِلَيْهِ مِنْ جِهَةِ اللَّهِ فَسَمَّهِ تَوْحِيدَ
الْأُلُوْهِيَّةِ، وَإِنْ نَظَرْتَ إِلَيْهِ مِنْ جِهَةِ الْإِنْسَانِ فَسَمَّهِ تَوْحِيدَ الْعِبَادَةِ أَوْ الْعِبُودِيَّةِ.

المهم: أن كثيرًا من الناس اليوم من المعاصرين الذين نالوا ما نالوا من الثقافة
يُرَكِّزُونَ كَثِيرًا عَلَى تَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ، وَعِنْدِي أَنَّ تَوْحِيدَ الرُّبُوبِيَّةِ لَيْسَ بِالْأَمْرِ الْمَهْمِّ، بَلْ
لَيْسَ بِالْأَمْرِ الْأَهْمِّ بِالنِّسْبَةِ لِتَوْحِيدِ الْأُلُوْهِيَّةِ؛ لِأَنَّ مُنْكَرِيهِ قَلِيلُونَ، وَكُلُّ إِنْسَانٍ عَاقِلٍ
فَإِنَّهُ لَا يَدَّ أَنْ يَدْرِكَ أَنَّ هَذَا الْكُونِ الْعَظِيمَ الْمُنْظَمَ إِلَيْهَا خَالِقًا حَكِيمًا، وَاسْتَمِعْ إِلَى قَوْلِ
اللَّهِ تَعَالَى فِي سُورَةِ الطُّورِ: ﴿ أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَالِقُونَ ﴾ [الطور: ٣٥] هَذَا
اسْتِفْهَامٌ، وَجَوَابُهُ أَنَّهُ لَا بُدَّ مِنْ خَالِقٍ.



آداب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

الحمد لله رب العالمين، وأصلي وأسلم على نبينا محمد خاتم النبيين، وإمام المتقين، وعلى آله وأصحابه، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد:

فإن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، هو الأمر الذي فضلت به هذه الأمة على غيرها من الأمم، كما قال الله تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ [آل عمران: ١١٠]، وقال الله تعالى: ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ [آل عمران: ١٠٤].

وقوله: ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ﴾ يُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ مِنْ تَبْعِيضِيَّةٍ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ بَيَانِيَّةً، فَإِنْ كَانَتْ تَبْعِيضِيَّةً فَالْمَعْنَى: لَتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْكُمْ تَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ.

وإن كانت بَيَانِيَّةً فَالْمَعْنَى: أَنْ تَكُونُوا أَنْتُمْ أُمَّةٌ تَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَتَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ.

وهاتان الآيتان تدلان على أهمية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

آداب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

أولاً: أَنْ يَكُونَ الْإِنْسَانُ عَالِمًا بِمَا يَأْمُرُ بِهِ، عَالِمًا بِمَا يَنْهَى عَنْهُ، فَإِنْ كَانَ جَاهِلًا فَإِنَّهُ لَا يُجُوزُ أَنْ يَأْمَرَ أَوْ يَنْهَى.

مِثَالُ ذَلِكَ: إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْمُرَ بِعِبَادَةٍ مِنَ الْعِبَادَاتِ، فَلَا بُدَّ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ هَذِهِ مِنَ الْعِبَادَاتِ، وَأَنَّ اللَّهَ أَمَرَ بِهَا، أَمَا أَنْ يَأْمُرَ بِمَا ظَنَّ أَنَّ عِبَادَةَ، وَهُوَ لَا يَعْلَمُ أَنَّ عِبَادَةَ، فَإِنَّ ذَلِكَ لَا يَجُوزُ.

ثَانِيًا: أَنْ يَكُونَ عَالِمًا بِمُخَالَفَةِ الْمَأْمُورِ لِهَذِهِ الْعِبَادَةِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ عَالِمًا بِذَلِكَ فَلَيْسَ مِنْ حَقِّهِ أَنْ يَأْمُرَ.

وَدَلِيلُ هَذَا: أَنَّ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ- كَانَ يَخْطُبُ النَّاسَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَدَخَلَ رَجُلٌ فَجَلَسَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَصَلَيْتَ؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «قُمْ فَصَلِّ رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، وَتَجَوَّزْ فِيهِمَا»^(١).

وَوَجْهُ الدَّلَالَةِ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَأْمُرْهُ أَنْ يُصَلِّيَ الرَّكَعَتَيْنِ تَحِيَّةَ الْمَسْجِدِ إِلَّا بَعْدَ أَنْ تَبَيَّنَ أَنَّ لَمْ يُصَلِّهِمَا، وَكَثِيرًا مِنَ النَّاسِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ يَتَعَجَّلُ فَتَجِدُهُ يَأْمُرُ الشَّخْصَ بِشَيْءٍ وَهُوَ لَمْ يُحَلِّ بِهِ، وَهَذَا خِلَافٌ آدَابِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّاهِي عَنِ الْمُنْكَرِ، وَلَا شَكَّ أَيْضًا أَنَّ يَحْطُّ مِنْ قَدْرِ الْأَمْرِ وَالنَّاهِي؛ لِأَنَّ النَّاسَ يَنْسُبُونَهُ فِي هَذَا الْأَمْرِ إِلَى التَّسْرِعِ، وَالتَّعَجُّلِ وَعَدَمِ التَّأْنِي، وَأَنْتَ فِي عَافِيَةِ مَا دَمْتَ لَمْ تَعْلَمْ أَنَّ هَذَا الرَّجُلَ أَخَلَّ بِالْمَأْمُورِ، فَإِنَّكَ لَا تَطَالِبُ بِأَمْرِهِ حَتَّى تَعْلَمْ أَنَّهُ مُحِلٌّ.

ثَالِثًا: لَا تَنْهَ إِنْسَانًا عَنْ فِعْلٍ شَيْءٍ حَتَّى تَعْلَمْ أَنَّهُ مُنْكَرٌ، فَلَوْ رَأَيْتَ شَخْصًا يَأْكُلُ الْمَيْتَةَ فَلَا تَنْهَهُ حَتَّى تَسْأَلَهُ عَنْ حَالِهِ، أَوْ مَضْطَرُّ إِلَيْهَا أَمْ لَا، لِأَنَّكَ لَوْ نَهَيْتَهُ وَأَنْتَ لَا تَعْلَمُ أَنَّ مَضْطَرُّ لَكَانَ فِي ذَلِكَ تَرْكٌ لِآدَابِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ.

(١) القراءة خلف الإمام للبخاري (٨٩ رقم ١٥٧).

ولو رأيت شخصاً في بلد يأكل أو يشرب في نهار رمضان، فلا تُنكر عليه حتى تسأله عن السبب الذي جعله يأكل ويشرب؛ لأنه ربما يكون له عذرٌ يُبيح له الفطر، وأسوأ من ذلك أن تُسيء الظنَّ به دون أن تُناقشه، فإنَّ بعض الناس إذا رأى مثل هذه الحال أساء الظنَّ بصاحبه، فهذا خطأ بل ناقشه؛ فلعلَّ له عذراً.

رابعاً: لا بدَّ أن يكونَ عالماً بأنَّ هذا معروفٌ، أو أنَّ هذا منكرٌ، فإنَّ لم يكن عالماً فإنه ليس من حقه أن يأمر به، أو أن ينهى عنه، وكثيرٌ من الناس أهل الغيرة يnehون عن أمورٍ يعتقدونها منكرةً، وهي في دين الله ليست منكرةً.

مثال ذلك: بعض الناس ينهى عن الاستماع للقرآن من المسجّل، ويقول: إنَّ هذا منكر، فهذا الإنكار منه غير صحيح، لأنه لا يمكن أن يُقيم دليلاً على أن هذا من المنكر، فإذا لم يعلم أنه منكرٌ فلا يُنكره على عباد الله.

فإن قيل: هل يشترط أن يكون المنكر متفقاً عليه بين العلماء على أنه منكر، أو يجوز أن يكون منكرًا في رأي المنكر فينهي عنه؟ فلو أن هناك مسألة اختلف العلماء في حلها، والناهي يرى أنها حرام، فهل ينهي عنها؟

قلنا: نعم، ينهي عنها؛ ولكن إذا قال له الثاني: أنا لم أرتكب منكرًا لأنني أعتقد أن هذا جائز، فلا يلزمه ويقول: يجب أن ترى أنه حرام وأن تنتهي عنه، إنما يجب عليه إذا كان له الحق أن يتبعه، وأن يدع ما هو عليه، لقول الله تبارك وتعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهٗ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩].

ولكن إذا تبين الحق، وعلمنا أن هذا الرجل معاند، وأنه لا يقبل الحق، حينئذ نلزمه؛ لأننا لو تركنا الناس وأهواءهم لارتكب صاحب الهوى ما يدعي أنه حلال.

رابعاً: أن يكون هو بنفسه عالماً عاملاً بما يدعو إليه، تاركاً لما ينهى عنه، فإن كان يأمر الناس وهو لا يفعل ما أمر به، فإن ذلك خلاف آداب الأمر الناهي، وهو مخالف للشرع والعقل، قال الله عز وجل: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿٢﴾ كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾ [الصف: ٢-٣]، وقال تعالى مُكْرَافًا عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ: ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ نَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ [البقرة: ٤٤].

فليس من العقل والدين أن تأمر بالأمر وأنت لا تفعله، ولو رأينا رجلاً يقول للناس: أيها الناس صلوا، ادخلوا المسجد، صلوا مع الجماعة. ولكنه لا يصلي مع الجماعة، فهذا ليس من العقل أو من الدين؛ لأنه لو كان من الدين لكان الأمر يقتضي أن يكون هذا الرجل أول فاعل له، ولو كان من العقل لقال له: كيف تفعل شيئاً، أو ترك شيئاً تأمر الناس به، وأنت تعتقد أنه الحق، ليس هذا من العقل، ولهذا قال تعالى: ﴿أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾.

والذي يأمر الناس بما لا يفعله سيكون أمره ناقص البركة، وسيقول الناس: لو كان هذا من الخير لكان هو أول فاعل له، فلماذا يأمرنا بالشيء ولا يفعله، ولماذا ينهانا عن الشيء ويفعله.

خامساً: ألا تحمله العاطفة على أمر لا تحمد عقباه، ويترتب عليه من الضرر أكثر مما يترتب على فعل هذا المنكر، بمعنى: أن يكون لدى الأمر الناهي حكمة

يَعْرِفُ بِهَا الْأُمُورَ، وَيُقَدِّرُ الْعُمُومَ، فَلَا يَنْهَى عَنْ شَيْءٍ يَتَرْتَّبُ عَلَى النَّهْيِ عَنْهُ أَكْثَرُ مِمَّا يَتَرْتَّبُ عَلَى فِعْلِهِ.

ودليل هذا: قول الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [الأَنْعَامُ: ١٠٨]، فَانظُرْ كَيْفَ نَهَى اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَنْ سَبِّ آلِهَةِ الْمُشْرِكِينَ؛ مَعَ أَنَّ سَبَّ آلِهَةِ الْمُشْرِكِينَ مَطْلُوبٌ، إِلَّا أَنَّ اللَّهَ نَهَى عَنْ سَبِّهَا؛ لِأَنَّهُ يَتَرْتَّبُ عَلَى سَبِّ هَذِهِ الْأَلِهَةِ سَبُّ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، الَّذِي هُوَ مُنَزَّهٌ عَنْ كُلِّ نَقْصٍ؛ وَلِهَذَا قَالَ: ﴿فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾.

فلو رأينا رجلاً نصرانياً يعبدُ المسيحَ، ويقول: إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ، فَلَوْ سَبَبْنَا دِينَهُ وَكَانَ سَبْنًا لِدِينِهِ يَسْتَلْزِمُ أَنْ يَسْبَّ هُوَ دِينَ الْإِسْلَامِ، فَالْوَاجِبُ عَلَيْنَا أَلَّا نَسْبَّ دِينَهُ الَّذِي هُوَ عَلَيْهِ وَهُوَ الشَّرْكَ.

أَمَّا الدِّينُ الَّذِي جَاءَ بِهِ عِيسَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ دِينٌ حَقٌّ، وَدِينٌ تَوْحِيدٍ، وَهَذَا قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي سُورَةِ الْمَائِدَةِ: ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يٰعِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ ءَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمَّيَ إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ قَالِ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ تَعَلَّمَ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنْتَ عَالِمُ الْغُيُوبِ ﴿١١٦﴾ مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ أَنْ عَبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ﴾ [المائدة: ١١٦-١١٧].

ودليل آخر: حينما دَخَلَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى مَسْجِدِ النَّبِيِّ ﷺ وَجَلَسَ يُبُولُ فِي الْمَسْجِدِ، وَالْبَوْلُ فِي الْمَسَاجِدِ حَرَامٌ، فَصَاحَ بِهِ النَّاسُ، وَزَجَرُوهُ، وَلَكِنَّ النَّبِيَّ ﷺ الرَّحِيمَ بِالْمُؤْمِنِينَ، الْحَكِيمَ فِي تَصَرُّفِهِ، نَهَاهُمْ، وَقَالَ: «دَعُوهُ لَا تُزْرِمُوهُ»، أَي: لَا تَقْطَعُوا عَلَيْهِ بَوْلَهُ، فَلَمَّا قَضَى بَوْلَهُ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-: «أَهْرَبُوا عَلَيْهِ

ذُنُوبًا أَوْ سَجَلًا مِنْ مَاءٍ» يَعْنِي: دَلُّوا مِنَ الْمَاءِ، فَأَرَأَقُوا عَلَيْهِ، فَأَصْبَحَ الْمَكَانُ طَاهِرًا، وَزَالَتِ الْمَفْسَدَةُ.

وَالْأَعْرَابِيُّ دَعَاهُ الرَّسُولُ ﷺ وَقَالَ لَهُ قَوْلًا لَنَا: «إِنَّ هَذِهِ الْمَسَاجِدَ لَا تَصْلُحُ لَشَيْءٍ مِنْ هَذَا الْبَوْلِ، وَلَا الْقَدْرِ، إِنَّمَا هِيَ لِذِكْرِ اللَّهِ عَزَّجَلَّ، وَالصَّلَاةِ، وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ»، فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ: «اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي وَمُحَمَّدًا، وَلَا تَرْحَمْ مَعَنَا أَحَدًا»^(١).

لَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَلَّمَهُ بِرَفْقٍ، وَالصَّحَابَةَ كَلَّمُوهُ بَعْنَفٍ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي وَمُحَمَّدًا، وَلَا تَرْحَمْ مَعَنَا أَحَدًا»، وَكَذَلِكَ يَكُونُ الدَّاعِي إِلَى اللَّهِ وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّاهِي عَنِ الْمُنْكَرِ يَسْتَعْمَلُ الرَّفْقَ وَاللِّينَ.

وَالْحِكْمَةُ تَقْتَضِي أَنْ هَذَا الْأَعْرَابِيُّ لَا يَقْطَعُ عَلَيْهِ بَوْلَهُ، لِأَنَّهُ لَوْ قَامَ فِيمَا أَنْ يَسْتُرَ عَوْرَتَهُ بِثَوْبِهِ، وَحِينَئِذٍ يَتَلَوُّ ثَوْبَهُ بِالنَّجَاسَةِ، وَإِمَّا أَنْ يَبْقَى رَافِعًا ثَوْبَهُ، وَحِينَئِذٍ تَبْدُو عَوْرَتُهُ، وَيَتَلَوُّ الْمَسْجِدَ فَيَتَسَّعُ مَوْضِعُ النَّجَاسَةِ، كَمَا أَنَّهُ لَوْ قَامَ وَقَطَعَ بَوْلَهُ مَعَ اسْتِعْدَادِ الْبَوْلِ لِلخُرُوجِ لَكَانَ فِي ذَلِكَ ضَرَرٌ عَلَيْهِ مِنَ النَّاحِيَةِ الصَّحِيَّةِ، وَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ كُلَّ مَا يُوقِعُ الضَّرَرَ مِنَ النَّاحِيَةِ الصَّحِيَّةِ مِنْهُيٌّ عَنْهُ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ فِي كِتَابِهِ: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ [النساء: ٢٩]، وَلِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَمَرَ بِالتَّيْمُمِ، إِذَا كَانَ الْإِنْسَانُ مَرِيضًا يَضُرُّهُ اسْتِعْمَالُ الْمَاءِ^(٢).

وَيُذَكَّرُ عَنْ شَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّهُ مَرَّ بِقَوْمٍ مِنَ التَّتْرِ، وَالتَّتْرُ قَوْمٌ سَلَّطَهُمُ اللَّهُ عَلَى النَّاسِ، جَاءُوا مِنَ الْمَشْرِقِ، وَاحْتَلُّوا الْبِلَادَ الْإِسْلَامِيَّةَ، وَحَصَلَ مِنْهُمْ

(١) أخرجه البخاري: كتاب الأدب، باب رحمة الناس والبهائم، رقم (٥٦٦٤).

(٢) المغني لابن قدامة (١/٢٣٣)، وبدائع الصنائع (١/١٨٧)، والمجموع شرح المهذب (٢/٢٨٨).

منكراتٌ عظيمة، لا يتصورها الإنسان، حتَّى كانوا يدخلون الأزيقة فيطرقون على أهلها، ثمَّ يأمرون الرجال، فيخرجون ثمَّ يقولون لرجل ضع رأسك على حجر، ويقول لصاحبه اضرب رأس صاحبك بحجر، وكانوا يشقون بطون النساء الحوامل، ويخرجون أمهالهنَّ من بطونهنَّ.

قال ابن الأثير رحمه الله في (الكامل) ^(١) لها أراد أن يتكلم عن قصصهم: كنتُ أقدم رجلاً وأوخر أخرى في ذكر تاريخهم، ولكن رأيتُ من أمانة التاريخ أن أذكرهم.

فهؤلاء التار دخلوا الشام، فمرَّ شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله بقوم يشربون الخمر، وكان معه صاحب له، وكان شيخ الإسلام رحمه الله ممن عرف بالقوة في ذات الله وفي أمره، ونهيه، ودعوته، فقال له صاحبه: لماذا لا تنهى هؤلاء عن شرب الخمر؟ فقال لو نهيت هؤلاء عن شرب الخمر لقاموا وصاروا يقتلون المسلمين، وينهبون أموالهم، وشرب الخمر ضرره قاصر عليهم، وقتل المسلمين ونهب أموالهم ضرره متعد وهو الأشد، فتركهم يشربون الخمر، ولم ينههم خوفاً من أن يحصل من نهيمهم أمر أكبر.

وهذه مسألة ينبغي للإخوة الأبرار بالمعروف، والناهين عن المنكر أن يعتبروا بها، وألا تأخذهم الغيرة حتَّى يميلوا أنفسهم على أمرٍ لا تحصل به الفائدة، بل فيه مصرة، فلو أن شخصاً راك على منكر، فقال لك بلطف: إن هذا شيءٌ محرم ولا يجوز، وتكسب فيه إثماً، ولو أنك تركته لله لعوّضك الله خيراً منه، وما أشبه ذلك من الكلمات اللينة.

أَوْ قَالَ لَكَ حِينَهَا رَأَى: أَنْتَ عَاصٍ، أَنْتَ فَاسِقٌ، كَيْفَ تَفْعَلُ كَذَا يَا مُبْتَدِعُ، وَيُكْثِرُ مِنَ الْأَوْصَافِ السَّيِّئَةِ مَا يَذْكُرُ، لَا شَكَّ أَنَّ الْأَقْرَبَ إِلَى الْقَبُولِ الْأَوَّلُ.

وَمَا يُذَكِّرُنِي فِي هَذَا الشَّانِ قِصَّةَ الْيَهُودِيِّ الَّذِي مَرَّ بِالنَّبِيِّ ﷺ وَعِنْدَهُ عَائِشَةُ فَقَالَ: السَّامُ عَلَيْكَ يَا مُحَمَّدُ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: «عَلَيْكَ السَّامُ وَاللَّعْنَةُ». وَالسَّامُ: هُوَ الْمَوْتُ، هِيَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَادَتْ عَلَى مَا دَعَا بِهِ الْيَهُودِيُّ، الْيَهُودِيُّ دَعَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَهِيَ دَعَتْ عَلَيْهِ بِالْمَوْتِ وَاللَّعْنَةِ، فَقَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «مَهْلًا يَا عَائِشَةُ، عَلَيْكَ بِالرَّفْقِ، وَإِيَّاكَ وَالْعُنْفَ وَالْفُحْشَ»^(١). وَقَالَ أَيْضًا: «إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ، وَيُعْطِي عَلَى الرَّفْقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ»^(٢).

وَهَذَا شَيْءٌ مُشَاهِدٌ وَمُجَرَّبٌ، فَعَلَى إِخْوَانِنَا الْأَمْرِينَ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّاهِينَ عَنِ الْمُنْكَرِ، عَلَيْهِمُ بِالرَّفْقِ، وَلَيْسَ مَعْنَى الدَّعْوَةِ إِلَى الرَّفْقِ أَنْ نَتْرَكَ النَّاسَ وَمُنْكَرَاتِهِمْ، بَلْ يَكُونُ النَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ عَلَى سَبِيلِ الرَّفْقِ.

وَشَرٌّ مِنْ ذَلِكَ مَنْ يَتَسَاهَلُ بِإِطْلَاقِ الْكُفْرِ عَلَى النَّاسِ، يَقُولُونَ: فَلَانٌ كَافِرٌ؛ لِأَنَّهُ قَالَ كَذَا، أَوْ فَعَلَ كَذَا، مَعَ أَنَّ هَذَا الْقَوْلَ أَوْ الْفِعْلَ لَا يُخْرِجُهُ مِنَ الْإِسْلَامِ، وَلَا يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ كَافِرًا.

وَلْيَعْلَمْ الَّذِي يُكْفِرُ النَّاسَ بِغَيْرِ مَا كَفَرَهُمُ اللَّهُ بِهِ وَرَسُولُهُ، أَنَّهُ إِذَا كَفَرَهُمْ فَإِنَّ كَانَ الْمَخَاطَبَ أَهْلًا بِالْكَفْرِ فَقَدْ اسْتَحَقَّ مَا وُصِفَ بِهِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلًا لِلْكَفْرِ فَإِنَّ الْكُفْرَ يَعُودُ عَلَى الْقَائِلِ فَيَكُونُ هُوَ الْكَافِرَ، كَمَا ثَبَتَ ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الأدب، باب لم يكن النبي ﷺ فاحشا ولا متفحشا، رقم (٥٦٨٣).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب البر والصلة والأدب، باب فضل الرفق، رقم (٢٥٩٣).

وَيَجِبُ أَنْ نَعْلَمَ أَنَّ الرَّجُلَ قَدْ يَقُولُ قَوْلَ الْكُفْرِ، وَقَدْ يَفْعَلُ فِعْلَ الْكُفْرِ، وَلَكِنَّهُ لَا يَكْفُرُ بِهِ؛ لَوْ جُودِ مَانِعٍ مِنَ الْمَوَانِعِ أَنْ يَكُونَ كَافِرًا.

وَنَضْرِبُ مَثَلًا بِالْحَدِيثِ الثَّابِتِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ قَالَ: «لِلَّهِ أَشَدُّ فَرْحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ حِينَ يَتُوبُ إِلَيْهِ، مِنْ أَحَدِكُمْ كَانَ عَلَى رَاحِلَتِهِ بِأَرْضِ فَلَاةٍ، فَاَنْفَلَتْ مِنْهُ وَعَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ، فَأَيْسَ مِنْهَا، فَأَتَى شَجْرَةً، فَاضْطَجَعَ فِي ظِلِّهَا، قَدْ أَيْسَ مِنْ رَاحِلَتِهِ، فَبَيْنَا هُوَ كَذَلِكَ إِذَا هُوَ بِهَا، قَائِمَةٌ عِنْدَهُ، فَأَخَذَ بِخِطَامِهَا، ثُمَّ قَالَ مِنْ شِدَّةِ الْفَرَحِ: اللَّهُمَّ أَنْتَ عَبْدِي وَأَنَا رَبُّكَ، أَخْطَأَ مِنْ شِدَّةِ الْفَرَحِ»^(١)، وَمَعَ ذَلِكَ لَا يَكْفُرُ هَذَا الْقَائِلُ؛ لِأَنَّهُ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ بِغَيْرِ قَصْدٍ.

وَلَوْ قَالَه بِقَصْدٍ لَكَانَ كُفْرًا؛ لِأَنَّ اللَّهَ رَبُّ، وَالْعَبْدَ عَبْدٌ، وَهَذَا جَعَلَ الرَّبَّ عَبْدًا، وَالْعَبْدَ رَبًّا، لَكِنْ قَالَه خَطَأً مِنْ شِدَّةِ الْفَرَحِ.

وَمِنْ ذَلِكَ مَا يَقَعُ مِنْ شِدَّةِ الْغَضَبِ، فَالْإِنْسَانُ يَغْضَبُ غَضَبًا شَدِيدًا؛ فَيَقَعُ مَا يَكُونُ كُفْرًا لَكِنْ بِغَيْرِ قَصْدٍ، فَقَدْ يَسُبُّ الدِّينَ مِنْ شِدَّةِ الْغَضَبِ وَالْحُمُقِ عَلَى مَنْ أَثَرَهُ، وَلَكِنَّهُ لَا يَكْفُرُ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَقْصِدْ.

وَلِهَذَا نَقُولُ: كُلُّ مَا تَرْتَّبَ عَلَى الْغَضَبِ الشَّدِيدِ الَّذِي لَا يَمْلِكُ الْإِنْسَانُ فِيهِ نَفْسَهُ فَإِنَّهُ لَا أَثَرَ لَهُ، حَتَّى الرَّجُلُ لَوْ طَلَّقَ زَوْجَتَهُ، وَهُوَ غَضْبَانٌ غَضَبًا شَدِيدًا لَا يَمْلِكُ نَفْسَهُ، فَإِنَّ زَوْجَتَهُ لَا تَطْلُقُ، وَلَوْ حَرَّمَهَا فِي غَضَبٍ شَدِيدٍ لَا يَمْلِكُ نَفْسَهُ فَإِنَّهَا لَا تَحْرُمُ بِذَلِكَ، وَلَوْ حَلَفَ بِاللَّهِ فِي حَالِ غَضَبٍ شَدِيدٍ لَا يَمْلِكُ نَفْسَهُ فَإِنَّهُ لَا تَعْقِدُ يَمِينُهُ؛

(١) أخرجه مسلم: كتاب التوبة، باب في الحظ على التوبة والفرح بها، رقم (٤٩٣٤).

لَأَنَّ الْقَصْدَ لَهُ أَثَرٌ عَظِيمٌ فِي تَصْحِيحِ الْأَشْيَاءِ وَالْإِعْتِبَارِ بِهَا، فَالرَّجُلُ قَدْ يَقُولُ مَقَالَةً فِي الْكُفْرِ، وَقَدْ يَفْعَلُ فِعْلَ الْكُفْرِ، وَلَيْسَ بِكَافِرٍ.

وَأَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ رَجُلًا كَانَ مُسْرِفًا عَلَى نَفْسِهِ، خَائِفًا مِنْ عُقُوبَةِ اللَّهِ، فَقَالَ لِأَهْلِهِ: إِذَا أَنَا مِتُّ فَأَحْرِقُونِي، ثُمَّ أَذْرُونِي فِي الْيَمِّ، ظَنًّا مِنْهُ أَنَّهُ إِذَا فَعَلَ ذَلِكَ نَجَا مِنْ عَذَابِ اللَّهِ، وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَقْدِرُ أَنْ يَعَاقِبَهُ، بَعْدَ أَنْ كَانَ رَمَادًا، فَبَعَثَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَقَالَ: لِمَ فَعَلْتَ ذَلِكَ؟ قَالَ: مِنْ مَخَافَتِكَ^(١).

ولم يكفر هذا الرجل مع أن الشك في قدرة الله سبب للكفر، ومع هذا لم يكفر؛ لأنه لم يكن في قلبه إنكار قدرة الله، ولكن غلب على قلبه الخوف من عقوبة الله عز وجل.

سادسًا: أن يُقدَّرَ حال المأمور، وحال المنهي، فقد يكون هذا المأمور الذي أخل بالأمر له عُذرٌ، وتأويلٌ أوجب له أن يفرط في هذا الأمر، فمثل هذا لا يعامل معاملة المعاندين، فكذلك فاعل المنكر قد يكون له عُذرٌ وتأويلٌ، فلا يعامل معاملة الإنسان المعانيد، ولهذا كان الطلاق الثالث في عهد النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - وعهد أبي بكر، وستين من خلافة عمر، طلاق الثلاث واحد، فلما أكثر الناس هذا وهو طلاق محرم، قال عمر رضي الله عنه: «إِنَّ النَّاسَ قَدْ اسْتَعْجَلُوا فِي أَمْرِ كَانَتْ لَهُمْ فِيهِ آثَاءٌ، فَلَوْ أَمْضَيْنَاهُ عَلَيْهِمْ»^(٢) فَأَمْضَاهُ عَلَيْهِمْ.

(١) أخرجه البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، باب حديث الغار، رقم (٣٢٤٦)، ومسلم: كتاب التوبة، باب في سعة رحمة الله تعالى، رقم (٤٩٥٦).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب الطلاق، باب طلاق الثلاث، رقم (١٤٧٢).

ولما كثر شُرْبُ الخَمْرِ فِي عَهْدِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ اسْتَشَارَ الصَّحَابَةَ فَأَشَارُوا عَلَيْهِ
أَنْ يَجْعَلَهَا ثَمَانِينَ جَلْدَةً، بَدَلًا مِنْ أَرْبَعِينَ جَلْدَةً، فزَادَ فِي ذَلِكَ لِأَنَّ النَّاسَ تَغَيَّرَتْ
حَالُهُمْ^(١).

بَعْضُ الشَّبَابِ الَّذِي يُرِيدُ الْحَقَّ، وَعِنْدَهُ غَيْرَةٌ يُكْفِرُ لِأَدْنَى سَبَبٍ، وَمَبْدَأُ التَّكْفِيرِ
هُوَ مَبْدَأُ الْخَوَارِجِ، الَّذِينَ قَاتَلَهُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وَقَصَّتُهُمْ فِي التَّارِيخِ
مَشْهُورَةٌ، فَالْوَاجِبُ عَلَيْنَا أَنْ لَا نَصْرِفَ أَلْسِنَتَنَا فِي أَمْرِ نَأْتُمُّ بِهِ، وَتَحْضُلُ بِهِ الْفُرْقَةُ بَيْنَ
عِبَادِ اللَّهِ، بَلْ يَجِبُ عَلَيْنَا جَمِيعًا أَنْ نَكُونَ أُمَّةً وَاحِدَةً، مَتَنَاصِحِينَ مَتَحَابِّينَ فِي اللَّهِ،
بِقَدْرِ مَا مَعْنَا مِنَ الْقِيَامِ بِطَاعَةِ اللَّهِ عَزَّجَلَّ.



(١) أخرجه مسلم: كتاب الحدود، باب حد الخمر، رقم (١٧٠٦).

الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ

الحمدُ لله ربِّ العالمينَ، وأُصَلِّي وأُسلِّمُ على نبيِّنا محمدٍ خاتمِ النبيِّينَ، وإمامِ المتقينَ، وعلى آلهِ وأصحابِهِ، ومن تبعَهُم بإحسانٍ إلى يومِ الدِّينِ، أما بعدُ:

فإنَّ الدَّعْوَةَ إلى اللَّهِ وظيفَةُ الرُّسُلِ -عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- وأتباعِهِم، كما قالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُوا إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾ [يوسف: ١٠٨]، فلا بُدَّ في الدَّعْوَةِ إلى اللَّهِ مِنْ أُمُورٍ:

الأمرُ الأوَّلُ: الإِخْلَاصُ لِلَّهِ عَزَّجَلَّ:

الإِخْلَاصُ لِلَّهِ عَزَّجَلَّ بِأَنْ يَكُونَ قَصْدُ الدَّاعِي إِقَامَةَ دِينِ اللَّهِ، وَإِصْلَاحَ عِبَادِ اللَّهِ، وَلِهَذَا قَالَ تَعَالَى: ﴿أَدْعُوا إِلَى اللَّهِ﴾ فَلَا يَقْصِدُ فِي الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ رِيَاءً أَوْ سُمْعَةً، أَوْ يَصْرِفُ وُجُوهَ النَّاسِ إِلَيْهِ، أَوْ تَجْمَعُ النَّاسَ حَوْلَهُ، أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ إِرَادَةَ هَذِهِ الْأُمُورِ إِرَادَةُ أَمْرِ زَائِلٍ، وَمُبْطَلَةٌ لِلأَجْرِ، وَمُفَوِّتَةٌ لِمَنْفَعَةِ الدَّعْوَةِ، وَلِهَذَا قَالَ: ﴿أَدْعُوا إِلَى اللَّهِ﴾.

وَإِذَا كَانَتِ الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ؛ فَإِنَّ الدَّاعِيَّ لَا يَهْتُمُّ إِلَّا بِقِيَامِ الدَّعْوَةِ الَّتِي دَعَا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى بِهَا، فَلَا يَهْتُمُّ أَنْ يَكُونَ لَهُ شَأْنٌ، أَوْ كَلِمَةٌ مَسْمُوعَةٌ، إِلَّا مِنْ أَجْلِ أَنْ كَلِمَتَهُ حَقٌّ لَا مِنْ أَجْلِ شَخْصِهِ؛ لِأَنَّ كَثِيرًا مِنَ الدَّعَاةِ يَدْعُونَ فِي الْحَقِيقَةِ إِلَى نَفْسِهِ لَا إِلَى اللَّهِ، يُرِيدُ أَنْ يَكُونَ لَهُ سُمْعَةٌ حَسَنَةٌ، وَأَنْ يَكُونَ لَهُ شَرَفٌ بَيْنَ النَّاسِ، وَأَنْ يَصْرِفَ وُجُوهَ النَّاسِ إِلَيْهِ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِنَ الْعَادَاتِ السَّيِّئَةِ الَّتِي تَنْزِعُ بَرَكَةَ الدَّعْوَةِ.

الأمر الثاني: أن يكون الداعي على بصيرة:

وعلى الداعي إلى الله، أن يتأمل قوله تعالى: ﴿عَلَىٰ بَصِيرَةٍ﴾ بأن يكون على بصيرة بالأمر التالية:

أولاً: على بصيرة في شرع الله عزَّ وجلَّ.

ثانياً: على بصيرة في حال من يدعوه.

ثالثاً: على بصيرة في عرض الدعوة وأسلوبها.

أولاً: على بصيرة في شرع الله عزَّ وجلَّ.

والبصيرة في شرع الله عزَّ وجلَّ بأن يكون لديه علمٌ بشريعة الله التي يدعو إليها، وهذا يقتضي أن يتعلم أولاً، ثم يدعو ثانياً، أما أن يقوم يدعو إلى الله وهو ليس عنده علم فإنه قد يفسد أكثر مما يصلح، فقد يتكلم بالباطل، أو يفوته الحق، وهو يظن أنه على حق، فتكون جنايته على الإسلام كبيرةً.

ثانياً: على بصيرة في حال من يدعوه.

ومن المعلوم أن المدعوون لهم أحوال:

الأول: ما هو قريب من الحق ويدعى بأذنى وسيلة.

الثاني: من عنده شيء من المعارضة للحق أو العناد للحق.

الثالث: من يجادل ويخاصم بالباطل.

فعلى الداعي أن ينزل كل طائفة ما يليق بها، ويدل لهذا أن النبي ﷺ لما بعث

مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى الْيَمَنِ، قَالَ لَهُ: «إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا أَهْلَ كِتَابٍ»^(١)، فَبَيَّنَ لَهُ حَالَهُمْ؛ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَكُونَ مُسْتَعِدًّا لَهُمْ، وَمِنْ أَجْلِ أَنْ يُنْزِلَهُمْ فِي الدَّعْوَةِ مَنْزِلَتَهُمْ؛ إِذْ لَيْسَ النَّاسُ سِوَاءً فِي الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ، لَا بُدَّ أَنْ يَخْتَلَفَ النَّاسُ.

وإلى هذه المراتب الثلاث أشار الله تعالى في قوله: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِّلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: ١٢٥]، فَإِذَا كَانَ الْإِنْسَانُ قَرِيبًا مِنَ الْحَقِّ لَيْسَ عِنْدَهُ تَرَدُّدٌ أَوْ قَلْقٌ أَوْ مَعَارِضَةٌ فَإِنَّهُ يَدْعُوهُ بِالْحُكْمَةِ، وَيُبَيِّنُ لَهُ الْحَقَّ وَيُوضِّحُ لَهُ وَيَكْشِفُ لَهُ عَلَى وَجْهِ تَامٍّ لَا يَحْصُلُ فِيهِ اخْتِيَارٌ.

وَإِذَا كَانَ عِنْدَهُ شَيْءٌ مِنَ الشَّكِّ أَوْ التَّرَدُّدِ فَإِنَّهُ يَتَّقِلُ فِيهِ إِلَى الْمَرْتَبَةِ الثَّانِيَةِ: وَهِيَ الْمَوْعِظَةُ الْحَسَنَةُ، فَيَعِظُ وَيُذَكِّرُ وَيُرْعَبُ فِي طَلَبِ الْخَيْرِ، وَيُحَذِّرُ مِنَ ارْتِكَابِ الشَّرِّ.

وَإِذَا كَانَ عِنْدَهُ عِنَادٌ وَمَخَاصِمَةٌ فَإِنَّهُ يَتَّقِلُ بِهِ إِلَى الْمَرْتَبَةِ الثَّلَاثَةِ وَهِيَ الْمَجَادَلَةُ، وَلَكِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى قَالَ: ﴿وَجَدِّلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾، أَحْسَنُ مِنْ حَيْثُ الْأَسْلُوبُ وَالْإِقْنَاعُ؛ لِأَنَّ الدَّعْوَةَ تَحْتَاجُ إِلَى هَذَيْنِ الْأَمْرَيْنِ:
الْأَوَّلُ: الْأَسْلُوبُ الَّذِي يَكُونُ بِهِ الْإِقْنَاعُ.

الثَّانِي: أَنْ يَكُونَ أَجْوَدَ فِي الْإِقْنَاعِ، وَذَلِكَ بِذِكْرِ الْأَدِلَّةِ السَّمْعِيَّةِ، وَالْعَقْلِيَّةِ.
فَالْأَدِلَّةُ السَّمْعِيَّةُ هِيَ: الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ، وَالْأَدِلَّةُ الْعَقْلِيَّةُ هِيَ: الَّتِي تُدْرِكُ بِالْعَقْلِ وَالنَّاسُ الْيَوْمَ مُحْتَاجُونَ إِلَى هَذَيْنِ النَّوعَيْنِ مِنَ الْأَدِلَّةِ.

(١) أخرجه أحمد (٢/٥١٠ رقم ٢٠٧١)، وأبو داود: كتاب الزكاة، باب في زكاة السائمة، رقم (١٥٨٤)، الكامل في التاريخ (١٠/٣٣٣).

فَالإِنْسَانُ الْمُؤْمِنُ تَكْفِيهِ الأَدِلَّةُ السَّمْعِيَّةُ، وَالإِنْسَانُ الشَّاكُّ، أَوْ الكَافِرُ، يَحْتَاجُ إِلَى الأَدِلَّةِ العَقْلِيَّةِ مَعَ الأَدِلَّةِ السَّمْعِيَّةِ، وَلِهَذَا تَجِدُونَ أَنَّ القُرْآنَ يَتَكَلَّمُ فِي إِثْبَاتِ الأُمُورِ بِالأَدِلَّةِ العَقْلِيَّةِ كَثِيرًا، مِثْلَ قَوْلِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْكَ تَرَى الأَرْضَ خَاشِعَةً فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا المَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَّتْ إِنَّ الأَذَى أَحْيَاهَا لَمُحِي المَوْتِ إِنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [فصلت: ٣٩]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَبْدُؤُا الخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ﴾ [الروم: ٢٧]، فَإِنَّ القَادِرَ عَلَى ابْتِدَاءِ شَيْءٍ قَادِرٌ عَلَى الإِعَادَةِ؛ لِأَنَّ الإِعَادَةَ أَهْوَنُ مِنَ الإِبْتِدَاءِ.

فالمُجَادَلَةُ بِالتَّبَيُّهِ هِيَ أَحْسَنُ أَنْ يَذْكَرَ الإِنْسَانُ فِي مُجَادَلَتِهِ الأَدِلَّةَ السَّمْعِيَّةَ وَالأَدِلَّةَ العَقْلِيَّةَ، وَيُرْجِّحُ جَانِبَ الأَدِلَّةِ العَقْلِيَّةِ فِي مَخَاطَبَةِ المُنْكَرِ، الَّذِي لَيْسَ عِنْدَهُ إِيمَانٌ، وَيُرْجِّحُ جَانِبَ الأَدِلَّةِ السَّمْعِيَّةِ فِي مَخَاطَبَةِ مَنْ كَانَ عِنْدَهُ إِيمَانٌ؛ لِأَنَّ مَنْ عِنْدَهُ إِيمَانٌ يُقْبَلُ الحَقَّ إِذَا جَاءَ فِي الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، سَوَاءً عَقَلَ مَعْنَاهُ وَحِكْمَتَهُ، أَمْ لَمْ يَعْقِلْهَا، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [النور: ٥١].

ثالثًا: عَلَى بَصِيرَةٍ فِي عَرْضِ الدَّعْوَةِ وَأَسْلُوبِهَا:

أَنْ يَكُونَ الدَّاعِيَةُ عَلَى بَصِيرَةٍ بِمَا يُحِيطُ فِي مَجْتَمَعِهِ، وَمَا يُحَاكِمُ حَوْلَهُ مِنَ الدَّخْلِ، وَمِنَ الحَاجِجِ؛ لِأَجْلِ أَنْ يَكُونَ مَعَهُ السَّلَاحُ الَّذِي يَسْتَطِيعُ أَنْ يُدَافِعَ بِهِ عَمَّا يُحَاكِمُ ضِدَّ دِينِهِ، وَضِدَّ أخْلَاقِهِ، عَلَى وَجْهِ يُحْصِلُ بِهِ الإِقْنَاعَ، حَتَّى يَتِمَّ الأَمْرُ عَلَى مَا يَنْبَغِي، أَمَّا أَنْ يَتَكَلَّمَ وَلَيْسَ عِنْدَهُ عِلْمٌ، أَوْ لَيْسَ عِنْدَهُ إِحْسَانٌ لِعَقْدِ المُسْأَلَةِ، فَإِنَّهُ سَوْفَ تَنْقُصُ دَعْوَتُهُ بِقَدْرِ مَا نَقُصَ مِنْ هَذَا.



نصائح إلى الدعاة إلى الله

الحمد لله رب العالمين، وأصلي وأسلم على نبينا محمد خاتم النبيين، وإمام المتقين، وعلى آله وأصحابه، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد:

فنسأل الله سبحانه وتعالى أن يصلح دعاة المسلمين الذين يدعون إلى الحق، أن يصلحهم ويدهم عليه، وأن يرزقهم الحكمة في معالجة الأمور؛ فبعض الإخوة الدعاة الغيورين على دين الله، يريدون أن يصلح عباد الله بين عشيّة وضحاها، وذلك ليس بسديد؛ فلا يمكن أن يصلح العالم بين عشيّة وضحاها.

فهذا رسول الله عليه الصلاة والسلام ظلّ في مكة يدعو أهلها ثلاث عشرة سنة، يدعوهم إلى التوحيد والصلاة، ومع ذلك مكروا به في آخر الأمر، قال تعالى: ﴿وَأَذِّمُوا كُفْرًا بِكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ﴾ [الأنفال: ٣٠].

أي: يجسؤك، أو يقتلوك، أو يخرجوك من مكة، فاجتمع رأيهم على أن يختاروا من كل قبيلة رجلاً شاباً جلدًا، ويعطون له سيفًا حادًا، ويجمعون على قتل رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-، حتى يتفرق دمه بين القبائل، فتعجز بنو هاشم عن مطالبة باقي القبائل بدمه، ويرضون بالدية، فمكروا بالرسول عليه الصلاة والسلام، ولكن كان فوقهم مكر الله عز وجل، وهو خير الماكرين، قال تعالى: ﴿وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَكْرِينِ﴾ [الأنفال: ٣٠].

ولهذا خرّج النبي ﷺ من بينهم سليماً لم يمسه سوء، حتى هاجر إلى المدينة

بِإِذْنِ اللَّهِ، وَنَصَرَهُ اللَّهُ عَزَّجَلَّ، وَبَعْدَ ثَمَانِي سَنَوَاتٍ رَجَعَ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - إِلَى مَكَّةَ الَّتِي خَرَجَ مِنْهَا طَرِيدًا، رَجَعَ إِلَيْهَا فَاتَّخَا مُظَفَّرًا مَنصُورًا، وَقَالَ لِقُرَيْشٍ: «يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ مَا تَرَوْنَ أَنِّي فَاعِلٌ بِكُمْ»، وَأَمْرُهُمْ كَانَ بَيْنَ يَدَيْهِ فِي خِلَالِ هَذَا الْوَقْتِ، فَقَالُوا: خَيْرًا، أَخُ كَرِيمٌ وَابْنُ أَخٍ كَرِيمٍ، فَقَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ: «أَذْهَبُوا فَإِنَّتُمْ الطَّلَقَاءُ»^(١).

فلا يمكنُ إصلاحُ الشعوبِ بينَ عَشِيَّةٍ أو ضُحَاهَا، ولا إصلاحُ للحُكَّامِ إلا بالتَّأني والرَّفقِ وسُلُوكِ الحِكْمَةِ، حَتَّى تَتِمَّ الْأُمُورُ، أَمَا أَنْ تُرِيدَ مِنَ اللَّهِ عَزَّجَلَّ، أَنْ يُصَلِّحَ الْخَلْقَ بَيْنَ عَشِيَّةٍ وَضُحَاهَا، فَهَذَا خِلَافُ سُنَّةِ اللَّهِ، ﴿وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا﴾ [الفتح: ٢٣].

وأوصيكمُ أيها الدُّعاةُ بالرَّفقِ في الدَّعْوَةِ، سواءَ كانتَ عَامَةً أو خَاصَّةً، فَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنَ الْإِنْسَانِ خَطَأً أو زَلَلًا، قَوْلِيًا أو فِعْلِيًا أو عَقْدِيًا، فَلَا تَنْهَرُوهُ، بَلْ آتِيهِ بِالْحِكْمَةِ وَبَيِّنْ لَهُ طَرِيقَ الْحَقِّ، فَالْإِنْسَانُ إِذَا تَبَيَّنَ لَهُ طَرِيقُ الْحَقِّ بِفَطْرَتِهِ السَّلِيمَةِ سَوْفَ يَتَّبِعُهُ، فَعَلَيْكَ بِالتَّدرِيجِ حَتَّى يُتِمَّ اللَّهُ لَكَ مَا تُرِيدُ.

أَمَا أَنْ تَأْتِيَ وَتُسَبِّ مَا هُوَ عَلَيْهِ مِنْ عَقِيدَةٍ أو عَمَلٍ، أو عِبَادَةٍ أو مَنْهَجٍ، أو سَيْرٍ أو سُلُوكٍ، ثُمَّ تُرِيدُ أَنْ يَتَّبِعَكَ فَهَذَا بَعِيدٌ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [الأنعام: ١٠٨]، فَالْأَصْنَامُ تُسَبُّ، وَهِيَ أَهْلٌ لِلْسَبِّ، وَلَكِنْ إِذَا سَبَبْتَهَا عِنْدَ عَابِدِهَا، فَسَيَعْضَبُ وَيَسُبُّ خَالِقَكَ؛ وَلِهَذَا قَالَ ﷺ: «مَنْ الْكَبَائِرِ شَتْمُ الرَّجُلِ وَالِدِيهِ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَهَلْ يَشْتُمُ الرَّجُلُ وَالِدِيهِ

(١) رواه ابن إسحاق كما في السيرة لابن هشام: (٢/ ٢٧٤).

قَالَ: «نَعَمْ يَسُبُّ أَبَا الرَّجُلِ فَيَسُبُّ أَبَاهُ، وَيَسُبُّ أُمَّهُ فَيَسُبُّ أُمَّهُ»^(١).

إذن: عليك أيها الداعية بالرفق واللين، فالذي لا يأتي اليوم يأتي غداً، والذي لا يأتي غداً قد يأتي بعد غدٍ، فالقصد الإصلاح، وليس المقصد الانتقام، فاسع إلى الإصلاح ما استطعت.

وإذا فرضنا أنك دعوت شخصاً تلفظ بالفاظٍ بذيئة، فلا تردّ عليه بمثلها، بل عليك بالصبر؛ لأنك صاحب حق، والحق يعلو ولو بعد حين، واحتسب هذا الصبر الذي نصبره، فالصبر في هذا المقام صبرٌ على طاعة الله، وهو أفضل من الصبر على أقدار الله.

فانصبر ثلاثة أنواع:

النوع الأول: صبرٌ على طاعة الله.

النوع الثاني: صبرٌ على أقدار الله.

النوع الثالث: صبرٌ عن معصية الله.

فأفضلها الصبر على طاعة الله، ثم الصبر عن معصية الله، ثم الصبر على أقدار الله، لأن أقدار الله لا حيلة فيها، لكن الصبر على الطاعة والمعصية، فيها مجاهدة منك، فإذا صبرت عليها، كان ذلك أفضل من الصبر على أقدار الله عز وجل.



(١) أخرجه البخاري، كتاب الأدب، باب لا يسب الرجل والديه برقم (٥٦٢٨).

كَيْدُ أَعْدَاءِ اللَّهِ بِنَا، وَدَوْرُ الشَّبَابِ فِي التَّصَدِيِّ لَهُمْ

الحمد لله رب العالمين، وأصلي وأسلم على نبيِّنا محمدٍ خاتم النبيين وإمام المتقين، وعلى آله وأصحابه، ومن تبعهم بإحسانٍ إلى يوم الدين، أما بعد:

أيها الإخوة الأحاب! نلتقي بكم في هذا اللقاء والمسلمون يُعانون أشدَّ العناء من أعدائهم من الشيوعيين والنصارى وغيرهم، في الغزو المسلح تارة، والمبطن تارة أخرى.

وإننا نقول: ليس هذا بغريب أن تتحرك الهجمات من أعداء المسلمين في هذا الوقت؛ وذلك لأنَّ المسلمين اليوم بدؤوا -والله الحمد- يَلْتَقُونَ وَيَلْتَفُونَ على دينهم، فالشباب المسلم عنده يقظة، وعنده صحوة، وعنده نظرٌ بعيدٌ فيما يريد به أعداء الإسلام، وأعداء الإسلام يُنادون بصوتٍ واحدٍ؛ لكنه يختلف في أشكاله، هذا الصوتُ جملةٌ واحدة: دمروا الإسلام وأهله، ولكن يمكرون ويمكر الله، والله خيرُ الماكرين.

وإن الواجب علينا -نحن المسلمين- أن نتخذ الحذر والحيطه، وأن نتأمل ونتدبر ما نسمع وما نقرأ في الإذاعات والصحف عما يقوله زعماء الكفار؛ حيث يصرحون بتصريحات واضحة بأنهم خائفون من الإسلام، وأنه حين سقطت الشيوعية فإن الخوف يكتنفهم من الإسلاميين الذين يعبر عنهم بالأصوليين.

بل سنة الله تعالى واحدة، وها هو رسول الله -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-

بَقِيَ فِي قَرِيْشٍ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ، مُؤَيَّدًا بِبَرَاهِينِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ، وَمُؤَيَّدًا بِكِتَابِ اللَّهِ الَّذِي سَلَبَ عُقُولَ شَبَابِهِمْ، وَمَعَ ذَلِكَ فِي النِّهَايَةِ أَذِنَ لَهُ أَنْ يُهَاجِرَ مِنْ هَذَا الْبَلَدِ إِلَى بَلَدٍ آخَرَ، وَلَمْ يَتِمَّ لَهُ مَا أَرَادَ خِلَالَ ثَلَاثِ عَشْرَةَ سَنَةً، وَإِذَا كَانَ هَذَا رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ -، وَمَعَ ذَلِكَ لَمْ يَتِمَّ لَهُ مَا أَرَادَ فِي هَذِهِ الْمَدَّةِ؛ فَكَيْفَ يَتِمُّ لَنَا مَا نُرِيدُ فِي عَشِيَّةٍ وَضِحَاهَا؟!!

إِنَّ تَصَوُّرَ هَذَا - مجردُ التصور - يدلُّ عَلَى أَنَّ الْمَفْكَرَ لَمْ يَفْكَرْ عَمِيقًا؛ لِذَا يَجِبُ عَلَى شَبَابِ الصَّحْوَةِ أَنْ يَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا، وَأَنْ يَسْتَعْمِلُوا الْحِكْمَةَ قَبْلَ الْحُكْمِ؛ حَتَّى تَكُونَ خُطُوَاتِهِمْ خُطُوَاتٍ مَوْفِقَةً، يَصِلُونَ فِيهَا إِلَى الْمَقْصُودِ، مَدًّا أحيانًا، وَجَذْرًا أحيانًا، حَسَبَ مَا تَقْتَضِيهِ الْحَالُ وَالْمَصْلِحَةُ، فَإِنَّهُ لَنْ يَتِمَّ لَهُمْ مَا أَرَادُوا، وَالْوَقَائِعُ وَالْحَوَادِثُ شَاهِدَةٌ بِمَا أَقُولُ، أَيْ بِأَنَّهُ لَا بَدَّ مِنْ حِكْمَةٍ وَتَأَنُّ وَتَوْتَى الْبُيُوتِ مِنْ أَبْوَابِهَا، وَإِلَّا سَيَصَادِمُ النَّاسَ مُصَادِمَةً تُخِلُّ بِالْمَقْصُودِ.

وَلَكُمْ فِي التَّشْرِيعِ الْإِسْلَامِيِّ أَسْوَأُ حَسَنَةً، حِينَمَا أَوْجَبَ اللَّهُ الصَّوْمَ عَلَى الْعِبَادِ، هَلْ أَوْجَبَهُ عَلَيْهِمْ دَفْعَةً وَاحِدَةً عَلَى وَجْهِ مَسْتَقَرٍّ، أَوْ نَقْلَهُمْ فِيهِ تَنْقِيلاً؟! بَلْ نَقْلَهُمْ فِيهِ تَنْقِيلاً، فَأَوْلُ مَا فَرَضَ الصِّيَامَ عَلَى النَّاسِ لَمْ يَقُلْ لَهُمْ: صُومُوا شَهْرَ رَمَضَانَ أَوَّلَ مَا فَرَضَ؛ بَلْ قِيلَ لَهُمْ: أَيَّامٌ مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ وَمَنْ شَاءَ افْتَدَى، فَلَمَّا تَرَوُضتْ نُفُوسُهُمْ لِقَبُولِ الصِّيَامِ قِيلَ لَهُمْ: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ [البقرة: ١٨٥].

كَذَلِكَ فِي الزَّكَاةِ، أَوَّلُ مَا فَرَضتْ قِيلَ: ﴿وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مِّمَّا لِّلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ﴾ [المعارج: ٢٤-٢٥]، أَوْ ﴿وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ لِّلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ﴾ [الذاريات: ١٩]، وَلَمْ تَبَيَّنْ

لَهُمْ أَنْصَبَاءُ الْأَمْوَالِ الزَّكْوِيَّةِ، وَلَا مَنْ تُؤْتَى لَهُ الزَّكَاةُ؛ حَتَّى اسْتَقَرَّ الْأَمْرُ؛ وَلِهَذَا كَانَ الْقَوْلُ الرَّاجِحُ: أَنَّ الزَّكَاةَ فُرِضَتْ أَوَّلَ مَا فُرِضَتْ فِي مَكَّةَ، لَكِنَّ تَقْدِيرَ أَنْصَبَائِهَا، وَالْوَاجِبَ فِيهَا، وَبَيَانَ أَهْلِهَا، إِنَّهَا كَانَتْ فِي الْمَدِينَةِ فِي السَّنَةِ الثَّانِيَةِ مِنَ الْهَجْرَةِ.

كَذَلِكَ فِي بَابِ الْمَطْعَمَاتِ كَانَتْ النُّفُوسُ قَدْ أَلْفَتْ شُرْبَ الْخَمْرِ؛ لِأَنَّهُ وَقْتُهَا كَانَ مُبَاحًا، شُرْبُ الْخَمْرِ كَانَ مُبَاحًا بِنَصِّ الْقُرْآنِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمِنْ ثَمَرَاتِ النَّخِيلِ وَالْأَعْنَابِ نَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ [النحل: ٦٧].



الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ؛ نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا،
وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ
لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَخَلِيلُهُ وَأَمِينُهُ
عَلَى وَحْيِهِ، بَلَّغَ الرِّسَالَةَ، وَأَدَّى الْأَمَانَةَ، وَنَصَحَ الْأُمَّةَ، وَتَرَكَهَا عَلَى بَيْضَاءِ نَفِيَّةٍ،
فصلواتُ اللَّهِ وسلامُهُ عليه، وعلى آله، وأصحابِهِ، ومن تبعهم بإحسانٍ إلى يومِ الدِّينِ،
أما بعدُ:

فإنَّ المعروفَ: كلُّ ما أمرَ اللهُ بهِ ورسولُهُ، وكلُّ ما كانَ الاتِّصافُ بهِ مَرُوءَةً.
إذن: المعروفُ أوَّلاً: كلُّ ما أمرَ اللهُ بهِ ورسولُهُ، ثانياً: كلُّ ما كانَ الاتِّصافُ بهِ مَرُوءَةً.
ولهذا يؤمِّرُ الإنسانُ بالمَرُوءَةِ وإن كانتْ كَيْسَتْ عِبَادَةً، لَكِنْ لِيَتَلَّ يَشُدَّ فَيَكُونُ كَلَابِسِ
ثَوْبِ الشُّهْرَةِ.

والأمرُ بالمعروفِ يَحْتَاجُ إلى أُمُورٍ:

١- عِلْمٌ بِالشَّرِيعَةِ.

٢- وَعِلْمٌ بِالوَأَقِعِ.

وَإِذَا تَحَلَّفَ الْعِلْمُ بِالشَّرِيعَةِ فَلَا يَجُوزُ أَنْ يَتَكَلَّمَ الْإِنْسَانُ؛ يَعْنِي الْإِنْسَانُ الَّذِي

يَأْمُرُ بِشَيْءٍ وَهُوَ لَا يَدْرِي أَنَّ اللَّهَ أَمَرَ بِهِ لَا يَجُوزُ هَذَا؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ

لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ [الإسراء: ٣٦].

والطريق إلى العلم من قبل الشريعة، يعني: الطريق الذي تصل به إلى معرفة أن هذا حرام أو واجب هو عن طريق العلماء وطلبية العلم، أو إذا كنت قد أعطاك الله تعالى قدرة على الوصول إلى معرفة ذلك بالمطالعة فافعل، أو بسماع الأشرطة، وأما من ليس عنده علم فلا يجوز أن يتكلم في هذا.

الثاني: علم بالواقع؛ بأن تعرف أن هذا الرجل ترك ما كان معروفاً، أو فعل ما كان منكراً، فإن لم تعلم أنه ترك معروفاً أو فعل منكراً فلا تتكلم، ولكن استفصل. ودليل ذلك أن رجلاً دخل يوم الجمعة والنبي ﷺ يخطب، فدخل الرجل وجلس، فقال النبي ﷺ له: «أصليت؟». قال: لا. قال: «قم فصل ركعتين»^(١). ولم يأمره أن يقوم ويصلي ركعتين من أول الأمر؛ لأن فيه احتمالاً أن الرجل صلى في جانب من المسجد ثم جاء وجلس، ولهذا استفصل منه النبي ﷺ قبل أن يأمره، فلما قال: إنه لم يصل، قال: «قم فصل ركعتين وتجاوز فيهما».

فإذا رأيت امرأة مع رجل فلا تنكر عليه وتقول: لا يجوز لك أن تخلو بالمرأة في السيارة حتى تسأل: هل المرأة من محارمك أو هي زوجة لك؟ وذلك قبل أن تنكر عليه؛ لأنه لا بد من معرفة الواقع.

لقد رأى النبي ﷺ امرأة أتت إليه وفي يدها مسكتان غليظتان من ذهب، والمسكة هي السوار، فقال لها النبي ﷺ: «أتودين زكاة هذا؟». قالت: لا. قال: «أيسرك أن يسورك الله عز وجل بهما يوم القيامة سوارين من نار؟».

(١) أخرجه البخاري: كتاب الجمعة، باب من جاء والإمام يخطب صلى ركعتين خفيفتين، رقم (٩٣١)، ومسلم: كتاب الجمعة، باب التحية والإمام يخطب، رقم (٨٧٥).

فلم يتوَعَّدْهَا الرَّسُولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بِالنَّارِ إِلَّا حِينَ سَأَلَهَا: هَلْ تُوَدِّي زَكَاتَهَا أَوْ لَا؟ فَلَمَّا قَالَتْ: لَا. قَالَ: «أَيْسُرُكَ أَنْ يُسَوِّرَكَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ سِوَارِينَ مِنْ نَارٍ؟» فَخَلَعَتْهُمَا وَأَلْقَتْهُمَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ^(١).

وهذا الحديثُ صحيحٌ، قال عنه الحافظُ ابنُ حَجَرٍ في (البلوغ): إِنَّ إِسْنَادَهُ قوي^(٢)، وقال عنه شيخنا عبدُ العزیز بنُ باز: إنه صحيحٌ. وفيه دليلٌ على وجوبِ الزكاةِ في حُلِيِّ المرأةِ الملبُوسِ، لكن إذا بَلَغَ نِصَابًا.

إذن لا بُدَّ أن نعلمَ الحالَ.

الشَّرْطُ الثَّلَاثُ مِنَ الشُّرُوطِ: أَلَّا يَتَغَيَّرَ الْمُنْكَرُ إِلَى مَا هُوَ أَعْظَمُ، فَإِنْ كَانَ النَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ الْمَعْيَنِ يُفْضِي إِلَى أَنْ يَنْتَقِلَ هَذَا الْمُنْهَى إِلَى مُنْكَرٍ أَشَدَّ، فَالْوَاجِبُ السُّكُوتُ وَالْإِمْسَاكُ.

والدليلُ قوله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [الأنعام: ١٠٨].

وسبُّ آلهةِ الْمُشْرِكِينَ وَبَيَانُ بُطْلَانِ عِبَادَتِهِمْ إِيَّاهَا وَاجِبٌ، لَكِنْ إِذَا كَانَ هَذَا السَّبُّ يُفْضِي إِلَى سَبِّ رَبِّ الْعَالَمِينَ الْمُنَزَّهَ عَنْ كُلِّ نَقْصٍ وَعَيْبٍ، حَرَّمَ عَلَيْنَا أَنْ نَسُبَّ آلَهُتَهُمْ؛ لِأَنَّهُمْ لَوْ سَبَبْنَا آلَهُتَهُمْ سَبَبْنَا إِلَهُنَا عَزَّوَجَلَّ.

(١) أخرجه أبو داود: كتاب الزكاة، باب الكنز ما هو وزكاة الحلي، رقم (١٥٦٣)، والترمذي: أبواب الزكاة، باب ما جاء في زكاة الحلي، رقم (٦٣٧)، والنسائي: كتاب الزكاة، باب زكاة الحلي، رقم (٢٤٧٩).

(٢) بلوغ المرام من أدلة الأحكام (ص: ١٧٨).

أَخَذَ الْعُلَمَاءُ مِنْ هَذَا قَاعِدَةً مُفِيدَةً؛ وَهِيَ: أَنَّهُ إِذَا كَانَ النَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ يَتَضَمَّنُ
 انْتِقَالَ الْمُنْهَيِّ إِلَى مَا هُوَ أَعْظَمُ فَلَا تَنْهَ؛ فَإِذَا رَأَيْتَ رَجُلًا يَشْرَبُ دُخَانًا، وَشَرِبَ الدُّخَانَ
 حَرَامًا بِالْإِجْمَاعِ، وَإِنْ كَانَ لَمْ يُنْصَ فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ عَلَى تَحْرِيمِهِ، لَكِنْ تَعْلَمُونَ أَنَّ فِي
 الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ قَوَاعِدَ عَامَةً يَدْخُلُ تَحْتَهَا مِنَ الْجُرْئِيَّاتِ مَا لَا يُحْصِيهِ إِلَّا اللَّهُ، وَالْقُرْآنُ
 وَالسُّنَّةُ يَدُلَّانِ عَلَى أَنَّ شُرْبَ الدُّخَانِ حَرَامٌ، فَرَأَيْنَا رَجُلًا يَشْرَبُ دُخَانًا، وَنَعْلَمُ أَنَّا
 لَوْ نَبَيْنَاهُ عَنْ شَرِبِ الدُّخَانِ لَدَهَبَ يَشْرَبُ الْمُسْكِرَ؛ يَشْرَبُ الْخَمْرَ، يَقُولُ: مَا دَامَ
 نَهَيْتُمُونِي عَنِ الدُّخَانِ فَأَنَا أَطْرِبُ نَفْسِي بِالْخَمْرِ، فَلَا تَنْهَهُ عَنِ الدُّخَانِ لِأَنَّهُ سَوْفَ
 يَتَحَوَّلُ إِلَى مُنْكَرٍ أَعْظَمَ.

وَذَكَرَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ شَيْخِهِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ أَنَّهُ قَالَ: «مَرَرْتُ
 أَنَا وَبَعْضُ أَصْحَابِي فِي زَمَنِ التَّتَارِ بِقَوْمٍ مِنْهُمْ يَشْرَبُونَ الْخَمْرَ، فَأَنْكَرَ عَلَيْهِمْ مَنْ كَانَ
 مَعِي، فَأَنْكَرْتُ عَلَيْهِ، وَقُلْتُ لَهُ: إِنَّمَا حَرَّمَ اللَّهُ الْخَمْرَ لِأَنَّهَا تُصَدُّ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ
 الصَّلَاةِ، وَهَؤُلَاءِ يَصُدُّهُمْ الْخَمْرُ عَنِ قَتْلِ النُّفُوسِ وَسَبِي الذُّرِّيَّةِ وَأَخْذِ الْأَمْوَالِ،
 فَدَعَهُمْ»^(١) وَهَذَا أَعْظَمُ، وَلِهَذَا تَرَكْتُهُمْ.

وَلَا شَكَّ أَنَّ قَوَاعِدَ الشَّرِيعَةِ تَقْتَضِي هَذَا، وَدَلَالَةُ الْقُرْآنِ تَقْتَضِي هَذَا أَيْضًا،
 فَإِذَا عَلِمْنَا أَنَّهُ إِذَا نُهِيَ عَنِ هَذَا الْمُنْكَرِ انْتَقَلَ إِلَى أَنْكَرَ مِنْهُ تَرَكْنَاهُ، دَرَاءً لِأَعْلَى الْمَفْسَدَتَيْنِ
 بِأَدْنَاهُمَا، وَهَذِهِ أَيْضًا مِنْ قَوَاعِدِ الشَّرِيعَةِ؛ وَهِيَ دَفْعُ أَعْلَى الْمَفْسَدَتَيْنِ بِأَدْنَاهُمَا.

إِذْنًا: لَا بُدَّ مِنَ الْعِلْمِ الشَّرْعِيِّ بِأَنَّ هَذَا حَرَامٌ، وَلَا بُدَّ مِنَ الْعِلْمِ بِأَنَّ الَّذِي
 نَخَاطَبُهُ قَدْ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ؛ إِمَّا تَرَكَ وَاجِبًا أَوْ فَعَلَ مُحَرَّمًا، وَالشَّرْطُ الثَّلَاثُ أَلَّا يَتَحَوَّلَ
 إِلَى أَعْظَمَ مِنْهُ، إِذَا كَانَ مُنْكَرًا.

(١) إعلام الموقعين عن رب العالمين (٣/١٣).

هَذَا رَجُلٌ رَأَيْنَاهُ لَا يُصَلِّيَ مَعَ الْجَمَاعَةِ، وَهُوَ رَجُلٌ يَرَى نَفْسَهُ فَوْقَ النَّاسِ، وَلَا يُصَلِّيَ مَعَ الْجَمَاعَةِ، وَنَحْنُ نَعْلَمُ أَنَّ مِثْلَ هَذَا الرَّجُلِ لَوْ قُلْنَا: صَلِّ مَعَ الْجَمَاعَةِ، اتَّقِ اللَّهَ، فَسَوْفَ يَسْتَنْكِفُ وَلَا يُصَلِّيَ أَبَدًا، وَلَوْ تَرَكْنَاهُ يُصَلِّيَ وَخَدَهُ لَصَلَّى، فَهَذَا لَا نَأْمُرُهُ بِالصَّلَاةِ مَعَ الْجَمَاعَةِ؛ لِأَنَّا نَعْلَمُ أَنَّ هَذَا رَجُلٌ عِنْدَهُ غُرُورٌ بِنَفْسِهِ، وَلَوْ أَنَّا قُلْنَا: صَلِّ مَعَ الْجَمَاعَةِ؛ فَالصَّلَاةُ وَاجِبَةٌ عَلَيْكَ، اسْتَنْكَفَ وَاسْتَكْبَرَ وَتَرَكَ الصَّلَاةَ نَهَائِيًّا.

فَنَقُولُ: دَعِهِ يُصَلِّيَ وَخَدَهُ، وَلَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَفْتَحَ عَلَيْهِ، أَمَا إِذَا عَلِمْنَا أَنَّ هَذَا الرَّجُلَ سَوْفَ يَسْتَنْكَفُ إِذَا أُمِرَ بِالْجَمَاعَةِ فَإِنَّا نَدَعُهُ؛ لِأَنَّ تَرْكَ الْجَمَاعَةِ أَهْوَنُ مِنْ تَرْكِ الصَّلَاةِ نَهَائِيًّا.

وَبَعْضُ النَّاسِ أَهْلُ الْغَيْرَةِ يَتَعَجَّلُونَ فِي الْأُمُورِ، فَإِذَا كَانَ فِي ذَوْقِهِمْ أَنَّ هَذَا الشَّيْءَ حَرَامٌ، قَالُوا: هَذَا حَرَامٌ، وَيَجْزِمُونَ، رَأَيْتُ رَجُلًا - لَكِنِ مَا هُوَ بِالزَّمَنِ الْقَرِيبِ، رُبِمَا مِنْذَ عَشْرِ سِنَوَاتٍ - رَأَى مَعَ شَخْصٍ دَخَلَ إِلَى الْمَسْجِدِ مُسَجِّلاً، وَهَذَا الرَّجُلُ الَّذِي جَاءَ بِالْمَسْجَلِ يَرِيدُ أَنْ يُسَجَّلَ بِهِ الْحَدِيثَ، فَأَنْكَرَ عَلَيْهِ إِنْكَارًا عَظِيمًا، حَتَّى صَارَ فِي الْمَسْجِدِ ضَجَّةً: لِمَاذَا تُدْخِلُ هَذَا الْمَسْجَلُ بِالْمَسْجِدِ؟ وَمَاذَا فِيهِ؟ قَالَ: مَا يُمْكِنُ هَذَا، هَذَا حَرَامٌ. نَقُولُ لَهُذَا الرَّجُلُ: أَنْتَ أَحَقُّ أَنْ تُنْهَى عَنِ الْمَنْكَرِ؛ لِأَنَّكَ تَكَلَّمْتَ بِغَيْرِ عِلْمٍ.

كَذَلِكَ أَيْضًا يَوْجَدُ بَعْضُ النَّاسِ قَدْ يَرَى أَنَّ شَيْئًا مِنَ الْأَشْيَاءِ حَرَامٌ مِثْلًا مِنْ الْمَعَامَلَاتِ فَيُنْهَى عَنْهُ، وَيُقِيمُ الدُّنْيَا عَلَى فَاعِلِهِ، وَهُوَ فِي الْحَقِيقَةِ لَيْسَ مِنَ الْأُمُورِ الْمُنْهَيِّ عَنْهَا، فَنَقُولُ: لَا بُدَّ أَنْ تَعْلَمَ بِأَنَّهُ مَنْكَرٌ أَوْ أَنَّهُ وَاجِبٌ تَرْكُهُ، كَذَلِكَ الْعِلْمُ بِحَالِ الشَّخْصِ، فَبَعْضُ النَّاسِ إِذَا رَأَى مِنْ شَخْصٍ مَا يَظُنُّهُ هُوَ أَنَّهُ مُحَرَّمٌ صَاحِبٌ بِهِ وَأَنْكَرَ، وَهَذَا لَا يَجُوزُ حَتَّى يَسْتَفْصِلَهُ.

الحلم والرفق في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

حَدَّثَنِي عِدَّةُ أَنَاسٍ عَنْ قَضِيَّةٍ وَقَعَتْ، قَالُوا: إِنَّ هُنَاكَ عَامِلًا عَلَى سَوَانٍ لِسَوْقِ الإِبِلِ وَالْحَمِيرِ وَالْبَقَرِ، وَعِنْدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ مَرَّ بِهِ رَجُلٌ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ الْعَامِلَ يَكُونُ مُتَعَبًا مِنَ الرَّائِحَةِ الْكَرِيمَةِ، وَمِنْ سَوْقِ الإِبِلِ، أَوْ الْحَمِيرِ، فَهَذَا الْعَامِلُ كَانَ مُتَعَبًا آخَرَ النَّهَارِ، وَكَانَ يُغْنِي، وَمَعْلُومٌ أَنَّ الْغِنَاءَ يَشُدُّ الْإِنْسَانَ، وَيَشُدُّ أَيْضًا الْبَهَائِمَ.

فَمَرَّ عَلَى هَذَا الْعَامِلِ رَجُلٌ يَمْلِكُ غَيْرَةً شَدِيدَةً، فَجَعَلَ يَسُبُّهُ سَبًّا عَظِيمًا، وَهُمْ بِهِ يَطْلُبُ مِنْهُ أَنْ يَقُومَ لِلصَّلَاةِ، وَكَانَ الْعَامِلُ - كَمَا تَعْلَمُونَ - لَيْسَ عِنْدَهُ ذَاكَ الْأَدَبِ الْمَهْدَبِ، وَكَانَ مَعَهُ عَصًا طَوِيلَةً وَغَلِيظَةً يَسُوقُ بِهَا الإِبِلَ، فَقَالَ لَهُ: إِمَّا أَنْ تَسْكُتَ وَإِلَّا كَسَرْتُ الْعَصَا عَلَيْكَ. فَخَافَ الرَّجُلُ وَرَجَعَ، وَهَذَاكَ الْعَامِلُ بَقِيَ عَلَى حُدَاتِهِ فِي إِبِلِهِ، وَلَمْ يَنْتَهَ عَنْهَا، وَلَمْ يَصِلْ مَعَ الْجَمَاعَةِ، فَهَذَا الرَّجُلُ نَهَاهُ عَنِ الْغِنَاءِ وَأَمَرَهُ أَنْ يُصَلِّيَ مَعَ الْجَمَاعَةِ، لَكِنِ النَّتِيجَةُ أَنَّهُ هَمَّ بِهِ وَلَوْ اسْتَمَرَّ مَعَهُ لَكَسَرَ الْعَصَا عَنْ ظَهْرِهِ.

ثُمَّ جَاءَ الرَّجُلُ إِلَى أَحَدِ الْعُلَمَاءِ، وَقَالَ: هَذَا الرَّجُلُ سَمِعْتُهُ يُغْنِي وَالْمُؤَذِّنُ يُؤذِّنُ وَلَمْ يَصِلْ، فَقَالَ: وَمَاذَا فَعَلْتَ؟ فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ صَاحَبَهُ وَزَجَرَهُ.

وَفِي الْيَوْمِ الثَّانِي ذَهَبَ هَذَا الرَّجُلُ الْعَالِمُ الْحَكِيمُ فِي نَفْسِ الْوَقْتِ، وَمَرَّ بِهَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يُغْنِي عَلَى إِبِلِهِ أَوْ عَلَى بَقَرِهِ عِنْدَ أَذَانِ الْمَغْرِبِ، فَذَهَبَ هَذَا الْعَالِمُ لِيَتَوَضَّأَ، وَهُوَ يَسْمَعُ الْعَامِلَ يُغْنِي، وَلَمَّا انْتَهَى مِنَ الْوُضُوءِ، وَإِذَا أَذَانُ الْمَغْرِبِ قَدْ حَانَ، فَجَاءَ إِلَى الْعَامِلِ وَقَالَ لَهُ: سَلَامٌ عَلَيْكُمْ، كَيْفَ أَنْتَ؟ كَيْفَ حَالُكَ؟ وَقَامَ يَسْأَلُهُ عَنْ عَمَلِهِ، وَقَالَ لَهُ: لَوْ تَذَهَبُ وَتُصَلِّيَ ثُمَّ إِذَا صَلَّيْتَ رَجَعْتَ إِلَى عَمَلِكَ لَكَانَ خَيْرًا لَكَ؛ فَتُحْصَلْ خَيْرِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ.

فَقَالَ الْعَامِلُ: جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا، اللَّهُ بِيَبِّضُ وَجْهَكَ، وَاللَّهُ إِنَّكَ خَيْرٌ مِنْ رَجُلٍ جَاءَنِي بِالْأَمْسِ وَأَرَدْتُ أَنْ أَكْسِرَ هَذِهِ الْعَصَا عَلَيْهِ، قَالَ: لِأَنَّهُ زَجَرَهُ بِشِدَّةٍ وَغِلْظَةٍ. فَأَسْنَدَ هَذَا الْعَامِلُ الْعَصَا، ثُمَّ تَبَعَ الشَّيْخَ يُصَلِّي صَلَاةَ الْمَغْرِبِ. فَاظْطَرَّ الرَّفِيقُ، فَاللَّهُ يُعْطِي بِالرَّفْقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ^(١).

وَانظُرْ إِلَى قَضِيَّةٍ أَيْضًا وَقَعَتْ فِي عَهْدِ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ^(٢)؛ حَيْثُ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ النَّبَوِيَّ، وَهُوَ أَشْرَفُ مَسْجِدٍ بَعْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَالْأَعْرَابِيُّ أَعْرَابِيٌّ، جَاهِلٌ، وَكَانَ مِنْ عَادَتِهِ فِي الْبَرِّ أَنَّهُ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَبُولَ مَا عَلَيْهِ إِلَّا أَنْ يَجْلِسَ وَيَرْفَعَ ثَوْبَهُ وَيَبُولَ.

فَرَأَى الْفُسْحَةَ فِي الْمَسْجِدِ، وَرَفَعَ ثَوْبَهُ وَجَلَسَ يَبُولُ أَمَامَ النَّاسِ؛ لِأَنَّهُ أَعْرَابِيٌّ، لَا يَفْهَمُ، فَصَاحَ بِهِ النَّاسُ وَزَجَرُوهُ، وَحَقَّ لَهُمْ أَنْ يَزْجُرُوهُ وَيَصِيحُوا بِهِ؛ لِأَنَّهُ بَالٌ فِي أَشْرَفِ بُقْعَةٍ بَعْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ؛ وَهِيَ مَسْجِدُ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَكِنْ الَّذِي كَانَ مِنَ الرَّسُولِ أَنَّهُ قَالَ: «لَا تُزْرِمُوهُ»؛ أَي: لَا تَقْطَعُوا عَلَيْهِ بَوْلَهُ، دَعَاؤُهُ يَنْتَهِي.

وَلَمَّا انْتَهَى قَامَ الْأَعْرَابِيُّ، فَدَعَا الرَّسُولَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَقَالَ لَهُ: «إِنَّ هَذِهِ الْمَسَاجِدَ لَا تَصْلُحُ لِشَيْءٍ مِنْ هَذَا الْبَوْلِ وَلَا الْقَذْرِ، إِنَّمَا هِيَ لِذِكْرِ اللَّهِ عَزَّجَلَّ، وَالصَّلَاةِ وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ».

(١) أَخْرَجَ مُسْلِمٌ: كِتَابَ الْبِرِّ وَالصَّلَاةِ وَالْآدَابِ، بَابُ فَضْلِ الرَّفْقِ، رَقْمٌ (٢٥٩٣) أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَا عَائِشَةُ، إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ، وَيُعْطِي عَلَى الرَّفْقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ، وَمَا لَا يُعْطِي عَلَى مَا سِوَاهُ».

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: كِتَابَ الْأَدَبِ، بَابُ الرَّفْقِ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ، رَقْمٌ (٦٠٢٥)، وَمُسْلِمٌ: كِتَابَ الطَّهَارَةِ، بَابُ وَجوبِ غَسْلِ الْبَوْلِ وَغَيْرِهِ مِنَ النَّجَاسَاتِ إِذَا حَصَلَتْ فِي الْمَسْجِدِ، وَأَنَّ الْأَرْضَ تَطْهَرُ بِالْمَاءِ، مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ إِلَى حَفْرِهَا، رَقْمٌ (٢٨٤، ٢٨٥).

وانظر إلى الرفق! هذا الأعرابي انشَرَحَ صدره واطمأنت نفسه، ورضي كلام الرسول ﷺ، فقال الأعرابي: «اللهم ارحمني ومحمدا ولا ترحم معنا أحدا». وكأنه يشير إلى الحضور وهم الصحابة الذين زجروه، وأرادوا أن يقطعوا عليه بوله.

أما مفسدة البول فقد حلها النبي عليه الصلاة والسلام بأن قال: «أريقوا على بولي سجلا من ماء»، أو قال: «ذنوباً من ماء»، وانتهت المشكلة الآن.

وكون النبي ﷺ يقره على ما هو عليه من الإثم والمحرم دليل على أنه ينبغي للإنسان أن يستعمل الحكمة في النهي عن المنكر؛ فمثلاً: إذا رأينا الإنسان يفعل منكراً وهو مقيم عليه، والمصلحة تقتضي أن نسكت حتى ينتهي وتطيب نفسه، ثم نبين له الحكم، فإن هذا لا بأس به؛ لأن المقصود هو الوصول إلى الحق بأي وسيلة.

إذن: من المهم للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أن يكون عنده حكمة، وأن يكون عنده رفق؛ لأنه ليس المقصود أن تُطفئ حرارة غيرتك، ولكن المقصود أن تصلح عباد الله.

ومن هذا ما جرى من أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها بحضرة النبي عليه الصلاة والسلام؛ حيث استأذن رَهْطٌ من اليهود على النبي ﷺ، فقالوا: السام عليك فقالت: بل عليكم السام واللعنة -الصاع بصاعين- فقال: «يا عائشة، إن الله رفيق يحب الرفق في الأمر كله»^(١)؛ إن كانوا قالوا: السلام فعليهم السلام، وإن كانوا قالوا: السام -وهو الموت- فعليهم الموت، وما أعظم هذا الحلم وأوسع؛ يهودي أو نصراني

(١) أخرجه البخاري: كتاب الأدب، باب الرفق في الأمر كله، رقم (٦٠٢٤)، ومسلم: كتاب السلام، باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم، رقم (٢١٦٥).

يُسَلِّمُ عَلَيْكَ وَيَقُولُ: السَّامُ عَلَيْكَ، أَوْ يُدْعِمُ اللّامَ، فنقول: وَعَلَيْكَ فَقَطْ، فَإِنْ كَانَ قَالَ: السَّامُ فَهُوَ عَلَيْهِ، وَإِنْ كَانَ قَالَ: السَّلَامُ فَهُوَ عَلَيْهِ.

إِذْنٌ لَوْ فَرَضَ أَنَّهُ صَرَّحَ بِهَذَا اللَّفْظِ: السَّلَامُ عَلَيْكَ، فَهَلْ يَجُوزُ أَنْ تَقُولَ: عَلَيْكَ السَّلَامُ؟

نقول: يَجُوزُ أَنْ تَقُولَ؛ لِأَنَّهُ فِي حَدِيثِ ابْنِ عَمَرَ قَالَ: «إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ الْيَهُودُ، فَإِنَّمَا يَقُولُ أَحَدُهُمْ: السَّامُ عَلَيْكَ، فَقُلْ: وَعَلَيْكَ»^(١).

المِهْمُ: أَنْ الْحِلْمَ وَالرَّفْقَ أَمْرٌ مِهْمٌ لِلأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّاهِي عَنِ الْمُنْكَرِ.

التَّغْيِيرُ:

النَّقْطَةُ الأَخِيرَةُ: التَّغْيِيرُ فَوْقَ الأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ؛ لِأَنَّ الأَمْرَ بِأَمْرٍ وَالنَّاهِيَ يَنْهَى، لَكِنْ هَذَا يُغَيَّرُ بِيَدِهِ، وَتَغْيِيرُ الْمُنْكَرِ وَاجِبٌ عَلَى مَنْ قَدَرَ عَلَيْهِ؛ وَلِهَذَا جَاءَتِ الأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ مِنْ غَيْرِ تَقْيِيدٍ، وَجَاءَ الأَمْرُ بِالتَّغْيِيرِ بِالتَّقْيِيدِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَوْعَفُ الإِيْمَانِ»^(٢).

لَكِنْ فِي الأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ قَالَ ﷺ: «لَتَأْمُرَنَّ بِالْمَعْرُوفِ، وَلَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَلَتَأْخُذَنَّ عَلَى يَدَيْ السَّفِيهِ، وَلَتَأْطُرُنَّهُ عَلَى الْحَقِّ أَطْرًا»^(٣). وَلَمْ يُذَكَّرْ فِي الأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: كِتَابُ الاسْتِئْذَانِ، بَابُ: كَيْفَ يَرُدُّ عَلَى أَهْلِ الذِّمَّةِ السَّلَامَ، رَقْمٌ (٦٢٥٧)، وَمُسْلِمٌ: كِتَابُ السَّلَامِ، بَابُ النِّهْيِ عَنِ ابْتِدَاءِ أَهْلِ الْكِتَابِ بِالسَّلَامِ وَكَيْفَ يَرُدُّ عَلَيْهِمْ، رَقْمٌ (٢١٦٤).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ: كِتَابُ الإِيْمَانِ، بَابُ بَيَانِ كَوْنِ النِّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ مِنَ الإِيْمَانِ، رَقْمٌ (٤٩).

(٣) أَخْرَجَهُ الطَّحَاوِيُّ فِي شَرْحِ مُشْكَلِ الأَثَارِ (٣/٢٠٥، رَقْمٌ ١١٦٣).

والنهي عن المنكر الاستطاعة، مع أن الاستطاعة شرط في كل واجب، لكن قد تُذكر أحياناً لسبب يقتضي ذلك.

وهنا في التغيير قال: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ»، وما أكثر الذين يستطيعون الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ولكن لا يستطيعون التغيير؛ ولهذا لما أراد بعض الدعاة وبعض الأمرين بالمعروف والناهيين عن المنكر، أن يغيروا بأيديهم صارت النتيجة سيئة وخلاف المقصود، وأدى ذلك إلى أمور لا تُحمد عقبائها.

وإذا كان الرسول عليه الصلاة والسلام قال: «فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ» وفسح لنا في الأمر فلنقف على ما قال الرسول عليه الصلاة والسلام.

إذن المراتب: دعوة، أمر ونهي، والثالث: تغيير.

ونسأل الله لنا ولكم أن نكون من دعاة الحق وأنصاره، ومن دعاة الخير وأعدائه، ومن الأمرين بالمعروف والناهيين عن المنكر والحافظين لحدود الله.

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه.



الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

إن الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد:

فقد قال الله تبارك وتعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ [آل عمران: ١١٠]، والخطاب في قوله: ﴿كُنْتُمْ﴾ يعود إلى هذه الأمة، وخير أمة أُخْرِجَتْ للناس يعني منذ خلق الله آدم إلى أن تقوم الساعة، فلا أمة خير من هذه الأمة، ولكن هذه الخيرية بين الله تبارك وتعالى أسبابها في قوله: ﴿تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾.

والمعروف: كل ما أمر الله به ورسوله، والمنكر: كل ما نهى الله عنه ورسوله، وهذا أمر مهم في جمع الكلمة، ولم الشعب، وتألف القلوب، واجتماع الأمة؛ لأن الأمة إذا لم تأمر بالمعروف وتنه عن المنكر تفرقت؛ كما قال تعالى: ﴿وَلَتَكُنَّ مِنَكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [١١٤] وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿[آل عمران: ١٠٤-١٠٥]، ولكن لا بد للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من شروط:

الشرط الأول: أن يعلم الأمر بالمعروف أن هذا مما أمر الله به ورسوله، ولا يحل

لَهُ أَنْ يَأْمُرَ بِشَيْءٍ لَمْ يَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أَمَرَ بِهِ؛ لِأَنَّهُ قَدْ يَأْمُرُ بِشَيْءٍ يَظُنُّهُ مَعْرُوفًا وَهُوَ مَنْكُرٌ، وَهَذَا شَرْطٌ فِي كُلِّ مَا يَقُولُهُ الْإِنْسَانُ وَيَفْعَلُهُ مِنْ أُمُورِ الشَّرْعِ، فَلَا بَدَّ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ الشَّرْعَ أَتَى بِهِ؛ لِأَنَّ الْأَصْلَ فِي الْعِبَادَاتِ هُوَ الْحَظْرُ وَالْمَنْعُ، يَعْنِي: لَوْ أَنَّ إِنْسَانًا أَرَادَ أَنْ يَأْمُرَ بِشَيْءٍ اسْتَحْسَنَهُ فِي عَقْلِهِ، وَلَكِنَّهُ لَمْ يَرِدْ بِهِ الشَّرْعُ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ حَرَامٌ عَلَيْهِ، فَلِأَصْلِ فِي الْعِبَادَاتِ الَّتِي يَتَقَرَّبُ بِهَا الْعَبْدُ إِلَى اللَّهِ الْمَنْعُ وَالْحَظْرُ، فَلَا يَجُوزُ لِلْإِنْسَانِ أَنْ يَشْرَعَ مَا لَمْ يَشْرَعْهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ.

وَدَلِيلٌ ذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ أَنْكَرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ هَذَا فَقَالَ: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنُ بِهِ اللَّهُ وَلَوْلَا كَلِمَةُ الْفَصْلِ لَفُضِيَ بَيْنَهُمْ﴾ [الشورى: ٢١]، وَقَوْلُ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ-: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ»^(١).

وَقَوْلُهُ ﷺ: «كُلُّ شَرْطٍ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ، وَإِنْ كَانَ مِثَّةَ شَرْطٍ»^(٢).

إِذَنْ: هَذَا شَرْطٌ أُسَاسِيٌّ فِي الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَهُوَ أَنْ يَكُونَ الْإِنْسَانُ عَالِمًا بِأَنَّ هَذَا مَعْرُوفٌ وَأَنَّ هَذَا مَنْكُرٌ.

وَلِذَلِكَ نَجِدُ بَعْضَ الْعَامَّةِ يَأْمُرُونَ بِأَشْيَاءَ يَظُنُّونَهَا مِنْ شَرِيعَةِ اللَّهِ وَلَيْسَتْ مِنْ شَرِيعَةِ اللَّهِ، وَلَكِنَّهُ عَامِّيٌّ؛ اسْتَحْسَنَهَا فَظَنَّهَا شَرِيعَةً فَأَمَرَ بِهَا، وَهَذَا حَرَامٌ.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الصلح، باب إذا اصطلحو على صلح جور فالصلح مردود، رقم (٢٦٩٧)، ومسلم: كتاب الأفضية، باب نقض الأحكام الباطلة، ورد محدثات الأمور، رقم (١٧١٨).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب البيوع، باب البيع والشراء مع النساء، رقم (٢١٥٥)، ومسلم: كتاب العتق، باب إنها الولاء لمن أعتق، رقم (١٥٠٤).

الشرط الثاني: أن يعلم أن هذا المأمور قد ترك ما أمر به، فليس كل من ترك شيئاً يكون تاركاً لما أمر به، بل لا بد أن تعلم أنه ترك ما أمر به، وأنه فعل ما نهى عنه، فإن لم تعلم ذلك فعليك أن تمسك؛ لأنك قد تأمر بالشيء وهو قد فعله، أو تأمره بالشيء وهو ليس ممن يؤمر به؛ لأن الأوامر تختلف.

فمثلاً الفقير لا يؤمر بإخراج الزكاة، والغني يؤمر، فالأوامر تختلف باختلاف المكلفين.

إذن: لا بد أن تعلم أن هذا المأمور قد ترك ما أمر به.

ويدل لهذا الشرط ما ثبت في الصحيح: أن رجلاً دخل والنبي ﷺ يخطب يوم الجمعة فجلس، فقال له النبي ﷺ: «أصليت؟». قال: لا. قال: «قم فصل ركعتين، وتجاوز فيهما»^(١). يعني خففهما. فهنا لم يأمره النبي ﷺ بأن يقوم ليصلي، بل سأله أولاً: هل صلى أو لا، فلما تبين له أنه لم يصل قال: «قم فصل ركعتين، وتجاوز فيهما».

ولو أن رجلاً من الناس أتى إلى هذا المجتمع عندنا الآن وجلس فإننا لا نقول له: قم فصل ركعتين، بل نسأله: هل صلى ركعتين أو لا؛ لأنه من الجائز أن يكون صلى في مكان لم نشاهده، أما لو كنا نراه دخل من باب المسجد ولم يصل وجلس؛ فحينئذ نقول له: قم فصل ركعتين.

إذن: لا بد أن نعلم أن المأمور قد ترك ما أمر به، وكذلك لا بد أن نعلم أن المنهي قد فعل ما ينهى عنه.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الجمعة، باب من جاء والإمام يخطب صلى ركعتين خفيفتين، رقم (٩٣١)، ومسلم: كتاب الجمعة، باب التحية والإمام يخطب، رقم (٨٧٥).

مثال ذلك: رجلٌ رأى أنه يُصلي صلاةَ الفريضةِ جالسًا فهل ننهاه عن الجلوسِ،
أو نسأل قبل فعله له عذرًا في أن يُصلي قاعدًا؟
نقول: الواجب أن نسأل؛ لأنه ربما يكونُ معذورًا.

الشرطُ الثالثُ: ألا يزول المنكرُ إلى ما هو أنكرُ منه، يعني: لا تَنه عن منكرٍ
يترتبُ على مَنهيك أن يفعله المنهيُّ ما هو أنكرُ منه؛ لأنه إذا ترتبَ على نهيه أن يفعلَ
ما هو أنكرُ منه فمعنى ذلك أننا فتَحْنَا له بابَ الزيادةِ في المنكرِ.

مثال هذا: رجلٌ رأى أنه يشربُ الدخانَ، وشربُ الدخانِ حرامٌ، لكننا نعلمُ
أننا لو نهيْنَا هذا عن شربِ الدُّخانِ لذهبَ يشربُ المسكرَ، فإننا لا ننهاه عن شربِ
الدخانِ؛ لأننا إذا نهيْنَا عن هذا المنكرِ ترتبَ على ذلك أن يتتقلَّ إلى ما هو أنكرُ منه،
وهذا لا يجوزُ.

دليلُ هذا قولُ الله تبارك وتعالى: ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا
اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [الأنعام: ١٠٨]، فنهى اللهُ المسلمين أن يسبوا الأصنامَ مع أن سبَّ
الأصنامِ أمرٌ مطلوبٌ، فيجبُ أن نسبَّ الأصنامَ وأن نبيِّنَ أنها لا تنفعُ ولا تضرُّ،
ولا تسمعُ ولا تبصرُ؛ كما قال إبراهيمُ لأبيه: ﴿يَتَّابَتِ لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ
وَلَا يُغْنِي عَنْكَ شَيْئًا﴾ [مريم: ٤٢]، لكن إذا كانَ سبُّ هذه الآلهةِ يستلزمُ أن يسبوا ربَّ
العالمينَ عزَّ وجلَّ فإنه لا يجوزُ أن نسبَّ آلهتهم؛ لأن سبَّ الله تعالى أعظمُ من الإمساكِ
عن سبِّ آلهتهم، فنقولُ في هذه الحالِ: لا تسبوا آلهتهم؛ لأنك لو سببتَ آلهتهم
سبوا إلهك، وهو اللهُ ربُّ العالمينَ.

ومثل ذلك أيضًا أن تَسَبَّ بِدَعَاةٍ مُّبْتَدِعٍ، ويؤدِّي سُبُكٍ لِدَعْوَتِهِ أَنْ يَسَبَّ السُّنَّةَ وينكُرُها ويُسَوِّهَها، فأمسك؛ لأنه إذا كان يترتبُ على تركِ المنكرِ ما هو أنكُرُ منه فإنه لا يجوزُ أن ينهى عن هذا المنكرِ.

وما دُمنّا في هذا الموقفِ فإننا نقولُ: النهيُ عن المنكرِ له حالاتُ:

الحالُ الأولى: أن يزولَ المنكرُ؛ بأن تنهى شخصًا عن فعلٍ محرّمٍ، فيقولُ: جزاك اللهُ خيرًا، ويترُكُه، فالنهيُ هنا واجبٌ؛ لأنك إذا نهيتَ عن المنكرِ زالَ، فالنهيُ هنا واجبٌ.

الحالُ الثانيةُ: أن يحفَّ المنكرُ، بأن يُقللَ المنهيُّ من فعلِ هذا المنكرِ، فمثلاً بدلَ أن يفعله في اليومِ عشرَ مراتٍ فإنه يفعلُه في اليومِ خمسَ مراتٍ، فهنا النهيُ واجبٌ؛ لأن هذا النهيَ يخففُ المنكرَ، فيكونُ النهيُ واجبًا.

الحالُ الثالثةُ: أن يزولَ المنكرُ إلى مثله، مثل: أن تنهى شخصًا عن سبِّ أمِّه، فيتركُ سبَّ أمِّه ويسبُّ أباهُ، فهنا هل نقولُ: يجبُ أن تنهى عن هذا المنكرِ؛ لأن تحوُّلهُ منه إلى غيره، قد يكونُ درجةً أولى لتركِ المنكرِ، أو نقولُ: أنتَ مخيرٌ؛ إن شئتَ فإنه عن المنكرِ وإن شئتَ فلا تنه؟

نقولُ: يُحتمَلُ هذا وهذا، فيحتمَلُ أن نقولَ له: انه عن هذا المنكرِ لأنه إذا تحوّلَ عنه إلى آخرَ فربّما يكونُ هذا مرتبةً ينتقلُ بها إلى تركِ المنكرِ نهائياً، وقد يقالُ: إن هذا لا فائدةَ منه فدعهُ يبقَى على ما هو عليه.

الحالُ الرابعةُ: أن يبقى على ما هو عليه، فتنهاه عن المنكرِ ولكن يُصرُّ على فعله، ولا يلتفتُ، فهل نقولُ: إنه يجبُ عليك أن تنهى عن المنكرِ وإن كان لا يفيدُ؛ لأن أقلَّ

ما في ذلك أن يَعْلَمَ هذا الفاعلُ أنه ليسَ على حقٍّ، أو نقولُ: إنه لا يَجِبُ النهيُ عن المنكرِ؛ لقولِ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿فَذَكِّرْ إِنْ نَفَعَتِ الذِّكْرَى﴾ [الأعلى: ٩]، فأمر الله تعالى بالتذكيرِ إن نَفَعَتِ الذِّكْرَى؟

فهذا يَحْتَمِلُ وجهين؛ إما أن نَقُولَ بالوَجوبِ وإما أن نَقُولَ بَعْدَمِ الوجوبِ، أما القولُ بالوجوبِ فلأنهُ يَحْضُلُ به فائدةٌ، وهي أن يَعْلَمَ هذا الفاعلُ أنه ليسَ على حقٍّ، وربما مع تَكَرُّرِ النَّهْيِ يَنْجَلُ وَيَتْرُكُ المنكرَ، وأما عَدَمُ الوجوبِ فلأنهُ لا فائدةَ فيه. والذي يَظْهَرُ لي: أنه يَجِبُ أن يُنكَرَ هذا المنكرَ؛ لما ذَكَرْنَا مِنَ الفائدةِ.

الحالُ الخامسةُ: أن يَدَعِ المنكرَ إلى ما هوَ أَكْثَرُ منه، فهنا يَجْرُمُ الإنكارُ.

ومثاله: ما ذَكَرْنَا أَوَّلًا؛ أن نَهَى شَخْصًا عن شُرْبِ الدخانِ، فَيَدَعِ الدخانَ لكن يشربُ المسكِرَ، فهذا لا يَجُوزُ أن نَنْهَاهُ؛ لأن بَقَاءَهُ على ما هوَ عليه أهونُ من أن يَتَّقَلَ إلى شُرْبِ المُسْكِرِ.

ويُذَكِّرُ عن شيخِ الإسلامِ ابنِ تيميةَ أنه قالَ: «مَرَرْتُ أَنَا وَبَعْضُ أَصْحَابِي فِي زَمَنِ التَّارِ بِقَوْمٍ مِنْهُمْ يَشْرَبُونَ الحَمْرَ، فَأَنْكَرْتُ عَلَيْهِ، وَقُلْتُ لَهُ: إِنَّمَا حَرَّمَ اللهُ الحَمْرَ لِأَنَّهَا تَصُدُّ عَنِ ذِكْرِ اللهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ، وَهَوْلَاءِ يَصُدُّهُمْ الحَمْرُ عَنِ قَتْلِ النَفُوسِ وَسَبِي الدَّرِيَّةِ وَأَخْذِ الأَمْوَالِ، فَدَعَهُمْ»^(١).

أَيُّهَا أعظمُ؛ أن يَفْعَلُوا مُنْكَرًا ضَرَرَهُ عَلَيْهِمْ فَقَطْ، أو أن يَفْعَلُوا مُنْكَرًا ضَرَرَهُ عَلَيْهِمْ وَعَلَى غَيْرِهِمْ؟ الجوابُ: الثاني، ولذلك ترك الإنكارَ عليهم. فهذا حكمُ النَّهْيِ عَنِ المنكرِ.

(١) إعلام الموقعين عن رب العالمين (٣/ ١٣).

الشرط الرابع: أن تَعْلَمَ أن هذا المُنْكَرَ وقعَ من الرَّجُلِ في حَالِ كونه منكرًا، فلا يَحِلُّ لَكَ أن تُنْكَرَ شيئًا وأنتَ لا تَعْلَمُ أن الرَّجُلَ وقعَ فيه؛ لأن هذا من التَّسْرِعِ. مثاله: رأيتَ رجلًا معه امرأةٌ يَمْشِي معها في السُّوقِ، فهل تُنْكَرُ عليه وتقولُ: يا رجلُ، اتقِ اللهَ، لا تَمْشِ معَ المرأةِ؟

الجوابُ: لا؛ لأنه من الجائزِ أن تكونَ هذه المرأةُ زَوْجَتَهُ، أو امرأةً من محارِمِهِ، وهنا يَجِبُ عليكِ الإمسَاكُ، ولا يَحِلُّ لَكَ أن تَتَكَلَّمِ؛ لأن هذا تَسْرِعٌ في أمرٍ لا يَجِبُ عليكِ.

نعم ربما يكونُ هذا الرجلُ الذي يَمْشِي معَ المرأةِ مَحَلَّ تِهْمَةٍ، والناسُ يَخْتَلِفُونَ، فهنا قد يُقالُ: إنه لا بأسَ أن الإنسانَ يَتَحَقَّقَ ويقولُ لهذا الرجلِ: ما هذه المرأةُ التي معكَ؟ فإذا قالَ: هذه أختي، هذه زوجتي، هذه عمّتي، هذه أُمِّي؛ حَرَّمَ عليه أن يَنْهَاهُ؛ لأن الناسَ مُؤْتَمِنُونَ على دينِهِم.

ولهذا لو رأينا رجلًا تاجرًا ولم نَعْلَمَ أنه أدَّى الزكاةَ، فقلنا له: يا فلانُ، اتقِ اللهَ، أدِّ الزكاةَ، فقالَ: قد أديتها، فهل نُلزِمُهُ بأن يؤديَ الزكاةَ، أو نقولُ: هو مؤتمِنٌ على دينِهِ؟ نقولُ: هو مؤتمِنٌ.

ولو رأينا شخصًا يسيرُ إلى جنبِ مسجدٍ فقلنا له: يا فلانُ، صلِّ، الناسُ يُصَلُّونَ الآنَ فاَدْخُلْ وِصَلِّ، فقالَ: صَلَّيْتُ في مَسْجِدٍ آخَرَ، فهل نُلزِمُهُ أن يدخلَ المسجدَ وَيُصَلِّيَ؟

الجوابُ: لا؛ لأنَّ الناسَ مُؤْتَمِنُونَ على أديانِهِم، ما لم نَعْلَمَ أنه تَرَكَ ما يَجِبُ عليه، فإذا عَلِمْنَا ذلكَ صارَ الحُكْمُ مُخْتَلِفًا.

وهل يُشترطُ للأمرِ بالمعروفِ والناهي عن المنكرِ أن يكونَ فاعلاً لها يأمرُ به، تاركاً لها ينهى عنه، أو لا يُشترطُ؟

الجوابُ: لا يُشترطُ، إذن: يجبُ عليك أن تأمرَ إنساناً بصلاةِ الجماعةِ وإن كنتَ لا تُصليّ الجماعةَ، ويجبُ عليك أن تنهى الشخصَ عن الغيبةِ ولو كنتَ تغتابُ الناسَ.

لأننا لو قلنا: إنه يُشترطُ للأمرِ بالمعروفِ والناهي عن المنكرِ أن يكونَ فاعلاً لها يأمرُ به، تاركاً لها ينهى عنه، لو قلنا بذلك ما بقيَ أمرٌ بالمعروفِ ولا نهيٌ عن المنكرِ، فمن الذي يسلمُ من كلِّ مُنكرٍ! لا أحدَ يسلمُ، فكلُّ بني آدمَ خطأً، ومن الذي نضمنُ أنه فعلَ كلَّ ما يؤمرُ به! لا نضمنُ.

إذن: لا يُشترطُ للأمرِ بالمعروفِ والنهي عن المنكرِ أن يكونَ الأمرُ فاعلاً لها يؤمرُ به، والناهي تاركاً لها ينهى عنه، بل نقولُ: مُرّه بالمعروفِ وإن كنتَ لا تفعله، وانه عن المنكرِ وإن كنتَ تفعله.

ولكن اعلم أن هذا الطريقَ سَفَهٌ في العقلِ، وضلالٌ في الدينِ، يعني كونك تأمرُ بشيءٍ ولا تفعله، أو تنهى عن شيءٍ وتفعله، هذا سفهٌ في العقلِ، وضلالٌ في الدينِ، والدليلُ قال اللهُ تعالى مُنْكَرًا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ هَذِهِ الْحَالُ: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنَ النَّاسِ بِالْبُرِّ وَتَسْؤُونَ أَنفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ نَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ [البقرة: ٤٤] كأنه يقولُ: إن فعلكم هذا مُنَافٍ للعقلِ.

وأما كونه ضلالاً في الدينِ فليقولِ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِمَ تَقُولُونَ

مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿٢﴾ كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿٣﴾ [الصف: ٢-٣]،
يعني: كَبُرَ بَعْضًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ.

إذن: مَنْ تَرَكَ مَا يَأْمُرُ بِهِ، وَفَعَلَ مَا يَنْهَى عَنْهُ، فَهُوَ سَفِيهٌ فِي عَقْلِهِ، ضَالٌّ فِي دِينِهِ.

وفي الحديث عن النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «يُؤْتَى بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُلْقَى فِي النَّارِ، فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُ بَطْنِهِ». أي: تَنْفَجِرُ بَطْنُهُ وَتَنْدَلِقُ أَمْعَاؤُهُ «فَيَدُورُ بِهَا كَمَا يَدُورُ الْحِمَارُ بِالرَّحَى، فَيَجْتَمِعُ إِلَيْهِ أَهْلُ النَّارِ، فَيَقُولُونَ: يَا فُلَانُ مَا لَكَ؟ أَلَمْ تَكُنْ تَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَتَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ؟ فَيَقُولُ: بَلَى، قَدْ كُنْتُ أَمُرُّ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا آتِيهِ، وَأَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ وَآتِيهِ»^(١).

فَلْيَحْذَرِ الْإِنْسَانُ مِنْ أَنْ يَأْمُرَ بِمَا لَا يَفْعَلُ، أَوْ أَنْ يَنْهَى عَمَّا يَفْعَلُ؛ لِيَحْذَرَ هَذِهِ الْعُقُوبَةَ الشَّنِيعَةَ وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ.

من فوائد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

وقد ذكرنا من فوائد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الاجتماع، فكيف كان الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر سبباً للاجتماع؟

مثال: إذا رأينا الرجل يفعل منكراً فمن المعلوم أننا نكره ذلك؛ نكره أن يفعل المنكر، وربما تؤدي كراهتنا لذلك إلى كراهة الشخص نفسه، ومعلوم أنه لا اجتماع مع الكراهة، فلا يمكن الاجتماع مع الكراهة؛ لأن هؤلاء الفاعلين للمنكر لهم

(١) أخرجه البخاري: كتاب بدء الخلق، باب صفة النار وأنها مخلوقة، رقم (٣٢٦٧)، ومسلم: كتاب الزهد والرفائق، باب عقوبة من يأمر بالمعروف ولا يفعل، وينهى عن المنكر ويفعله، رقم (٢٩٨٩).

طريق، والآخرين لهم طريق، فيحصل التفرق، فإذا أمرنا بالمعروف اجتمعنا عليه، وإذا نهينا عن المنكر اجتمعنا على تركه.

ولهذا قال الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمْ
الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [آل عمران: ١٠٥].

من آداب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

لكن اعلم أن من آداب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أن يستعمل الإنسان الرفق واللين، لاسيما مع كثرة المعاصي وضعف الإيوان واليقين، فيستعمل الرفق والسهولة؛ لأن ذلك أقرب إلى حصول المقصود.

ولا تجعل أمرك بالمعروف ونهيك عن المنكر من باب الانتقام، أو من باب الانتصار للنفس، بل اجعل أمرك بالمعروف ونهيك عن المنكر من باب الإصلاح. وحينئذ تراعي الأحوال، فقد يكون مثلاً هذا التارك للمأمور أو الفاعل للمنكر في حالة انفعال وضيق صدر، فلو أمرته بالمعروف لانتهرك وقال: اذهب وقام يسب، وكذلك في المنكر، فهنا ننظر إلى الحال المناسبة؛ فإذا رأينا الرجل في حال ضيق صدر وانفعال فإننا نتأخر، ولا مانع أن نؤخر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أجل مناسبة الأحوال.

فقد ثبت في الصحيح عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أنها قالت: اسْتَأْذَنَ رَهْطٌ مِنَ الْيَهُودِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكَ - والسام: الموت - فَقُلْتُ: بَلْ عَلَيْكُمُ السَّامُ وَاللَّعْنَةُ - فأعطته ما دعا به وزادت - فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ، إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ فِي

الأمر كُله»^(١)، وقال: «فَإِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ».

فَعَلَيْكَ بِالرَّفِقِ، وَكَمْ مِنْ إِنْسَانٍ فَاعِلٍ لِّلْمُنْكَرِ إِذَا أَتَيْتَهُ بِلَطْفٍ وَرَفِيقٍ انْتَهَى عَنِ الْمُنْكَرِ، وَإِذَا أَتَيْتَهُ بَعُنْفٍ فَإِنَّهُ يُصِرُّ عَلَى مُنْكَرِهِ، وَتَأْخُذُهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ.

مثال: لو فرضنا أنك حينما خرجت من المسجد ووجدت شخصاً يشرب الدخان، فزجرته، وقلت: يا بليد، يا ضال، تشرب الدخان عند المسجد! ثم أخذت السيجارة منه بالقوة، فإن هذا الرجل سوف يغضب، وإذا أخذت منه هذه السيجارة بالقوة أخرج ثانية، ولم يمثل أمرك.

لكن لو أمسكته بلطفٍ وقلت: إن هذا مُنْكَرٌ ولا ينبغي أن تفعل المنكر عند المسجد، ويجب عليك أن تدع الدخان، وتذكر له مفسده بهدوء؛ لكان في ذلك خيراً كثيراً.

ويذكر أن رجلاً غيوراً مرَّ بعاملٍ يعمل بالسَّواني، وهي: عبارة عن إخراج الماء من البئر عن طريق الإبل أو البقر أو الحمير، ومعها رجل يسوقها ويغني من أجل أن ينشط نفسه ويذهب الملل عنه وينشط الحيوان؛ لأن الحيوان يطرب للأغاني؛ كما قال النبي ﷺ في حديث الذي يحدو الإبل: «رُؤَيْدَكَ بِالْقَوَارِيرِ»^(٢)، وشوهدت بعض الإبل إذا كان الحادي حسن الصوت جيد الأداء في أغنيته شوهدت وهي ترقص؛ لأنها تطرب.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الأدب، باب الرفق في الأمر كله، رقم (٦٠٢٤)، ومسلم: كتاب السلام، باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم، رقم (٢١٦٥).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الأدب، باب ما جاء في قول الرجل: ويلك، رقم (٦١٦١)، ومسلم: كتاب الفضائل، باب في رحمة النبي ﷺ للنساء وأمر السواق مطاياهن بالرفق بهن، رقم (٢٣٢٣).

المهم: أن هذا العامل ظلَّ يُعني وقد أذنَّ المغرب، فسبَّه الرَّجُلُ الغَيُورُ وطلب منه أن يذهب للصلاة، والعامل جاهلٌ فقال لهذا الرجل: إما أن تنصرف عني وإما أن أضربك بهذه العصا، ومعه عصا كبيرة يسوق بها الحيوان، وأبى أن يذهب إلى الصلاة، فذهب الرجل إلى أحد المشايخ وقال له: يا شيخ، مررتُ بفلانٍ وهو يعمل بالسَّواني وقت صلاة المغرب، ونهيته أن يستمر، وأمرته أن يصلي ولكنه أبى.

فجاء إليه الشيخُ بهدوءٍ وقال: يا فلان، لقد أذنَّ المغرب والناسُ يُصلُّون، ألا ترى أنك إذا ذهبت إلى المسجدِ وصلَّيت ثم رجعت إلى عمِّك؛ أن ذلك أفضل، فتحصل على خيري الدنيا والآخرة؟ قال: بلى، وجزاك الله خيراً، وألقى العصا وذهب يصلي، وقال: إنه جاءه رجلٌ بالأمس غشيمٌ قال لي: كذا وكذا، وإني انتهرته وهددته بالضرب، لكن جزاك الله خيراً، فترك العمل وذهب ليصلي.

وهذا مثالٌ من آلاف الأمثلة تدلُّ على أن الرفق ما كان في شيء إلا زانه، وما نزع من شيء إلا شانه.

فعليك بالرفقِ واصبر، حتى لو فعل الإنسان المنكرَ أملك وأنت في حال الدعوة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكرِ فاصبر؛ لأنك لم تبَّ حال فعله للمنكر من أجل أن ترضى بهذا المنكر، لكن من أجل أن تُزيل هذا المنكر، وهذا جائز.

أرايتم لو أن رجلاً غصب أرضاً -يعني أخذها قهراً- من صاحبها ثم تاب، وهو الآن في وسط الأرض، ومشى من وسط الأرض إلى آخرها، فقد مشى في ملك غيره الذي غصبه، لكن نقول: هذا المشي ليس بحرام؛ لأن هذا المشي من باب إزالة المنكر.

كذلك أيضًا الرجل يُحْرِمُ فيقعُ على إِحْرَامِهِ أو على بَدَنِهِ شيءٌ من الطَّيِّبِ، فيذهبُ ليغسلَهُ، وإذا ذهبَ لِيَغْسِلَهُ فلا بدَّ من أن يمَسَّ الطَّيِّبَ، فهل نقولُ: لا تَغْسِلُهُ لأنك إن غسلته مَسِسْتَ الطَّيِّبَ، أو نقولُ: اغْسِلْهُ ولو مَسِسْتَ الطَّيِّبَ؟

الجوابُ: الثاني، نقولُ: اغْسِلْهُ ولو مَسِسْتَ الطَّيِّبَ؛ لأن مَسَّكَ إياه هنا ليس من أجلِ فعلِهِ، ولكن من أجلِ إِزَالَتِهِ.

كذلك الإنسان الذي يَقْضِي حاجتَهُ سواءً؛ كان بولاً أو غير بولٍ، إذا أراد أن يَسْتَنْجِيَ فإنه يباشرُ النجاسةَ، لكن يُباشرُها من أجلِ إِزَالَتِهَا، لا من أجلِ ممارستها. فالهَمُّ: أن ممارسة المنكر طلباً لزواله ليست محرمةً، بل هي من الأمور الجائزة؛ نظراً للغاية المقصودة الحميدة.

الجمع بين قوله تعالى هذه الأمة: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ وبين قوله تعالى لبني إسرائيل: ﴿وَفَضَّلْنَاكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾:

يقول عَزَّجَلَّ: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ [آل عمران: ١١٠]. فإذا قال قائلٌ: ما الجمعُ بين قوله تعالى هذه الأمة: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ وبين قوله تعالى لبني إسرائيل: ﴿وَفَضَّلْنَاكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ [الجاثية: ١٦]؟

فقد يقول قائلٌ: كيف تكون هذه الأمة خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ، وبنو إسرائيل فُضِّلُوا على العالمين؟

نقولُ: المعنى أنهم فُضِّلُوا على العالمين قَبْلَهُمْ، أو على عالمي زَمَانِهِمْ، أما هذه الأمة فهي بعد بني إسرائيل، فهي خيرُ الأممِ، وأفضلُها عند الله عَزَّجَلَّ، قال الله

تعالى: ﴿وَلَوْ ءَامَنَ أَهْلَ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ﴾ [آل عمران: ١١٠]، وفي هذا نصٌّ صريحٌ أن أهل الكتاب ليسوا بمؤمنين، وهو كذلك.

ولهذا نقول: من اعتقد أن أهل الكتاب اليهود والنصارى مؤمنون فقد كذب القرآن، وعليه أن يجدد إسلامه؛ لأن تكذيب القرآن كفر، وكونهم يقولون: إنهم يؤمنون بالله واليوم الآخر هم كاذبون في ذلك؛ لأنهم لو آمنوا بالله حقًا لآمنوا بالرسول عليه الصلاة والسلام؛ فإن الله تعالى قال: ﴿قُلْ يَتَأْتِيهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الَّذِي الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٨].

ولهذا يجب علينا أن نقول: إن اليهود والنصارى كفارٌ، وإنهم من أهل النار، والدليل قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ﴾ [البينة: ٦]، فبين الله تعالى أن أهل الكتاب كفرة، وهم اليهود والنصارى، وقال النبي ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَا يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَهُودِيٌّ وَلَا نَصْرَانِيٌّ، ثُمَّ يَمُوتُ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ، إِلَّا كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ»^(١).

وهذا أمرٌ لا يمتري فيه عاقلٌ، وما نسمع من بعض الهمسات من أهل الضلال الذين لا قيمة للدين الإسلامي عندهم؛ من محاولة تعليم الأديان الثلاثة اليهودية والنصرانية والإسلام؛ فإنها دعوة باطلة بالنص والإجماع، ولا يمكن أبدًا

(١) أخرجه مسلم: كتاب الإيمان، باب وجوب الإيمان برسالة نبينا محمد ﷺ إلى جميع الناس، ونسخ الملل بملته، رقم (١٥٣).

أَنْ نَاتْلِفَ مَعَ قَوْمٍ أَمْرًا بِقِتَالِهِمْ: ﴿ قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ ﴾ [التوبة: ٢٩].

فمن اعتقد أن ديناً سوى دين الإسلام مقبول عند الله، مرضي عند الله، فإنه كافر مرتد عن الإسلام؛ لأنه مكذب لقول الله تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ اللَّهِ لَإِسْلَمُوا ﴾ [آل عمران: ١٩]، ولقوله تعالى: ﴿ وَمَنْ يَتَّبِعْ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ ﴾ [آل عمران: ٨٥].

ولهذا يجب أن نحذر من هذه الأفكار الخبيثة والدعوات الباطلة، وأن نعلم أنه لا يمكن أن يجتمع اليهود والنصارى والمسلمون على دين الحق إلا إذا أمكن اجتماع النار مع الماء، وهذا أمر لا يمكن، نعم لو آمن أهل الكتاب لكان خيراً لهم ولأوتوا أجرهم مرتين؛ المرة الأولى لإيمانهم بكتابتهم، والمرة الثانية لإيمانهم بمحمد -صلى الله عليه وعلى آله وسلم-.

ولهذا قال: ﴿ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ مِّنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾ [آل عمران: ١١٠] منهم المؤمنون وهم قليل، وأكثرهم الفاسقون. نسأل الله تبارك وتعالى أن يعصم ديننا من كل من أراد إذابته في هذا المجتمع، ونسأل الله تبارك وتعالى أن يذل أعداء الإسلام، وأن يعز من تمسك بالإسلام، إنه على كل شيء قدير.



الْمَنْشُورَاتُ الْبَدْعِيَّةُ الَّتِي تُنْشَرُ بِالْحَرَمِ وغيره من المساجد الأخرى

الحمد لله رب العالمين، وأصلي وأسلم على نبيِّنا محمدٍ خاتم النبيِّين، وإمام المتقين، وعلى آله وأصحابه، ومن تبعهم بإحسانٍ إلى يوم الدين، أما بعدُ:

فالمنشوراتُ الخطيرةُ التي تُوزَعُ في المسجد الحرام، وفي غيره من المساجدِ في مكَّة، وفي غيرها من المُدن، هي منشوراتٌ غالبها مكذوبة على النبيِّ -صلى الله عليه وعلى آله وسلَّم- ومكذوبةٌ على من رويت عنه، فلا يجوز الاعتقادُ عليها، ولا توزيعها، ومن وزعها فهو آثمٌ، ومن طبعها فهو آثمٌ، ومن سعى في أن تُنشر بين الأمة فهو آثمٌ؛ لأنَّ النبيَّ -صلى الله عليه وعلى آله وسلَّم- قال: «من كذَّبَ عليَّ مُتعمِّداً فليتبوأ مقعده من النار»^(١)، وقال: «من حدَّث عني حديثاً وهو يرى أنَّه كذِبٌ، فهو أحدُ الكاذبين»^(٢).

فيجبُ الحذرُ من هذه المنشوراتِ، وإذا أراد أحدٌ أن ينفَع إخوانه المسلمين فقبل أن يُنشرَ هذه المنشوراتِ، أن يعرضها على أحدِ العلماء، ويقول: هل هذا جديرٌ بأن يُنشرَ أو لا؛ حتَّى يكون على بصيرةٍ من الأمرِ.

(١) أخرجه البخاري: كتاب العلم، باب إثم من كذب على النبي ﷺ، رقم (١١٠)، ومسلم في

المقدمة، باب في التحذير من الكذب على رسول الله ﷺ، رقم (٣).

(٢) أخرجه مسلم في المقدمة، باب وجوب الرواية عن الثقات وترك الكذابين.

فمن هذه المنشورات:

المنشور الأول: رُويًا يقولون: إنها مروية عن شيخ يُسمى (أحمد) خادم حُجرة النبي ﷺ! وهذه مُتداولة منذ أزمنة طويلة، حتى إنَّ الشيخ السيد محمد رشيد رضا، صاحب (المنار) المشهور، يقول: إنها كانت قد عُرضت عليه زمن الطلب، يعني: منذ أكثر من مئة وخمسين سنة، إلا أنها في هذا الوقت وقبْل يوم أو يومين، عُرضت باسم آخر بدل (أحمد) سمّوه (إبراهيم)؛ ليظن النَّاسُ أن هذا غيرُ الأول، وإلا فالمُضمون واحدٌ والسِّياق واحدٌ، وهو كذبٌ على الرَّسول عليه الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

ويقول السيد محمد رشيد رضا رحمه الله: إني سألت أهل المدينة: هل هناك خادم للحُجرة النبوية يسمى أحمد؟ فقالوا: لا، ولا نعلمه!

المنشور الثاني: كذلك يُنشر عن عليّ بن أبي طالبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أن الرَّسول ﷺ أوصاه بوصايا عديدة، كُلُّها كذب، ولا تصحُّ عن النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ -، ولا عن عليّ بن أبي طالبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

المنشور الثالث: كذلك يُنشر منشورٌ عن امرأة تُسمى (زينب) أُصِيبَتْ بمرَضٍ شديدٍ، وذَكَرَ أشياء في هذه المرأة كلها موضوعة، وكذبٌ.

فنتصَحُ إخواننا المسلمين بعدم التسرع في نشر هذه المنشورات المكذوبة، وأن لا ينشروا شيئاً إلا بعد أن يعرضوه على أهل العلم والبصيرة؛ حتى يسلّموا من وبالٍ إنهم، وإلا فإنهم مُعرّضون لأنفسهم الله ومقتته، فإن الله يقول: ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْلَمُونَ ﴾ [الأعراف: ٣٣].

كذلك أيضاً ربّما تُنشر في المسجد الحرام أو غيره من المساجد كُتُبٌ مَبْنِيَّةٌ عَلَى
 بَدْعَةٍ، فَيَجِبُ أَنْ لَا تُؤْخَذَ هَذِهِ الْكُتُبُ إِلَّا بَعْدَ عَرْضِهَا عَلَى أَهْلِ الْعِلْمِ الْعَارِفِينَ
 بَكِتَابِ اللَّهِ، وَسُنَّةِ رَسُولِهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ -، وَبِإِذَا فِي هَذِهِ الْكُتُبِ مِنَ
 الْبَدْعِ الْمُضَلِّةِ.

أَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يَحْمِيَ عِبَادَهُ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَهْلِ الشَّرِّ وَالضَّلَالِ، وَأَنْ يُرِينَا الْحَقَّ
 حَقًّا وَيَرْزُقَنَا اتِّبَاعَهُ، وَيُرِينَا الْبَاطِلَ بَاطِلًا وَيَرْزُقَنَا اجْتِنَابَهُ، إِنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.



الْحَثُّ عَلَى التَّائِفِ وَالْوَحْدَةِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَنَبْذِ التَّفْرِقِ وَالْخِلَافِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ، أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ خَيْرَ مَا نُوجِّهُ إِلَيْهِ إِخْوَانَنَا الْمُسْلِمِينَ، أَنْ نَحْتُمَّهُمْ عَلَى مَا أَوْصَاهُمُ اللَّهُ بِهِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ﴾ [الشورى: ١٣]، فَهَذِهِ الْوَصِيَّةُ الَّتِي أَوْصَى بِهَا اللَّهُ عَزَّجَلَّ أُولِي الْعِزْمِ مِنَ الرُّسُلِ، وَهُمْ خَمْسَةٌ: نُوحٌ، وَإِبْرَاهِيمُ، وَمُوسَى، وَعِيسَى، وَمُحَمَّدٌ - صَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ -.

هَذِهِ الْوَصِيَّةُ يَجِبُ أَنْ نَعْتَنِيَ بِهَا؛ لِأَنَّهَا هِيَ الَّتِي تَجْمَعُ كَلِمَةَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى الْحَقِّ، وَتُوَلِّفُ بَيْنَهُمْ، وَتُظْهِرُ عِزَّتَهُمْ، وَأَتَمُّهُمْ كَمَا وَصَّفَهُمْ نَبِيُّهُمْ ﷺ بِقَوْلِهِ: «الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ، يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا»، وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ^(١)، فَإِذَا شَبَّكَ الْإِنْسَانَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ لَا يَسْتَطِيعُ أَحَدٌ أَنْ يُفَرِّقَ بَيْنَهَا، وَلَكِنْ لَوْ تَرَكَتْهَا بِدُونِ تَشْبِيكِهَا لَأَمَكَنَ كُلُّ إِنْسَانٍ أَنْ يُفَرِّقَ بَيْنَهَا فَكَذَا إِذَا تَكَانَفَتِ الْأُمَّةُ.

وَإِنَّا - وَاللَّهِ الْحَمْدُ - فِي هَذَا الْعَهْدِ الْمُبَارِكِ، نَعِيشُ يَقْظَةً إِسْلَامِيَّةً بَيْنَ الشَّبَابِ خَاصَّةً، بَلْ حَتَّى الْكُهُولِ وَالشُّيُوخِ، فَالنَّاسُ الْيَوْمَ - وَاللَّهِ الْحَمْدُ - لَدَيْهِمْ اتِّجَاهٌ إِسْلَامِيٌّ

(١) أخرجه البخاري: كتاب أبواب المساجد، باب تشبيك الأصابع في المسجد وغيره، رقم (٤٨١)، ومسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم، رقم (٢٥٨٥).

ظَاهِرٌ لِلْعِيَانِ، تَرْتَجِفُ مِنْهُ أَفْتَدَةُ الْكُفْرَةِ؛ لِأَنَّهُمْ يَخَافُونَ يَوْمًا تُدَلُّ فِيهِ عُرُوشُهُمْ، وَيُهْدَمُ بِهِ كَيْبَانُهُمْ عَلَى أَيْدِي الْمُسْلِمِينَ، كَمَا كَانَ مِنْ قَبْلُ فِي صَدْرِ هَذِهِ الْأُمَّةِ.

وَهَذِهِ الْيَقِظَةُ الْمُبَارَكَةُ بَيْنَ الشَّبَابِ وَالْكُهُولِ وَالشُّيُوخِ، يَجِبُ أَنْ نَحْرِصَ عَلَى أَنْ تُورَثَ تِبَارَهَا، وَأَنْ لَا تَتَمَرَّقَ فَتَفْشَلْ، وَيَذْهَبَ رِيحُهَا.

إِنَّهُ يَجِبُ عَلَى الشَّبَابِ الَّذِي انْتَهَجَ هَذَا النَّهْجَ الْإِسْلَامِيَّ أَنْ يَكُونَ يَدًا وَاحِدَةً، وَقَلْبًا وَاحِدًا، وَقَوْلًا وَاحِدًا، وَفِعْلًا وَاحِدًا، بِقَدْرِ الْمُسْتَطَاعِ، وَلَيْسَ مَعْنَى ذَلِكَ أَنْ تَتَّفَقَ الْأَرَءُ حَوْلَ فَهْمٍ نَصٌّ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ، أَوْ سُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ لِأَنَّ هَذَا أَمْرٌ لَا يُمَكِّنُ، فَإِنَّهُ قَدْ حَدَثَ مُنْذُ عَهْدِ الرَّسُولِ ﷺ أَنْ اخْتَلَفَتِ الْأَرَءُ حَوْلَ فَهْمِ النُّصُوصِ، وَصَارَ كُلُّ إِنْسَانٍ يَقُومُ بِوَأَجِبِهِ فِي الْاجْتِهَادِ الَّذِي يَجِبُ عَلَيْهِ، ثُمَّ يَعْمَلُ بِهَا أَدَاءً إِلَيْهِ اجْتِهَادُهُ، وَلَكِنَّ الْقُلُوبَ وَاحِدَةً لَمْ تَتَفَرَّقْ، وَلَمْ تَخْتَلَفْ.

وَهُنَاكَ قِصَّةٌ مَشْهُورَةٌ حَدَّثَتْ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ بَلْ أَكْثَرَ مِنْ قِصَّةٍ، فَقَدْ اخْتَلَفَ الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فِي أَخْذِ الْفِدَاءِ مِنْ أُسْرَى بَدْرٍ، فَإِنَّ أُسْرَى بَدْرٍ مِنَ الْمَشْرِكِينَ بَلَّغُوا سَبْعِينَ رَجُلًا، وَاخْتَلَفَتْ آرَاءُ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ هَلْ يُقْتَلُونَ، أَمْ يُؤْخَذُ مِنْهُمْ الْفِدَاءُ؟ وَلَكِنْ هَذَا الْاِخْتِلَافُ لَنْ يُؤَدِّيَ أَبَدًا إِلَى اخْتِلَافِ الْقُلُوبِ، بَلِ الْقُلُوبُ صَافِيَةٌ، وَلَمْ يُعْنَفْ أَحَدٌ صَاحِبَهُ عَلَى مُخَالَفَتِهِ لَهُ فِي رَأْيِهِ (١).

وَاخْتَلَفُوا كَذَلِكَ فِيمَا هُوَ أَعْظَمُ مِنْ هَذَا، فِي فَرَضٍ مِنْ فَرَائِضِ اللَّهِ، حِينَمَا نَدَبَ النَّبِيُّ ﷺ أَصْحَابَهُ أَنْ يَخْرُجُوا إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ بَعْدَ غَزْوَةِ الْأَحْزَابِ، وَسَبَبُ ذَلِكَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا انْتَهَى مِنْ غَزْوَةِ الْأَحْزَابِ جَاءَهُ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَأَمَرَهُ أَنْ يَخْرُجَ إِلَى

(١) الفتاوى الكبرى، لابن تيمية (٤/٤٢٩).

بني قريظة، وهم قبيلة من قبائل اليهود نَقَضُوا الْعَهْدَ، فندبَ النبي ﷺ أصحابه إلى الخُروجِ إليهم، وقالَ لَهُمْ: «لَا يُصَلِّينَ أَحَدُ الْعَصْرِ إِلَّا فِي بَنِي قُرَيْظَةَ»^(١)، فاختلَفَتْ أَفْهَامُ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا نُصَلِّي إِلَّا فِي بَنِي قُرَيْظَةَ وَلَوْ خَرَجَ الْوَقْتُ؛ أَخْذًا بِظَاهِرِ النَّصِّ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: بَلْ نُصَلِّي الصَّلَاةَ فِي وَقْتِهَا وَلَوْ قَبْلَ الْوُصُولِ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ، فَصَلَّى بَعْضُهُمْ، وَأَخَّرَ بَعْضُهُمْ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَلَمْ يُعْتَفَ أَحَدًا مِنْهُمْ، وَلَكِنْ لَمْ تَخْتَلَفْ قُلُوبُهُمْ، فَالْقُلُوبُ وَاحِدَةٌ، مُتَّفَقَةٌ، مُتَّالِفَةٌ، مُتْحَابَةٌ.

هذه اليقظة التي في عهدنا يقظة مباركة، ولكن يدخل من خلالها شياطين الجن والإنس، الذين يريدون أن يقضوا على هذه اليقظة، لا من عدو خارجي ولكن من عند أنفسهم، فتجدهم يحرش بين الشباب في مسائل لا تعتبر سببا للتفرق، فيحرش بينهم إذا اختلفوا في مسألة من الفروع، فيسب بعضهم بعضا، ويكره بعضهم بعضا، وربما تحملهم هذه الكراهة على أن يتخلى عنه في جانب الحق، ولا يساعده عليه، حتى إن منهم من يكفر بأمر لا يكفر عليه الإنسان، وهذا لا شك يفرح أعداء الإسلام، أعداء الشباب المتيقظ؛ لأن الله عز وجل قال في كتابه: ﴿وَلَا تَنَزَعُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ [الأنفال: ٤٦].

وأي شيء أسر لأعداء الإسلام، وأعداء اليقظة الإسلامية، من أمر يكون فيما بينهم يوجب تفرقهم، وشنتهم؟!

(١) أخرجه البخاري: كتاب أبواب صلاة الخوف، باب صلاة الطالب والمطلوب راكبا وإيماء، رقم

وهناك أيضًا من شياطين الإنس والجن من يحاول أن يخلق فجوة بين هؤلاء الشباب وبين العلماء، الذين مرّت عليهم تجارب الحياة، وعرفوا كيف يعالجون الأشياء، فتجد شياطين الإنس والجن يحاولون التفریق بين العلماء وبين الشباب المتيقظ، ويذهبون يتتبعون عورات العلماء، حتى تكون وسيلة إلى كراهية هؤلاء الشباب للعلماء، وحينئذ تفسد الأمور.

ومن المعلوم أن تتبع العورات، ولا سيما عورات ولاية الأمور من العلماء، والأمراء، أشدُّ إثماً وجُرمًا من تتبع عورات سائر الناس؛ لأننا إذا تتبعنا عورات العلماء وسقطاتهم، وربما لا تكون عورة، وربما لا تكون سقطة إلا في نظر هذا المتبع، فإذا فعلنا هذا خف ميزان العلماء عند العامة، وقلت الثقة بهم، وبالتالي يكون ردُّ الحق الذي يقوله هؤلاء العلماء؛ لأن الثقة فقدت عندهم.

كذلك أيضًا الأمر، إذا تتبعنا عوراتهم وسقطاتهم، فإن قوة سلطاتهم ونفوذهم تقل عند العامة، وحينئذ يحصل التمرد على ولاية الأمور، ويختل النظام، لذلك أقول: للشباب، لا تجعلوا هؤلاء الشياطين المفسدين بين صفوفكم خللاً يدخلون منه، ادحروهم، وإذا جاؤوا يتملقون لكم فقولوا: نحن مجتهدون، وهم مجتهدون، ولا مصادمة بين الاجتهاد.

والرجل المنصف المحب للخير إذا خالفه أخوه في اجتهاده، يناقشه مناقشة هادئة بناءً، ثم إن تبين أن الحق مع أحدهما وجب اتباعه، وإن بقي الأمر مشكلاً على كل واحد منهما، فكل إنسان لا يكلفه الله إلا ما يطيق، ويبقى كل منهما على ما هو عليه، وهم إخوة بدون تنافر، وبدون تفرق وتمزق.

وهناك أشرطة وكتابات من بعض أهل الخير في سب أهل الخير الآخرين، فلو أننا قلنا لعدو من أعداء المسلمين: فرّق بين علماء المسلمين وشبابهم، ما استطاع إلى ذلك إلا بحيل وبعد مدّة، لكن يأتي أناس بعضهم من بعض، بل بعضهم ولي بعض، فيتكلّم في الآخر، ويسبّه، وينشر ما يقول فيه بين الناس بالأشرطة، أو بالكتابات، فهذا أمر ليس من شأن المسلمين أبداً، ولا من طريق السلف الصالح، ولا من طريق أهل السنّة والجماعة.

فأهل السنّة والجماعة طريقتهم أن بعضهم يساعد الآخر، ويعاونه، ويبيّن له الحق، ويدلّه عليه، ويحثّه عليه، فإذا خالفه في اجتهاده، فإنه لا يمكن أن يفرض عليه اجتهاده، فيجب الحذر أن يتخلّل صُفوفكم مثل هؤلاء الشياطين، الذين يفسدون من حيث لا يشعرون.

فعلينا أن نجتمع الكلمة فيما بيننا، وأن نحاول الالتصاق بالعلماء، والاهتداء بما هم عليه من العلم، والتجارب، ومعرفة الحياة، علينا أيضاً أن نحرص غاية الحرص بالتماس الأعداء لمن يخالفنا فيما نقوله، حتى تبقى كلنا أمة واحدة، وعلى طريق واحد، ويهابنا الأعداء، وأن لا نكون فريسة لهؤلاء الشياطين، الذين نسأل الله تعالى أن يجعل كيدهم في نحورهم.

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.



تَقْوِيَةُ الْأَوَاصِرِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، وَإِحْسَانُ الظَّنِّ فِيمَا بَيْنَهُمْ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ، أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ الْأُمَّةَ الْإِسْلَامِيَّةَ أُمَّةٌ وَاحِدَةٌ مَهْمَا تَبَاعَدَتْ أَقْطَارُهَا، وَمَهْمَا طَالَتْ أَزْمَانُهَا، وَمَهْمَا تَنَوَّعَتْ أَجْنَاسُهَا، هِيَ أُمَّةٌ وَاحِدَةٌ، الْعَرَبِيُّ وَالْعَجَمِيُّ، وَالْأَسْوَدُ وَالْأَحْمَرُ، وَالذَّكْرُ وَالْأُنْثَى، فِي أَيِّ بَلَدٍ مِنْ بِلَادِ الْعَالَمِ، وَفِي أَيِّ زَمَانٍ مِنْ أَزْمَنَةِ الدَّهْرِ، كُلُّهُمْ أُمَّةٌ وَاحِدَةٌ؛ لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء: ٩٢]؛ وَلِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاتَّقُونِ﴾ [المؤمنون: ٥٢].

وَإِذَا كَانَ هَذَا هُوَ الْمَقْرَّرَ مِنْ دِينِ الْإِسْلَامِ، فَإِنَّ الْوَاجِبَ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ أَنْ تَكُونَ كَمَا يَنْبَغِي أَنْ تَكُونَ عَلَيْهِ؛ الْأُمَّةُ وَاحِدَةٌ، وَأَمَالُهَا وَاحِدَةٌ، الشَّرُورُ لِلْجَمِيعِ، وَالْحَزَنُ لِلْجَمِيعِ.

قَالَ ﷺ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادُّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ كَمَثَلِ الْجَسَدِ الْوَاحِدِ، إِذَا اشْتَكَى عَضْوٌ مِنْهُ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْأَعْضَاءِ بِالْحُمَّى وَالسَّهَرِ»^(١)، وَقَالَ ﷺ: «الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا»^(٢).

(١) أخرجه مسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم، رقم (٢٥٨٥).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب أبواب المساجد، باب تشبيك الأصابع في المسجد وغيره، رقم (٤٨١)، ومسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم، رقم (٢٥٨٥).

ولكنَّ هَذِهِ الْقَلْعَةَ الْعَظِيمَةَ وَالْأُمَّةَ الْكَبِيرَةَ، تَحْتَاجُ إِلَى شَيْءٍ يَقْوِي وَحَدَّتْهَا.
فَمِنَ الْأَشْيَاءِ الَّتِي تُقْوِي الْوَحْدَةَ: إِحْسَانُ الظَّنِّ بِالْغَيْرِ، بِحَيْثُ لَا نُسِيءُ الظَّنَّ
بِقَوْلِهِ وَلَا بِفِعْلِهِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَتَأَيَّمُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا اجْتَبَيْنَاهُ كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّكُ بِبَعْضِ الظَّنِّ
إِنرُّ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَبَ بَءُضُكُم بَءُضًا﴾ [الحجرات: ١٢]، وَإِنَّ الْوَاجِبَ عَلَى الْمُؤْمِنِ إِذَا وَجَدَ
لِكَلِمَةٍ مِنْ أَخِيهِ، أَوْ لِفِعْلٍ مِنْ أَخِيهِ مَحْمَلًا حَسَنًا لَهَا مَعَ احْتِمَالِ الْمَحْمَلِ السَّيِّئِ، فَعَلِيهِ
أَنْ يَحْمَلَهَا عَلَى الْمَحْمَلِ الْحَسَنِ مَا دَامَ هَذَا الْمَحْمَلُ مُمَكَّنًا، أَمَا إِذَا لَمْ يُمَكَّنْ هَذَا الْمَحْمَلُ،
بِحَيْثُ وَجِدْتَ قَرَأْنَ قَوِيَّةً تَمْنَعُ أَنْ يُحْمَلَ الْكَلَامُ أَوْ الْفِعْلُ عَلَى الْمَحْمَلِ الْحَسَنِ، فَإِنَّ
الدينَ الإسلاميَّ لَا يَهْدِرُ هَذِهِ الْقَرَأْنَ، كَمَا فِي عِدَّةِ مَسَائِلٍ مِنَ الْقُرْآنِ وَالسُّنَنِ، فَالْقَرَأْنَ
لَهَا تَأْثِيرٌ فِي الْحُكْمِ عَلَى الشَّيْءِ، وَلَكِنْ لَا يَنْبَغِي أَنْ نُفْرِطَ فِي هَذِهِ الْقَرَأْنَ.
وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بِنِعْمَتِهِ تَتِمُّ الصَّالِحَاتُ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى
آلِهِ وَصَحْبِهِ.



فَضْلُ إِفْشَاءِ السَّلَامِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، وَآدَابُهُ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ، أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ مِنَ الْأَشْيَاءِ الَّتِي تُوجِبُ قُوَّةَ الصَّلَاةِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ: إِفْشَاءُ السَّلَامِ بَيْنَهُمْ؛ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَوْ لَا أَدُلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ، أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ»^(١)، وَإِفْشَاءُ السَّلَامِ يَعْنِي: إِظْهَارُهُ وَإِعْلَامُهُ، بِحَيْثُ يَكُونُ عَلَامَةً وَدَلِيلًا فِي كُلِّ مُلَاقَاةٍ يُلَاقِي بِهَا الْمُسْلِمُ أَخَاهُ، يُسَلِّمُ عَلَيْهِ بِقَوْلِهِ: «السَّلَامُ عَلَيْكَ»، هَذِهِ الْجُمْلَةُ الطَّيِّبَةُ الَّتِي هِيَ تَحِيَّةُ أَهْلِ الْإِسْلَامِ لَهَا مَعْنَى عَظِيمَةٌ.

فَالسَّلَامُ عَلَيْكَ: هُوَ دَعَاءٌ لَهُ بِمَعْنَى أَنْ تَكُونَ السَّلَامَةُ عَالِيَةً عَلَيْهِ، شَامِلَةً لَهُ، وَالسَّلَامَةُ تَكُونُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مِنَ الْآفَاتِ الْبَدَنِيَّةِ، وَمِنْ الْآفَاتِ الْعَقْلِيَّةِ، وَمِنْ الْآفَاتِ الْاجْتِمَاعِيَّةِ، وَمِنْ الْآفَاتِ الدِّينِيَّةِ؛ سِوَاءً كَانَتْ فِي الْعَقِيدَةِ، أَوْ الْعَمَلِ أَوْ الْقَوْلِ، فَنَقُولُ: السَّلَامُ عَلَيْكَ مِنْ كُلِّ آفَةٍ: فِي الْبَدَنِ، وَفِي الْعَقْلِ، وَفِي الْمَجْتَمَعِ، وَفِي الدِّينِ، وَفِي الْأَخْلَاقِ، وَفِي كُلِّ شَيْءٍ، فَهِيَ كَلِمَةٌ جَامِعَةٌ لِلدُّعَاءِ لِمَنْ تُلَاقِيهِ وَتُسَلِّمُ عَلَيْهِ بِالْدُّعَاءِ بِالسَّلَامَةِ مِنْ كُلِّ الْآفَاتِ.

(١) أخرجه مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون، وأن محبة المؤمنين من الإيمان، وأن إفشاء السلام سببا لحصولها، رقم (٥٤).

وَالسَّلَامُ عَلَيْكَ: هَذِهِ التَّحِيَّةُ الْمُبَارَكَةُ الطَّيِّبَةُ، هِيَ تَحِيَّةُ الْمُسْلِمِينَ، وَنَجْدُ أَهْلِهَا مَفْقُودَةٌ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَيَلْتَقِي الْمُسْلِمَانِ فِي الْمَسْجِدِ، وَفِي السُّوقِ، وَفِي الطَّرِيقِ الْعَامِّ، وَفِي الْأَزِقَّةِ الْخَاصَّةِ، فَلَا تَكَادُ تَجِدُ مَنْ يُفْشِي السَّلَامَ، وَالَّذِي يُحْذِلُ دُونَ إِفْشَائِهِ هُوَ الشَّيْطَانُ، وَالْكَبْرِيَاءُ، وَإِلَّا فَلَوْ عَرَفَ الْإِنْسَانُ قَدْرَ نَفْسِهِ، وَعَرَفَ مَا فِي هَذِهِ الْكَلِمَةِ الْعَظِيمَةِ مِنَ الْخَيْرِ، وَالتَّأَلُّفِ، وَالتَّحَابِّ، لَمْ يُهْمِلْهَا قَطُّ.

وَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ قَدْ يُجِيبِي مَنْ يُلَاقِيهِ، وَلَكِنْ بِتَحِيَّةٍ غَيْرِ مَشْرُوعَةٍ، يُلَاقِيهِ فَيَقُولُ: مَرْحَبًا، وَمَرْحَبًا هِيَ مِنَ الرَّحْبِ وَهُوَ السَّعَةُ، يَعْنِي: إِنَّكَ سَكَنْتَ مِنِّي مَسْكَنًا وَاسِعًا رَحْبًا، وَيَتَلَقَّى الرَّجُلَانِ فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا لِلثَّانِي: أَهْلًا، وَهِيَ كَلِمَةٌ تَرَحِّبُ بِمَعْنَى أَنَّكَ حَلَلْتَ أَهْلًا، يَعْنِي: نَحْنُ أَهْلُكَ، لَكِنْ لَا تُفِيدُ مَا تُفِيدُهُ كَلِمَةُ السَّلَامِ عَلَيْكَ.

وَشَرٌّ مِنْ ذَلِكَ أَنْ الرَّجُلَ يُهَاتِفَكَ فَيَقُولُ: هَاللُو، وَهِيَ كَلِمَةٌ بِمَعْنَى أَهْلًا، فَلَمَّا لَا تَقُولُ إِذَا رَفَعَتِ السَّاعَةَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ، كَأَنَّمَا دَخَلْتَ عَلَيْهِ فِي بَيْتِهِ، أَمَا أَنْ تَأْتِيَ بِكَلِمَةٍ لَا يَفْهَمُهَا أَكْثَرُنَا كَأَنَّمَا جَرَتْ لِتُفِيدَ حُصُولَ الْإِتِّصَالِ فَقَطُّ، وَتَأْتِي بِهَا بِلُغَةٍ غَيْرِنَا، وَنَدْعُ السَّلَامَ الْمَشْرُوعَ (السَّلَامُ عَلَيْكُمْ)؛ فَهَذَا يُعْتَبَرُ ضَعْفًا فِي الشَّخْصِيَّةِ، وَنَقْصًا فِي التَّفَكِيرِ، وَغَفْلَةً عَمَّا جَاءَ بِهِ الدِّينُ الْإِسْلَامِيُّ مِنْ إِفْشَاءِ السَّلَامِ.

وَعَلَيْنَا أَنْ نَعْلَمَ أَنَّ إِفْشَاءَ السَّلَامِ سَبَبٌ مِنْ أَسْبَابِ وَحْدَةِ الْأُمَّةِ، وَهُوَ سَبَبٌ مُبَاشِرٌ، وَسَبَبٌ لِلْمَحَبَّةِ، وَالْمَحَبَّةُ بِهَا يَكْمُلُ الْإِيْمَانُ، وَالْإِيْمَانُ بِهِ يُدْخِلُ الْإِنْسَانَ الْجَنَّةَ.

ثُمَّ إِنَّ هَذَا السَّلَامَ يَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ أَشْيَاءُ أُخْرَى فَإِذَا قُلْتَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ حَصَلَتْ عَشْرَ حَسَنَاتٍ تَجِدُهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَحْوَجَ مَا تَكُونُ إِلَيْهَا ثَوَابًا دَائِمًا خَالِدًا، وَفِي ظَنِّي لَوْ قُلْتَ: مَنْ سَلَّمَ عَلَيَّ فَلَهُ بِكُلِّ تَسْلِيمَةٍ دَرَاهِمٌ، لَوَجَدْتَ النَّاسَ يَتَرَدَّدُونَ عَلَيْكَ مِنْ

أَجَلٍ أَنْ يَأْخُذُوا هَذَا الدَّرْهَمَ، مَعَ أَنَّ السَّلَامَ الشَّرْعِيَّ فِيهِ عَشْرُ حَسَنَاتٍ بَاقِيَاتٍ، تَجِدُهَا وَأَنْتَ أَحْوَجُ مَا تَكُونُ إِلَيْهَا.

تَنْبِيْهَانِ:

الأوّل: كثيرٌ من النَّاسِ يُقَابِلُونَ الرَّجُلَ، وَأَوَّلُ مَا يُصَافِحُونَ الرَّأْسَ، كَأَنَّ الْيَدَ الْيُمْنَى قُطِعَتْ فِي هَذَا الزَّمَنِ، يُلَاقِيكَ فَيَأْخُذُ بِرَأْسِكَ وَيَقْبَلُكَ، وَالسُّنَّةُ الْمَصَافِحَةُ أَوَّلًا، وَإِذَا شِئْتَ أَنْ تُقْبَلَ رَأْسَ هَذَا الشَّخْصِ الَّذِي تَرَى أَنَّ لَهُ احْتِرَامًا فِي قَلْبِكَ، فَلَا مَانِعَ، لَكِنَّ كَوْنَكَ تُمْسِكُ بِرَأْسِهِ وَتُقْبَلُ رَأْسَهُ وَتَنْصَرِفُ، دُونَ أَنْ تُصَافِحَهُ، فَهَذَا لَيْسَ مِنْ فِعْلِ السُّنَّةِ.

الثاني: كَانَ مَعْرُوفًا عِنْدَنَا أَنَّ الرَّجُلَ إِذَا صَافَحَكَ وَضَعَ إِبْهَامَهُ عَلَى إِبْهَامِكَ، حَتَّى تَتَمَّ الْمَصَافِحَةُ، وَلَقَدْ بَدَأَ بَعْضُ النَّاسِ يَدُسُّ يَدَهُ الْيُمْنَى دَسًّا فِي يَدِكَ، فَجَدَهُ يَضُمُّ الْإِبْهَامَ إِلَى الْأَصَابِعِ الْأَرْبَعِ، ثُمَّ يُسَلِّمُ، وَمَعْنَاهُ مَا حَصَلَ تَمَامَ الْمَصَافِحَةِ، وَلَكِنَّ تَمَامَ الْمَصَافِحَةِ أَنَّ الْإِنْسَانَ يَمُدُّ الْأَصَابِعَ الْأَرْبَعِ، مَعَ الْأَصَابِعِ الْأَرْبَعِ، وَالْإِبْهَامَ مَعَ الْإِبْهَامِ، هَكَذَا تَكُونُ الْمَصَافِحَةُ.

آدَابُ السَّلَامِ:

أوّلًا: أَنْ يُسَلِّمَ الصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ؛ لِأَنَّ الْكَبِيرَ أَحَقُّ بِالاحْتِرَامِ، فَيُسَلِّمُ الصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ فَلْيُسَلِّمِ الْكَبِيرُ؛ حَتَّى لَا تُضَيِّعَ السُّنَّةُ بَيْنَهُمَا، «وَكَانَ نَبِيُّنَا -صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ- يَمُرُّ بِالصَّبِيَّانِ فَيُسَلِّمُ عَلَيْهِمْ»^(١)؛ تَعْوِيدًا لَهُمْ عَلَى التَّحِيَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ، وَتَرْبِيَّةً لَهُمْ التَّرْبِيَّةَ الطَّيِّبَةَ.

(١) أخرجه البخاري: كِتَابُ الْإِسْتِئْذَانِ، بَابُ التَّسْلِيمِ عَلَى الصَّبِيَّانِ، رَقْم (٦٢٤٧)، مسلم: كِتَابُ السَّلَامِ، بَابُ اسْتِحْبَابِ السَّلَامِ عَلَى الصَّبِيَّانِ، رَقْم (٢١٦٨).

ثَانِيًا: أَنْ يُسَلِّمَ الْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ، فَإِذَا تَلَاقَى عَشْرَةٌ مَعَ خَمْسَةٍ، فَالَّذِي أَحَقُّ أَنْ يُسَلِّمَ عَلَيْهِ الْعَشْرَةُ، وَالْحَقُّ عَلَى الْخَمْسَةِ.

ثَالِثًا: يُسَلِّمُ الْمَاشِي عَلَى الْجَالِسِ، فَإِذَا مَرَّرَتْ بِشَخْصٍ جَالِسٍ وَكَوَّ كَانَ دُونَكَ فِي السَّنِّ وَالْقَدْرِ، فَسَلِّمْ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّ الْمَاشِيَّ مَارًّا، وَالْجَالِسُ قَارٌّ مُسْتَقَرٌّ، وَالْقَارُّ أَحَقُّ أَنْ يُسَلِّمَ عَلَيْهِ مِنَ الْمَارِّ.

رَابِعًا: يُسَلِّمُ الرَّكْبُ عَلَى الْمَاشِي؛ لِأَنَّ الرَّكْبَ كَأَنَّهُ نَزَلَ عَلَى الْمَاشِي مِنْ فَوْقَ، فَكَانَ أَحَقُّ بِأَنْ يُسَلِّمَ عَلَى الْمَاشِي، وَلَكِنْ لَوْ لَمْ يَقُمْ مَنْ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالسَّلَامِ، فَإِنَّهُ يُسَلِّمُ الطَّرْفَ الْآخَرَ؛ حَتَّى لَا تَضِيعَ السُّنَّةُ بَيْنَهُمَا.

فَإِنْ قِيلَ: هَلْ يُشِيرُ بِيَدِهِ وَهُوَ يُلْقِي السَّلَامَ؟

قُلْنَا: إِذَا كَانَ الْمُسَلِّمُ عَلَيْهِ بَعِيدًا، أَوْ كَانَ أَصَمًّا لَا يَسْمَعُ، فَإِنَّهُ يُشِيرُ إِلَيْهِ مَعَ السَّلَامِ، وَلَا يَقْتَصِرُ عَلَى الْإِشَارَةِ فَقَطْ، بَلْ لَا بُدَّ مِنَ التَّلْفُظِ بِالسَّلَامِ.

مَسْأَلَةٌ: هُنَاكَ مَنْ يَقْتَصِرُ عَلَى ضَرْبِ (الْبُورِي) ^(١) فَقَطْ فَهَلْ هَذَا يَجُوزُ؟

الْجَوَابُ: لَا، فَبَعْضُ النَّاسِ يَمُرُّ بِالسَّيَّارَةِ وَيَضْرِبُ (بُورِي)، وَهَذَا لَا يَصِحُّ، وَأَحْيَانًا يَضْرِبُ (بُورِي) مِنْ أَجْلِ أَنْ تَتَّبِعَهُ لَيْسَلَّمَ عَلَيْكَ، فَهَذَا أَهْوَنُ، أَمَّا أَنْ يَقْتَصِرَ عَلَى ضَرْبِ (الْبُورِي) أَوْ الْإِشَارَةِ بِالْيَدِ، فَهَذَا لَمْ يَأْتِ بِالسُّنَّةِ، بَلْ لَا بُدَّ مِنَ الْقَوْلِ.

خَامِسًا: أَنْ لَا تُسَلِّمَ عَلَى مُشْتَغَلٍ بِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ، أَوْ دَرَسٍ عِلْمٍ، أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، هَكَذَا قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ، وَعَلَّلُوا هَذَا بِأَنَّ الْمَشْغُولَ لَا يُشْغَلُ، وَكَمِ مِنْ إِنْسَانٍ

(١) أي: بوق السيارة.

سَلَّمَ عَلَى شَخْصٍ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ فَشَوَّشَ عَلَيْهِ مَحَلَّ قِرَاءَتِهِ، وَرُبَّمَا يَرْجِعُ مِنْ أَعْلَى الصَّفْحَةِ؛ لِأَنَّ الَّذِي سَلَّمَ شَوَّشَ عَلَيْهِ.

فَإِذَا كَانَ السَّلَامُ لَا يَقْتَضِي التَّشْوِيشَ عَلَى الْمُشْتَغَلِ بِقِرَاءَةٍ أَوْ دِرَاسَةٍ، فَإِنَّهُ يَنْبَغِي أَنْ يُسَلَّمَ عَلَيْهِ.

سَادِسًا: إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكَ الشَّخْصُ أَنْ تُسَلَّمَ عَلَيْهِ بِأَحْسَنِ، أَوْ بِمِثْلِ مَا سَلَّمَ بِهِ؛ لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا حُيِّتُمْ بِحِجَّةٍ فَحَيَّوْا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾ [النساء: ٨٦]، فَإِذَا قَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، تَقُولُ: عَلَيْكُمُ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، وَإِنْ زِدْتَ: وَبَرَكَاتُهُ، فَهُوَ خَيْرٌ، وَإِنْ اقْتَصَرْتَ عَلَى قَوْلِكَ: عَلَيْكُمُ السَّلَامُ، فَإِنَّكَ لَمْ تُحْيِهِ بِمِثْلِ تَحْيَتِهِ، وَلَا بِأَحْسَنَ مِنْهَا، وَتَكُونُ مُخَالَفًا لِلآيَةِ.

سَابِعًا: أَنْ لَا تُسَلَّمَ إِلَّا عَلَى مَنْ يَسْتَحِقُّ أَنْ يُسَلَّمَ عَلَيْهِ؛ وَلِهَذَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَبْدُؤُوا الْيَهُودَ وَلَا النَّصَارَى بِالسَّلَامِ وَإِذَا لَقِيتُمْ أَحَدَهُمْ فِي طَرِيقٍ فَاضْطَرُّوهُ إِلَى أَضْبِيقِهِ»^(١)، فَلَا يَجُوزُ لَنَا أَنْ نَبْدَأَ السَّلَامَ عَلَى الْيَهُودِيِّ وَالنَّصْرَانِيِّ، وَشَرُّ مِنْهُمْ الْمُرْتَدُّ عَنِ الْإِسْلَامِ كَالَّذِي لَا يُصَلِّي؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ ذَلِكَ^(٢).

وَلَكِنْ إِذَا سَلَّمَ عَلَيْنَا هَؤُلَاءِ، فَنَرُدُّ عَلَيْهِمْ؛ لِأَنَّ الدِّينَ الْإِسْلَامِيَّ دِينَ الْعَدْلِ قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ﴾ [النحل: ٩٠]، وَلَيْسَ مِنَ الْعَدْلِ إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكَ أَحَدٌ أَنْ لَا تَرُدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ، بَلْ تَرُدُّ عَلَيْهِ، وَلَكِنْ تَرُدُّ بِمَا أَمَرْنَا بِهِ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ حَيْثُ قَالَ: ﴿وَإِذَا حُيِّتُمْ بِحِجَّةٍ فَحَيَّوْا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾، فَنَرُدُّ عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا سَلَّمَ.

(١) أخرجه مسلم: كتاب السلام، باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم، رقم (٢١٦٧).

(٢) سبل السلام، للصنعاني (٦/٢٢٢).

فَإِذَا كَانَ الْيَهُودِيُّ أَوْ النَّصْرَانِيُّ إِذَا سَلَّمَ يَقُولُ: السَّلَامُ عَلَيْكَ - وَالسَّلَامُ هُوَ الْمَوْتُ - فَنَقُولُ: وَعَلَيْكُمْ فَقَطُّ، أَي: وَعَلَيْكُمْ مَا قُلْتُمْ لَنَا، فَيُقْبَلُ لَنَا فِيهِمْ وَلَا يُقْبَلُ لَهُمْ فِيْنَا؛ لِأَنَّ أَصْحَابَ حَقٍّ، وَهُمْ أَصْحَابُ بَاطِلٍ، وَإِذَا كَانُوا يَقُولُونَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ - بِاللَّامِ - فَلَنَا أَنْ نَقُولَ عَلَيْكُمْ السَّلَامُ: ﴿وَإِذَا حُيِّتُمْ بِبَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾؛ وَيَدُلُّ لِذَلِكَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْيَهُودَ إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَحَدُهُمْ فَإِنَّمَا يَقُولُ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ»^(١)، فَعَلِمَ مِنْ هَذَا أَنَّهُمْ إِذَا قَالُوا بِصَرِيحِ الْعِبَارَةِ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، نَقُولُ: عَلَيْكُمْ السَّلَامُ.

دَلِيلٌ آخَرُ: مَرَّ يَهُودِيٌّ بِالنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مُحَمَّدُ، وَكَانَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: عَلَيْكَ السَّلَامُ وَاللَّعْنَةُ، وَلَكِنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ نَهَاها عَنِ ذَلِكَ، وَقَالَ: «إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ»^(٢).

ثَامِنًا: أَمَّا السَّلَامُ عَلَى مَنْ يُجَاهَرُ بِالْمَعْصِيَةِ، كَالَّذِي يُجَاهَرُ بِالرِّبَا مَثَلًا، أَوْ يُجَاهَرُ بِحَلْقِ اللَّحْيَةِ، أَوْ يُجَاهَرُ بِشَرْبِ الدُّخَانِ، أَوْ يُجَاهَرُ بِاسْتِمَاعِ الْأَغَانِي الْمَحْرَمَةِ، فَهَوْلَاءُ نُسِّمَ عَلَيْهِمْ وَلَا تَهْجَرُهُمْ، فَهَمُ غَيْرُ خَارِجِينَ مِنَ الْإِسْلَامِ؛ وَلَكِنَّهُمْ عَصَاةٌ، وَإِذَا كَانُوا غَيْرَ خَارِجِينَ مِنَ الْإِسْلَامِ، فَإِنَّهُ «لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجَرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ، يَلْتَقِيَانِ فَيُعْرِضُ هَذَا وَيُعْرِضُ هَذَا»^(٣)، بَلْ يَحْرُمُ هَجْرُهُ، إِلَّا إِذَا كَانَ فِي هَجْرِهِ فَائِدَةٌ،

(١) أخرجه أحمد (١٨٢/٩)، رقم (٥٢٢١)، وأبو داود: كتاب الأدب، باب في السلام على أهل الذمة، رقم (٥٢٠٦).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الاستئذان، باب كيف يرد على أهل الذمة السلام، رقم (٦٢٥٨)، ومسلم: كتاب السلام، باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم، رقم (٢١٦٣).

(٣) أخرجه البخاري: كتاب الاستئذان، باب السلام للمعرفة وغير المعرفة، رقم (٦٢٣٧)، ومسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الهجر فوق ثلاث بلا عذر شرعي، رقم (٢٥٦٠).

كَأَن يَرْتَدَّ عَن فِسْقِهِ، فَحِينَئِذٍ نَهَجَهُ دَوَاءٌ لَا عُقُوبَةَ؛ لِأَنَّ أَصْلَ الْهَجْرِ ثَابِتٌ فِي السُّنَّةِ.

وَفِي قِصَّةِ الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خُلِفُوا عَن غَزْوَةِ تَبُوكَ، وَقِصَّتِهِمْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، وَتَخَلَّفَ عَنهُ مُنَافِقُونَ كَثِيرُونَ، وَتَخَلَّفَ عَنهُ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ الْخُلَصِّ؛ وَهُمْ: كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ، وَهَلَالُ بْنُ أُمَيَّةَ، وَمَرَارَةُ بْنُ الرَّبِيعِ، تَخَلَّفُوا عَن غَزْوَةِ تَبُوكَ، فَخُلِفُوا، فَهَجَرَهُمُ الْمُسْلِمُونَ بِأَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَمْسِينَ يَوْمًا، حَتَّى النَّبِيُّ -صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ- عَلَى حُسْنِ خُلُقِهِ، كَانَ يُسَلِّمُ عَلَيْهِ كَعْبٌ، فَيَقُولُ: لَا أَذْرِي أَحْرَكَ شَفْتِيهِ بَرْدَ السَّلَامِ أَمْ لَا، حَتَّى إِنَّ كَعْبًا دَخَلَ عَلَى ابْنِ عَمِّهِ أَبِي قَتَادَةَ -تَسَوَّرَ عَلَيْهِ جِدَارَ حَائِطِهِ- فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ وَهُوَ ابْنُ عَمِّهِ، وَمَنْ أَحَبَّ النَّاسَ إِلَيْهِ، وَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ، فَقَالَ لَهُ: أُنَشِدُكَ اللَّهَ، هَلْ تَعْلَمُ أَنِّي أَحَبُّ اللَّهِ وَرَسُولَهُ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ، وَلَكِنْ قَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَبَكَى كَعْبٌ، وَالْقِصَّةُ مَشْهُورَةٌ^(١).

هَؤُلَاءِ الَّذِينَ هَجَرُوا وَاتْتَفَعُوا بِالْهَجْرِ أَيَّا انْتِفَاعٍ، فَخُلِصَتْ قُلُوبُهُمْ مِنَ النِّفَاقِ وَالشُّكِّ، وَصَدَقُوا اللَّجُوءَ إِلَى اللَّهِ قَالَ تَعَالَى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنْفُسُهُمْ وَظَنُّوْا﴾ أَي: أَيَقْنُوا ﴿أَنَّ لَا مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ﴾ [التوبة: ١١٨] يَعْني: تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ.

فَلَوْ أَنَّنَا رَأَيْنَا شَخْصًا مُصْرًّا عَلَى مَعْصِيَةٍ، فَهَجَرْنَاهُ، فَازْدَادَ عُتُورًا وَتَمَادِيًا فِي هَذِهِ الْمَعْصِيَةِ، فَحِينَئِذٍ يَكُونُ الْهَجْرُ ضَرْرًا، فَلَا نَهَجْرَهُ، وَنُسَلِّمُ عَلَيْهِ فَاعْلَمْهُ مَعَ السَّلَامِ تَقَعُ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: كِتَابُ الْمَغَازِي، بَابُ حَدِيثِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، وَقَوْلِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خُلِفُوا﴾ [التوبة: ١١٨]، رَقْمٌ (٤٤١٨)، وَمُسْلِمٌ: كِتَابُ التَّوْبَةِ، بَابُ حَدِيثِ تَوْبَةِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ وَصَاحِبِيهِ، رَقْمٌ (٢٧٦٩).

فِي قَلْبِهِ مَحَبَّةٌ لِأَهْلِ الْخَيْرِ، كَمَا قَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِشَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ أَفْسَوْا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ»^(١)، فَإِذَا وَقَعَتْ فِي قَلْبِهِ مَحَبَّةٌ لِأَهْلِ الْخَيْرِ، دَنَا مِنْهُمْ، وَسَمِعَ مِنْهُمْ.

فَعَلَى إِخْوَانِنَا الَّذِينَ لَدَيْهِمْ غَيْرَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ، أَنْ يَرَاعُوا هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ؛ حَتَّى لَا يَحْصَلَ التَّنَافُرُ الَّذِي لَا يُجِدِي شَيْئًا.

وَالْخُلَاصَةُ أَنَّ هَجَرَ أَهْلِ الْمَعْصِيَةِ إِذَا كَانَ فِيهِ فَائِدَةٌ، فَإِنَّهُ يُرَجَى، وَإِذَا لَمْ تَكُنْ فِيهِ فَائِدَةٌ فَلَا هَجَرَ، وَالذَّلِيلُ قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا يَحِلُّ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ»^(٢)، وَهَذَا الْفَاسِقُ مُؤْمِنٌ، فَإِنَّ مَذْهَبَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ أَنَّ الْمُؤْمِنَ لَا يُخْرَجُ بِالْكَبَائِرِ مِنَ الذُّنُوبِ، بَلْ يُقَالُ: هُوَ مُؤْمِنٌ نَاقِصُ الْإِيمَانِ، أَوْ مُؤْمِنٌ بِإِيمَانِهِ، فَاسِقٌ بِكَبِيرَتِهِ^(٣).

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بِنِعْمَتِهِ تَتِمُّ الصَّالِحَاتُ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.



(١) أخرجَه مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون وأن محبة المؤمنين من الإيمان وأن إفشاء السلام سبب لحصولها، رقم (٥٤).

(٢) المعجم الكبير للطبراني (١١/٢٢٧)، رقم (٤٣٩).

(٣) الاعتقاد لابن أبي يعلى (٤٤).

اجتماع الأمة وعدم التفرق

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّم عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ، أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَرَسُولَهُ ﷺ يُرِيدَانِ مِنَ الْأُمَّةِ أَنْ تَكُونَ أُمَّةً وَاحِدَةً، فَقَدْ وَرَدَ التَّحْذِيرُ مِنَ التَّفَرُّقِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا﴾، كُلُّ شِيعَةٍ لَهَا طَرِيقٌ ﴿لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾ يَعْنِي أَنَّكَ بَرِيءٌ مِنْهُمْ ﴿لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴿[الأنعام: ١٥٩].

وَهَذَا دَلِيلٌ وَاضِحٌ عَلَى أَنَّهُ يُجِبُّ عَلَيْنَا مَعَشَرَ الْمُسْلِمِينَ أَنْ نَكُونَ شِيعَةً وَاحِدَةً، عَلَى دِينِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ، لَا تَتَفَرَّقُوا، فَلَا يُجِبُّ أَنْ هَذَا يُوصَفُ بِكَذَا، وَهَذَا يُوصَفُ بِكَذَا، وَهَذَا يُوصَفُ بِكَذَا، لِأَنَّ ذَلِكَ يَعْنِي الْفِشْلَ، وَذَهَابَ الرِّيحِ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَاطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَلَا تَنَزَعُوا فَنَفْسَلُوا وَتَذَهَبَ رِيحُكُمْ وَأَصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ [الأنفال: ٤٦].

إِنَّهُ مِنَ الْمَوْسِفِ حَقًّا أَنَّهُ بَعْدَ الصَّحْوَةِ الَّتِي عَمَّتِ الشَّبَابَ مِنْذُ عَشْرِ سِنَوَاتٍ، وَاسْتَبَشَرَ النَّاسُ بِالْحَيْرِ، نَزَغَ الشَّيْطَانُ بَيْنَهُمْ، وَفَرَّقَهُمْ شِيَعًا، وَصَارَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوًّا، وَاسْتَرَاخَ الْأَعْدَاءُ الْحَقِيقِيُّونَ لِلْمُسْلِمِينَ وَالْإِسْلَامِ، اسْتَرَاخَ أَهْلُ الْإِلْحَادِ، وَأَهْلُ النَّفَاقِ وَقَالُوا: إِنَّا كُنْفِينَا مَا دَامَ الشَّبَابُ الَّذِينَ يَسْمُونَ شَبَابَ الصَّحْوَةِ تَنَازَعُوا فِيهَا بَيْنَهُمْ فَهَذَا مَا تُرِيدُ.

ولذلك يجبُ على الشبابِ أن يتفطنوا لهذه النقطة، وأنهم ينحرون أنفسهم بسكاكينهم، وأن الواجب أن يدعوا القيل والقال، وما تقول في فلان؟ وما تقول في فلان؟

والواجب علينا ألا يكون الولاء، والبراء على الأشخاص، فالأشخاص كلُّ يُخطئ ويصيب، والواجب أن يكون الولاء والبراء على دين الله، فإن خالف دين الله، فإننا منه بما خالف الدين بريئون، ولكن مع ذلك لا ندعه يمشي على ما هو عليه، ولا ينبغي أن نناقشه علناً ونفضحه، ونشهر ما نرى أنه خطأ، ولكن باللين والحكمة والسر، فلعلَّ عنده علماً ليس عندنا، نحن لسنا معصومين، وهو ليس معصوماً.

إذن: فلا بد من المراجعة والتراجع فيما بيننا حتى تعود الوحدة الإسلامية، وإذا قدر أن كل واحد منا لم يتضح له ما كان عليه صاحبه فإن الله تعالى لا يكلف نفساً إلا وسعها.

لكن لا يجوز أن نجعل هذا الاختلاف في الرأي سبباً لاختلاف القلوب؛ لأن الشر هو أن تختلف القلوب وتتأفر، وإلا فنحن نعلم أن الخلاف وقع بين خير القرون، وهم الصحابة رضي الله عنهم ولكن قلوبهم واحدة، اختلفوا في:

هل رأى النبي ﷺ ربه أم لم يره؟ وهذه مسألة عقائدية، واختلفوا لكن لم تختلف القلوب، وإن كان القول الراجح أن النبي ﷺ لم ير ربه في اليقظة وهو ﷺ قال: «وَلَا تَرَوْنَ رَبَّكُمْ حَتَّى تَمُوتُوا»^(١).

(١) أخرجه ابن ماجه: كتاب الفتن، باب فتنة الدجال، وخروج عيسى ابن مريم، وخروج يأجوج، ومأجوج، رقم (٤٠٧٧).

واختلفوا أيضًا في مسائل أخرى كاختلافهم في الصلاة حين نَدبهم النبي ﷺ أن يُخْرَجُوا إلى بني قُرَيْظَةَ، وألا يُصَلُّوا العَصْرَ إلا في بني قُرَيْظَةَ، وذلك أن بني قُرَيْظَةَ وهم الطائفة الأخيرة من اليهود الذين نَقَضُوا العَهْدَ في المدينة وشايَعُوا الأحزاب الذين جَاؤُوا لِقِتَالِ النَّبِيِّ ﷺ، ولما رَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ من الأحزاب، ووَضَعَ لَأُمَّتِهِ على أن الحَرْبَ قد انتهت.

أتاه جَبْرِيْلُ وأمره أن يُخْرَجَ إلى بني قُرَيْظَةَ، لأنهم نَقَضُوا العَهْدَ، فندب النبي ﷺ أصحابه لذلك وقال: اُخْرَجُوا إلى بني قُرَيْظَةَ، و«لَا يُصَلِّينَ أَحَدُ العَصْرِ إِلَّا في بني قُرَيْظَةَ»^(١)، فحانَ وقتُ العَصْرِ قبل أن يُصَلُّوا إلى بني قُرَيْظَةَ، فاختلَفُوا: هل يُصَلُّونَ في الوقتِ وإن لم يُصَلُّوا إلى بني قُرَيْظَةَ، أو يُتَطَرَّونَ حتى يُصَلُّوا إلى بني قُرَيْظَةَ ولو خَرَجَ الوقتُ؟ ولا شك أن المصيبين الذين قالوا: نُصَلِّي ثُمَّ نَمْشِي.

لكن هذا الاختلاف في صلاة العَصْرِ أَفْضَلُ الصَّلواتِ، بعضُهم صَلَّى بعدَ الوقتِ، وبعضُهم صَلَّى في الوقتِ، بعضُهم وافقَ ظاهِرَ اللَّفْظِ، والثاني خالفَ الظاهرَ، ومع ذلك قلوبهم واحدة لم تختلف.

وهكذا ينبغي علينا نحن إذا اختلفنا في رأيٍ وتناقشنا فيما بيننا، ولم يتبين لأحدنا أن الصواب مع صاحبه، فلا يُكَلِّفُ اللهُ نَفْسًا إلا وُسْعَهَا، ولكن علينا ألا نختلف قلوبنا فتشمت بنا الأعداء.

فاجتماع الأمة أمرٌ مقصودٌ للشَّرعِ، وقد نهى اللهُ عن التَّفَرُّقِ في آياتٍ متعدِّدةٍ،

(١) أخرجه البخاري: كتاب الجمعة، باب صلاة الطالب والمطلوب راكبًا وإيحاء، رقم (٩٤٦)، ومسلم: كتاب الجهاد والسير، باب المبادرة بالغزو، رقم (١٧٧٠).

وَمَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ أَشْيَاءَ تَكُونُ سَبَبًا لِلْفُرْقَةِ كَالْبَيْعِ عَلَى بَيْعِ الْمُسْلِمِ، وَالسَّوْمِ عَلَى سَوْمِهِ، وَالْحِطْبَةِ عَلَى خِطْبَتِهِ^(١)، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، كُلُّهَا لِأَجْلِ الْأَلَا تَتَفَرَّقُ الْأُمَّةُ.

فَأَوْصِي إِخْوَانِي - وَلَا سِيَّمَا الشَّبَابَ مِنْهُمْ - أَنْ يَدْعُوا هَذَا التَّحَرُّبَ، وَأَنْ يَكُونُوا حِزْبًا وَاحِدًا سَائِرِينَ عَلَى الشَّرِيعَةِ، عَلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَأَنْ يَدْعُوا الْخِلَافَ وَالنِّزَاعَ، فَلَا تُقَلُّ: مَا رَأَيْكَ فِي فُلَانٍ؟ وَمَا عَقِيدَةُ فُلَانٍ؟ هُوَ لَاءَ أُمَّةٍ قَدْ خَلَّتْ، وَوَصَلَتْ إِلَى مَنْ لَا يَظْلَمُ النَّاسَ شَيْئًا وَهُوَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ؛ لَكِنْ عَلَيْنَا أَنْ نَسْأَلَ مَا شَأْنُنَا الْيَوْمَ؟ وَمَا حَاجَةُ أُمَّتِنَا وَاجْتِمَاعِنَا؟ حَتَّى لَا يَتَسَلَّطَ الْأَعْدَاءُ عَلَيْنَا وَيَقْفُوا مَتَفَرِّجِينَ.

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بِنِعْمَتِهِ تَمَّ الصَّالِحَاتُ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.



(١) أخرجه البخاري: كتاب النكاح، باب بَابُ لَا يُحْتَبُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّى يَنْكِحَ أَوْ يَدَعَ، رَقْم (٥١٤٢)، ومسلم: كتاب النكاح، باب بَابُ تَحْرِيمِ الْخِطْبَةِ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ، حَتَّى يَأْذَنَ أَوْ يَتْرَكَ، رَقْم (١٤١٢).

آداب الجوار

إِذَا كَانَ لَكَ جَارٌ فَأَحْسِنْ جِوَارَهُ، وَلَا تُسِئْ إِلَيْهِ، ثَبَتَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ»^(١) وَقَالَ ﷺ: «إِذَا طَبَخْتَ مَرَقَةً فَأَكْثِرْ مَاءَهَا وَتَعَاهَدْ جِيرَانَكَ»^(٢)، وَقَالَ ﷺ: «مَازَالَ جِرْبِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورِّثُهُ»^(٣)، وَقَالَ ﷺ: «وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ، وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ، وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ» أَقْسَمَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ بِمَا قَسَمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَقْسَمَ: «أَنَّهُ لَا يُؤْمِنُ»، قَالُوا: مَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «مَنْ لَا يُؤْمِنُ جَارَهُ بِوَأْتِقَهُ»^(٤) يَعْنِي: غُشِمَهُ وَظَلَمَهُ.

فَالْإِنْسَانُ يَجِبُ أَنْ يُحْسِنَ إِلَى الْجَارِ، وَيَحْرُمَ عَلَيْهِ أَنْ يُسِيءَ إِلَى الْجَارِ.

لكن: هل المراد بالجار الجار المسلم أو الجار ولو غير مسلم؟

الجواب: العموم، الجار ولو غير مسلم؛ وذلك لأن الجار إن كان مسلماً قريباً

فله ثلاثة حقوق: حق الجوار، الثاني حق الإسلام، والثالث حق القرابة.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الأدب، باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره، رقم

(٦٠١٩)، مسلم: كتاب الإيمان، باب الحث على إكرام الجار والضيف، رقم (٤٧)، من حديث

أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه مسلم: كتاب البر والصلة، باب الوصية بالجار، رقم (٢٦٢٥/١٤٢)، من حديث أبي

ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) أخرجه البخاري: كتاب الأدب، باب الوصية بالجار، رقم (٦٠١٥)، ومسلم: كتاب البر

والصلة، باب الوصية بالجار والإحسان إليه، رقم (٢٦٢٥)، من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٤) أخرجه البخاري: كتاب الأدب، باب إثم من لا يأمن جاره بوائقه، رقم (٦٠١٦)، من حديث

أبي شريح رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وإذا كان مسلماً غير قريبٍ فله حَقَّان: حَقُّ الإسلام، وحَقُّ الجوارِ.
 وإن كان كافراً قريباً، فله حَقَّان: حَقُّ الجوارِ، وحَقُّ القرابةِ.
 وإن كان كافراً غير قريبٍ فله حَقٌّ واحدٌ وهو حَقُّ الجوارِ.
 واعلم أنَّ إحسانَ الجوارِ لغيرِ المسلمِ له فائدَتانِ عظيمَتانِ:
 الفائدةُ الأولى: أن يَعْرِفَ الكُفَّارُ أن دِينَ الإسلامِ دينٌ وفاءٍ، ودينٌ محبَّةٍ،
 ودينٌ ألفةٍ، لكن ما لم تكن مُنافيةً لمحبَّةِ اللهِ عزَّوجلَّ.

ثانياً: أن هذا من أكبر أسباب إسلام الكافر؛ لأنه إذا رأى أن المسلمين على هذا الخلق العظيم العالی فإن هذا ربما يكون سبباً في إسلامه؛ ولهذا نجد أن من أكبر ما نفَّر غير المسلمين عن الإسلام أخلاق بعض المسلمين.

فالحياة مرفوضة في الإسلام، لكنها موجودة في بعض المسلمين، فإذا عاملت أحداً من الكفار وخنته فإنه سوف يجعل ذلك من أخلاق الإسلام لا من أخلاقك أنت، مع أن النبي ﷺ حذر من الحياة، حتى من خانك لا تخنه، جاء في الحديث: «أد الأمانة إلى من ائتمك ولا تخن من خانك»^(١) فحتى الذي خانك لا تخنه، بل أد الأمانة إليه.

فالكافر إذا رأى من هذا الرجل الذي يقول إنه مسلم إذا رأى منه حياة سوف ينفّر ويقول: هذه أخلاق الإسلام، ولا يظن أن هذه أخلاق الرجل، بل يظن أنها أخلاق الإسلام؛ لأن هذا الرجل يقول: إنه مسلم.

(١) أخرجه أبو داود: كتاب البيوع، باب في الرجل يأخذ حقه من تحت يده، رقم (٣٥٣٥)،
 والترمذي: كتاب البيوع، رقم (١٢٦٤)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

كَذَلِكَ الْكَذِبُ مُحَرَّمٌ فِي الْإِسْلَامِ، وَالْإِسْلَامُ يُحَذِّرُ مِنْهُ، يَقُولُ الرَّسُولُ ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ؛ فَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَلَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَكْذِبُ وَيَتَحَرَّى الْكَذِبَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَّابًا»^(١).



لكن يَأْتِي إِنْسَانٌ مُسْلِمٌ يَكْذِبُ عَلَى الْكَافِرِ، وَيُشَاهِدُ الْكَافِرُ هَذَا الْكَذِبَ بِعَيْنِهِ، فَتَكُونُ هَذِهِ الْكَذِبَةُ بِالنِّسْبَةِ لِلدَّعْوَةِ إِلَى الْإِسْلَامِ مُسِيئَةً لَا شَكَّ، وَمُنْفَرَةً عَنِ الْإِسْلَامِ؛ لِأَنَّ الْكَافِرَ غَرِيبٌ عَنِ دِينِ الْإِسْلَامِ، يَظُنُّ أَنَّ الْمُسْلِمِينَ يُمَثِّلُونَ الْإِسْلَامَ، فَيَظُنُّ أَنَّ كُلَّ خُلُقٍ فِي أَيِّ أَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ هُوَ خُلُقِ الْإِسْلَامِ، وَلَيْسَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ، فَالْإِسْلَامُ يُجَارِبُ الْكَذِبَ وَيُجَارِبُ الْحَيَاةَ، فَالْعَهْدُ بَيْنَكَ وَبَيْنَ هَذَا الشَّخْصِ عَهْدٌ، سَوَاءً كَانَ خَاصًّا مُبَاشِرًا مَعَ الشَّخْصِ أَوْ عَامًّا، وَلَا يَجُوزُ لَكَ أَنْ تَعْدِرَ بَعْدَهُ، قَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مُحَدِّثًا عَنِ الْغَدْرِ فِي الْعُهُودِ: «لِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٢)، وَاللُّوَاءُ هُوَ الرَّايَةُ يُقَالُ: هَذِهِ عَدْرَةُ فُلَانٍ بْنِ فُلَانٍ «أَعُوذُ بِاللَّهِ، يُفْصَحُ بَيْنَ الْخَلَائِقِ؛ لِأَنَّهُ عَدْرَةٌ، فَالَّذِينَ لَا يُوفُونَ بِالْعَهْدِ مُحَالِفُونَ لِأَخْلَاقِ الْإِسْلَامِ، إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَاهَدَ الْيَهُودَ وَعَاهَدَ الْمُشْرِكِينَ وَوَفَى بِالْعَهْدِ، وَلَوْ لَا نَقَضَ الْيَهُودُ وَنَقَضَ الْمُشْرِكِينَ مَا حَارَبَهُمْ، عَاهَدَ الْيَهُودَ وَهُمْ فِي الْمَدِينَةِ -ثَلَاثَ قَبَائِلَ- عَاهَدَهُمْ وَهُمْ فِي الْمَدِينَةِ وَنَقَضُوا الْعَهْدَ وَحَارَبَهُمْ، وَعَاهَدَ الْمُشْرِكِينَ فِي صُلْحِ الْحُدَيْبِيَّةِ، لَكِنَّهُمْ نَقَضُوا الْعَهْدَ فَحَارَبَهُمْ، وَلَا يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ فِي أَخْلَاقِ الْإِسْلَامِ غَدْرٌ فِي مُعَاهَدَةٍ أَبَدًا.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الأدب، باب قول الله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الْزَبُوبُ﴾، أمموا اتقوا الله وكوؤوا مع الصديقين ﴿﴾، رقم (٦٠٩٤)، ومسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب قبح الكذب وحسن الصدق وفضله، رقم (٢٦٠٧)، من حديث عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الأدب، باب ما يدعى الناس بأبائهم، رقم (٦١٧٧)، ومسلم: كتاب الجهاد، باب تحريم الغدر، رقم (١٧٣٥)، من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

إِذَنْ: نَحْنُ نَقُولُ: أَحْسِنُ إِلَى جَارِكَ وَلَوْ كَانَ كَافِرًا، وَفِيهَا فَائِدَتَانِ:
 الْفَائِدَةُ الْأُولَى: أَنْ يَعْرِفَ الْكُفَّارُ أَخْلَاقَ الْإِسْلَامِ.
 وَالْفَائِدَةُ الثَّانِيَةُ: أَنْ يَكُونَ هَذَا سَبَبًا لِإِسْلَامِهِ؛ لِأَنَّهُ إِذَا رَأَى هَذِهِ الْأَخْلَاقَ
 الْعَالِيَةَ فَلَا بُدَّ أَنْ يُؤَثِّرَ فِي قَلْبِهِ.





كلمة للمسلمين في ختام موسم الحج واستقبال العام الهجري الجديد في شأن وحدة الأمة ونبذ الشرك



الحمد لله رب العالمين، وأصلي وأسلم على نبينا محمد خاتم النبيين، وإمام المتقين، وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد:

زَوَّارَ مَسْجِدِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - وَحُجَّاجِ بَيْتِ اللَّهِ الْحَرَامِ!
إنكم في هذه الأيام تنعمون بما من الله به عليكم من أداء مناسك الحج والعمرة، وزيارة المسجد النبوي.

إنكم في هذه الأيام أدبتم زكناً من أركان الإسلام الخمسة لمن لم يكن منكم حج من قبل ذلك، أو نافلة تكملون بها فرائضكم؛ وذلك لأن من رحمة الله بعباده، ومن حكمته البالغة؛ أن شرع لهم من النوافل ما تكمل به فرائضهم؛ لأن الإنسان مهما كان في الكمال، ومهما كان في الشدة في حب الخير فإنه لا بد أن يكون في عمله تقصير، ولذلك كانت النوافل تكمل بها الفرائض يوم القيامة.

حُجَّاجِ بَيْتِ اللَّهِ، زَوَّارِ مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إنكم في هذه الأيام تُودعون عاماً هجرياً شاهداً عليكم، أو شاهداً لكم بما أودعتموه من الأعمال، إن خيراً فخير، وإن شراً فشر، قال تعالى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: ٧-٨].

إن الإنسان التاجر إذا أتم تجارتَه فإنه لا بد أن يراجع في دفاتر حسابه لينظر

ماذا حصل عليه من الخسارة أو الربح، فهل نَحْنُ فِي وداعِ هَذَا العامِ نَظَرُ ماذا كسبنا وماذا عملنا فِي هَذَا العامِ الذي انصرم؟

إِن الكَثِيرَ منا تَسْتَوِي عليه الغفلةُ، وتمضي عليه الأيَّامُ وهو لا يَدْرِي ماذا كُتِبَ له، وماذا كُتِبَ عليه.

أَيُّهَا الأَخُوَّةُ المُسْلِمُونَ، إِنِّي أوصيكم ونفسي بتقوى الله عَزَّوَجَلَّ الَّتِي هِيَ وصيةُ الله فِي الأَوَّلِينَ والأَخْرِينَ؛ كما قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنْ اتَّقُوا اللَّهَ﴾ [النساء: ١٣١].

وإِنَّ تقوى الله لَيْسَتْ بالكلامِ الَّذِي يُقال، ولكنها عقائدُ، وأقوالُ، وأعمالُ تُنجي الإنسانَ من عذابِ الله، وتقيه مِنَ النَّارِ.

فالتقوى أَنْ يتخذَ الإنسانُ ما يَتَّقِي به عذابَ الله؛ بفعلِ أوامرِ الله واجتنابِ نواهيه، فهذا أَشْمَلُ وأَجْمَعُ ما قِيلَ فِي معنى التقوى، فمن أَضَاعَ الصَّلَاةَ فليسَ بِمُتَّقِيٍّ لِلَّهِ، وَمَنْ بَخَسَ الزَّكَاةَ فليسَ بِمُتَّقِيٍّ لِلَّهِ، وَمَنْ فَرَطَ فِي الصَّيَّامِ فليسَ بِمُتَّقِيٍّ لِلَّهِ، وَمَنْ فَرَطَ فِي الحَجِّ فليسَ بِمُتَّقِيٍّ لِلَّهِ، وَمَنْ لم يَبْرِّ والدِيهَ فليسَ بِمُتَّقِيٍّ لِلَّهِ، وَمَنْ لم يَصِلْ رَحْمَهُ فليسَ بِمُتَّقِيٍّ لِلَّهِ، وَمَنْ لم يَصْدُقْ فِي بَيْعِهِ وشرائه فليسَ بِمُتَّقِيٍّ لِلَّهِ، وَمَنْ لم يُؤدِّ حَقَّ الله عليه ومسؤوليته التي حمَّله اللهُ إياها فِي أهله فِي التَّربِيَةِ والتَّوَجِيهِ فليسَ بِمُتَّقِيٍّ لِلَّهِ.

إذن فالتقوى تَشْمَلُ الدِّينَ كُلَّهُ، ولهذا قَالَ بعضُ العُلَمَاءِ فِي تفسِيرِ التقوى: «أَنْ تَعْمَلَ بِطاعةِ اللهِ عَلَى نُورٍ مِنَ اللهِ، تَرْجُو ثَوَابَ اللهِ، وَأَنْ تَتْرَكَ ما نَهَى اللهُ عَلَى نُورٍ مِنَ اللهِ، تَخْشَى عِقَابَ اللهِ».

ومعنى: «أن تعمل بطاعة الله على نورٍ من الله، ترجو ثواب الله» أن المتَّقِي لا بُدَّ أن يكون لديه علمٌ بالشريعة؛ لأنَّ من اتقى الله على غير علمٍ فإنَّ تقواه وقعت مصادفةً، لا عن قصدٍ، فلا بد من العلم قبل العمل، ولهذا ترجم البخاريُّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي صَحِيحِهِ ترجمةً تُبَيِّنُ هَذَا، فقال: «بَابُ: الْعِلْمُ قَبْلَ الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ»^(١). ثُمَّ اسْتَشْهَدَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذُنُوبِكُمْ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [مُحَمَّد: ١٩].

ومعنى: «وأن تترك ما نهى الله» تترك ما نهى الله عنه من الفواحش؛ ما ظهر منها وما بطن، والإثمَ والبغْيَ بغير الحقِّ، والإشراك بالله. ومعنى: «على نور من الله تحشى، عقاب الله» لأنَّ من وقع في معصية الله فقد عرَّضَ نفسه لعقوبة الله عَزَّوَجَلَّ.

أيها الإخوة المسلمون، إن الواجب على الأمة الإسلامية أن تكون كما أمرها الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ [آل عمران: ١٠٣]. وقال بعض العلماء: حبلُ الله القرآن، وقال بعضهم: حبلُ الله الإسلام، والكلُّ صحيح؛ فإن القرآن يتضمَّن الإسلام كله؛ كما قال الله تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ بَيِّنَاتٍ لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ﴾ [النحل: ١٨٩]، والإسلام هو حبلُ الله أيضًا؛ لأنه يُوصِلُ إِلَى اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ.

فالواجب على الأمة الإسلامية أن تعتصم بحبل الله جميعًا، ولا تتفرَّق أحزابًا يُضِلُّ بعضها بعضًا؛ فإن هذا من أسباب الفشل وأسباب الخذلان؛ كما قال الله

(١) صحيح البخاري: كتاب العلم.

تَعَالَى مُوجِّهًا الْخِطَابَ لِخَيْرِ الْقُرُونِ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ؛ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا فَسِلْتُمْ وَتَنَزَعْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَعَصَيْتُمْ مِنْ بَعْدِ مَا أَرْسَلْنَاكُمْ مَا تُحِبُّونَ مِنْكُمْ مَن يُرِيدُ الذُّنُوبَ وَمِنْكُمْ مَن يُرِيدُ الْآخِرَةَ﴾ [آل عمران: ١٥٢] الشاهد من هَذِهِ الْآيَةِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَتَنَزَعْتُمْ فِي الْأَمْرِ﴾.

وَإِنَّهُ لَيُؤَسِّفُنَا كَثِيرًا أَنْ نَرَى الْأُمَّةَ الْإِسْلَامِيَّةَ الْيَوْمَ مَتَفَرِّقَةً أَحْزَابًا، يُصَلِّلُ بَعْضُهَا بَعْضًا، وَيَنْكِرُ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ فِي أُمُورٍ كَانَتْ الْوَاجِبَ عَلَيْهِمْ أَنْ يَجْتَمِعُوا لِمُنَاقَشَتِهَا حَتَّى يَتَّحِدُوا عَلَيْهَا، وَحَتَّى تَقُومَ الْبَيِّنَةُ عَلَى مَنْ خَالَفَ الْحَقَّ؛ لِأَنَّ مَنْ خَالَفَ الْحَقَّ قَدْ يَكُونُ سَبَبٌ مَخَالَفَتِهِ عَدَمَ عِلْمِهِ بِالْحَقِّ، وَلَوْ أَنَّهُ نُوَقِّشَ فِيهِ لَرَجَعَ إِلَيْهِ.

إِذَنْ فَلَا بَدَّ مِنْ أَنْ تَجْتَمِعَ الْأُمَّةُ الْإِسْلَامِيَّةُ عَلَى حَبْلِ اللَّهِ عَزَّجَلَّ: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ [آل عمران: ١٠٣]، إِنْ الْأُمَّةُ الْإِسْلَامِيَّةُ إِذَا تَفَرَّقَتْ سَقَطَتْ هَيْبَتُهَا بَيْنَ الْأُمَمِ، وَلَمْ يَكُنْ لَهَا كِيَانٌ تَعْتَصِمُ بِهِ، وَلَمْ يَكُنْ لَهَا أُسَاسٌ تَعْتَمِدُ عَلَيْهِ، فَلَا يَهَابُهَا الْأَعْدَاءُ، بَلْ إِنْ الْأَعْدَاءُ نَعَلِمَ مِنْ سِيَاسَتِهِمْ أَنَّهُمْ يَحَاوِلُونَ جَهْدَهُمْ أَنْ يُفَرِّقُوا جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ.

إِنْ الْأَعْدَاءُ يَحَاوِلُونَ كُلَّ الْمَحَاوِلَةِ أَنْ يَفَرِّقُوا جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ؛ لِأَنَّهُمْ يَعْلَمُونَ أَنَّ الْأُمَّةَ الْإِسْلَامِيَّةَ لَوْ اجْتَمَعَتْ عَلَى دِينِ اللَّهِ، لَا عَلَى مَا تَحَكَّمُ بِهِ أَهْوَاءُهَا؛ لَزَالَتْ عُرُوشُهُمْ وَأَسْقَطَتْ دُورُهُمْ.

وَلَا يَخْفَى عَلَيْنَا جَمِيعًا مَا حَصَلَ لِأَبِي سُفْيَانَ بْنِ حَرْبٍ حِينَ قَدِمَ إِلَى الشَّامِ وَسَمِعَ بِهِ هِرَقْلٌ^(١)، وَكَانَ هِرَقْلٌ عَظِيمَ الرُّومِ، رَجُلًا ذَكِيًّا، فَلَمَّا سَمِعَ بِهِ وَكَانَ وَاقِدًا

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: كِتَابُ الْجِهَادِ وَالسِّيَرِ، بَابُ دَعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ النَّاسَ إِلَى الْإِسْلَامِ وَالنُّبُوَّةِ، وَالْأَلَا

من مكة دعاه هو وأصحابه فسأله عما يدعو إليه النبي ﷺ، فأخبره أبو سفيان بما كان النبي ﷺ يدعو إليه من عبادة الله وصلته الرحم والإحسان والعفاف وغير ذلك مما جاء به النبي ﷺ.

ولم يكذب أبو سفيان على النبي ﷺ فيما أخبر به عنه هرقل، بل أخبره بالصدق، مع أن أبا سفيان كان في ذلك الوقت عدواً للرسول الله ﷺ، لكن العرب بشيمهم وكرم أخلاقهم يرون أن الكذب عارٌ، فلا يحب أبو سفيان أن يتحدث الناس عنه أنه كذب على النبي ﷺ فيما أخبر به عنه، ولكن قال هرقل: فهل يغدر؟ يعني: لا يوفي بالعهد، فرأى أبو سفيان هنا فرصة أن يلجزم الرسول ﷺ فقال: لا، ونحن منه في مدة لا ندري ما هو صانع فيها، وهو العهد الذي كان في صلح الحديبية، وأبو سفيان يقول: لا ندري ماذا يكون متأولاً، وإلا فإنه يعلم علم اليقين أن الرسول ﷺ كان أوفى الناس في الدمة.

ثم قال هرقل لأبي سفيان كلمة عظيمة: «إِنْ يَكُنْ مَا تَقُولُ فِيهِ حَقًّا فَإِنَّهُ نَبِيٌّ، وَقَدْ كُنْتَ أَعْلَمُ أَنَّهُ خَارِجٌ، وَلَمْ أَكُنْ أَظُنُّهُ مِنْكُمْ، وَلَوْ أَنِّي أَعْلَمْتُ أَنِّي أَخْلَصْتُ إِلَيْهِ لَأَحْبَبْتُ لِقَاءَهُ، وَلَوْ كُنْتُ عِنْدَهُ لَغَسَلْتُ عَنْ قَدَمَيْهِ، وَلَيَبْلُغَنَّ مُلْكُهُ مَا تَحْتَ قَدَمَيَّْ».

فهو هرقل عظيم الروم يقول: إن كان ما تقول حقاً فسيملك -يعني النبي ﷺ- ما تحت قدمي، مع أن الرسول ﷺ في ذلك الوقت لم يكن ذا شأن، بل إن قريناً منعه أن يدخل مكة ليعتمر.

يتخذ بعضهم بعضاً أرباباً من دون الله، رقم (٢٩٤٠)، ومسلم: كتاب الجهاد والسير، باب كتاب النبي ﷺ إلى هرقل يدعو إلى الإسلام، رقم (١٧٧٣).

فلما خرج أبو سفيان قال لأصحابه: «لَقَدْ أَمَرَ ابْنُ أَبِي كَبْشَةَ»، أمر يعني عَظْم، ومنه قوله تَعَالَى: ﴿لَقَدْ جِئْتُمْ شَيْئًا إِمْرًا﴾ [الكهف: ٧١] ومعنى إِمْرًا: عَظِيمًا، فمعنى أَمَرَ أَمْرُ عَظْمٍ أَمْرُهُ «إِنَّهُ لِيَخَافُهُ مَلِكُ بَنِي الْأَصْفَرِ» أي: ملك الروم، وفي ذلك الوقت كان الروم يعتبرون من الدول الكُبرى، ومع ذلك خاف هرقل من النَّبِيِّ ﷺ.

وهل النَّبِيُّ ﷺ ملك ما تحت قَدَمَي هرقل؟

الجواب: نعم قد ملكه، وقد تُوفِّي النبي ﷺ قبل أن تفتح الشام، لكن ملكها بخلفائه ودينه، فإن خُلفاءه فتحوا الشام، وفتحوا العراق، وبلغوا مغارب الأرض ومشاركها بدين الله، ولو أن الأمة الإسلامية اليوم تمسكت بما كان عليه الرسول ﷺ لملكَت مشارق الأرض ومغاربها، ولخافها رؤساء الغرب والشرق.

إذن من هذا المكان، ومن مسجِد رسول الله ﷺ ندعو علماء الأمة الإسلامية إلى أن يُحاولوا بكل جهدهم جمع كلمة المسلمين، لا على التحزب والتعصب، ولكن على كتاب الله وسنة رسوله ﷺ.

وكلُّ إنسانٍ مؤمنٍ فإنه لا يمكن أن يرجع في نزاعه إلا إلى كتاب الله وسنة رسوله ﷺ؛ لأن الله تعالى يقول: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [النور: ٥١]، ﴿إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ﴾: إلى كتابه، ﴿وَرَسُولِهِ﴾: إلى نفسه في حياته، وإلى سنته بعد وفاته ﴿أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا﴾.

فلا يمكن لمؤمنٍ أبدًا أن يقول إذا دُعِيَ إلى الكتاب والسنة: لا أريد ذلك، فلا بُدَّ أن يقبل، ولهذا قال تَعَالَى في آيةٍ أخرى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ

فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾
[النساء: ٦٥].

في هذه الآية عدة توكيدات:

١، ٢- القَسَم، و(لا)، ولو كان لفظ الآية: «فوربِّك لا يؤمنون» فإنه يستقيم الكلام، لكن جاءت (لا) للتنبيه والتوكيد؛ كما في قوله تعالى: ﴿لَا أُقْسِمُ بِهَذَا الْبَلَدِ﴾ [البلد: ١] المعنى: أنه يُقسَم بهذا البلد، وليس ينفي القَسَم به.

٣- والتوكيد الثالث: بِرُبُوبِيَّةِ اللَّهِ تَعَالَى لرسوله؛ لأنَّ رُبُوبِيَّةَ اللَّهِ لرسوله ربوبية خاصة، ليست كالربوبية العامة، فالله ربُّ كل شيءٍ كما قال تعالى: ﴿إِنَّمَا أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ رَبِّي هَذِهِ الْبَلَدَةَ الَّتِي حَرَّمَهَا وَلَهُ كُلُّ شَيْءٍ﴾ [النمل: ٩١]، لكن رُبُوبِيَّةَ النَّبِيِّ ﷺ ليست كربوبيته لعامة الناس؛ إذ إِنَّمَا رُبُوبِيَّةٌ خَاصَّةٌ اقْتَضَتْ أَنْ يُنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ بالرسالة.

ثُمَّ قَالَ تَعَالَى: ﴿حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكُمْ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ يعني يجعلونك حكماً فيما شجر؛ يعني: في النزاع الذي يكون بينهم ﴿ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ﴾ يعني: لا يكفي التحكيم، فربما نتحاكم إلى القاضي لكن إذا حكم عليّ صار في نفسي ضيق وحرَج يقول: ﴿وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ يعني: يبادروا بتنفيذ الحكم، فلا يكفي أن يقبل الحكم، وألا يكون في نفسه حرج، بل لا بُدَّ أَنْ يَسْلَمَ تَسْلِيمًا، ومعنى أن يسلم تسليماً: ينفذ الحكم تنفيذاً تاماً.

مثال ذلك: تشاجرَ رجلانِ في مسألةٍ من مسائلِ الدين، فليس الإيهان أن يتحاكما إلى رأيِ أحمد بن حنبلٍ، أو الشافعيِّ، أو مالكٍ، أو أبي حنيفة، أو الثوريِّ،

أَوْ ابْنِ حَزْمٍ، أَوْ غَيْرِهِمْ مِنَ الْعُلَمَاءِ، وَلَكِنْ مُقْتَضَى الْإِيْمَانِ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ.

فَلَمَّا تَحَاكَمَ الرَّجُلَانِ إِلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَصَارَ الْحُكْمُ مُوَافِقًا لِأَحَدِهِمَا دُونَ الْآخَرِ، وَالَّذِي لَمْ يُوَفَّقْ لِلصَّوَابِ صَارَ فِي نَفْسِهِ حَرَجٌ؛ فَإِنَّهُ لَا يَكُونُ إِيمَانُهُ تَامًّا؛ لِأَنَّهُ صَارَ فِي قَلْبِهِ حَرَجٌ، وَلَا بَدَأَ أَنْ يَكُونَ الْقَلْبُ مُنْشَرِحًا بِحُكْمِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ.

وَإِذَا حَكَّمَ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ، وَلَمْ يَكُنْ فِي قَلْبِهِ حَرَجٌ، لَكِنَّهُ تَوَانَى فِي التَّنْفِيذِ فَلَمْ يُنْفِذْ، فَإِنَّهُ لَا يَكُونُ تَامًّا الْإِيْمَانِ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يُسَلِّمْ تَسْلِيمًا.

وَنَحْنُ إِذَا رَجَعْنَا إِلَى عَالَمِ الْمُسْلِمِينَ الْيَوْمَ وَجَدْنَا مَعَ الْأَسْفِ الشَّدِيدِ أَنْ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ يَتَعْصَبُ لِرَأْيِ فُلَانٍ وَفُلَانٍ، دُونَ الرَّجُوعِ إِلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَهَذَا خَطَأٌ عَظِيمٌ؛ لِأَنَّكَ إِذَا تَعْصَبْتَ لِشَخْصٍ قَالَتْ خَصْمُكَ: وَأَنَا أَتَعْصَبُ لِلشَّخْصِ الْآخَرِ، وَلَمْ يَحْصَلِ اتِّفَاقٌ، وَلَكِنْ إِذَا قُلْنَا: هَذَا كِتَابُ اللَّهِ بَيْنَنَا يَحْكُمُ؛ لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ تَحْزُبٌ، فَأَنَا إِذَا تَحْزَبْتُ إِلَى الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ، أَوْ تَعْصَبْتُ لِلْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ، فَأَنَا لَمْ أَتَعْصَبْ لِرَأْيِي وَلَا لِرَأْيِ غَيْرِي.

التعلق بالأولياء:

مِثَالُ ذَلِكَ: مِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَعَلَّقُ بِالْأَوْلِيَاءِ تَعَلُّقًا تَامًّا، حَتَّى يَظُنُّ أَنَّهُمْ يَنْفَعُونَ أَوْ يَضُرُّونَ، فَتَجِدُهُ عِنْدَ الشَّدَائِدِ يَرْجِعُ إِلَى الْأَوْلِيَاءِ يَدْعُوهُمْ وَيَسْتَعِيْثُ بِهِمْ، وَيَسْتَنْصِرُ بِهِمْ، وَيَنْسِي اللَّهَ عَزَّوَجَلَّ.

فَنَقُولُ: أَنْتَ الْآنَ مُسْلِمٌ، بِمَعْنَى أَنَّكَ تَتَسَبَّبُ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَالْمُنْتَسِبُ لِلْإِسْلَامِ

يجعل التحكيم لله ورسوله، فنقول بيننا وبينك كتاب الله، وسنة رسوله ﷺ والله تعالى له السيادة المطلقة، وقد قال الله لمحمد ﷺ: ﴿قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لَأَسْتَكْبَرْتُ مِنْ الْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ السُّوءُ إِنْ أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [الأعراف: ١٨٨].

وقال الله له: ﴿قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ﴾ حتى تسألوني من خزائن الله ﴿وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ﴾ حتى أحذرکم مما يُحِيط بكم ﴿وَلَا أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ إِنْ أَتَيْتُ إِلَّا مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ﴾ [الأنعام: ٥٠]. وتأمل كيف قال هنا: ﴿وَلَا أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ﴾ وفي قصة نوح قال: ﴿وَلَا أَقُولُ إِنِّي مَلَكٌ﴾ [هود: ٣١]؛ لأن هذه الآية تخاطب قومًا موجودين.

وتدل الآيتان على أن الرسول ﷺ لا يملك لنفسه نفعًا ولا ضرًا، وليس عنده خزائن الله، ولا يعلم الغيب.

بل قال الله تعالى: ﴿قُلْ إِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا رَشَدًا﴾ [الجن: ٢١] ﴿قُلْ﴾ الخطاب للرسول، ﴿لَكُمْ﴾ للأمة، ﴿ضَرًّا وَلَا رَشَدًا﴾ فلا أملك أن أضركم بشيء ولا أن أرشدكم إلى شيء، زد على ذلك قوله: ﴿قُلْ إِنِّي لَنْ يُخَيِّرَنِي مِنَ اللَّهِ أَحَدٌ وَلَنْ أَجِدَ مِنْ دُونِهِ مُلْتَحَدًا﴾ [الجن: ٢٢]، يعني: لو أرادني الله بسوء ما منعتني أحد، ولم أجد ملتحدًا ألتجأ إليه سوى الله.

﴿إِلَّا بَلَاغًا مِنَ اللَّهِ وَرِسَالَاتِهِ﴾ [الجن: ٢٣] يعني: لئس وظيفتي إلا البلاغ من الله ورسالاته، هذا وهو سيد الأولياء، فما بالك بمن دونه؟ فما بالك بأبي بكر وعمر وعثمان وعلي، وابن حنبل، وغيرهم من الأولياء، فهم لا يملكون ذلك.

وبعض الناس يسأل صاحب القبر ويستشفعُ به، ويستنصرُ به، ويستغيثُ به، ويدعُ من بيده ملكوت كل شيء، فأين العقول؟! فضلاً عن الدين.

وصاحبُ هذا القبرِ ألم تعلم أنه كانٍ مثلك يأكل ويشرب ويمشي في الأسواق، ويؤله البردُ ويُعجزه الحرُّ، ألم تعلم أنه مات وصار جسْمه جسداً لا رُوح فيه، وحمله أشفقُ النَّاسِ عليه ودَفَنوه، فكلُّ هذا كان، فكيف تأتي الآن وتدعو صاحب هذا القبر، فهذا سَفَهٌ في العقل، وضلالٌ في الدين.

قال الله تعالى: ﴿ وَمَنْ يَرْعَبْ عَنْ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ ﴾ [البقرة: ١٣٠]، وملة إبراهيم ما ذكره الله في قوله: ﴿ ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنْ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ [النحل: ١٢٣]، فلم يكن مشركاً يوماً من الدهر، بل كان يدعو إلى عبادة الله، ويبرأ ممن يعبدون غير الله: ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأبيه وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ ﴿٦٦﴾ إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُ سَيَهْدِينِ ﴾ [الزخرف: ٢٦-٢٧]، وقال تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ أَسْتَعْفَارًا إِبْرَاهِيمَ لِأبيه إِلَّا عَن مَّوْعِدَةٍ وَعَدَّهَا إِتَاءَهُ فَلَئِمَّا بُدِنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ ﴾ [التوبة: ١١٤].

إذن الملة الحنيفية هي البعد عن الشرك، وألا يُشرك الإنسان بالله أحداً، لا رسولاً، ولا نبياً، ولا ملكاً، ولا ولياً، ولا إماماً، ولا غير ذلك؛ لأن كل هؤلاء لا يملكون لأنفسهم نفعاً ولا ضرراً، فضلاً عن أن يملكوا ذلك لغيرهم.

فإن قال قائل: إنه يوجد من النَّاسِ من يأتي إلى القبر، ويسأل صاحب القبر أن

يشفيه من المرض، فيشفي، فما الجواب عن ذلك؟

فالجواب عن ذلك:

أولاً: أن نطالب بصحة النقل، وهذه المسألة مهمة، لأنها تُفيد طالب العلم، فيوجد دعاوى كثيرة كذب، فمن قال: إن شخصاً دعا ولياً في قبره فاستجيب له؟ فهذه أول نقطة، فإذا قُدِّرَ أن النقل صحيح.. ولكني أقول: إن قُدر، أما أن يقع فهذا بعيد، لكن إن قُدر فإنها حصل ذلك عند دعائه، لا بدعائه، وفرق بين ما يحصل عند الشيء، وما يحصل بالشيء، كما لو أن شخصاً قَدِمَ إلى بلدٍ ونَزَلَ المطرُ حين قُدومه، فهل يُقال: إنَّ المطرَ نزلَ بقُدومه، أو عند قُدومه؟ نقول: عند قُدومه، لا بقُدومه.

فإذا قُدر أن شخصاً دعا ولياً في قبره فشفى من مرضه، فإن هذا ليس بدعائه لهذا الولي، بل هو عند دعائه لهذا الولي.

فإن قال قائل: هذه دعوى منك؛ لأننا نقول: بل الشفاء بدعائه، لا عنده؛ لأن الأصل أن يُضاف الشيء إلى سببه، يعني لو قال قائل: بل حصل الشفاء بدعاء هذا الولي؛ لأن الأصل أن يُضاف الشيء إلى سببه الظاهر، ولا نعلم سبباً إلا دعاء هذا الولي، فما الجواب؟

فالجواب من الله عز وجل؛ حيث قال الله تعالى: ﴿ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ﴾ [الأحقاف: ٥] يعني: لا أحد أضل ممن يدعو من دون الله من لا يستجيب له إلى يوم القيامة، فلو دعا إلى يوم القيامة ما استجاب له ﴿ وَهُمْ عَنْ دُعَائِهِمْ غَفِلُونَ ﴾ (٥) وَإِذَا حُشِرَ النَّاسُ كَانُوا لَهُمْ أَعْدَاءً وَكَانُوا بِعِبَادَتِهِمْ كَافِرِينَ ﴿

إذن لا يمكن أن يستجيب هذا الذي دُعي من دون الله، والدليل: قول الله تعالى: ﴿ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَن دُعَائِهِمْ غَفْلُونَ ﴾.

فإذا قال: إن الله يقول: ﴿ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ﴾ وهذا يدعو من استجاب له، وصاحب الباطل يتحجج.

قلنا: هذا محال؛ لأن الله تعالى قال: ﴿ قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهَا مِنْ شَرْكٍ وَمَا لَهُ مِنْهُمْ مِنْ ظَهِيرٍ ﴿٢٢﴾ وَلَا نَنْفَعُ الشَّفَعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ. حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَن قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ ﴾ [سبا: ٢٢-٢٣] فنفى الله عز وجل كل ما يتعلق به المشركون.

وقال تعالى: ﴿ إِنْ تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ ﴾ [فاطر: ١٤] صدق الله، لا ينبئنا مثل خبير، وهو الله عز وجل.

إذن يجب علينا إذا سألنا أن نسأل الله، وإذا استعنا أن نستعين بالله، وإذا توكلنا أن نتوكل على الله، وإذا استغثنا أن نستغيث بالله ﴿ أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ أَلَيْسَ اللَّهُ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ ﴾ [النمل: ٦٢].

وإن لنا في الصحابة الكرام أسوة حسنة، فقد أصاب الناس قحطٌ في زمن الخليفة الراشد عمر بن الخطاب رضي الله عنه، والقحطُ معناه: انقطاع المطر، فخرج

بِالنَّاسِ يَسْتَسْقِي وَقَالَ: «اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّنَا فَتَسْقِينَا، وَإِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَبِيِّنَا فَاسْقِنَا»^(١)، وعم النبي هو العباس بن عبد المطلب، فقام العباس فدعا الله تعالى.

فلم يجيء عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَالصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ لِلرَّسُولِ ﷺ يَسْتَسْقُونَ بِهِ، وَقَدْ كَانَ الصَّحَابَةُ يَسْتَسْقُونَ بِالرَّسُولِ -أَيَ بَدْعَائِهِ- فِي حَيَاتِهِ، أَمَّا بَعْدَ الْمَوْتِ فَإِنَّ الرَّسُولَ ﷺ لَا يَمْلِكُ أَنْ يَقُولَ: اللَّهُمَّ اسْقِ أُمَّتِي؛ لِأَنَّ الرَّسُولَ ﷺ نَفْسُهُ قَالَ: «إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ: إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ»^(٢).

فَهُوَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَا يَمْلِكُ فِي قَبْرِهِ أَنْ يَدْعُوَ لِأُمَّتِهِ؛ لِأَنَّهُ قَدْ انْقَطَعَ عَمَلُهُ، وَالِدُعَاءُ عَمَلٌ، بَلِ «الدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ»^(٣)، وَهُوَ مِنْ أَفْضَلِ الْأَعْمَالِ.

فَالصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَفْقَهُ مَنْ فِي دِينِ اللَّهِ، وَأَعْلَمُ مَنْ بَمَا يُصْلِحُ عِبَادَ اللَّهِ، وَمَعَ ذَلِكَ لَمْ يَأْتُوا إِلَى قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ يَسْتَسْقُونَ بِالرَّسُولِ ﷺ أَبَدًا، وَإِنَّمَا كَانَ يَسْتَسْقُونَ بِهِ فِي حَيَاتِهِ بَدْعَائِهِ، وَلَمْ نَسْمَعْ أَنَّ أَحَدًا مِنْهُمْ قَالَ: اللَّهُمَّ اسْقِنَا بِنَبِيِّنَا، بَلِ كَانُوا يَأْتُونَ إِلَيْهِ يَسْأَلُونَ أَنْ يَدْعُوَ اللَّهُ لَهُمْ.

(١) أخرجه البخاري: أبواب الاستسقاء، باب سؤال الناس الإمام الاستسقاء إذا قحطوا، رقم (١٠١٠).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب الوصية، باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته، رقم (١٦٣١).

(٣) أخرجه أبو داود: كتاب الصلاة، باب الدعاء، رقم (١٤٧٩)، والترمذي: أبواب تفسير القرآن، باب ومن سورة البقرة، رقم (٢٩٦٩)، وابن ماجه: كتاب الدعاء، باب فضل الدعاء، رقم (٣٨٢٨).

وفي الصحيحين^(١) عن أنس بن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أن رجلاً دخل والنبي ﷺ يخطب يوم الجمعة فقال: «يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَكَتِ الْأَمْوَالُ وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ، فَادْعُ اللَّهَ يُعِثُّنَا». فرفع النبي ﷺ يديه ورفع الناس أيديهم وقال: «اللَّهُمَّ اغْنِنَا» ثلاث مرات. قال أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «وَلَا وَاللَّهِ، مَا نَرَى فِي السَّمَاءِ مِنْ سَحَابٍ، وَلَا قَزَعَةً»، السحابُ معروفٌ، والقزعةُ: قطعةٌ من الغيمِ «وَمَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ سَلْعٍ مِنْ بَيْتٍ وَلَا دَارٍ»، سلعٌ: جبلٌ معروفٌ في المدينة تأتي من قبله السحابُ، يقول: ما نرى شيئاً، «فَطَلَعَتْ مِنْ وَرَائِهِ سَحَابَةٌ مِثْلُ التُّرْسِ» والترس شيءٌ كالصاج الذي يُوضع على النار ثم يُجذب عليه.

فَلَمَّا تَوَسَّطَتِ السَّمَاءُ انْتَشَرَتْ تَوَسَّعَتْ وَرَعَدَتْ وَبَرَقَتْ وَأَمْطَرَتْ، يقول أنس: «ثُمَّ لَمْ يَنْزِلْ عَنْ مِنْبَرِهِ حَتَّى رَأَيْتُ الْمَطَرَ يَتَحَادَرُ عَلَى لِحْيَتِهِ ﷺ». سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ! آيَةٌ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ تُبَيِّنُ قُدْرَةَ اللَّهِ عَزَّجَلَّ، وَأَنْ أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ: كُنْ فَيَكُونُ، وَتُبَيِّنُ صِدْقَ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَأَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ حَقًّا؛ لِأَنَّ اللَّهَ أَيْدُهُ بِإِجَابَةِ دَعْوَتِهِ، فَبَقِيَ الْمَطَرُ يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ أَسْبُوعًا كَامِلًا، وَالسَّمَاءُ مُنْهَمِرٌ مَاؤُهَا.

فلما كانت الجمعة الثانية جاء رجلٌ، أو الرجلُ الأولُ، فقال: «يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَهَدَّمَتِ الْبِنَاءُ» لَأَنَّهُ مِنَ الطِّينِ، فَتَهَدَّمَتْ مِنْ كَثْرَةِ الْأَمْطَارِ، «وَعَرِقَ الْمَالُ» بكثرة المياه، فالواشي ربما تجترفها الشعابُ، «فَادْعُ اللَّهَ يُمَسِّكْهَا عَنَّا». انظر سؤال الإعرابي: «فَادْعُ اللَّهَ يُمَسِّكْهَا عَنَّا».

(١) أخرجه البخاري: أبواب الاستسقاء، باب الاستسقاء في خطبة الجمعة غير مستقبل القبلة، رقم (١٠١٤)، ومسلم: كتاب صلاة الاستسقاء، باب الدعاء في الاستسقاء، رقم (٨٩٧).

فرفع النبي ﷺ يديه وقال: «اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا»، فما قال: اللَّهُمَّ أَمْسِكْهَا؛ لأنَّ إمساك المطر قد يكون فيه ضرر، ولكن الرسول دعا بما فيه منفعة ودفع الضرر فقال: «اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا»، وجعل يشير فجعل السحاب كلما أشار إلى ناحية تفرق الناحية الأخرى، كأنها الرسول يأمره، ولكن لا يأمره، ويسأل الله يقول: «اللَّهُمَّ عَلَى الْآكَامِ وَالظَّرَابِ، وَالْأَوْدِيَةِ، وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ». فخرج النَّاسُ يمشون في الشَّمْسِ.

إذن هذا استسقاء بالرسول ﷺ بدعائه، وليس بذاته، وهو بعد الموت لا يدعى كما ذكرنا.

إذن فالتوسل بالرسول ﷺ في حياته بدعائه، أما بعد موته فلا نتوسل بذاته، وإنما نتوسل بالإيمان به، وبمحبته واتباعه، وما أشبه ذلك.

وذكرنا أن في هذه القصة تأييداً للرسول ﷺ بأن الله أجاب دعوته، فأذكر بالمقابل تفنيدياً لدعوى الكاذبِ مُسَيِّمَةَ الكَذَابِ، الَّذِي ادَّعى النبوة في آخر حياة النبي ﷺ، وقاتله الصَّحَابَةُ وقتلوه والحمد لله، يقال: إنه تفلَّ في بئر قوم سألوه ذلك تبرُّكاً فمَلَحَ ماؤها، وَمَسَحَ رَأْسَ صَبِيٍّ فَقَرَعَ قَرَعًا فَاحِشًا^(١).

أما النبي ﷺ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَإِنَّهُ نَبَعَ المَاءَ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِ يَدَيْهِ فِي غزوة الحُدَيْبِيَّةِ، وكانت في السنة السادسة من الهجرة؛ وفي الحديث: عَطَشَ النَّاسُ يَوْمَ الحُدَيْبِيَّةِ وَالنَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ يَدَيْهِ رِكْوَةٌ - والركوة إناء صغير من جلد - فتوضَّأ، فَجَهَشَ^(٢) النَّاسُ

(١) انظر الروض الأنف (٧/٤٦٩)، وعيون الأثر (٢/٢٩٣)، والمواهب اللدنية (٢/٢٣٧).

(٢) أي: أسرعوا.

نَحْوَهُ، فَقَالَ: «مَا لَكُمْ؟» قَالُوا: لَيْسَ عِنْدَنَا مَاءٌ نَتَوَضَّأُ وَلَا نَشْرَبُ إِلَّا مَا بَيْنَ يَدَيْكَ، فَوَضَعَ يَدَهُ فِي الرَّكْوَةِ، فَجَعَلَ الْمَاءُ يَثُورُ بَيْنَ أَصَابِعِهِ كَأَمْثَالِ الْعِيُونِ، فَشَرِبْنَا وَتَوَضَّأْنَا^(١).

وَكَانَ عَدَدُهُمْ أَلْفًا وَأَرْبَع مِئَةٍ رَجُلٍ، نَبَعَ الْمَاءَ مِمَّا لَيْسَ مَنبَعًا لِلْمَاءِ؛ فَقَدِ نَبَعَ الْمَاءَ مِنَ الْجِلْدِ، وَهَذَا أَعْظَمُ مِنَ الْآيَةِ الَّتِي أَعْطَاهَا اللَّهُ مُوسَى؛ فَمُوسَى كَانَ يَضْرِبُ الْحَجَرَ بِالْعَصَا فَتَنْبُعُ عِيُونٌ، لَكِنِ الْحَجَرُ جَرَّتِ الْعَادَةُ بِأَنَّهُ يَتَفَجَّرُ مَاءً؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّ مِنَ الْحِجَارَةِ لَمَّا يَنْفَجَرُ مِنْهُ الْأَنْهَارُ﴾ [البقرة: ٧٤] لَكِنِ الرَّكْوَةُ جِلْدُ حَيْوَانٍ، لَيْسَ مِنَ الْعَادَةِ أَنْ يَنْبَعَ مِنْهَا مَاءٌ.

فَكَانَ مُسْلِمَةً الْكَذَّابُ يَظُنُّ أَنَّهُ سَيَكُونُ لَهُ مِثْلُ الرَّسُولِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ -.

إِذْ سَأَلَ الْمَوْتَى أَنْ يَدْفَعُوا الشَّدَائِدَ، أَوْ يَرْفَعُوا الشَّدَائِدَ، سَفَهُ فِي الْعَقْلِ، وَضَلَالٌ فِي الدِّينِ، فَسَأَلَ اللَّهَ، وَنَسْتَعِينُ بِاللَّهِ، وَنَسْتَعِيثُ بِاللَّهِ، فَكُلُّ شَيْءٍ أَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ: ﴿وَأَفْوُضُ أَمْرِي إِلَى اللَّهِ﴾ [غافر: ٤٤].

فَلَوْ دَعَوْتَ اللَّهَ عَزَّجَلَّ بِصَدَقٍ؛ فَإِنَّكَ سَوْفَ تَحْصُلُ عَلَى إِحْدَى ثَلَاثِ فَوَائِدَ وَلَا بُدَّ:

الفائدة الأولى: إما أن يستجيب الله لك فيعطيك ما دعوت.

(١) أخرجه البخاري: كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام، رقم (٣٥٧٦)، ومسلم: كتاب الإمارة، باب استحباب مبايعة الإمام الجيش عند إرادة القتال، وبيان بيعة الرضوان تحت الشجرة، رقم (١٨٥٦).

الفائدة الثانية: وإما أن يصرف عنك من سوء ما هو أعظم، فيمكن هناك سوء قد انعقدت أسبابه بالنسبة لك، فيدفعه الله عنك.

الفائدة الثالثة: أن يدخرها الله لك يوم القيامة.

إذن متى سألت الله بصدق فلن تخيب أبداً، هذا مع أن الدعاء نفسه -دعاء الله تعالى- عبادة؛ كما قال تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ [غافر: ٦٠].

فإذا قال قائل: ما واجب أهل القبور نحونا؟

قلنا: أهل القبور إخواننا، وأهل القبور علماءنا، وأهل القبور عبادنا، وواجبهم علينا ما ذكره الله في قوله: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضلاً مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَاناً وَيَبْضُرُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ ﴿٨﴾ وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّا أُوتُوا وَيُؤْتُونَكَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [الحشر: ٨-٩].

وفي الآية الثالثة: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [الحشر: ١٠].

فهذا واجب الأموات علينا؛ أن ندعو الله لهم ونقول: ﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾.

وقد عَلَّمَنَا الرَّسُولُ ﷺ مَاذَا نَقُولُ إِذَا زُرْنَا الْمَقَابِرَ فَقَالَ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ، وَإِنَّا إِن شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَاحِقُونَ، يَرْحَمُ اللَّهُ الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنَّا وَمِنْكُمْ وَالْمُسْتَأْخِرِينَ، نَسْأَلُ اللَّهَ لَنَا وَلَكُمْ الْعَافِيَةَ»^(١)، هكذا قال.

فنقول: إن الرَّسُولَ ﷺ عَلَّمَ أُمَّتَهُ مَاذَا يَقُولُونَ إِذَا زَارُوا الْقُبُورَ، إِذْنِ زِيَارَتِنَا لِلْمَوْتَى لِنَفْعِهِمْ وَلَيْسَ لِلانْتِفَاعِ بِهِمْ، يَعْنِي نَحْنُ نَنْفَعُهُمْ، فَإِذَا ذَهَبْنَا وَدَعَوْنَا اللَّهَ لَهُمْ فَهَذَا نَفْعٌ لَهُمْ، لَا لِنَنْتَفِعَ بِهِمْ، صَحِيحٌ أَنَّا نَنْتَفِعُ بِالزِّيَارَةِ مِنْ حَيْثُ إِنَّهَا قُرْبَى، لَا مِنْ حَيْثُ إِنَّ هَؤُلَاءِ الْمَقْبُورِينَ سَوْفَ يَنْفَعُونَنَا أَوْ يَضُرُّونَنَا، لَكِنْ مِنْ حَيْثُ إِنَّهَا قُرْبَى.

قال النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «قَدْ كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فزُورُوهَا فَإِنَّهَا تُذَكِّرُ الْآخِرَةَ»^(٢)، هكذا قال عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

فهذه مَوْعِظَةٌ أَنْ تَرَى هَذَا الرَّجُلَ الَّذِي كَانَ بِالْأَمْسِ مَعَكَ يَمْشِي مَشْيِكَ، وَيَأْكُلُ أَكْلَكَ، وَيَلْبَسُ لِيَاسِكَ، وَالْآنَ هُوَ فِي قَبْرِهِ مُرْتَهَنٌ بِعَمَلِهِ، نَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يُحْسِنَ لَنَا وَلَكُمْ الْخَاتِمَةَ، وَأَنْ يَجْعَلَ قُبُورَنَا رَوْضَةً مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ.

فهكذا زيارَةُ الْقُبُورِ، أَمَا أَنْ نَنْتَفِعَ بِهِمْ بِمَعْنَى أَنَّهُمْ يَنْفَعُونَنَا أَوْ يَضُرُّونَا فَإِنَّهُمْ لَنْ يَنْفَعُونَا وَلَنْ يَضُرُّونَا، وَالَّذِي يَنْفَعُنَا وَيَضُرُّنَا هُوَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

(١) أخرج بعض ألفاظه مسلم: كتاب الجنائز، باب ما يقال عند دخول القبور والدعاء لأهلها، رقم (٩٧٤، ٩٧٥)، وذكر شيخ الإسلام في مجموع الفتاوى (٣٣٤ / ٢٤) بعد ذكر نحوه: «وهذا الدعاء يُروى بعضه في بعض الأحاديث وهو مروى بعدة ألفاظ، كما رويت ألفاظ التشهد وغيره».

(٢) أخرجه مسلم: كتاب الجنائز، باب استئذان النبي ﷺ ربه عَزَّ وَجَلَّ في زيارة قبر أمه، رقم (١٩٧٧). وزيادة «تذكر الآخرة» من الترمذي: أبواب الجنائز، باب ما جاء في الرخصة في زيارة القبور، رقم (١٠٥٤).

فإذا قال قائل: أنا أتخذهم وسيلةً.

قلنا: فماذا تقول حتى نعرف هل هي وسيلة أو غاية؟

فنجد بعض الناس يقول: يا فلان أنقذني، يا فلان أغثني، وامرأة تقول:

يا فلان اجعلني أحبل، يعني أحمل، وسمعنا أن بعض النساء تأتي إلى بعض القبور أحياناً تتمرغ على القبر، وأحياناً تسأل القبر، نسأل الله العافية.

فهذا اتخذ هذه القبور غايةً، وليس وسيلةً، فدعا أصحابها مباشرةً، وليس

وسيلة.

ثم إن الوسيلة إن كان هؤلاء من الصالحين: أن تتوسل بحبهم إلى الله؛ لأن حب

الصالحين قُربى إلى الله عزَّوجلَّ، وأنت لا يلزم من حُبك إياهم أن تأتي إلى قبورهم،

فيمكن أن تحبهم وأنت بعيد.

ولكن مع الأسف أن هؤلاء الذين يدعون أنهم يتخذون القبور التي يدعونها

من دون الله وسيلةً لا يجعلونها وسيلةً، وإنما يجعلونها غايةً يدعونها من دون الله،

ويعتقدون أنها هي التي تنفع، وسُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ صَدَّهم الشيطان عن الحق؛ لأن

الَّذِي يَنْفَعُ وَيُعْطِيكَ مَا تَرِيدُ هُوَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ.

قال تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠]. وقال عزَّوجلَّ:

﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا

لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾ [البقرة: ١٨٦].

ولهذا أجزم جزماً لا شكَّ عندي فيه أن هؤلاء الذين تعلقت قلوبهم بأصحاب

القبور، قد عرضت قلوبهم عن الله؛ لأن القلب لا يمكن أن يكون له اتجاهان، بل

هو اتجاه واحد، فإذا كان هذا الرجل إذا أصابته الضراء نادى: يا فلان، يا فلان، فهذا يقتضي ولا بد أن يكون معرضاً عن الله.

فلماذا لا يقول بدل: يا فلان يا فلان، لماذا لا يقول: يا الله، يا رب، يا حي، يا قيوم، يا ذا الجلال والإكرام، فيدعو باسم الله الأعظم الذي إذا دُعِيَ به أجاب، وإذا سئل به أعطى^(١)، واسم الله الأعظم هو الحي القيوم وقد ذكر في القرآن في ثلاثة مواضع:

الموضع الأول: في آية الكرسي في قوله تعالى: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ وما أدراك ما آية الكرسي، فأية الكرسي إذا قرأها الإنسان في ليلة لم يزل عليه من الله حافظ، ولا يقربه شيطان حتى يصبح^(٢).

وآية الكرسي: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَلَا يَئُودُهُ حِفْظُهُمَا وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ﴾ [البقرة: ٢٥٥].

الموضع الثاني: في أول سورة آل عمران ﴿الذِّكْرُ﴾ ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ ﴿٢﴾ نَزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ ﴿[آل عمران: ١-٣].

(١) أخرجه أبو داود: باب تفريع أبواب الوتر، باب الدعاء، رقم (١٤٩٥). الترمذي: أبواب الدعوات، باب، رقم (٣٥٤٤).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الوكالة، باب إذا وكل رجلاً، فترك الوكيل شيئاً فأجازه الموكل فهو جائز، وإن أقرضه إلى أجل مسمى جاز، رقم (٢٣١١).

الموضع الثالث: في سُورَةِ طه فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَعَنَتِ الْوُجُوهُ﴾ يَعْنِي: ذَلَّتْ وَخَضَعَتْ ﴿لِلْحَيِّ الْقَيُّومِ وَقَدْ خَابَ مَنْ حَمَلَ ظُلْمًا﴾ [طه: ١١١].

فَهَذَا الْاسْمُ الْأَعْظَمُ إِذَا تَوَسَّلْتَ بِهِ إِلَى اللَّهِ فِي دُعَاكَ فَقُلْتَ: يَا حَيُّ يَا قَيُّومَ، كَانَ هَذَا مِنْ أَسْبَابِ إِجَابَةِ الدُّعَاءِ، فَإِذَا أَجَابَ اللَّهُ الدُّعَاءَ فَهُوَ أَسْرَعُ بِكَثِيرٍ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ؛ لِأَنَّ أَمْرَهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ: كُنْ فَيَكُونُ، فَيَكُونُ بَدُونَ تَأْخِيرٍ، فَالْفَاءُ لِلتَّرْتِيبِ وَالتَّعْقِيبِ، وَبَدُونَ تَكَرَّرَ ﴿وَمَا أَمْرُنَا إِلَّا وَاحِدَةٌ كَلَمْحٍ بِالْبَصَرِ﴾ [القمر: ٥٠].

طَلَبَ سُلَيْمَانَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مَمَّنْ حَوْلَهُ أَنْ يَأْتُوا بِعَرْشِ بَلْقَيْسَ مِنَ الْيَمَنِ إِلَى الشَّامِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ، فَقَالَ: ﴿أَيُّكُمْ يَأْتِينِي بِعَرْشِهَا قَبْلَ أَنْ يَأْتُوَنِي مُسْلِمِينَ﴾ ﴿٣٨﴾ قَالَ عِفْرِيْتُ مَنِ الْجِنِّ أَنَا ءَانِيكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ تَقُومَ مِنْ مَقَامِكَ وَإِنِّي عَلَيْهِ لَقَوِيُّ أَمِينٌ﴾ [النمل: ٣٨-٣٩]، وَالعِفْرِيْتُ: الْقَوِيُّ مِنَ الْمَارِدِ، قَالَ: ﴿أَنَا ءَانِيكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ تَقُومَ مِنْ مَقَامِكَ﴾ مِنَ الْيَمَنِ إِلَى الشَّامِ ﴿وَإِنِّي عَلَيْهِ لَقَوِيُّ أَمِينٌ﴾، قَالَ: ﴿وَإِنِّي عَلَيْهِ لَقَوِيُّ أَمِينٌ﴾ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَشْجَعَ سُلَيْمَانَ عَلَى أَنْ يَقُولَ: أَحْضِرْهُ.

﴿قَالَ الَّذِي عِنْدَهُ عِلْمٌ مِنَ الْكِتَابِ أَنَا ءَانِيكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ يَرْتَدَّ إِلَيْكَ طَرْفُكَ﴾ [النمل: ٤٠]، فَالثَّانِي أَسْرَعُ مِنَ الْأَوَّلِ، فَالْأَوَّلُ قَالَ: ﴿أَنَا ءَانِيكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ تَقُومَ مِنْ مَقَامِكَ﴾، وَالثَّانِي قَالَ: ﴿أَنَا ءَانِيكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ يَرْتَدَّ إِلَيْكَ طَرْفُكَ﴾.

قَالَ الْعُلَمَاءُ رَحِمَهُمُ اللَّهُ: لِأَنَّ الَّذِي عِنْدَهُ عِلْمٌ مِنَ الْكِتَابِ دَعَا بِاسْمِ اللَّهِ الْأَعْظَمِ، فَحَمَلْتُهُ الْمَلَائِكَةُ وَجَاءَتْ بِهِ، فَقُوَّةُ الْمَلَائِكَةِ أَقْوَى مِنْ قُوَّةِ الْجِنِّ، فَالْجِنُّ عِنْدَهُمْ قُوَّةٌ، فَيَصْعَدُونَ إِلَى السَّمَاءِ وَيَتَخَذُونَ مِنْهَا مَقَاعِدَ لِلسَّمْعِ، وَأَمَّا الْمَلَائِكَةُ فَهَمَّ أَسْرَعُ وَأَعْظَمُ، فَجَبْرِيلَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَرَجَ بِمُحَمَّدٍ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ- إِلَى

السموات السبع في ليلة واحدة، ونزل به وجاء إلى مكة في ليلة واحدة؛ لأن الملائكة أقوى من الجن.

فجاء به ﴿فَلَمَّا رآه مُسْتَقِرًّا عِنْدَهُ قَالَ هَذَا مِنْ فَضْلِ رَبِّي لِيَبْلُوَنِي ءَأَشْكُرُكُمْ أَمْ أَكْفُرُ﴾

[النمل: ٤٠].

الشاهد: أن العلماء رَحِمَهُمُ اللَّهُ قَالُوا: إِنَّ هَذَا الَّذِي عِنْدَهُ عِلْمٌ مِنَ الْكِتَابِ كَانَ دَعَا

اللَّهِ بِاسْمِ اللَّهِ الْأَعْظَمِ (١).

ولا بُدَّ أَيضًا فِي الدُّعَاءِ مِنْ أَنْ تَدْعُو اللَّهَ وَأَنْتَ مُوقِنٌ بِالْإِجَابَةِ، فَلَا تَدْعُ اللَّهَ وَأَنْتَ فِي شَكٍّ هَلْ يَجِيبُ أَوْ لَا يَجِيبُ، فَادْعُ اللَّهَ وَاجْزِمِ بِالْدُّعَاءِ، وَلِهَذَا قَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «لَا يَقُلُ أَحَدُكُمْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ، ارْزُقْنِي إِنْ شِئْتَ، وَلِيَعْزِمِ مَسْأَلَتَهُ، إِنَّهُ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ، لَا مُكْرَهَ لَهُ» (٢).

فبعض الناس الآن يقول: الله يرحمهم إن شاء الله، الله يغفر له إن شاء الله، والنبى عليه الصلاة والسلام يقول: «لَا يَقُلُ أَحَدُكُمْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ، ارْزُقْنِي إِنْ شِئْتَ، وَلِيَعْزِمِ مَسْأَلَتَهُ، إِنَّهُ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ، لَا مُكْرَهَ لَهُ»، ولكن أعظم الرغبة، واعزم في المسألة، وقل: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي فَقَطْ، وَيَسْتَجِيبُ اللَّهُ لَكَ، وَلَا بُدَّ أَنْ تُوقِنَ بِالْإِجَابَةِ مِنْ قِبَلِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ.

وبعض الناس يقول: سأدعو وأجرب هل يستجاب لي أو لا، وهذا لا يجوز،

بل ادعُ الله وأنت مُوقِنٌ بِالْإِجَابَةِ.

(١) تفسير الطبري (١٨ / ٧١).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب التوحيد، باب في المشيئة والإرادة، رقم (٧٤٧٧)، ومسلم: كتاب الذكر والدعاء، باب العزم بالدعاء ولا يقل: إن شئت، رقم (٢٦٧٩).

وسمعتُ بعضَ النَّاسِ يقولُ كلمةً أنكرها، يقول: «اللَّهُمَّ إِنِّي لَا أَسْأَلُكَ رَدَّ الْقَضَاءِ، ولكني أَسْأَلُكَ اللُّطْفَ فِيهِ»، فَهَذَا خَطَأٌ، كيف تقول: لا أسألك ردَّ القضاء، مع أنه «لَا يَرُدُّ الْقَضَاءَ إِلَّا الدُّعَاءُ»^(١)! فادعُ اللهَ فربما يَرْتَفِعَ عَنْكَ مَا قَضَى اللهُ بِهِ عَلَيْكَ بسببِ دُعَائِكَ، فكما أن برَّ الوالدين يزيد في العُمر^(٢) فكذلك الدُّعاء يردُّ القضاء، فقد يقضي الله عَزَّجَلَّ عليك بشيءٍ، فإذا دعوتَ اللهَ رَفَعَهُ عَنْكَ.

أليس النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لما حدث خسوف الشَّمْسِ قال: «فَإِذَا رَأَيْتُمْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ، فَافْزِعُوا إِلَى ذِكْرِهِ وَدُعَائِهِ وَاسْتِغْفَارِهِ»^(٣) مع أن الكسوف إنذارٌ من الله عَزَّجَلَّ، ولكن ادعوا اللهَ حَتَّى يَنْكشِفَ مَا بِكُمْ.

فلا تقل: اللَّهُمَّ لَا أَسْأَلُكَ رَدَّ الْقَضَاءِ، بل قل: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ أَنْ تَمْنَعَ عَنِّي سُوءَ الْقَضَاءِ، وتدعو اللهَ بما شئتَ، أما (لا أسألك ردَّ القضاء وإنما أسألك اللُّطفَ فيه) فمعناه: عاقِبني بما شئتَ ولا يُيْهِمْنِي، فَهَذَا غير صحيح، ومن يقول هكذا فقد أخطأ:

أولاً: لَأَنَّ هَذِهِ الصِّيغَةَ لَمْ تَرُدْ.

ثانياً: أن الدُّعاء قد يَرُدُّ الْقَضَاءَ؛ لَأَنَّ اللهَ قد يَقْضِي بِالشَّيْءِ وَيَدْعُو إِنْسَانَ فَيَرْفَعُ عَنْهُ الشَّيْءَ، أو يدفع عنه الشَّيْءَ.

(١) أخرجه الترمذي: أبواب القدر، باب ما جاء لا يرد القدر إلا الدعاء، رقم (٢١٣٩).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الأدب، باب من بسط له في الرزق بصلة الرحم، رقم (٥٩٨٥)، أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُسَطَّ لَهُ فِي رِزْقِهِ، وَأَنْ يُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ، فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ».

(٣) أخرجه البخاري: أبواب الكسوف، باب الذكر في الكسوف، رقم (١٠٥٩)، ومسلم: كتاب الكسوف، باب ذكر النداء بصلاة الكسوف الصلاة جامعة، رقم (٩١٢).

لذلك يجب التنبيه لهذه الكلمة الخاطئة، ويجب أن يعزَم الإنسان في المسألة، ولا يدَعُو بمثل هذا الدعاء.

إذن اللجوءُ عند الشدائدِ يكونُ إلى الله، هَذَا أهم شيء، فالذي يلجأ عند الشدائدِ إلى فُلَانٍ وَفُلَانٍ، أو إلى ملك، أو إلى أي أحدٍ سوى الله فليس له صيام، ولا صَلَاةً، ولا حُجًّا، ولا صدقةً، ولا ينفعه شيء من الأعمال الصالحة؛ لأنه مُشْرِكٌ بالله عَزَّوَجَلَّ؛ فَإِنْ مَنْ دَعَا غَيْرَ اللَّهِ فَقَدْ أَشْرَكَ بِاللَّهِ ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴾ [غافر: ٦٠]، فجعل الله الدعاء عبادة، والعبادة لا تُصَرَفُ لغير الله.

وما الَّذِي يَضْرُكُ إِذَا قُلْتَ: يَا رَبِّ بَدَلًا مِنْ أَنْ تَقُولَ: يَا فُلَانٌ؟! فلا يضرك شيئاً أبداً، بل إنك إذا قلت: يَا فُلَانٌ وَعَلَّقْتَ قَلْبَكَ بِفُلَانٍ؛ أَعْرَضْتَ عَنِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ. وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بِنِعْمَتِهِ تَتِمُّ الصَّالِحَاتُ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ.



حُسْنُ الْخُلُقِ مَعَ اللَّهِ عَزَّجَلَّ، وَمَعَ النَّاسِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، أَمَّا بَعْدُ:

فإننا نتحدَّث إلى إخواننا المسلمين بشيءٍ من آداب الإسلام، فنقول:

أولاً: ليعلم أن الدِّينَ الإسلاميَّ بُعثَ به رسولُ اللَّهِ ﷺ لِيَتَمَّ بِهِ مَكَارِمَ الْأَخْلَاقِ؛ كما قال عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «إِنَّمَا بُعِثْتُ لِأَتَمِّمَ صَالِحَ الْأَخْلَاقِ»^(١).

ولذلك جاء الدِّينُ الإسلاميُّ مَبْنِيًّا عَلَى مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ؛ بِالنِّسْبَةِ لِمُعَامَلَةِ الْخُلَاقِ، وَبِالنِّسْبَةِ لِمُعَامَلَةِ الْمَخْلُوقِ.

حُسْنُ الْخُلُقِ مَعَ اللَّهِ:

وحُسْنُ الْخُلُقِ مَعَ اللَّهِ عَزَّجَلَّ: أَنْ يَتَلَقَّى الْعَبْدُ أَحْكَامَ اللَّهِ الْقَدْرِيَّةِ بِالرِّضَا وَالصَّبْرِ وَالتَّسْلِيمِ، وَأَحْكَامَهُ الشَّرْعِيَّةَ بِالرِّضَا وَالتَّنْفِيزِ لِمَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ وَرَسُولُهُ.

أولاً: الْحُكْمُ الْقَدْرِيُّ:

وأَحْكَامُ اللَّهِ الْقَدْرِيَّةُ مَا يُقَدِّرُهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي الْكَوْنِ، وَالْكَوْنُ كُلُّهُ لِلَّهِ، وَمَرْجِعُ الْأَمْرِ فِيهِ إِلَى اللَّهِ عَزَّجَلَّ، هُوَ الْمُدَبِّرُ لَهُ، يَفْعَلُ فِيهِ مَا يَشَاءُ.

(١) أخرجه أحمد (٢/ ٣٨١).

ومن الكون بنو آدم، فإنهم مخلوقون لله، والله هو الذي خلقهم، وهو الذي أنشأهم من العدم؛ كما قال الله تعالى: ﴿أَفَرَأَيْتُمْ مَا تُمْنُونَ ﴿٥٨﴾ أَأَنْتُمْ تَخْلُقُونَهُ أَمْ نَحْنُ الْخَالِقُونَ﴾ [الواقعة: ٥٨-٥٩].

وإذا كان الكون كله لله، فله تَعَالَى أن يفعل فيه ما يشاء، ولكننا نعلم علم اليقين أنه لن يفعل شيئاً إلا لحكمة بالغة، قد تدركها عقولنا وقد لا تدركها؛ لأنَّ حكمة الله تَعَالَى فوق عقول البشر، يُقدِّر جَلَّ وَعَلَا في الكون ما يَنْفَع وَيُسِّرُ وَيَسْرَحِ الصِّدْرَ، والرِّضَا بهذا أمرٌ طبيعيٌّ، فكلُّ إنسانٍ يَرْضَى بما يَسُرُّه ويُفْرِحُه وَيَسْرَحِ صدره، وهذا أمرٌ طبيعيٌّ، حتَّى البهائم تكون كذلك.

مثال هذا: من الله على مريضٍ بالشفاء، فحكمه الكونيُّ عَزَّجَلَّ في هذا المريضِ أنه أمره ثمَّ شفاؤه، ومن المعلوم أن هنا قضاءين: قضاءً بما يَسُرُّ، وقضاءً بما يُحْزِنُ. قضى الله على هذا العبدِ بالمرضِ، والمرضُ من حيث الرضا الطبيعيُّ مكروهٌ للإنسانِ، فما مَوْقفُ الإنسانِ من هذا القضاءِ القدريِّ فيما يكرهه؟

قال أهل العلم: للإنسانِ فيما يُصاب به بما يسوءه ويُحْزِنُه أربعةُ مواقف:

الأوَّل: الجزع.

الثَّاني: الصبر.

الثَّالث: الرِّضا.

الرَّابِع: الشُّكر.

المرتبة الأولى: الجزع، وهذه حالٌ من لم يُحقِّق الرِّضا بالله ربًّا؛ لأنَّه لو حقَّق الرضا بالله ربًّا ما جزعَ.

والجزعُ يكون بالقلب، ويكون باللسان، ويكون بالجوارح؛ أما في القلب فتجدُ الإنسانَ كالغاضبِ على ربه عزَّجَل يقول في قلبه: لماذا يُقدِّر اللهُ عليَّ المرضَ وآخرونَ في أتمَّ ما يكون من الصحة، فيسخطُّ بقلبه على ربه والعياذُ بالله.

وأما الجزعُ باللسان: فالدعاءُ بالويل والشُّور، وكانوا في الجاهلية إذا أُصيبَ الإنسانُ قال: يا وَيْلَاه، واثبُوراه، وانقطعَ ظهْرَاه، وانفصام جوارحه، وما أشبه ذلك، فهذا جزعٌ باللسان.

والجزعُ بالأفعال: لطمُ الحُدود، وشقُّ الجيوب، ونفثُ الشعور، والتردِّي من شاهق، وأعظمه الانتحارُ والعياذُ بالله، وهذا موجود، فبعضهم إذا أُصيبَ بمصيبةٍ شقَّ جيبه وصرخَ، وبعضهم يلطمُ خدَّه، وبعضهم يتنَّف شعْرَه، والبعضُ الآخرُ يصعدُ إلى أعلى جبلٍ ويتردِّي، وأقبحُ من ذلك الانتحارُ، يزعمُ أنَّه تخلصَ من هذه الضائقة، والواقعُ أنَّه كالمستجير من الرمضاء بالنار، فهو لم يتخلص، والآن هو في نار جهنم والعياذُ بالله.

وقد أخبر النبي ﷺ أن من قتل نفسه بشيءٍ فإنه يُعدَّبُ به في نار جهنم خالدًا مُخلدًا فيها^(١).

(١) أخرجه البخاري: كتاب الطب، باب شرب السم والدواء به وبما يخاف منه والخبيث، رقم (٥٧٧٨)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه، وأن من قتل نفسه بشيءٍ عذب به في النار، وأنه لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة، رقم (١٠٩).

المرتبة الثانية: الصَّبْرُ، والصَّبْرُ: أن يتحمَّل الإنسان الشيء على مَرَارَةٍ. والصَّبْرُ: مادةٌ مُرَّةٌ جِدًّا لا يكاد الإنسان يُطيقُها مذاقًا، ولهذا قيل^(١):

والصبر مثل اسمه مُرٌّ مذاقته لكن عواقبه أحلى من العسل

فالصبر هو أن لا يتسخط الإنسان ولا يجزع من قضاء الله، لكنه كاره لما وقع ومحمَّل نفسه الصبر عليه، وتعرفون أن الصبر شديد، وليس الصبر بالأمر الهين، ولهذا قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يُوفِي الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزمر: ١٠]، فالأمر يؤلِّه ويتعبه لكنه صابر، فهذا مأجورٌ بلا شك، وليس بمأزور؛ لأنه تحمَّل مشقة هذه المصيبة ابتغاء وجه الله، فيكون مأجورًا.

توفي إبراهيم بن محمد - على أبيه الصلاة والسلام وعليه الرضوان -، وله ستة عشر شهرًا، وهو رضيع، وجعل الله له مريضًا في الجنة^(٢)؛ لأنه ابن رسول الله ﷺ، ولما توفي قال النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم -: «إِنَّ الْعَيْنَ تَدْمَعُ، وَالْقَلْبَ يَحْزَنُ، وَلَا نَقُولُ إِلَّا مَا يَرْضَى رَبُّنَا، وَإِنَّا بِفِرَاقِكَ يَا إِبْرَاهِيمَ لَمَحْزُونُونَ»^(٣). صلواتُ الله وسلامه عليه.

فأخبر عليه الصلاة والسلام أنه محزونٌ بفراق ابنه، ولكنه صابرٌ لا يقول إلا ما يرضي

الله عزَّ وجلَّ.

(١) البيت لكشاجم (ص: ٤٢٢)، في ديوانه بلفظ: (والصَّبْرُ مثل اسمه في كل نائبة)، وقد وردت بالرواية المذكورة في بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز (٣/٣٧٨)، ومدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين (٢/١٥٨).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الجنائز، باب ما قيل في أولاد المسلمين، رقم (١٣٨٢).

(٣) أخرجه البخاري: كتاب الجنائز، باب قول النبي ﷺ: «إنا بك لمحزونون»، رقم (١٣٠٣)، ومسلم: كتاب الفضائل، باب رحمته ﷺ الصبيان والعيال وتواضعه وفضل ذلك، رقم (٢٣١٥).

وَالَّذِي يُرْضِي اللَّهَ عِنْدَ وَجُودِ الْمَصِيبَةِ هُوَ مَا جَاءَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى:
﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ
الصَّابِرِينَ ﴿١٥٥﴾ الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ [البقرة: ١٥٥-١٥٦]
﴿إِنَّا لِلَّهِ﴾ أي عبيد الله عزَّ وجلَّ، ﴿وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ في جميع أمورنا، يدبرنا كيف يشاء،
ويفعل فينا ما يشاء.

فإذا قال الإنسان هذه الجملة، وأضاف إليها قوله: «اللَّهُمَّ اجْرِنِي فِي مُصِيبَتِي
وَأَخْلِفْ لِي خَيْرًا مِنْهَا» آجره الله في مُصِيبته، وأخلف له خير منها.

وهنا قصة تطبيقية لهذا: لما مات أبو سلمة زوج أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وكانت
تُحِبُّهُ حُبًّا شَدِيدًا، ولما مات حَزِنَتْ عَلَيْهِ، فهو زوجها وأبو أولادها، وكانت قد
سَمِعَتِ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ تُصِيبُهُ مُصِيبَةٌ،
فَيَقُولُ مَا أَمَرَهُ اللَّهُ: ﴿إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾، اللَّهُمَّ اجْرِنِي فِي مُصِيبَتِي، وَأَخْلِفْ لِي
خَيْرًا مِنْهَا، إِلَّا أَخْلَفَ اللَّهُ لَهُ خَيْرًا مِنْهَا».

فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: «اللَّهُمَّ اجْرِنِي فِي مُصِيبَتِي، وَأَخْلِفْ لِي خَيْرًا مِنْهَا». وكانت
تفكر وتقول: «أَيُّ الْمُسْلِمِينَ خَيْرٌ مِنْ أَبِي سَلَمَةَ؟» تقول ذلك ليست مُتَرَدِّدَةً فِي كَلَامِ
الرَّسُولِ ﷺ، بل تعلم أنه حق، لكن تُفَكِّرُ مِنْ يَأْتِيهَا بَعْدَ أَبِي سَلَمَةَ خَيْرًا مِنْ أَبِي سَلَمَةَ.

وما أن انتهت العدة حتى خَطَبَهَا الرَّسُولُ ﷺ^(١)، ولا يحتاج أن نقول: إن
الرَّسُولَ خَيْرٌ مِنْ أَبِي سَلَمَةَ؛ لِأَنَّهُ لَا مَقَارَنَةَ، فَأَخْلَفَ اللَّهُ عَلَيْهَا رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ -، وبذلك تحقَّق ثوابها حين قالت هذه الجملة عند المصيبة.

(١) أخرجه مسلم: كتاب الجنائز، باب ما يقال عند المصيبة، رقم (٩١٨).

وبذلك أيضًا تحقَّق شيء آخر: دخل النبي -صلوات الله وسلامه عليه، على أبي سلمةَ يَعُودُهُ لَأَنَّهُ كَانَ مَرِيضًا، وَكَانَ مِنْ خُلُقِ الرَّسُولِ -صلواتُ الله وسلامُهُ عليه- وَمَحَبَّتِهِ لِلْخَيْرِ، وَمُؤَاسَاةِ لِأَصْحَابِهِ، أَنَّهُ يَعُودُ مَرْضَاهُمْ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ وَقَدْ شَقَّ بَصَرُهُ؛ أَي: انفتح، فقال: «إِنَّ الرُّوحَ إِذَا قُبِضَ تَبِعَهُ البَصَرُ».

فالروحُ إِذَا خَرَجَتْ مِنْ البَدَنِ يَشَاهِدُهَا البَصَرُ؛ لِأَنَّ الرُّوحَ جِسْمٌ لَكِنَّهُ لَيْسَ كَأَجْسَامِنَا، فَهُوَ جِسْمٌ تَقْبِضُهُ المَلَائِكَةُ، وَتَضَعُهُ فِي الكَفَنِ وَتَحْنِطُهُ، وَتَصْعَدُ بِالرُّوحِ إِلَى السَّمَاءِ.

لَمَّا دَخَلَ عَلَى أَبِي سَلْمَةَ وَقَدْ شَقَّ بَصَرُهُ قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «إِنَّ الرُّوحَ إِذَا قُبِضَ تَبِعَهُ البَصَرُ». فَسَمِعَهُ أَهْلَ البَيْتِ النَّبِيِّ ﷺ فَعَلِمُوا أَنَّ أَبَا سَلْمَةَ مَاتَ، فَضَجُّوا بِالبِكَاءِ عَلَى قِيَمِهِمْ وَرَاعِيهِمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَدْعُوا عَلَيَّ أَنْفُسِكُمْ إِلَّا بِخَيْرٍ، فَإِنَّ المَلَائِكَةَ يُؤْمِنُونَ عَلَيَّ مَا تَقُولُونَ» يَعْنِي لَا تَدْعُوا بِالْوَيْلِ وَالثُّبُورِ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، بَلِ ادْعُوا بِالْخَيْرِ، فَإِنَّ المَلَائِكَةَ يُؤْمِنُونَ عَلَيَّ مَا تَقُولُونَ.

ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأَبِي سَلْمَةَ، وَارْفَعْ دَرَجَتَهُ فِي المَهْدِيِّينَ، وَاخْلُفْهُ فِي عَقِبِهِ فِي الغَابِرِينَ، وَاغْفِرْ لَنَا وَلَهُ يَا رَبَّ العَالَمِينَ، وَافْسَحْ لَهُ فِي قَبْرِهِ، وَنَوِّرْ لَهُ فِيهِ»^(١).

وَقَدْ وَقَعَ مُشَاهِدًا وَمَحْسُوسًا وَاحِدًا مِنْ هَذِهِ الجُمَلِ، وَهِيَ «وَاخْلُفْهُ فِي عَقِبِهِ»، فَقَدْ صَارَ خَلْفَ أَبِي سَلْمَةَ فِي عَقِبِهِ أَفْضَلُ البَشَرِ، خَلَفَهُ مُحَمَّدٌ رَسُولَ اللهِ ﷺ، أَمَّا البَقِيَّةُ فَنَحْنُ لَا نَعْلَمُ عِلْمَ اليَقِينِ لَكِنَّا نَقُولُ: إِنَّ الَّذِي أَجَابَ هَذِهِ الدَّعْوَةَ يَمُنُّ بِالإِجَابَةِ عَلَى الدَّعَوَاتِ الأَرْبَعِ الأُخْرَى.

(١) أخرجه مسلم: كتاب الجنائز، باب في إغماض الميت والدعاء له إذا حضر، رقم (٩٢٠).

المرتبة الثالثة: الرضا: ومرتبة الرضا أعلى من مرتبة الصبر، والفرق بينهما أن الراضي قلبه مطمئنٌ، بمعنى أنه غير محزونٍ ولا مكروبٍ ممَّا وقع، بل الكلُّ من المكروه والمحبوبِ بالنسبة لقضاءِ الله عنده سواء، ما هو بالنسبة للواقع، وإلا كل إنسان لا بُدَّ أن يكره ما يسوءه ويحب ما يسره، لكن بالنسبة لقضاءِ الله عنده سواء، فهو متقلِّبٌ مع القضاءِ والقدرِ كالخشبة فوق الماء؛ إن حملها ارتفعت، وإن هبطت انخفضت.

فهو يقول: أنا ليس عندي ذلك الجزع من قضاءِ الله، بل الكل عندي سواء، أنا إن أصابني الله بسوءٍ فمنه، وإن أصابني برحمةٍ فمنه، فكله سواء، وليس المعنى أن الذي وقع عنده سواء، فهذا فرق دقيق، ولا يمكن لأي إنسان أن يقول: إن ما يسره ويُجزنه عنده سواء بالنسبة للواقع أبدًا، ولكن بالنسبة للقضاءِ القدريِّ الإلهي، فهذا أعلى من الأول، وليس بواجبٍ، بل هو مستحبٌّ، والصبرُ واجبٌ.

المرتبة الرَّابِعة: الشُّكر: وكيف يُمكن للإنسان أن يشكر الله على المصيبة؟! يعني قد يبدو للإنسان أن هذا من الأمور الممتنعة؛ إذ كيف يشكر على المصيبة؟! يموت قريبه فيشكر الله؟! يُتلف ماله فيشكر الله؟! كيف هذا؟!

نقول: نعم ممكن، يشكر الله عَزَّوَجَلَّ لآلته إذا قاس المصيبة بما هو أعظمُ منها فإنها تكون نعمةً، فيشكر الله.

فإذا أصيبَ الإنسانُ بشلَلٍ بيده فإننا نقول: إنه يمكن أن يشكر الله؛ لآلته يقيس بمن أصيبَ باليدينِ جميعًا فيشكرُ الله، فإذا أصيبَ بشللٍ في اليدينِ شكرَ الله أن لم يكن الشللُ في اليدينِ والرجلين، وهلمَّ جرًّا.

ثانياً: يمكن أن يكون وقوع ما يسوءه نعمة، وذلك فيما إذا فُكّر وقَدَّر بأن ما قضاه الله وقدره فهو واقع لا محالة، لا يمكن أن يتخلف، فما قضاه الله لا تفكر أنه سيكون على خلاف ما كان أبداً، وإذا كان كذلك، وكان الله عزَّ وجلَّ يُثيبُ الصابر على البلاء؛ صار هذا المُقدَّر نعمةً يُشكر الله عليها.

ولهذا جاء في الحديث: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدِهِ الْخَيْرَ عَجَّلَ لَهُ الْعُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا، وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدِهِ الشَّرَّ أَمْسَكَ عَنْهُ بِذَنْبِهِ حَتَّى يُؤَافِيَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(١)؛ لأن العقوبة في الدنيا تزول وتُنسى، فإذا أراد الله بالإنسان خيراً عاجل له بالعقوبة في الدنيا، وإذا أراد به خلاف ذلك أحرَّ عنه العقوبة فعاقبه في الآخرة، وعذاب الآخرة أشدُّ وأبقى، فيشكر الله أن الله عَجَّلَ له بالعقوبة حتى لا يعاقب عليها في الآخرة.

فالحُكْمُ القَدَرِيُّ، أو القضاء القَدَرِيُّ، صار الناس فيه على أربع مراتب.

ثانياً: الحُكْمُ الشرعي:

أما الحُكْمُ الشرعيُّ فذاك مَوْضِعُ الاختبار، والحُكْمُ الشرعيُّ: ما أمر الله به ونهى عنه، وحُسنُ الخُلُقِ فيه التطبيق؛ أن يفعل ما أمر الله به راضياً به مُطمئناً إليه، طيبةً به نفسه، دون كراهية في القلب أو استكبار في الجوارح.

مثال ذلك: أوجب الله على عباده الصيام، والصيام أحياناً يأتي في القَيْظِ، وهو شدة الحرِّ، فيكون النهار طويلاً والجو حاراً، فتجد المؤمن يقول: سمعنا وأطعنا ويصوم، ونفسه مطمئنة، وصدْرُهُ مُنْشَرِحٌ، وتجدُ ضعيفَ الإيمانِ يَتَثَقَّلُ هذا الصَّوْمَ وربما يكرهه، لكن هل يكره الظمَّ والجوع، أو يكره فرض الله له؟

(١) أخرجه الترمذي: أبواب الزهد، باب ما جاء في الصبر على البلاء، رقم (٢٣٩٦).

الجواب: الأوَّل، فكلُّ يكره أَلَمَ الجُوع والظَّمأ، حتَّى إنَّ الله قال للصَّحابة: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كَرْهُ لَكُمْ﴾ [البقرة: ٢١٦] (هو) الضمير يعود على القتال، وليس على المكتوب، أما فرضه فإن الصَّحابة لم يكرهوا ذلك، بل كان الواحد منهم يتمنَّى الشهادة، ويتمنى أن يُقتل في سبيلِ الله، لكن المكروه القتال دون فرضه، فلما فُرِضَ صارَ محبوبًا إلى نفوسهم؛ لأنَّه طاعة لله عزَّجَل، فكن حَسَنَ الخُلُقِ مع الله، متمشيًا على أمره فتفعله، مُبتعدًا عن نهيهِ فتركه.

حُسْنُ الخُلُقِ مَعَ النَّاسِ:

وحُسْنُ الخلق مع الناس في الحقيقة مفقودٌ لدى كثيرٍ من المسلمين، مع أنَّه جاء في الحديث: «أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا»^(١)، فهذا معدومٌ عند كثير من النَّاسِ.

إفشاء السَّلام:

ولنبداً بأساسٍ من أُسسِ حُسْنِ الأخلاق وهو إفشاء السَّلام، فهل نحن نُفشي السَّلام؟

الجواب: قليلٌ منا من يُفشي السَّلام، أي من ينشره ويسلم على كلِّ من لقيه، سواء عَرَفه أو لم يعرفه، بل تجد الآن كثيرًا من النَّاس لا يسلم، وامشِ وأنظر النَّاسَ الَّذِينَ يُلاقونك فلا تجد أحداً يُسلم، بل والله إنَّ الإنسانَ في بعضِ الأحيان يُسلم فيستنكرُ المُسلمَ عليه، ويقلبُ عيونَهُ مُستنكرًا كأنها صار عليه غارة؛ لأنه لم يعتدَّ

(١) أخرجه أبو داود: كتاب السنة، باب الدليل على زيادة الإيثار ونقصانه، رقم (٤٦٨٢)، والترمذي: أبواب النكاح، باب ما جاء في حق المرأة على زوجها، رقم (١١٦٢).

هذا، حيثُ فُقِدَ السَّلَامُ من مجتمعاتِ المسلمين إِلَّا مَنْ شاءَ اللهُ، مع أَنَّهُ من أَحْسَنِ الأخلاقِ.

ولقد قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَوْ لَا أَدُلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ؟ أَفَشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ»^(١).

أَفَشُوا بِمَعْنَى: أَظْهَرُوا وَانْشَرُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ.

فَأَقْسَمَ ﷺ، -وهو الصَّادِقُ الْبَارُّ بِدُونِ قَسَمٍ- أَلَّا نَدْخُلَ الْجَنَّةَ حَتَّى نُؤْمِنَ، وَأَلَّا نُؤْمِنَ حَتَّى نَتَحَابَّبَ فَيَحُبُّ بَعْضُنَا بَعْضًا، وَيَأْلَفُ بَعْضُنَا بَعْضًا، وَيَقْدِّرُ بَعْضُنَا بَعْضًا، وَحِينَئِذٍ يَتَحَقَّقُ الْإِيمَانُ الَّذِي بِهِ دُخُولُ الْجَنَّةِ.

ولقد كَانَ نَبِينَا، وَهُوَ أَشْرَفُ النَّاسِ مَنْزِلَةً عِنْدَ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ وَأَشْرَفُ النَّاسِ مَنْزِلَةً فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ يَمُرُّ بِالصَّبِيَانِ فَيُسَلِّمُ عَلَيْهِمْ^(٢)، اللَّهُمَّ صَلِّ وَسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَأَيْنَ هَذَا الْآنَ؟! فَهَلِ الْأَكْثَرُ مِنَّا إِذَا مَرَّ بِالصَّبِيَانِ يَسَلِّمُ؟! أَبَدًا، بَلْ إِذَا رَأَى مَنْ يَسَلِّمُ عَلَى الصَّبِيَانِ اسْتَنكَرَهُ، وَهَذَا غَلْطٌ، فَأَفْشِ السَّلَامَ عَلَى كُلِّ أَحَدٍ، أَمَا الْكَبِيرُ فَظَاهِرٌ، وَأَمَا الصَّغِيرُ فَيَتَعَلَّمُ وَيَعْرِفُ أَنَّ هَذَا الْخُلُقَ مِنْ دِينِ الْإِسْلَامِ.

صيغة السَّلَام:

وصيغة السَّلَام أَن تَسَلِّمَ بِاللِّسَانِ: سَلَامٌ عَلَيْكَ، أَوْ السَّلَامُ عَلَيْكَ، لَكِنْ لَوْ

(١) أخرجه مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون، وأن محبة المؤمنين من الإيمان، وأن إفشاء السلام سببا لحصولها، رقم (٥٤).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الاستئذان، باب التسليم على الصبيان، رقم (٦٢٤٧)، ومسلم: كتاب السلام، باب استحباب السلام على الصبيان، رقم (٢١٦٨).

فُرِضَ أَنْ الْمُسَلَّمِ عَلَيْهِ أَصَمُّ لَا يَسْمَعُ، أَوْ كَانَ بَعِيدًا لَا يَسْمَعُ، فَهَذَا إِجْمَاعٌ بَيْنَ الْإِشَارَةِ وَالنُّطْقِ، وَقُلِّ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، أَمَا مَجْرَدُ الْإِشَارَةِ فَلَيْسَ سَلَامًا إِسْلَامِيًّا، وَانْتَبِهْ لِهَذَا. وَالْعَجِيبُ أَنَّ بَعْضَ النَّاسِ يَمْشِي بِالسِّيَارَةِ وَيُسَلِّمُ بِالْبُورِي^(١)، وَهَذَا مِنَ الْجَهْلِ؛ لِأَنَّ النَّاسَ لَمْ يَتَعَلَّمُوا كَثِيرًا.

إِذْنُ الصَّيْغَةِ الْمَشْرُوعَةِ: السَّلَامُ عَلَيْكَ، أَوْ سَلَامٌ عَلَيْكَ، فَإِنْ كَانَ وَاحِدًا فَقُلِّ: السَّلَامُ عَلَيْكَ، وَإِنْ كَانَا اثْنَيْنِ فَقُلِّ: السَّلَامُ عَلَيْكُمَا، وَإِنْ كَانُوا ثَلَاثَةً فَأَكْثِرِ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، وَإِنْ قُلْتَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ بِالْجَمْعِ فَلَا بَأْسَ، الْمَهْمُ أَنْ تَذَكَّرَ السَّلَامَ.

وَلَوْ قَالَ: أَهْلًا وَسَهْلًا، أَوْ أَهْلًا وَمَرْحَبًا بِأَبِي فَلَانٍ، فَهَذَا لَا يَكْفِي، وَهَذَا لَيْسَ سَلَامًا شَرْعِيًّا، فَهَذَا إِنَّمَا يُقَالُ بَعْدَ رَدِّ السَّلَامِ، فَتَقُولُ: «مَرْحَبًا» بَعْدَ رَدِّ السَّلَامِ.

وَلِهَذَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَيْلَةَ الْمِعْرَاجِ يَمُرُّ بِالْأَنْبِيَاءِ فِي السَّمَاوَاتِ وَيَسَلِّمُ عَلَى مَنْ قَدَّرَ أَنْ يَلْقَاهُ، فَيُرَدُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَيَقُولُ: «مَرْحَبًا»، وَقَالَ اثْنَانِ مِنْهُمْ لِلرَّسُولِ ﷺ: «مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ، وَالْإِبْنِ الصَّالِحِ»^(٢)، وَهِيَ آدَمُ وَإِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، لِأَنَّ آدَمَ أَبُو الْبَشَرِ كُلِّهِمْ، وَإِبْرَاهِيمُ أَبُو الْخُنْفَاءِ، وَإِلَّا فَمَنْ الْمَعْلُومُ أَنَّ الْأَبَ الثَّانِيَ لِلْإِنْسَانِيَّةِ هُوَ نُوحٌ؛ كَمَا قَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَجَعَلْنَا ذُرِّيَّتَهُ هُرًّا أَبَاقِينَ﴾ [الصَّافَاتِ: ٧٧].

إِذْنُ إِذَا رَدَدْتَ السَّلَامَ فَقُلِّ: مَرْحَبًا بِأَخِي، أَهْلًا وَسَهْلًا، حَيَّاكَ اللَّهُ، وَمَا ظَنُّكُمْ بِمَنْ يُعَوِّدُ أَبْنَاءَهُ لُغَةً أَعْجَمِيَّةً فِي السَّلَامِ، بَدَلًا مِنَ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ، مَا نَقُولُ فِي هَذَا السَّفِيهِ؟

(١) أي: بوق السيارة.

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الصلاة، باب: كيف فرضت الصلاة في الإسراء، رقم (٣٤٩)، ومسلم:

كتاب الإيمان، باب الإسراء، رقم (١٦٣).

نقول: إِنَّهُ سَفَهُ فِي الْعَقْلِ، وَضَلَالٌ فِي الدِّينِ، أَمَا كُونَهُ سَفَهًُا فِي الْعَقْلِ فَأَنْتَ رَجُلٌ عَرَبِيٌّ تَعْدِلُ عَنِ السَّلَامِ بِاللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ إِلَى لُغَةٍ أَعْجَبِيَّةٍ! وَأَمَا كُونَهُ ضَلَالًا فِي الدِّينِ فَلَأَنَّهُ حَرَّمَ نَفْسَهُ أَجْرَ السَّلَامِ الشَّرْعِيِّ وَأَتَى بِسَلَامٍ بَدْعِيٍّ.

وقد سمعت مَنْ يَقُولُ لِأَوْلَادِهِ إِذَا انصَرَفُوا، يَقُولُ: قُلْ: بَايَ بَايَ، وَهَذَا لَيْسَ سَلَامًا شَرْعِيًّا، وَمَنْ الْمُؤَسَّفُ أَنْ يَصْدَرَ هَذَا مِنْ إِخْوَانٍ لَنَا مُسْلِمِينَ، يَنْطِقُونَ بِأَلْسِنَتِنَا، وَهَمٌّ مِنْ بَنِي جِلْدَتِنَا، وَيَذْهَبُونَ هَذَا الْمَذْهَبَ، فَأَيْنَ الشَّخْصِيَّةُ الْإِسْلَامِيَّةُ؟! وَأَيْنَ الْعِزَّةُ الْإِيمَانِيَّةُ؟! أَنْ تُؤَدِّيَ شِعَارَ الْإِسْلَامِ وَهُوَ السَّلَامُ بِلُغَةٍ قَوْمٍ أَعْجَمِيَّةٍ وَتَدْعُ اللِّسَانَ الْعَرَبِيَّ، لَكِنْ مَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ.

إِنَّ الدِّينَ الْإِسْلَامِيَّ يَرِيدُ مِنَّا أَنْ نُرَبِّيَ أَبْنَاءَنَا عَلَى كُلِّ خُلُقٍ فَاضِلٍ، وَعَلَى الْعِبَادَاتِ، فَالْإِنْسَانُ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يُصَلِّيَ النَوَافِلَ كُلَّهَا فِي بَيْتِهِ حَتَّى فِي مَكَّةَ، فَالْأَفْضَلُ أَنْ يُصَلِّيَ النَوَافِلَ فِي بَيْتِهِ، فَإِذَا أَرَادَ إِنْسَانٌ أَنْ يَتَهَجَّدَ فِي غَيْرِ قِيَامِ رَمَضَانَ - وَقِيَامِ رَمَضَانَ الْمَشْرُوعِ أَنْ يَكُونَ فِي الْمَسَاجِدِ جَمَاعَةً كَمَا هُوَ مَوْجُودُ الْآنَ، - وَالْحَمْدُ لِلَّهِ - فَهَلِ الْأَفْضَلُ أَنْ تَتَهَجَّدَ فِي بَيْتِكَ أَوْ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ؟

نقول: الْأَفْضَلُ أَنْ تَتَهَجَّدَ فِي بَيْتِكَ، وَإِذَا أَذِنَ الْفَجْرُ صَلَّى رَاتِبَةُ الْفَجْرِ فِي الْبَيْتِ وَاتَتْ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَهَذَا أَفْضَلُ لَكَ؛ لِأَنَّ صَلَاةَ الْإِنْسَانِ فِي بَيْتِهِ أَعْبَدُ مِنَ الرِّيَاءِ؛ لِأَنَّهُ مَا يَشْهَدُهُ النَّاسُ، فَلَا يَشْهَدُهُ إِلَّا أَهْلُهُ، وَأَهْلُهُ يَعْرِفُونَهُ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا فِيمَا يُعْلِنُهُ لَهُمْ؛ وَلِأَنَّهُ يُعَوِّدُ أَوْلَادَهُ مِنْ بَنِينَ وَبَنَاتٍ، حَتَّى إِنْ الرَّجُلُ إِذَا قَامَ يُصَلِّيَ النَّافِلَةَ فِي الْبَيْتِ فَإِنَّهُ يَأْتِي الْوَلَدَ الصَّغِيرَ إِلَى جَنْبِهِ وَيَبْدَأُ يُصَلِّيَ تَأْسِيًّا بِهِ، فَدَعُ وَلَدَكَ يَتَعَلَّمُ، فَلِلْحِكْمَةِ فِيمَا شَرَعَ.

وكل هذا يريد الإسلام مِنَّا أن نُعلِّم أبناءنا أخلاق الإسلام وعبادات الإسلام، ونحن نذهب ونكون أذنبًا لغيرنا، وغيرنا أعداء لنا، وليسوا بأولياء لنا، بل هم أعداء، وهم والله يحبُّون مِنَّا أن نكونَ تُرابًا يَطَّوُّونه بأقدامهم، ونحن إذا خَضَعنا أمامهم فهذا يعني أننا أتيناهم بما يُحِبُّونَ.

ألم تعلم أن الرجل الكافر إذا علم أن شباب المسلمين الصغار وأطفالهم يعدلون عن السلام الشرعي إلى هذا الكلام الأعجمي، والرطانة الأعجمية، ألم تعلم أنه يبذل في هذا كل ما يملك من أجل أن يتبعه أهل الإسلام، فهم يفرحون إذا تكلمنا بلغتهم، ويفرحون إذا أرخنا بتواريحهم فرحًا عظيمًا، ويسرون بهذا، ولا تظنوا أن هذه الأمور تمرُّ مَرَّ الكرام كما يقولون، بل هي تمرُّ مَرَّ اللثام، فهم يفرحون جدًا أن يروا المسلمين يتأسون بهم في أخلاقهم، وفي كل أمورهم.

وكلُّ يفرح أن يكون فلانٌ مثله، حتى أهل الشرِّ يسطون على أهل الخير من أجل أن يكونوا مثلهم، فيختارون الشاب الصغير ويجرونه إليهم ليكون مثلهم، وأهل الخير والاستقامة يفرحون أن يكون أحدٌ مثلهم.

فهؤلاء الكفرة الفجرة أعداؤنا يفرحون أن نقتدي بهم وتتأسى بهم، ويبدلون لذلك الأموال الكثيرة من أجل أن يكون الناس أذنبًا لهم.

فالتاريخ الإسلامي الذي ينبغي أن يكون المسلمون عليه هو التاريخ الهجري، الذي فيه ذكرى إقامة الدولة الإسلامية؛ لأن الهجرة بها قامت الدولة الإسلامية، والدولة الإسلامية قامت في المدينة، فهذه الذكرى العطرة كانت مبتدأ التاريخ

للمسلمين، حتى إن الإنسان إذا قال: السَّنة كذا وكذا من الهجرة فإنه يذكر هجرة النبي ﷺ.

والآن أكثر المسلمين مع الأسف يتعاملون بالتاريخ الميلادي، ولا يدري من أين جاءت هذه الأشهر، وهي يناير، فبراير، مارس، إبريل، مايو، يونيو، يوليو، أغسطس، سبتمبر، أكتوبر، نوفمبر، ديسمبر. فهذه اثنا عشر شهرًا، وهذه الشهور المعروفة أن بعضها واحدٌ وثلاثون وبعضها ثمانية وعشرون، فبينهما ثلاثة أيام.

فعلى أي أساس بُني هذا الاختلاف؟! لا نعلم شيئًا، ولهذا ذهب بعض المؤرخين عندهم إلى المطالبة بأن تُجعل الشهور الإفرنجية كلها على ثلاثين يومًا، ويجعل فيها كيسة، ولكن الكنيسة أبت؛ لأنها تقول: مسألة التاريخ أمر شعاري تعبدي لا يمكن تغييره، ونحن ما شاء الله أكثر المسلمين أبوا أن تُغيّر شهورهم إلى الأشهر العربية، فصار تاريخهم بالإفرنجي، وبكل سهولة، وكل ذلك لا شك أنه يُفرح الأعداء.

فإذا قال قائل: الشهور العربية تختلف؟

قلنا: صحيح تختلف لا شك، فقد يكون شهر ربيع في عز الصيف، وقد يكون في عز الشتاء، لا شك في هذا، لكن المقصود ضبط الحوادث دون ضبط الفصول، فإذا أردنا أن نضبط الفصول رجعنا إلى شيء آخر، وهو الفصول الأربعة، والبروج المشهورة اثنا عشر بُرجًا، ويكون مَشِينًا مخالفًا لما كان عليه هؤلاء.

فالأصل في التوقيت عند جميع العالم هو الأشهر الهلالية، قال الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى:

﴿سَأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ قُلْ هِيَ مَوَاقِئُ لِلنَّاسِ﴾ عموماً ﴿وَأَلْحَجَّ﴾ [البقرة: ١٨٩]، وقال عزَّجَلَّ: ﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾ [التوبة: ٣٦].

وبيَّن النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - هذه الشهور بأنها: مُحَرَّم، صَفَر، رَبِيعُ الْأَوَّل، ربيعُ الْآخِر، جُمَادَى الْأُولَى، جُمَادَى الْآخِرَةَ، رَجَب، شَعْبَانَ، رَمَضَانَ، شَوَّال، ذُو الْقَعْدَةِ، ذُو الْحِجَّةِ، هذه هي الشهورُ الْأُولَى الَّتِي وَضَعَهَا اللَّهُ لِعِبَادِهِ، لكن جاء هُوَ لِإِيفْرِجِ وَغَيْرِهَا، وَهَذَا لَا يُهْمُنَا أَنْ يُغَيَّرَ أَوْ يُبَدَّلَ، لَهُمْ دِينُهُمْ وَلَنَا دِينُنَا، لَكِنَّ الَّذِي يُهْمُنَا وَيُؤَلِّمُنَا وَيُجْزِنُنَا أَنْ نَتَّبِعَهُمْ فِي هَذَا.

ولهذا كَانَ مِنْ حَسَنَاتِ هَذِهِ الدَّوْلَةِ السُّعُودِيَّةِ أَعَزَّهَا اللَّهُ بِطَاعَتِهِ، وَأَعَزَّ عِبَادَهُ الْمُؤْمِنِينَ بِهَا، كَانَ مِنْ أَسَاسِ وَنِظَامِ الْحُكْمِ أَنْ يَكُونَ الْعَمَلُ بِالتَّارِيخِ الْهَجْرِيِّ، وَالأشهرُ المعتمدة الأشهر العربية، وَلَا شَكَّ أَنَّ هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهَا؛ لِأَنَّهَا تَخَالَفُ الْآنَ فِيمَا نَعْلَمُ جَمِيعَ دُولِ الْعَالَمِ، فَكُلُّ دَوْلِ الْعَالَمِ بِالتَّارِيخِ الْإِفْرِنجِيِّ؛ لِأَنَّ الْعَلْبَةَ لِلْكَثْرَةِ أَوْ لِلْقُوَّةِ.

وَالْآنَ نَحْنُ فِي عَصْرِ الْقُوَّةِ؛ فِي عَصْرِ قُوَّةِ السَّلَاحِ وَغَيْرِهَا، وَلَيْسَ لُغَةُ الْعَدْلِ وَالْحَقِّ، لَكِنْ حُكُومَتُنَا - وَهُوَ الْحَمْدُ - أَبَتْ إِلَّا أَنْ يَكُونَ تَارِيخُهَا بِالشُّهُورِ الْعَرَبِيَّةِ، وَسِنَوَاتُهَا بِالسَّنَوَاتِ الْهَجْرِيَّةِ، فَسَأَلْتُ اللَّهَ أَنْ يَزِيدَهَا تَمَسُّكًا بِدِينِ اللَّهِ، وَإِرْغَامًا لِأَعْدَائِهِ، إِنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ

أَجْمَعِينَ.

حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَأُصَلِّي وَأُسَلِّمُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ،
وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، أَمَّا بَعْدُ:

فَقَدْ بَيَّنَّ اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ، كَمَا بَيَّنَّ رَسُولُهُ ﷺ فِي سُنَّتِهِ حُقُوقَ الْمُسْلِمِ عَلَى أَخِيهِ
الْمُسْلِمِ، قَالَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ فِي الْقُرْآنِ: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَسْخَرُوا قَوْمًا مِنْ قَوْمٍ عَسَىٰ أَنْ
يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءً مِنْ نِسَاءٍ عَسَىٰ أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَرُوا
بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الْإِثْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَنْ لَمْ يَتُبْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [الحجرات: ١١].

وَقَالَ عَزَّوَجَلَّ: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِيَسْتَفْزِنَكُمْ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا
أَحْلَامَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنْ قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهْرِ وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ
الْعِشَاءِ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ﴾ [النور: ٥٨]، وَالْآدَابُ فِي الْقُرْآنِ كَثِيرَةٌ.

وَقَدْ وَرَدَتْ فِي السُّنَّةِ أَيْضًا آدَابٌ كَثِيرَةٌ أُولَٰهَا: إِقَاءُ السَّلَامِ: فَقَالَ النَّبِيُّ
ﷺ: «حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ خَمْسٌ»^(١)، أَوْ قَالَ: «سِتٌّ: إِذَا لَقَيْتَهُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ»^(٢)؛ إِذَا
لَقَيْتَ أَحَاكَ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، تَقُولُ: السَّلَامُ عَلَيْكَ، إِنْ كَانَ وَاحِدًا، وَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ تَقُولُ:
السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، وَلَا يُجْزِي عَنْ هَذَا أَنْ تَقُولَ: حَيَّاكَ اللَّهُ يَا أَبَا فُلَانٍ؛ بَلْ لَا بُدَّ مِنَ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: كِتَابُ الْجَنَائِزِ، بَابُ الْأَمْرِ بِاتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ، رَقْمٌ (١٢٤٠)، مُسْلِمٌ: كِتَابُ السَّلَامِ،
بَابُ مَنْ حَقَّ الْمُسْلِمُ لِلْمُسْلِمِ رَدَّ السَّلَامِ، رَقْمٌ (٢١٦٢).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ: كِتَابُ السَّلَامِ، بَابُ مَنْ حَقَّ الْمُسْلِمُ لِلْمُسْلِمِ رَدَّ السَّلَامِ، رَقْمٌ (٢١٦٢).

السَّلَام؛ لأنَّ مَعْنَى: «السَّلَامُ عَلَيْكَ» أَنَّكَ تَدْعُو لَهُ بِأَنْ يُسَلِّمَهُ اللهُ مِنَ الآفَاتِ الدِّينِيَّةِ وَالدُّنْيَوِيَّةِ، فَهِيَ كَلِمَةٌ عَظِيمَةٌ.

وَمِنَ الآدَابِ أَيْضًا: أَنْ يُسَلِّمَ القَلِيلُ عَلَى الكَثِيرِ، فَإِذَا تَقَابَلَ اثْنَانِ مَعَ ثَلَاثَةٍ، فَعَلَى الاثْنَيْنِ أَنْ يُسَلِّمَا عَلَى الثَّلَاثَةِ، كَذَلِكَ يُسَلِّمُ الصَّغِيرُ عَلَى الكَبِيرِ؛ فَإِذَا تَلَاقَى اثْنَانِ أَحَدُهُمَا لَهُ عِشْرُونَ سَنَةً، وَالثَّانِي لَهُ عِشْرُ سِنِينَ، فَعَلَى أَصْغَرِهِمَا أَنْ يُسَلِّمَ عَلَى الكَبِيرِ.

كَذَلِكَ يُسَلِّمُ الرَّاكِبُ عَلَى المَاشِي، وَالمَاشِي عَلَى الجَالِسِ^(١)، وَهَذَا هُوَ الأَفْضَلُ، وَلَكِنْ إِذَا قَدَّرْنَا أَنَّهُ لَمْ يَحْضُرْ هَذَا؛ بِمَعْنَى أَنَّهُ تَلَاقَى اثْنَانِ مَعَ ثَلَاثَةٍ، وَلَمْ يُسَلِّمِ الاثْنَانِ، هَلْ نَقُولُ لِلثَّلَاثَةِ: لَا تُسَلِّمُوا، أَوْ نَقُولُ: سَلِّمُوا لِتَنَالُوا الأَجْرَ؟ بَلْ نَقُولُ: سَلِّمُوا لِتَنَالُوا الأَجْرَ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «خَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ»^(٢).

وَلَا يَجُوزُ هَجْرُ أَحْيَاكِ المُسَلِّمِ، وَلَوْ كَانَ عَاصِيًا، وَلَوْ كَانَ فَاسِقًا، لَا تَهْجُرُهُ؛ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا يَحِلُّ لِرَجُلٍ مُؤْمِنٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ، يَلْتَقِيَانِ فَيُعْرِضُ هَذَا وَيُعْرِضُ هَذَا، وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ»^(٣).

وَقَدْ كَانَ بَعْضُ النَّاسِ يَهْجُرُ صَاحِبَ المَعْصِيَةِ غَيْرَةً عَلَى دِينِ اللهِ، وَكَرَاهَةً لِهَذَا الرَّجُلِ، وَهَذَا غَلْطٌ، فَلَا يَجُوزُ أَنْ تَهْجُرَهُ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، وَلَكِنْ إِذَا قَالَ قَائِلٌ: إِنَّ

(١) أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ: كِتَابُ الاسْتِئْذَانِ، بَابُ تَسْلِيمِ القَلِيلِ عَلَى الكَثِيرِ، رَقْمُ (٦٢٣١)، وَمُسْلِمٌ:

كِتَابُ السَّلَامِ، بَابُ يَسْلُمُ الرَّاكِبُ عَلَى المَاشِي وَالقَلِيلُ عَلَى الكَثِيرِ، رَقْمُ (٢١٦٠).

(٢) أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ: كِتَابُ الأَدَبِ، بَابُ الهِجْرَةِ، رَقْمُ (٥٧٢٧)، وَمُسْلِمٌ: كِتَابُ البِرِّ وَالصَّلَةِ وَالأَدَابِ، بَابُ تَحْرِيمِ الهِجْرِ فَوْقَ ثَلَاثِ بَلَاءٍ عِذْرٍ شَرْعِيٍّ رَقْمُ (٢٥٦٠).

(٣) أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ: كِتَابُ الاسْتِئْذَانِ، بَابُ السَّلَامِ لِلْمَعْرِفَةِ وَغَيْرِ المَعْرِفَةِ، رَقْمُ (٦٢٣٧)، وَمُسْلِمٌ:

كِتَابُ البِرِّ وَالصَّلَةِ وَالأَدَابِ، بَابُ تَحْرِيمِ الهِجْرِ فَوْقَ ثَلَاثِ بَلَاءٍ عِذْرٍ شَرْعِيٍّ، رَقْمُ (٢٥٦٠).

النَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - هَجَرَ ثَلَاثَةَ مِنْ الصَّحَابَةِ؛ وَهُمْ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ، وَهَلَالُ بْنُ أُمَيَّةَ، وَمُرَارَةُ بْنُ الرَّبِيعِ^(١)، فنقول: نَعَمْ هَجَرَهُمْ، ولكن ما الذي حَصَلَ مِنْ جَرَاءِ هَذَا الْهَجْرِ؟

حَصَلَ أَنَّهُمْ تَابُوا إِلَى اللَّهِ، وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنْفُسُهُمْ، وَضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ، وَأَيَقُنُوا أَنْ لَا مَلْجَأَ لَهُمْ إِلَّا اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ، فَجَعَلُوا يَدْعُونَ اللَّهَ، هَذِهِ نَتِيجَةُ طِيبَتِهِ، وَفِي النِّهَايَةِ، أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهِمْ كَلَامًا يَتَقَرَّبُ الْعَبْدُ بِهِ إِلَى رَبِّهِ إِذَا قَرَأَهُ، أَوْ إِذَا سَمِعَهُ، مِنَ الَّذِي سِيرَتُهُ تُقَرَّبُ إِلَى اللَّهِ إِذَا قَرَأَهَا الْإِنْسَانُ؟ هَذَا لَا يَكُونُ إِلَّا لِلرُّسُلِ، أَوْ مَا أَشْبَهَهُمْ مِنَ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ.

لكن إذا قُدِّرَ أَنْكَ إِذَا هَجَرْتَ الْعَاصِيَ ارْتَدَعَ عَنِ الْمَعْصِيَةِ وَحَجَلَّ، فَهَلْ تَهْجُرُهُ أَوْ لَا؟

فالجواب: أَهْجُرُهُ؛ لِأَنَّ هَجْرَهُ دَوَاءٌ، وَمَا دَامَ الْهَجْرُ دَوَاءً فَمَتَى صَارَ هَذَا الدَّوَاءُ نَافِعًا اسْتَعْمَلْنَاهُ، وَإِلَّا فَلَا، فَإِنْ بَعْضُ الْعُصَاةِ إِذَا هَجَرَهُمْ أَهْلُ الْخَيْرِ أَزْدَادُوا عِصْيَانًا، وَاسْتِكْبَارًا، وَكَرَاهَةً لِلْحَقِّ وَأَهْلِ الْحَقِّ، وَهَذَا كَثِيرٌ؛ لِذَلِكَ أَرَى أَلَّا تَهْجُرَ الْعَاصِيَ وَلَوْ كَانَ عَاصِيًا، إِلَّا إِذَا كَانَ فِي هَجْرِهِ رَدْعٌ لَهُ عَنِ هَذِهِ الْمَعْصِيَةِ.

ثَانِي الْحَقُّوقِ: «إِذَا دَعَاكَ فَأَجِبْهُ»، دَعَاكَ: يَعْنِي طَلَبَ مِنْكَ الْحُضُورَ إِلَى بَيْتِهِ فَأَجِبْهُ، وَلَكِنْ هَذَا لَهُ شُرُوطٌ:

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: كِتَابُ الْمَغَازِي، بَابُ حَدِيثِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، وَقَوْلِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خُلِقُوا﴾ [التوبة: ١١٨]، رَقْمٌ (٤٤١٨)، وَمُسْلِمٌ: كِتَابُ التَّوْبَةِ، بَابُ حَدِيثِ تَوْبَةِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ وَصَاحِبِيهِ، رَقْمٌ (٢٧٦٩).

الشرط الأول: ألا يكون في هذا البيت مُنكراً، يعني لو دعاك إلى حفلٍ عرسٍ، وفيه معازفٌ وأغانٍ محرّمة، حرّم عليك الإجابة، إلا إذا كنتَ يغلبُ على ظنّك، أو تعلمُ علمَ اليقين أنك إذا حضرت امتنع الناس عن هذا الفسق، فحينئذٍ حضر، فيجبُ عليك الحضورُ لإجابة الدعوة وإزالة المنكر.

ولو إنسانٌ دُعي إلى وليمة عرسٍ وحضر، فإذا بهم يستعملون المعازف والأغاني الهابطة الباطلة، ماذا عليه؟

نقول: عليه أن يُنكر، فإذا عجزَ وجبَ عليه الخروجُ، ولا يجوز أن يبقى، فإذا قال: هذا عمّي، كيف أخرجُ وهو عمّي أمام الناس؟ فالجواب: لو احترّم عمك نفسه لاحترّمه الناس، فالرجل الذي يأتي في حفل الزواج بمغنيّة ومطربين، هذا لم يحترّم نفسه، وقد قال القائل:

وَمَنْ لَا يُكْرِمُ نَفْسَهُ لَمْ يُكْرَمِ (١)

فنقول: العمُّ هو الذي لم يحترّم نفسه، فلا حرمة له.

وإذا قال إنسانٌ: أخشى إن خرجتُ أن يكون هناك قطيعةٌ وأن يغضبَ مني؟ فالجواب: وليكن؛ لأن القاطع هنا العمُّ، ولو أننا داهنا الناس، وقلنا: نخشى من القطيعة وما أشبه ذلك؛ لم يبق إنكارٌ مُنكرٍ على قريبه.

والدعوات أنواع؛ فإذا كانت الدعوة لوليمة عرسٍ فأجبها، وإذا دعاك لماتم -وهي ما يُسمونه وليمة العزاء- فلا تُجب، بل إذا دعاك فانصحه أولاً، وقل له:

(١) شرح القصائد العشر (ص: ١٢٦).

يا أخي؛ هذا بدعةٌ، هذا منكرٌ، فإن أصرَّ على أن يُقيمَ الماتَمَ فلا تُجِبْهُ، مهما كان قريباً
لك؛ لأن المداهنةَ في دينِ اللهِ محرَّمةٌ.

والعجبُ أننا رأينا ماتَمَ كأنها محافلُ زواجٍ؛ أنوارٌ، وكراشيٌّ، وهذا داخلٌ،
وهذا خارجٌ، ثم يأتونَ بقارئٍ يقرأُ لغيرِ الله؛ بالأجرة، هذا الذي يقرأُ بالأجرة هو
آثمٌ وليس بمأجورٍ، ولا أجر لمن قرأه، وما يأخذه من الأجرة سُحتٌ.

والحمدُ لله ربِّ العالمين، وصلى اللهُ وسلَّم على نبينا مُحَمَّد، وعلى آله وصحبه

أجمعين.



كَلِمَةٌ فِي الْمُصَافِحَةِ

الحمدُ لله ربِّ العالمينَ، وأصلي وأسلمُ على نبيِّنا محمدٍ خاتمِ النبيينَ، وإمامِ
المتقينَ، وعلى آله وأصحابِهِ وَمَنْ تبعَهُمْ بإحسانٍ إلى يومِ الدينِ، أَمَا بَعْدُ:

فإنَّ السُّنَّةَ عِنْدَ المِلاقَاةِ هِيَ المِصَافِحَةُ بِاليَدِ، لَكِن مَعَ الأَسْفِ صارَ بعضُ
الناسِ يَعتادونَ عَادَةً لَيْسَتْ مَشْرُوعَةً، فإذا قَابَلَكَ الرَّجُلُ أَخَذَ بِرَأْسِكَ، ثُمَّ قَبَّلَ
الجِبْهَةَ وانصَرَفَ ولا يَصَافِحُ، ويقولُ: هذا إكْرَامٌ لَكَ، فليسَ الإكْرَامُ أن تُقبَّلَ الرَّأسَ
وتتركَ المِصَافِحَةَ، التي وردَ فيها عَنِ النبيِّ ﷺ قَوْلُهُ: «لَا يَلْتَمِى مُسْلِمٌ مُسْلِمًا فَيَبِشُّ بِهِ،
وَيُرْحَبُ بِهِ، وَيَأْخُذُ بِيَدِهِ إِلَّا تَنَاءَثَرَتِ الذُّنُوبُ بَيْنَهُمَا كَمَا يَتَنَاءَثَرُ وَرَقُ الشَّجَرِ»^(١).

فَنَبِهْهُ عَلَى سُنَّةِ المِصَافِحَةِ، ثُمَّ إذا رَأَيْتَ أن تُقبَّلَ رَأْسَهُ أو جِبْهَتَهُ فلا حَرَجَ،
فلا تُنكِرُ تَقْبِيلَ الرَّأْسِ، أو تَقْبِيلَ الجِبْهَةِ، إِنما تُنكِرُ أن تُتركَ السُّنَّةَ، ويحلُّ محلُّها البدعةُ؛
فَتَقْبِيلُ الرَّأْسِ أو الجِبْهَةِ لأهلِ العِلْمِ أو للأبِ أو ما أشبهَ ذلكَ مِنَ الأُمُورِ المِباحَةِ،
لَكِن المِصَافِحَةُ مِنَ الأُمُورِ المَسْنُونَةِ عِنْدَ اللِقَاءِ، فَشكْرُ الإخوةِ الذينَ يُقدرونَ العِلْماءَ،
وَنَسألُ اللهَ أن يَجْزِيَهُمَ عَنَّا خَيْرًا، لَكِن السُّنَّةُ أَحَقُّ أن تُتَّبَعَ.

والْحَمْدُ لله ربِّ العالمينَ، وصَلَّى اللهُ وسَلَّمَ على نبيِّنا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ
أَجْمَعِينَ.

(١) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٦/٥١٧، رقم ٩١٢١).

آدابُ إِفْشاءِ السَّلَامِ، وأحكامه

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَأَصْلِي وَأَسْلَمْتُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ،
وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، أَمَّا بَعْدُ:

فإنَّ موضوعَ الأخلاقِ والآدابِ بينَ المسلمِينَ موضوعٌ مُهمٌّ؛ لأننا نجدُ أن
هذا البابَ قد أهملَ، من جهةِ المتكلمينَ من الدُّعاةِ والعلماءِ، ومن جهةِ العامَّةِ من
حيثُ التَّطبيقِ والعملِ.

الخُلُقُ الحَسَنُ مِنْ أَفْضَلِ الأَعْمَالِ، وَأَحَبُّ الأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ وَ«أَكْمَلُ
المُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا»^(١)، وَحُسْنُ الخُلُقِ يَكُونُ بالبِشاشَةِ، وَطِلاقَةَ الوَجْهِ،
وَأداءِ الحَقوقِ، حَقَّ المُسْلِمِ على أخيه، كالمُسهولَةِ في البِيعِ والشُّراءِ، والأخْذِ والعطاءِ،
وغير ذلك.

ولكن -مع الأسف- فإن كثيرًا من المسلمِينَ -ولا أقولُ العامَّةَ، بل حتَّى
طلبةِ العِلْمِ- قد أهملوا هذا البابَ، حتَّى إننا لنرى الرُّجلينَ مِنْ طُلابِ العِلْمِ عندَ
شيخٍ واحدٍ، وقراءةٍ واحدةٍ، وكتابٍ واحدٍ، فربَّما يلتقيانِ ولا يُسَلِّمُ بعضُهما على
بعضٍ! فأين الإخوةُ!؟

لقد قالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «وَاللَّهِ لَا تَدْخُلُونَ الجَنَّةَ حتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا

(١) أخرجه أحد (٢/ ٤٧٢)، وأبو داود: كتاب السنة، باب الدليل على زيادة الإيمان ونقصانه، رقم (٤٦٨٢).

حَتَّى تَحَابُّوا، أَوْ لَا أَدُلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ؟ أَفُسُّوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ»^(١)، «أَفُسُّوا» بِمَعْنَى: أَظْهَرُوا، وَأَعْلَنُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ، وَلِنَسْأَلُ أَنْفُسَنَا: هَلْ نَحْنُ كَذَلِكَ؟ هَلْ نَفْعَلُ ذَلِكَ؟ إِنْ الْإِنْسَانَ إِذَا قَالَ لِأَخِيهِ: السَّلَامُ عَلَيْكَ. فَإِنَّهُ يَكْسِبُ بِذَلِكَ عَشْرَ حَسَنَاتٍ.

وَعَشْرُ حَسَنَاتٍ أَعْلَى مِنْ عَشْرَةِ رِيَالٍ بِلا شَكٍّ، وَالذَّلِيلُ: ﴿بَلْ تُؤْتِرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا﴾^(٢) وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ وَأَبْقَى ﴿[الأعلى: ١٥-١٦] لَكِنْ لَوْ قُلْتَ: أَيُّهَا النَّاسُ، مِنْ سَلَّمَ عَلَيَّ مَرَّةً وَاحِدَةً، فَإِنِّي أُعْطِيهِ عَشْرَةَ رِيَالٍ، فَسَوْفَ يَفْشُو السَّلَامُ بَيْنَ النَّاسِ، فَرُبَّمَا يَتَعَمَّدُ الْإِنْسَانُ أَنْ يَتَرَدَّدَ عَلَيَّ عَلَى أَخِيهِ؛ حَتَّى يُسَلِّمَ عَلَيَّ، وَيُعْطَى عَشْرَةَ رِيَالٍ عَنْ كُلِّ تَسْلِيمَةٍ، مَعَ أَنَّهَا الْعَشْرَةُ رِيَالٍ عُرْضَةٌ لِلتَّلْفِ، وَهِيَ لَا بَدَّ أَنْ تَتَلَفَ، أَوْ يَتَلَفَ صَاحِبُهَا، إِمَّا أَنْ تَتَلَفَ بِأَنْ يَشْتَرِيَ بِهَا الْإِنْسَانُ طَعَامًا وَشَرَابًا، وَهَذَا الطَّعَامُ وَالشَّرَابُ مَالُهُ التَّلْفُ، فَيَوْضَعُ فِي الْمَرَاحِيضِ وَالْأَمَاكِنِ الْقَدِيرَةِ، وَإِمَّا أَنْ يَتَلَفَ هُوَ فَيَمُوتَ قَبْلَ أَنْ يَسْتَهْلِكَهَا بِالْإِنْفَاقِ، أَمَا الْحَسَنَاتُ فَهِيَ رَخِيصَةٌ عِنْدَ النَّاسِ.

فَلَا بَدَّ مِنَ السَّلَامِ عِنْدَ الْمَلَاقَاةِ، فَسَلِّمْ عَلَيَّ أَخِيكَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ، وَابْتِدَاءُ السَّلَامِ سُنَّةٌ مَا لَمْ يَكُنْ هَجْرًا، فَإِنْ كَانَ هَجْرًا فَابْتِدَاؤُهُ وَاجِبٌ، وَقَدْ أَبَاحَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى الْهَجْرَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَقَطْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجَرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ، يَلْتَقِيَانِ فَيَمْرِضُ هَذَا وَيُعْرِضُ هَذَا، وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ»^(٣).

(١) أخرجه مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون، وأن محبة المؤمنين من الإيمان، وأن إفتاء السلام سببا لحصولها، رقم (٥٤).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الأدب، باب الهجرة، رقم (٥٧٢٧)، ومسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الهجر فوق ثلاث بلا عذر شرعي رقم (٢٥٦٠).

لَكِنْ رَخَّصَ الشَّرْعُ فِيهَا دُونَ الثَّلَاثَةِ؛ لِأَنَّهُ رُبَّمَا يَكُونُ فِي النُّفُوسِ شَيْءٌ، وَيَكُونُ فِي قَلْبِ الْإِنْسَانِ عَلَى أُخِيهِ مَا يُوجِبُ أَنْ يَهْجُرَهُ هَذِهِ الْمُدَّةَ الْقَلِيلَةَ، فَمِنْ أَجْلِ إِعْطَاءِ النُّفُوسِ بَعْضَ حَظُوظِهَا رَخَّصَ الشَّرْعُ لِلْإِنْسَانِ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، كَمَا رَخَّصَ فِي الْإِحْدَادِ عَلَى الْمَيِّتِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، إِلَّا عَلَى الزَّوْجِ، فَإِنَّهُ يَجِبُ عَلَى الْمَرْأَةِ أَنْ تُحِدَّ مَدَّةَ الْعِدَّةِ، طَالَتْ أَمْ قَصُرَتْ.

وَقَدْ رَخَّصَ الشَّرْعُ فِي الْإِحْدَادِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ؛ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا مَاتَ لَهُ مَيِّتٌ يَحْزَنُ، وَالْإِنْسَانَ الْحَزِينُ لَا يَعِيشُ وَيَتَرَفَّهُ كَمَا يَفْعَلُ الْإِنْسَانُ الْمَسْرُورُ، وَلِهَذَا أُعْطِيَ النَّبِيُّ ﷺ النَّفْسَ حَظَّهَا مَدَّةَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ.

مَبَاحِثُ فِي السَّلَامِ:

أولاً: حُكْمُ السَّلَامِ:

ابْتِدَاؤُهُ سَنَةً مَا لَمْ يَكُنْ هَجْرًا، فَإِنْ كَانَ هَجْرًا، فَإِنَّهُ يُحَدِّدُ بِثَلَاثَةِ أَيَّامٍ بَدُونَ الزِّيَادَةِ.

ثانياً: صِيغَةُ السَّلَامِ:

مَا صِيغَةُ السَّلَامِ، وَكَيْفَ أَسَلَّمْتُ؟ هَلْ أَقُولُ: مَرْحَبًا، أَهْلًا، حَيَّاكَ اللَّهُ، أَمْ أَقُولُ: أَلُو فِي التَّلْفِينِ، أَمْ صَبَاحَ الْخَيْرِ، أَمْ مَاذَا أَقُولُ؟

صِيغَةُ السَّلَامِ: السَّلَامُ عَلَيْكَ، وَهَذِهِ هِيَ الصِّيغَةُ الْمَشْرُوعَةُ، وَإِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَزِيدَ عَلَيْهَا بَعْدَ الْإِتْيَانِ بِهَا، فَتَقُولُ: السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، أَوْ تَزِيدُ: وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، فَهَذَا خَيْرٌ، أَوْ تَقُولُ بَعْدَ أَنْ تُسَلِّمَ: أَهْلًا وَمَرْحَبًا بِفُلَانٍ فَلَا بَأْسَ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حِينَ عُرِجَ كَانَ يَمُرُّ بِالْأَنْبِيَاءِ فَيَقُولُ: «السَّلَامُ عَلَيْكَ»، فَيُرَدُّونَ عَلَيْهِ، يَقُولُونَ

بعد ردِّ السَّلَامِ: «مَرَحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ، وَبِالْأَخِ الصَّالِحِ»^(١). إلا آدَمَ - أو إبراهيمَ - فَإِنَّهُ قَالَ: «وَبِالْأَبْنِ الصَّالِحِ»^(٢)، فالصيغة المشهورة في السَّلَامِ أن تقول: السَّلَامُ عَلَيْكَ.

وَمَعْنَى السَّلَامِ عَلَيْكَ هُوَ دُعَاءٌ وَنَحِيَّةٌ؛ لِأَنَّ قَوْلَكَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ، هُوَ دُعَاءٌ بِالسَّلَامَةِ مِنْ كُلِّ آفَةٍ دِينِيَّةٍ، أَوْ دُنْيَوِيَّةٍ، أَوْ بَدَنِيَّةٍ، وَهِيَ كَلِمَةٌ جَامِعَةٌ لِكُلِّ خَيْرٍ؛ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا سَلِمَ مِنَ الشُّرُورِ حَلَّ مَحَلَّهَا الْخَيْرُ وَالصَّلَاحُ.

ثالثاً: صيغة ردِّ السَّلَامِ:

رُدُّ السَّلَامِ أَنْ تَقُولَ: عَلَيْكَ السَّلَامُ، فَلَوْ قُلْتَ: أَهْلًا وَمَرَحَبًا، وَحَيَّاكَ اللَّهُ وَيَّاكَ، وَزَادَكَ عِزًّا، وَشَرَفًا، وَغِنَى، وَوَلَدًا، كُلُّ هَذِهِ لَوْ قُلْتَهَا لَا تُجِزِي عَنْ قَوْلِ: عَلَيْكَ السَّلَامُ، فَلَا بُدَّ أَنْ تَقُولَ: عَلَيْكَ السَّلَامُ؛ لِأَنَّ الرَّجُلَ دَعَا لَكَ بِالسَّلَامِ، فَأَعْطَهُ مِثْلًا دَعَا لَكَ بِهِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا حُيِّتُمْ بِنَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾ [النساء: ٨٦].

وَكَثِيرٌ مِنَ الْعَامَّةِ إِذَا سَلَّمَتْ عَلَيْهِ قَالَ: أَهْلًا، وَمَرَحَبًا بِفُلَانٍ، وَهَذَا لَا يَكْفِي، فَلَا بُدَّ أَنْ تَقُولَ: عَلَيْكَ السَّلَامُ، ثُمَّ أَرْدِفُهُ بِمَا شِئْتَ مِنْ نَحِيَّاتٍ، وَبِهَذَا نَعْرِفُ أَنَّ السَّلَامَ بِالْإِشَارَةِ لَيْسَ سَلَامًا شَرْعِيًّا، بَلْ هُوَ مَنْهِيٌّ عَنْهُ، وَيَجِبُ أَنْ تُسَلِّمَ بِالْإِشَارَةِ مَقْرُونَةً بِلَفْظِ السَّلَامِ، فَلَوْ قُلْتَ أَهْلًا، أَوْ: مَرَحَبًا - هَكَذَا - فَقَطْ فَلَيْسَ سَلَامًا شَرْعِيًّا،

(١) أخرجه البخاري: كتاب الصلاة، باب كيف فرضت الصلاة في الإسرائاء، رقم (٣٤٩)، ومسلم:

كتاب الإيمان، باب الإسرائاء برسول الله ﷺ، رقم (١٦٤).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الصلاة، باب كيف فرضت الصلاة في الإسرائاء، رقم (٣٤٢)، ومسلم:

كتاب الإيمان، باب الإسرائاء برسول الله ﷺ، رقم (١٦٣).

ولو كان بعيدًا أو أصمَّ لا يَسْمَعُ، فقلت: السَّلَامُ عليك، فلا بأس، أما أن تُشِيرَ فَقَطْ فَلَا.

وأعجبُ من الإشارةِ هو أن بعضَ الناسِ يُسَلِّمُ بـ(البُوري) ^(١)، وهو آلةُ التَّنْبِيهِ في السِّيَّارَاتِ، فترى سائقَ السِّيَّارَةِ إذا أرادَ أن يُسَلِّمَ على أَحَدٍ ما استَخْدَمَ آلةَ التَّنْبِيهِ في السِّيَّارَةِ، ثم أشارَ إليه، فلا يجوزُ أن يُشِيرَ إليه فَقَطْ، بل عليه أن يقولَ: السَّلَامُ عليك بعدَ أن يَضْرِبَ (البُوري)، وأرجو ألا يكونَ في هذا بأسٌ، لكن أن يقتصرَ على ضَرْبِ (البُوري) فهذا لا يَصْلُحُ.

فإذا كُنْتَ في سِيَّارَتِكَ وقابلتَ أَحَدًا في سِيَّارَتِهِ ثم ضَرَبَ كُلُّ مِنْكُم آلةَ التَّنْبِيهِ، فهل أنتم من سلَّمْتُم أمَّ السِّيَّارَاتِ!؟

فلا بُدَّ من الصِّيغَةِ الشَّرْعِيَّةِ: السَّلَامُ عليك، والرَّدُّ: عليك السَّلَامُ، قال تعالى: ﴿هَلْ أُنثِيَ مِنْكُمْ كَوْمٌ كَبِيرٌ يُرِيدُ أَنْ يَمُرُّوا عَلَيْكُمْ وَلَا يَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ سُرَّتِهِمْ وَإِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِغُيُوبِهِمْ﴾ [الذاريات: ٢٥] هَذِهِ الصِّيغَةُ الشَّرْعِيَّةُ، وَهَكَذَا النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يُسَلِّمُ عَلَى أَصْحَابِهِ، وَهُمْ يُسَلِّمُونَ عَلَيْهِ بِهَذِهِ الصِّيغَةِ.

رابعًا: مَنْ الَّذِي يُسَلِّمُ عَلَيْهِ، وَهَلْ أُسَلِّمُ عَلَى كُلِّ مَنْ لَاقَيْتَ؟

لا تُسَلِّمُ عَلَى الْكَافِرِ، سِوَاءِ كَانَ يَهُودِيًّا، أَوْ نَصْرَانِيًّا، أَوْ وَثْنِيًّا، أَيْ كَافِرًا لَا تُسَلِّمُ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: «لَا تَبَدُّوْا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى بِالسَّلَامِ» ^(٢)، وَإِذَا كَانَ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى لَا يُبَدُّوْنَ بِالسَّلَامِ، فَغَيْرُهُمْ مِنْ بَابِ أَوْلَى،

(١) أي: بوق السيارة.

(٢) أخرجه الترمذي: كتاب السير، باب ما جاء في التسليم على أهل الكتاب، رقم (١٦٠٢).

فلا يجوز أن نبدأ الكافر بالسلام، والدليل هو قوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «لَا تَبْدؤُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى بِالسَّلَامِ»، وهذا نَهْيٌ مِنَ الرَّسُولِ ﷺ فلا يجوز أن نبدأه بالسلام. وقد يكون في بعض الشركات مثلاً رئيس كافر، وتحتة عمال مسلمون، فإن دخلوا عليه ولم يسلموا كانت مشكلة، وإن سلموا عليه كانت مشكلة أيضاً، فهم إن سلموا وقَعُوا فيها نَهَى عَنْهُ الرَّسُولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وإن لم يسلموا غَضِبَ ذَلِكَ الرَّئِيسُ، وقد يَضُرُّهُمْ، وَرُبَّمَا يَفْصِلُهُمْ مِنْ أَعْمَالِهِمْ، وَلَكِنْ نَحْمَدُ اللَّهَ تَعَالَى، فَقَدْ جَعَلَ لِكُلِّ ضَيْقٍ مَخْرَجًا، فيجوز إذا دخلوا عليه أن يقولوا: السَّلَامُ فَقَطْ، وَيَنُودُونَ «السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ».

لكن قد يكون بعض الكفار نبيها، فيعرف أنه ما قال: السَّلَامُ فَقَطْ إِلَّا وَوَرَاءَهَا شَيْءٌ، فلا يَرْضَى أَيْضًا أَنْ تَقُولَ: السَّلَامُ فَقَطْ، ربما يقول: إذا قُلْتَ السَّلَامُ، قَالَ: عَلَيَّ مَنْ؟! أَيْضًا يَقُولُ: السَّلَامُ عَلَيَّ مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى، معناها ما سَلَّمْتَ عَلَيَّ، سَلَّمْتَ عَلَيَّ مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى.

ويمكن أن يشترط الإنسان ولو بقلبه، وهذا كله إذا خاف الشر من هذا الرجل، فيقول: السَّلَامُ عَلَيْكَ، يعني: إن أسَلَّمْتَ، فيكون مؤمرا شرطاً، وذلك لا يعلم بالنية، وهذا إذا خفت من شره، أما إذا لم تخف فلا تسلم أصلاً، وإلا فسلم بدون أن تذكر الجارَّ والمجرور، وتنوي أن السَّلَامَ لِنَفْسِكَ.

إذا قال قائل: هل يجوز أن أقول: مَرَحَبًا بِأبي فلان، أو أهلاً بفلان وهو كافر؟

قلنا: هذا لا بأس به؛ لأن هذا ليس بسلام، فهذه تحية، والرسول ﷺ قَالَ: «لَا تَبْدؤُوهُمْ بِالسَّلَامِ»، وَهَذَا الرَّجُلُ الَّذِي لَهُ رِئَاسَةٌ عَلَيْكَ، إِذَا قُلْتَ لَهُ: أَهْلًا

أبا فلان، أو أهلا يا فلان، أو صباح الخير، أو ما أشبه ذلك، وتنوي: لا صباح الخير له، بل لك، لكن قول: مَرَحَبًا لا مانع فيه، وهذا كله إذا كان الإنسان يتبته إلى هذه الأمور، وبعض الناس لا يتبته ولا يهتم.

قد يقول قائل: وهل يُسَلَّمُ عَلَى الفَاسِقِ، مثل رجلٍ يَشْرَبُ الدُّخَانَ مثلاً، أو إنسانٌ معروفٌ بالشرِّ، أو إنسانٌ حَالِقُ اللَّحِيَةِ، أو ما أشبه ذلك؟

نقول هذا فيه تَفْصِيلٌ: إن كَانَ فِي هَجْرِهِ مَصْلَحَةٌ، بحيثُ يُتَوَّبُ إِلَى اللَّهِ مِنْ مَعْصِيَتِهِ، فَاهْجُرْهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي هَجْرِهِ مَصْلَحَةٌ، فَلَا تَهْجُرْهُ، وَإِنْ كَانَ فِي هَجْرِهِ مَفْسَدَةٌ أَكْثَرُ، فَسَلِّمْ عَلَيْهِ.

أي: التَّفْصِيلُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْوَالٍ:

الأول: إِذَا كَانَتْ فِي هَجْرِهِ مَصْلَحَةٌ، فَاهْجُرْهُ.

إِذَا كَانَ هَذَا الرَّجُلُ الْفَاسِقُ إِذَا هَجَرْنَاهُ ارْتَدَعَ عَنْ فِسْقِهِ، وَحَسَّنَ حَالَهُ، فَهِنَا يَكُونُ هَجْرُهُ مَشْرُوعًا، إِمَّا وَجُوبًا وَإِمَّا اسْتِحْبَابًا؛ لِأَنَّ الْهَجْرَ صَارَ بِمَنْزِلَةِ الدَّوَاءِ لِهَذَا الْإِنْسَانِ الْمُصْرِّ عَلَى الْمَعْصِيَةِ، وَلِذَلِكَ هَجَرَ النَّبِيُّ ﷺ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - كَعَبَ بْنَ مَالِكٍ، وَصَاحِبِيهِ: هَلَالَ بْنَ أُمَيَّةَ، وَمِرَارَةَ بْنَ الرَّبِيعِ، حِينَ تَخَلَّفُوا عَنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ^(١)، وَلَمَّا رَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْهَا أَخْبَرُوهُ بِالصِّدْقِ، فَهَجَرَهُمْ، فَحَسُنَتْ حَالُهُمْ، وَصَارُوا أَفْضَلَ مِنْهُمْ قَبْلَ ذَلِكَ، حَتَّى إِنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ فِيهِمْ قُرْآنًا يُتْلَى إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ،

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: كِتَابُ الْمَغَازِي، بَابُ حَدِيثِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، وَقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَعَلَى الْآلِئَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا﴾ [التوبة: ١١٨]، رَقْمُ (٤٤١٨)، وَمُسْلِمٌ: كِتَابُ التَّوْبَةِ، بَابُ حَدِيثِ تَوْبَةِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ وَصَاحِبِيهِ، رَقْمُ (٢٧٦٩).

وَصِرْنَا نَقْرًا سِيرَتَهُمْ فِي الصَّلَاةِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خُلِقُوا حَتَّىٰ إِذَا صَافَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ﴾ [التوبة: ١١٨] كُلُّ هَذَا بِسَبَبِ صِدْقِهِمْ، فَانْتَفَعُوا بِالْهَجْرِ انْتِفَاعًا عَظِيمًا.

الثاني: إذا لم تكن فيه مصلحة فليسلم على سبيل الجواز.

ففي هذه الحال لا نستفيد من هجره، ولا تكون فيه مفسدة، فهنا الهجر جائز، وليس بسنة، بل قد نقول: إن التسليم هو السنة؛ لقول الرسول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «لَا يَحِلُّ لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَهْجُرَ أَحَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ»^(١).

والفاسق العاصي، مثل الذي يشرب الدخان، أو يخلق لحيته، أو يسبل ثوبه، في أخوته لنا قولان:

قول يقول: إنه ليس أخا.

وقول آخر يقول: إنه أخ، والراجع أنه أخ، حتى وإن كان عاصيا، والدليل على هذا قول الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ﴾ [البقرة: ١٧٨]، والقصاص هو قتل القاتل، ولا شك أن قتل المؤمن عمدا من كبائر الذنوب، حتى قال الله تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٩٣].

وحتى قال الرسول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «لَنْ يَزَالَ الْمُؤْمِنُ فِي فُسْحَةٍ مِنْ دِينِهِ، مَا

(١) أخرجه البخاري: كتاب الآداب، باب الهجرة، رقم (٥٧٢٧)، ومسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الهجر فوق ثلاث بلا عذر شرعي، رقم (٢٥٦٠).

لَمْ يُصِبْ دَمًا حَرَامًا»^(١)، ومع ذلك قَالَ اللهُ تَعَالَى فِي هَذَا الْقَاتِلِ: ﴿فَمَنْ عَفَى لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ﴾ أَي: مِنْ أَخِيهِ الْمَقْتُولِ، فَجَعَلَ اللهُ الْقَاتِلَ أَخًا لِلْمَقْتُولِ، مع أَنَّ الْقَاتِلَ قَدْ فَعَلَ كَبِيرَةً مِنْ كَبَائِرِ الذُّنُوبِ.

وقَالَ تَعَالَى فِي الطَّائِفَتَيْنِ: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا﴾ [الحجرات: ٩] إِلَى أَنْ قَالَ: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ﴾ [الحجرات: ١٠]. إِذْنِ: الْفِسْقِ لَا يَجْعَلُ الْفَاسِقَ غَيْرَ أَخٍ لَنَا، بَلْ هُوَ أَخُونَا، حَتَّى وَإِنْ كَانَ فَاسِقًا.

وَبَعْضُهُمْ قَالَ: إِنَّهُ لَيْسَ بِأَخٍ وَلَكِنَّ الصَّوَابَ أَنَّهُ أَخٌ لَنَا لَا شَكَّ، فَلَا يَهْجُرُهُ، قَالَ رَسُولُ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ -: «لَا يَحِلُّ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ»، إِلَّا إِذَا كَانَتْ فِي هَجْرِهِ مَصْلَحَةٌ.

الثالث: إِذَا كَانَتْ فِي هَجْرِهِ مَفْسَدَةٌ، فَلْيُسَلِّمْ عَلَى سَبِيلِ الْاِسْتِحْبَابِ وَالتَّأَكُّدِ.

إِنْ كَانَتْ فِي هَجْرِهِ مَفْسَدَةٌ فَإِنَّا لَا نَهْجُرُهُ، وَالمَفْسَدَةُ تَكُونُ مَثَلًا بِأَنْ يَكْرَهُ الْحَقُّ إِذَا هَجَرْنَا، وَيَكْرَهُ أَهْلُ الْحَقِّ، وَرَبِمَا يَزْدَادُ فِي فِسْقِهِ، وَيَتَمَرَّدُ أَكْثَرَ، فَهُنَا الْهَجْرُ يَكُونُ حَرَامًا؛ لِأَنَّهُ يُوَدِّي إِلَى مَفْسَدَةٍ أَعْظَمَ، وَالشَّرْعُ إِنَّمَا جَاءَ بِتَقْلِيلِ الْمَفَاسِدِ وَتَحْصِيلِ الْمَصَالِحِ.

خامسًا: الْأَحَقُّ بِالسَّلَامِ:

يُسَلِّمُ الصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ، وَيُسَلِّمُ الْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ، وَيُسَلِّمُ الرَّكِيبُ عَلَى

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: أَوَّلُ كِتَابِ الْبُخَارِيِّ، رَقْمٌ (٦٨٦٢).

الماشي، ويسلّم الماشي على القاعد، هذه هي السُّنة^(١).

فإذا تلاقى رجلٌ ورجلان، فليُسَلِّمِ الرَّجُلُ الْوَاحِدُ عَلَيْهِمَا، وَيُسَلِّمِ الْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ، ولو أن هذا الرَّجُلَ لم يُسَلِّم، فليُسَلِّم عليه أحدُ الرَّجُلَيْنِ، ولا يترُكوا السُّنة.

ويجبُ على الصَّغِيرِ أن يُسَلِّمَ على الكبير، فإن لم يفعل سلّم عليه الكبير، ولهذا كان النَّبِيُّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - يُسَلِّمُ عَلَى الصَّبِيَّانِ إِذَا مَرَّ بِهِمْ^(٢).

ويسلّمُ الراكبُ على الماشي، فإن لم يفعل فليُسَلِّمِ الماشي، ولا يُضَيِّعُ السُّنة.

ويسلّمُ الماشي على القاعد، فإن لم يفعل فليُسَلِّمِ القاعد، وفي سلامِ القاعدِ تَنْبِيهٌُ لِلْمَاشِي أَنَّهُ تَرَكَ السُّنة.

فلو أنّنا استعملنا هذه الآداب في السّلام حصل لنا خيرٌ كثيرٌ، لكن نجدُ أن أكثرنا جافٍ بمعنى الكلمة، لا يسَلِّم، وإذا سلّم عليه يرُدُّ ردًّا لا يُجْزِي.

سادسًا: قال اللهُ تعالى: ﴿وَإِذَا حُيِّئْتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾ [النساء: ٨٦]، فأمر اللهُ أن نُحْيِيَ بِأَحْسَنَ مِنْهَا، أَوْ عَلَى أَقْلٍ أَنْ تَرُدُّهَا، وَلنَضْرِبَ أَمْثَلَةً لذلك: رجلٌ لقيك وسلّم عليك، فقال: السّلامُ عليكم، فردّ المُسلّم عليه بهزُّ رأسه، فهذا قد ردّ التّحيّة دونها بلا شكّ، فقوله تعالى: ﴿بِأَحْسَنَ مِنْهَا﴾ يَشْمَلُ الْكَمِّيَّةَ وَالْكَيفِيَّةَ.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الاستئذان، باب تسليم القليل على الكثير، رقم (٦٢٣١)، ومسلم:

كتاب السلام، باب يسلم الراكب على الماشي والقليل على الكثير، رقم (٢١٦٠).

(٢) أخرجه النسائي في الكبرى: كتاب المناقب، باب أبناء الأنصار، رقم (٨٢٩١).

فَإِذَا سَلَّمَ عَلَيْكَ إِنْسَانٌ بِصَوْتٍ بَيْنَ مَسْمُوعٍ، أَنْ تَرُدَّ عَلَيْهِ بِأَدْنَى مِنْ ذَلِكَ، حَتَّى لَوْ رَدَدْتَ عَلَيْهِ مِثْلَ اللَّفْظِ، لَكِنْ دُونَهُ فِي الْأَدَاءِ، فَأَنْتَ أَخْطَأْتَ، وَلَمْ تَرُدَّ التَّحِيَّةَ بِمِثْلِهَا، وَلَا بِأَحْسَنَ مِنْهَا.

الرَّحْمَةُ فِي مَعَامَلَةِ الْأَطْفَالِ:

وَمِنَ الْأَدَابِ الشَّرْعِيَّةِ الَّتِي عَفَلَ عَنْهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ: الرَّحْمَةُ فِي مَعَامَلَةِ الْأَطْفَالِ، تَجِدُ بَعْضَ النَّاسِ لَهُ أَبْنَاءٌ صِغَارٌ لَا يَرْحَمُهُمْ، وَلَا يُكَلِّمُهُمْ، وَلَا يَتَحَدَّثُ إِلَيْهِمْ، فَإِذَا دَخَلُوا عَلَيْهِ فِي الْمَجْلِسِ انْتَهَرَهُمْ، وَإِذَا لَمْ يَنْصَرِفْ بِالِانْتِهَارِ أَخَذَهُ بِيَدِهِ، وَذَهَبَ بِهِ إِلَى الْبَيْتِ بَعْنَفٍ، وَهَذَا لَيْسَ مِنْ هَدْيِ الْإِسْلَامِ.

وَلِهَذَا قَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «إِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرَّحْمَاءَ، وَمَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يَرْحَمُ»^(١)، وَالصِّغَارُ يَحْتَاجُونَ إِلَى رَحْمَةٍ، يَحْتَاجُونَ إِلَى مَلَاطَفَةٍ، فَكَانَ الرَّسُولُ ﷺ يَلَاطِفُ الصَّبِيَّانَ، حَتَّى إِنَّهُ فِي يَوْمٍ مِنَ الْأَيَّامِ قَالَ لِصَبِيٍّ يُكْنَى أَبُو عَمِيرٍ، وَكَانَ مَعَهُ طَائِرٌ صَغِيرٌ مِثْلَ الْعُصْفُورِ، أَوْ قَرِيبٌ مِنْهُ، يُسَمَّى النُّغَيْرُ، وَكَانَ يَلْعَبُ بِهِ، كَمَا جَرَتْ بِهِ عَادَةُ الصَّبِيَّانِ، فَمَاتَ الطَّيْرُ، فَحَزِنَ الصَّبِيُّ لِفَقْدِهِ حُزْنًا كَثِيرًا ظَهَرَ عَلَيْهِ، فَكَانَ الرَّسُولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يَقُولُ لِهَذَا الصَّبِيِّ: «يَا أَبَا عَمِيرٍ مَا فَعَلَ النُّغَيْرُ؟»^(٢).

كَذَلِكَ أَيْضًا كَانَ يَوْمًا مِنْ الْأَيَّامِ يُصَلِّي بِالنَّاسِ سَاجِدًا، فَجَاءَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَرَكِبَ عَلَى ظَهْرِهِ، أَرْحَلَهُ كَمَا يَفْعَلُ الصَّبِيَّانُ الْآنَ، إِذَا وَجَدَ أَبَاهُ مُنْبَطِحًا عَلَى

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: كِتَابُ التَّوْحِيدِ، بَابُ مَا جَاءَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِمَّنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [الأعراف: ٥٦]، رَقْمٌ (٧٤٤٨).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: كِتَابُ الْأَدَبِ، بَابُ الْإِنْسِاطِ إِلَى النَّاسِ، رَقْمٌ (٥٧٧٨)، وَمُسْلِمٌ: كِتَابُ الْأَدَبِ، بَابُ اسْتِحْبَابِ تَحْنِيكِ الْمَوْلُودِ عِنْدَ وِلَادَتِهِ، رَقْمٌ (٢١٥٠).

بَطْنِهِ، رَكِبَ عَلَيْهِ، وَرَبِمَا يَغْمِزُهُ بِيَدِهِ كَأَنَّهُ يَرْكَبُ نَاقَةً، فَهَذَا الْحَسَنُ رَكِبَ عَلَى ظَهْرِ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ سَاجِدٌ، فَأَطَالَ السُّجُودَ الرَّسُولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

فَلَمَّا أَطَالَ السُّجُودَ نَزَلَ الصَّبِيُّ مِنْ عَلَى ظَهْرِهِ، فَسَأَلَ الصَّحَابَةُ الرَّسُولَ ﷺ: لِمَاذَا أَطَلْتَ السُّجُودَ؟ قَالَ: «إِنَّ ابْنِي ارْتَحَلَنِي، وَكَرِهْتُ أَنْ أَقُومَ قَبْلَ أَنْ يَقْضِيَ نَهْمَتَهُ»^(١)، وَهَذَا مِنْ مَلَاطَفَةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَدْ بَقِيَ سَاجِدًا إِلَى أَنْ مَلَ الصَّبِيُّ وَنَزَلَ.

لَكِنْ إِذَا كُنْتُ إِمَامًا فِي النَّاسِ، وَجَاءَ ابْنِي الطِّفْلُ وَرَكِبَ عَلَى ظَهْرِي، فَلَا يَجِبُ أَنْ أَطِيلَ السُّجُودَ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَقْضِيَ نَهْمَتَهُ، بَلْ يُمْكِنُ أَنْ أَخْرِجَ يَدِي وَأَتْرِكَ السُّجُودَ عَلَى أَعْضَائِي السَّبْعَةِ لَكِي أُبْعِدَهُ، وَأَجْعَلَهُ يَذْهَبُ لِلْخَلْفِ، لَكِنَّ هَدْيَ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ تَبْقِيَ الصَّبِيَّ يَقْضِي نَهْمَتَهُ، وَالْأَمْرُ وَاسِعٌ.

وَكَذَلِكَ كَانَتْ لَهُ بِنْتُ بِنْتِ اسْمُهَا أُمَامَةٌ، وَأُمُّهَا هِيَ زَيْنَبُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - فَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَدُّهَا لِأُمِّهَا كَالْحَسَنِ، كَانَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ جَدُّهُ مِنْ أُمِّهِ، وَأُمَامَةٌ جَدُّهَا مِنْ أُمِّهَا، وَكَأَنَّهَا - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - تَعَلَّقَتْ بِالرَّسُولِ - عَلَيْهِ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - وَجَاءَ بِهَا إِلَى الْمَسْجِدِ، وَصَلَّى بِالنَّاسِ إِمَامًا وَهُوَ يَحْمِلُ هَذِهِ الطِّفْلَةَ، فَإِذَا قَامَ حَمَلَهَا، وَإِذَا سَجَدَ وَضَعَهَا وَهُوَ يُصَلِّي بِالنَّاسِ^(٢).

فَمَنْ يُلَاطِفُ صَبِيَانَهُ هَذِهِ الْمَلَاطَفَةَ، كَانَ أَتْبَاعًا لِلرَّسُولِ ﷺ فَمَلَاطَفَةُ الصَّبِيَانِ وَالْأَهْلِ وَالْقَصَارِ وَالْجُهَّالِ، هَذِهِ مِنْ هَدْيِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، لَكِنَّ أَكْثَرَنَا

(١) أخرجه النسائي: كتاب التطبيق، باب هل يجوز أن تكون سجدة أطول من سجدة، رقم (١١٤١).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الصلاة، باب إذا حمل جارية صغيرة على عنقه في الصلاة، رقم (٥١٦)،

ومسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب جواز حمل الصبيان في الصلاة، رقم (٥٤٣).

على العكسِ مِنْ ذَلِكَ، فيعامِلُونَ هَوْلَاءِ الْقَصَارِ بِالْغِلْظَةِ وَالشَّدَّةِ، ولا يريدون أن يَقْرَبَ إلى المجلسِ عندَ الرجالِ، وما أشبه ذلك.

هذه أشياءُ ذَكَرْنَاهَا من محاسِنِ الدِّينِ الإسلاميِّ، نُحِبُّ أن نَتَّبَعَ النَّبِيَّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ- فيها، وألَّا نكونَ جُفَاءً غِلَظًا؛ لأن ذلكَ خلافُ ما جاءَ به الدِّينُ الإسلاميُّ.

وقال اللهُ تعالى: ﴿وَإِذَا حُيِّتُمْ بِنَحِيَةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾ [النساء: ٨٦]، ويقول -جَلَّ شأنه-: ﴿فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبْرَكَةً طَيِّبَةً﴾ [النور: ٦١].

ويقولُ النَّبِيُّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ-: «والله لا تدخلوا الجنةَ حتَّى تُؤْمِنُوا»، أفَسَمَ وهو البَارُّ الصَادِقُ بدونِ قَسَمٍ؛ لكنه ﷺ يُقَسِّمُ تأكيدًا للقولِ، وتَطْمِينًا لِلنُّفُوسِ، يقول: «والله لا تدخلون الجنةَ حتَّى تُؤْمِنُوا، ولا تُؤْمِنُوا حتَّى تحابُّوا، أو لا أدلُّكم على شيءٍ إذا فعلتُموه تحاببتُم؟ أفشوا السَّلامَ بينكم»^(١). «أفشوا» أي: أعلنوا وأظهروا السَّلامَ بينكم.

وهذا الحديثُ يدلُّ على وجوبِ إفشاءِ السَّلامِ؛ لأن النَّبِيَّ ﷺ علَّقَ انتفاءَ الإيمانِ على انتفاءه، أي: على انتفاءِ إفشاءِ السَّلامِ، وشيءٌ يُعلِّقُ عليه انتفاءُ الإيمانِ لا يُمكنُ إلا أن يكونَ مِنْ واجباتِ الإيمانِ؛ لأنَّ نَفْيَ الإيمانِ لا يُمكنُ أن يكونَ في مستحَبَّاتٍ مِنَ المستحَبَّاتِ، وإنما يكونُ في واجبٍ مِنْ واجباتِ الإيمانِ.

(١) أخرجه مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون، وأن حجة المؤمنين من الإيمان، وأن إفشاء السلام سببا لحصولها، رقم (٥٤).

ولهذا: «لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ، يَلْتَقِيَانِ، فَيُعْرِضُ هَذَا، وَيُعْرِضُ هَذَا، وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ»^(١).

ومن المضحك المبكي أن من الناس اليوم، وفي هذا المسجد الحرام، وفي هذا البلد الأمين، من إذا سلمت عليه استعرب، ولا يدري ماذا يقول! وهذا يدل على الجفاء، ويدل على الجهل بآداب الإسلام.

وكان الصحابة رضي الله عنهم إذا حالت بينهم شجرة أو نحوها، سلم بعضهم على بعض^(٢)، يعني: إذا كانوا يمشون معاً، فحالت بينهم شجرة أو نحوها، ثم تلاقوا سلم بعضهم على بعض، والمسلمون اليوم تجد كثيراً منهم يلاقي الآخرين يضرب كتف أحدهم بكتف أخيه، ولا يسلم عليه!

أين الآداب الإسلامية التي حثَّ عليها رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم -؟! أين الخلق الإسلامي؟! أين شعار المسلمين الذي هو التحية: السلام عليك؟! إن فقدته بين المسلمين سبب للعداوة، والضغائن، والأحقاد، ونقص الإيمان.

فالله الله عباد الله في إفشاء السلام، أفشوا السلام بينكم، أظهره، أعلنوه، ألم تعلموا أن الإنسان إذا سلم على أخيه، فقال: السلام عليك؛ كانت له عشر حسنات باقيات يجدها يوم القيامة يتقل بها ميزانه، وترفع بها عند الله درجاته، ويأمن بها من عذاب النار.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الاستئذان، باب السلام للمعرفة وغير المعرفة، رقم (٦٢٣٧)، ومسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الهجر فوق ثلاث بلا عذر شرعي، رقم (٢٥٦٠).
(٢) أخرجه أبو داود: كتاب الأدب، باب في الرجل يفارق الرجل ثم يلقاه أيسلم عليه؟، رقم (٥٢٠٠).

والله إني لأظنُّ أنه لو قيل للناس: إذا سلَّم أحدكم أعطيتاه ريالاً، فإنه لا يمكن أن يتخلف أحد عن السَّلام، بل ربِّما يتردَّد في الأسواق من أجل أن يُسلَّم، فيأخذ هذا الريال، وهذا الريال الذي هو فان زائل غير باق، ومع ذلك مُهدرُ عشرِ حسناتٍ باقياتٍ لنا نجدُّها في وقت نكون فيه أحوَج ما نكون إليها يوم القيامة.

والكلام عن السَّلام في نقاطٍ:

النُّقطة الأولى: مَنْ الذي يستحقُّ أن يُسلَّم عليه؟

الجواب: هو المؤمنُ التَّقِيُّ، هذا هو الذي يستحقُّ أن يُسلَّم عليه، ولهذا قال النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ الْمُؤْمِنَ»^(١)، فوصفه بوصفٍ أوَّلٍ وهو المسلمُ.

الوصفُ الثاني: المؤمنُ.

الوصفُ الثالث: التَّقِيُّ الذي يتَّقِي الله، ولا يتظاهرُ بمعصية، فأما المؤمنُ فضدُّه الكافرُ، فالكافرُ لا يجوزُ أن نسلَّم عليه؛ لقولِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ-: «لَا تَبْدُؤُوا الْيَهُودَ وَلَا النَّصَارَى بِالسَّلَامِ»^(٢)، مع أن اليهودَ والنصارى عندهم كتابٌ، يعني: من الأمم التي بقي كتابها بين أيديهم على ما فيه من التَّحريفِ والتَّبديلِ والتَّأويلِ، ولهذا سُمُّوا أهلَ الكتابِ، وإذا كُنَّا لا نبدأ أهلَ الكتابِ بالسَّلَامِ مع أن نساءهم حِلٌّ لنا، وطعامهم أي: ذبائحهم حِلٌّ لنا؛ فغيرهم من بابِ أوَّلَى.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الاستئذان، باب السلام للمعرفة وغير المعرفة، رقم (٦٢٣٧)، ومسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الهجر فوق ثلاث بلا عذر شرعي، رقم (٢٥٦٠).
(٢) أخرجه الترمذي: كتاب أبواب السير، باب ما جاء في التسليم على أهل الكتاب، رقم (١٦٠٢).

إذن: لا نُسَلِّمُ على البُوذِيِّ، ولا على المُجوسِيِّ، ولا على الشُّعُوبِيِّ، ولا على كُلِّ مُشْرِكٍ، أو مُلْحِدٍ، لا نُسَلِّمُ على هؤلاء، مَهْمَا كان لَهُم مِنَ المَرْتَبَةِ؛ حتى ولو كانوا رُؤَسَاءَ لَشَرَكَاتٍ نَعْمَلُ ضِمْنَ العَامِلِينَ بها، فَإِنَّا لا نُسَلِّمُ عَلَيْهِم؛ لأنهم لا كَرَامَةَ لَهُم.

ولهذا قال في نَفْسِ الحَدِيثِ: «وَإِذَا لَقَيْتُمُوهُمْ فِي طَرِيقٍ، فَاضْطَرُّوهُمْ إِلَى أَضْيَقِهِ»، لا تُفْسِحُوا لَهُمُ المَجَالَ، دَعُوهُمْ هُمُ الَّذِينَ يُفْسِحُونَ لَكُمْ المَجَالَ، يعني: لو التَقَّتْ طائفتانِ مُسَلِمَةٌ وكافِرَةٌ، فإنه لا يَتَمَايزُ المُسَلِمُونَ وَيَتَفَسَّحُونَ من أَجْلِ أن تَعْبُرَ الطائِفَةُ الكافِرَةُ؛ بل يَمْشُونَ على انْتِجَاهِهِمْ، وَيَضْطَرُّ الكافِرُونَ إلى التَّمَايزِ والإفْسَاحِ؛ لأن الإسلامَ عالٍ على كُلِّ الأديانِ، فيَجِبُ على أهله أن يكونوا عالينَ على جميعِ الأجناسِ: ﴿وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٩]، إن كُنْتَ مُؤْمِنًا حَقًّا، فلا تَضَعُ نَفْسَكَ في هَوَانٍ ضِدَّ أعداءِ الإسلامِ.

فَنَخْلُصُ من هذا أن الَّذِي نُسَلِّمُ عليه هُوَ المُؤْمِنُ التَّقِيُّ، وَضِدُّ المُؤْمِنِ الكافِرُ، فلا يُسَلِّمُ عليه.

ولكن إذا سَلَّمَ الكافِرُ هَلْ تُرَدُّ عليه؟

الجواب: نعم، تُرَدُّ عليه؛ لأن دينَ الإسلامِ - مع كونه دينَ العِزَّةِ والكَرَامَةِ والعُلُوِّ والظهورِ - هُوَ دينُ العَدْلِ، يعطِي كُلَّ إنسانٍ ما يَسْتَحِقُّ، ويمْنَعُ بحَزْمِهِ من لا يَسْتَحِقُّ: ﴿فَمَا اسْتَقَمُوا لَكُمْ فَاسْتَقِيمُوا﴾ [التوبة: ٧].

فإذا سَلَّمَ علينا الكافِرُ فإنه يَجِبُ علينا أن تُرَدَّ عليه وُجُوبًا، ولكن نقولُ في الرَّدِّ عليهم كما عَلَّمَنَا النَّبِيُّ ﷺ حيث قال: «إِنَّ اليَهُودَ إِذَا سَلَّمُوا عَلَيْكُمْ - أو قال:

إِنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ - يَقُولُونَ: السَّامُ عَلَيْكَ»، والسَّامُ هُوَ الْمَوْتُ، فَاظْطُرُّ إِلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى! حَتَّى فِي التَّحِيَّةِ يَحَاوِلُونَ أَنْ يُهْلِكُونَا، يَقُولُونَ: السَّامُ عَلَيْكُمْ، أَي: الْمَوْتُ. قَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ»^(١)، انظر العَدْل! «وَعَلَيْكُمْ»، أَي: وَعَلَيْكُمْ السَّامُ: الْمَوْتُ، وَمَنْ رُقِيَ أَدَبِ الْإِسْلَامِ أَنَّهُ قَالَ: قُولُوا: وَعَلَيْكُمْ، وَلَمْ يَقُلْ قُولُوا: وَعَلَيْكُمْ السَّامُ، مَعَ أَنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا قَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَإِنَّا نَقُولُ لَهُ: وَعَلَيْكُمْ السَّلَامُ، لَكِنْ نَحْنُ نُنَزِّهُهُ أَلْسِنَتَنَا فِي خِطَابِ أَهْلِ الْكِتَابِ عَنِ الْقَدَى، فَنَقُولُ: وَعَلَيْكُمْ. هَذَا مِنْ وَجْهِ.

وَمِنْ وَجْهِ آخَرَ، أَنَّ فِيهِ احْتِمَالًا أَنْ لِلْيَهُودِيِّ أَوْ النَّصْرَانِيِّ أَوْ الْكُفَّارِ عَلَى سَبِيلِ الْعُمومِ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَإِذَا قَلْنَا: وَعَلَيْكُمْ، وَكَانُوا قَدْ قَالُوا: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، أَي: وَعَلَيْكُمْ السَّلَامُ.

وَبِنَاءٍ عَلَى ذَلِكَ، أَخَذَ ابْنُ الْقَيْمِ وَغَيْرُهُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ الْكَافِرَ إِذَا سَلَّمَ عَلَى الْمُسْلِمِ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ بِلَا مِ وَاضِحَّة، فَإِنَّ لَنَا أَنْ نَقُولَ: عَلَيْكُمْ السَّلَامُ، أَوْ وَعَلَيْكُمْ السَّلَامُ^(٢)، بِلَا مِ وَاضِحَّة؛ عَدْلًا فِي الْمَعَامَلَةِ: ﴿وَإِذَا حُيِّتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا﴾ [النساء: ٨٦]، فَرَاهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يَقُولُ: ﴿وَإِذَا حُيِّتُمْ﴾، وَلَمْ يَقُلْ: وَإِذَا حَيَّ بَعْضُكُمْ بَعْضًا؛ بَلْ قَالَ: ﴿وَإِذَا حُيِّتُمْ﴾ أَي: إِنْسَانٍ يُحِيَّتُكُمْ بِتَحِيَّةٍ: ﴿فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الاستئذان، باب كيف يرد على أهل الذمة السلام، رقم (٦٢٥٨)، ومسلم: كتاب الآداب، باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم، رقم (٢١٦٣).

(٢) بدائع الفوائد (٢/ ٣٨١).

الوصفُ الثَّانِي مَنْ يَسْتَحِقُّ السَّلَامَ هُوَ التَّقِيُّ، وَضِدُّهُ الْفَاسِقُ الَّذِي لَا يَتَّقِي اللَّهَ، فَهَذَا لَا يَسْتَحِقُّ السَّلَامَ، وَلَكِنْ هَلْ نُسَلِّمُ عَلَيْهِ إِذَا كُنَّا نَرْجُو هِدَايَتَهُ، وَتَأْلِيفَ قَلْبِهِ بِالسَّلَامِ عَلَيْهِ، أَوْ لَا؟

الجواب: نَعَمْ، نُسَلِّمُ عَلَيْهِ، لَوْ كَانَ الَّذِي قَابَلْنَا، أَوِ الَّذِي مَرَرْنَا بِهِ عَاصِيًا مُعَلَّنًا بِالْمَعْصِيَةِ، وَلِنَقُلْ: إِنَّهُ حَالِقٌ لِلْحَيَّةِ؛ لِأَنَّ حَلْقَ اللَّحْيَةِ مَعْصِيَةٌ لِرَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ -، وَمَنْ يَعْصِي الرَّسُولَ ﷺ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ.

فحالق اللحية مجاهرٌ بالمعصية، يقابلُك كأنه يقول: أشهدُ عليَّ أني عصيتُ الرسولَ ﷺ، وهو إن لم يقلها بلسانه، لكن حاله وفعله يقولانها، ونحن يوم القيامة إذا استشهدنا عليه سنشهدُ عليه بأنه عصى الرسولَ ﷺ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

والسؤال الآن: هل نُسَلِّمُ على حالقِ اللحية؟

والجواب: نَنْظُرُ؛ إِنْ كَانَ فِي هَجْرِهِ مَصْلَحَةٌ، وَأَنَا إِذَا هَجَرْنَا هُ ارْتَدَعَ عَنْ ذَلِكَ، وَأَعْفَى لِحَيْتَهُ، فَإِنَّا نَهْجُرُهُ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ فِي ذَلِكَ مَصْلَحَةٌ فَإِنَّا لَا نَهْجُرُهُ، بَلْ نُسَلِّمُ عَلَيْهِ وَلَوْ كَانَ حَالِقًا لِلْحَيَّةِ.

فإن قال قائلٌ: كيف تُسَلِّمُ عليه وهو عاصٍ مجاهرٌ بالمعصية؟

قلنا: بلى هو مؤمنٌ؛ لأنَّ الإنسانَ لَا يُخْرَجُ مِنَ الْإِيمَانِ بِمُجَرَّدِ الْمَعَاصِي، فَالْخُرُوجُ مِنَ الْإِيمَانِ شَدِيدٌ، وَلَهُ شُرُوطٌ شَدِيدَةٌ، وَلَيْسَ شَيْئًا هَيِّنًا كَأَنَّهُ لَعَقَةُ عَسَلٍ، كَمَا يُخْرِجِي عَلَى بَعْضِ النَّاسِ - نَسَأَلُ اللَّهَ الْعَافِيَةَ - الَّذِينَ يُكْفَرُونَ مَنْ لَمْ يُكْفَرِ اللَّهُ، وَهَؤُلَاءِ الْقَوْمِ الَّذِينَ يُكْفَرُونَ مَنْ لَمْ يُكْفَرِ اللَّهُ؛ سَيَسْأَلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَمَّا قَالُوا،

وسَيُؤْوُونَ هُمْ بِالْكَفْرِ إِذَا لَمْ يَكُنْ مِنْ وَصْفُوهُ بِالْكَفْرِ كَافِرًا عِنْدَ اللَّهِ، كَمَا ثَبَتَ عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - «أَنَّ مَنْ دَعَا رَجُلًا بِالْكَفْرِ، أَوْ قَالَ: عَدُوُّ اللَّهِ وَلَيْسَ كَذَلِكَ إِلَّا حَارَ عَلَيْهِ»^(١)، حَارَ عَلَيْهِ، أَي: رَجَعَ عَلَى الْقَائِلِ.

فَلِيَحْذَرُ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يُطْلِقُونَ أَلْسِنَتَهُمْ بِتَكْفِيرِ الْمُسْلِمِينَ، وَلِيَعْلَمُوا أَنَّ هَذَا الْمَنْهَجَ مَنْهَجُ الْخَوَارِجِ، الَّذِينَ يَتَعَبَّدُونَ لِلَّهِ تَعَالَى بِأَحْسَنِ الْعِبَادَاتِ ظَاهِرًا، وَلَكِنَّ الْإِيمَانَ لَا يَتَجَاوَزُ حَنَاجِرَهُمْ - وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ -، قَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ -: «لَئِنْ لَقَيْتَهُمْ لَأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ عَادٍ»^(٢)، وَأَمَرَ أَنْ تَقْتُلَهُمْ؛ لِمَا فِي فِتْنَتِهِمْ مِنَ الْأَذَى، وَتَشْتِيتِ الْمُسْلِمِينَ، وَإِيَا حَةَ دِمَاءِ الْمُسْلِمِينَ، وَإِيَا حَةَ نِسَاءِ الْمُسْلِمِينَ، وَإِيَا حَةَ ذُرِّيَّاتِ الْمُسْلِمِينَ؛ لِأَنَّ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يُكْفِّرُونَ مَنْ لَمْ يُكْفِرْهُ اللَّهُ، يَعْتَقِدُونَ أَنَّ الْمُسْلِمَ حَلَالُ الدَّمِ وَالْمَالِ وَالْأَهْلِ.

فَهَذِهِ الْمَسْأَلَةُ خَطِيرَةٌ لِلْغَايَةِ، فَالْإِنْسَانُ مَهْمًا فَعَلَ مِنَ الْمَعَاصِي الَّتِي لَمْ يَدُلَّ الشَّرْعُ عَلَى أَنَّهَا كُفْرٌ، فَلَيْسَ بِكَافِرٍ: زَنَى، أَوْ سَرَقَ، أَوْ شَرِبَ الْخَمْرَ، أَوْ قَتَلَ النَّفْسَ، فَإِنَّهُ لَا يَكُونُ بِذَلِكَ كَافِرًا، وَأَمَّا مَنْ اسْتَحَلَّ هَذِهِ الْأُمُورَ، فَإِنَّهُ يَكُونُ كَافِرًا بِاسْتِحْلَالِهِ، وَلَوْ لَمْ يَفْعَلْهَا.

فَهَذَا الرَّجُلُ الَّذِي قَابَلْنَا وَهُوَ حَالِقٌ لِحَيْتِهِ، فِيهِ السَّلَامُ عَلَيْهِ تَفْصِيلٌ: إِنْ كَانَ فِي هَجْرِهِ مَصْلَحَةٌ بَحِيثٌ يَرْتَدِعُ وَيُنْجَلُ هَجْرَتَاهُ، وَإِلَّا سَلَّمْنَا عَلَيْهِ؛ لِأَنَّهُ مُؤْمِنٌ،

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ: كِتَابُ الْإِيمَانِ، بَابُ حَالِ إِيْمَانٍ مِنْ رَغْبٍ عَنْ أَبِيهِ وَهُوَ يَعْلَمُ، رَقْمٌ (٦١).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: كِتَابُ أَحَادِيثِ الْأَنْبِيَاءِ، بَابُ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَأَمَّا عَادٌ فَأَهْلِكُوكُمْ بِرِيحٍ صَرْصَرٍ عَاتِيَةٍ﴾ [الْحَاقَّةُ: ٦]، رَقْمٌ (٣٣٤٤)، وَمُسْلِمٌ: كِتَابُ الزَّكَاةِ، بَابُ ذِكْرِ الْخَوَارِجِ وَصِفَاتِهِمْ، رَقْمٌ

ولا يحلُّ لنا أنْ مهجره؛ لأنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «لَا يَحِلُّ لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثَةٍ»^(١).

فإن قال قائل: أليس النَّبِيُّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - قد هجر ثلاثة من فضلاء أصحابه، وهم كعب بن مالك، وهلال بن أمية، ومُراة بن الربيع حيث تخلَّفوا عن غزوة تبوك بلا عذر^(٢)!

فالجواب: بلى، هجرهم؛ وهجره إياهم أفادهم، وازدادوا إيماناً وجُوءاً إلى الله، وتعلَّقوا بالله عزَّ وجلَّ، وسمَّعاً وطاعةً لله ورسوله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ -.

ألم تعلموا أن من البلاء والفتنة أن كعب بن مالك - وهو أشبههم وأجلدهم - جاءه كتاب من ملك غسان، وقال في الكتاب: «بلغنا أن صاحبك قلاك - أي: أبغضك - فالحق بنا نواسك»، يعني: اتت إلينا نجعلك مثلنا من ملوك غسان، فلما قرأ هذه الصحيفة لم يتقد لهذا العرض المغرض؛ بل بادر رحمةً لله إلى التنوير، فألقى الورقة فيه؛ حتى لا تسوَّل له نفسه في المستقبل أن يتقاد لهذا العرض، وهذا من كمال الإيمان.

فهؤلاء الثلاثة ازدادوا إيماناً بهجر النَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - وأصحابه إياهم، فكان في هجرهم فائدة؛ لكنهم - لله درهم - نزل فيهم قرآنٌ يتلى إلى يوم القيامة في الصلوات، والحلوات، والسُّرِّ والعلن.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الاستئذان، باب السلام للمعرفة وغير المعرفة، رقم (٦٢٣٧)، ومسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الهجر فوق ثلاث بلا عذر شرعي، رقم (٢٥٦٠).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب المغازي، باب حديث كعب بن مالك، وقول الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا﴾ [التوبة: ١١٨]، رقم (٤٤١٨)، ومسلم: كتاب التوبة، باب حديث توبة كعب بن مالك وصاحبيه، رقم (٢٧٦٩).

لو أن أحداً قرأ في الصَّلَاةِ سِيرَةَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مثلاً؛ فلا يَحِلُّ لَهُ ذَلِكَ، إلا أن يقرأ بما جاء به القرآن مثل قوله: ﴿إِلَّا نُنْصِرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِينَ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّا نَرَى اللَّهَ مَعَنَا﴾ [التوبة: ٤٠].

ومثل قوله تعالى: ﴿وَسَيُجَنَّبُهَا الْأَتْقَى (١٧) الَّذِي يُؤْتِي مَالَهُ يَتَزَكَّى (١٨) وَمَا لِأَحَدٍ عِنْدَهُ مِنْ نِعْمَةٍ تُجْزَى (١٩) إِلَّا ابْتِغَاءً وَجْهَ رَبِّهِ الْأَعْلَى (٢٠) وَلَسَوْفَ يَرْضَى﴾ [الليل: ١٧-٢١]، حيث ذهب كثير من المفسرين إلى أن هذه الآية نزلت في أبي بكر، والصحيح أنها عامة، ولكن أول من يدخل فيها من هذه الأمة بعد الرسول ﷺ هو أبو بكر بلا شك.

النُّقْطَةُ الثَّانِيَّةُ: هل السَّلَامُ واجبٌ أم سُنَّةٌ مؤكَّدة؟

نقول: هو سُنَّةٌ مؤكَّدة، إلا ما زاد على ثلاثة أيام؛ لأن النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - قال: «لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ فَوْقَ ثَلَاثَةٍ»^(١)، وإِنَّمَا رَخَّصَ النَّبِيُّ ﷺ بِالثَّلَاثَةِ؛ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ قَدْ يُحْمَلُ فِي نَفْسِهِ عَلَى أَخِيهِ بَعْضَ الشَّيْءِ، فَرَخَّصَ لَهُ فِي ثَلَاثَةٍ؛ لِتُعْطَى النَّفْسُ حَظَّهَا مِنْ هَذَا الَّذِي حَمَلَ بِهِ الْإِنْسَانُ عَلَى أَخِيهِ.

النُّقْطَةُ الثَّلَاثَةُ: كيف يكون السَّلَامُ، وكيف يكون الرَّدُّ؟

السَّلَامُ أن تقول: السَّلَامُ عَلَيْكَ، إن كان واحداً، وإن كانوا جماعةً تقول: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، ويردُّ: وعليك السَّلَامُ، أو: عليك السَّلَامُ، بدونِ وَاوٍ، وإذا كان المسلمون جماعةً يقول: عليكم السَّلَامُ، أو: عليكم السَّلَامُ.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الاستئذان، باب السلام للمعرفة وغير المعرفة، رقم (٦٢٣٧)، ومسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الهجر فوق ثلاث بلا عذر شرعي، رقم (٢٥٦٠).

ولو قال في الجوابِ أو في الابتداء: مَرْحَبًا بِأبي فُلانٍ، يعني: عندمَا التَّقَى بِهِ لم يَقُلْ: السَّلَامُ عَلَيْكَ، وَقَالَ: مَرْحَبًا بِأبي فُلانٍ، فَهَذِهِ لَيْسَتْ بِتَحِيَّةٍ إِسْلَامِيَّةٍ؛ إِنَّمَا التَّحِيَّةُ الْإِسْلَامِيَّةُ أَنْ يَقُولَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ، فَإِذَا لَاقَانِي أَخِي وَقَالَ لِي: مَرْحَبًا بِأبي فُلانٍ، فَعَلَيَّْ أَلَا أَرَدُّ عَلَيْهِ بِمِثْلِ قَوْلِهِ، وَلَكِنْ أَخْبِرُهُ بِالسُّنَّةِ، وَأَقُولُ: السُّنَّةُ أَنْ تَقُولَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ.

فإن قيل: في الرَّدِّ إذا قال: عَلَيْكَ السَّلَامُ، يُجْزِئُ فِي الرَّدِّ أَنْ أَقُولَ: عَلَيْكَ السَّلَامُ؟

فالجواب: يُجْزِئُ؛ لِأَنَّهَا مِثْلُهَا، فَإِذَا قَالَ فِي الرَّدِّ: مَرْحَبًا بِأبي فُلانٍ، تَفَضَّلْ، حَيَّاكَ اللهُ، نَزَلَتْ عَلَيْنَا الْبَرَكَةُ، اللَّيْلَةُ عِنْدَنَا ضِيَاةٌ جَيِّدَةٌ، فَقَدْ قَالَ أَكْثَرَ مِنْ جَمَلَةٍ لِلتَّرْحِيبِ؛ لَكِنَّهَا لَا تُجْزِئُ فِي الرَّدِّ، فَلَا بَدَّ أَنْ يَقُولَ فِي الرَّدِّ عَلَيْهِ: عَلَيْكَ السَّلَامُ، حَتَّى وَلَوْ قَالَ: أَهْلًا وَمَرْحَبًا أَلْفَ مَرَّةٍ.

ولهذا نجدُ في حديثِ المِعْرَاجِ أَنَّ النَّبِيَّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ- كَانَ يُسَلِّمُ عَلَى مَنْ لَقِيَهُ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ، وَفِي الْجَوَابِ يَقُولُ فِي الْحَدِيثِ: «فَرَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ، وَقَالَ: «مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ، وَالْإِبْنِ الصَّالِحِ، أَوْ: وَالْأَخِ الصَّالِحِ»^(١)، فَالَّذِي قَالَ: «الْإِبْنِ الصَّالِحِ» هُمَا آدَمُ وَإِبْرَاهِيمُ -عَلَيْهِمَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ-، وَالْبَقِيَّةُ قَالُوا: «وَالْأَخِ الصَّالِحِ»، الشَّاهِدُ قَوْلُهُ: «رَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ»، وَقَالَ: مَرْحَبًا، وَفِي هَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ يُبَدَأُ أَوْلًا بِرَدِّ السَّلَامِ، ثُمَّ بِالْتَّرْحِيبِ وَالتَّحِيَّةِ.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الصلاة، باب كيف فرضت الصلاة في الإسراء، رقم (٣٤٩)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب الإسراء برسول الله ﷺ، رقم (١٦٤).

النقطة الرابعة: هل يُسَلَّمُ الكَبِيرُ على الصَّغِيرِ، أم بالعكس؟

الجواب: يسَلَّمُ الصَّغِيرُ على الكَبِيرِ؛ لأنَّ الحَقَّ للكَبِيرِ، فيسَلَّمُ الصَّغِيرُ على الكَبِيرِ، ويُسَلَّمُ القَلِيلُ على الكَثِيرِ، يعني: إذا تلاقَت جَمَاعَتَانِ إحدَاهُمَا عَشْرَةٌ، والثانية خَمْسَةٌ عَشْرَ، فالذي يُسَلَّمُ هم العَشْرَةٌ.

ويُسَلَّمُ الرَّابِعُ على المَاشِي؛ لأنه أعلى، ويسَلَّمُ المَاشِي على القَاعِدِ؛ لأنه أعلى، فالماشي واقِفٌ، والقاعدُ جَالِسٌ، ويُسَلَّمُ النَازِلُ في الدَّرَجَةِ على الصَّاعِدِ؛ لأنه أعلى.

فالحاصلُ أنه يُسَلَّمُ القَلِيلُ على الكَثِيرِ، ويسَلَّمُ الرَابِعُ على المَاشِي، والماشي على القَاعِدِ، والنَازِلُ على الصَّاعِدِ، هذا هو الأَصْلُ.

فإذا قُدِّرَ أن الذي عليه الحَقُّ لم يَقُمْ بِهِ، فيَجِبُ على الطَّرْفِ الآخِرِ ألا يَتْرُكَهُ ويبادِرُ هو بإلقاء السَّلَامِ عَلَيْهِ؛ لقولِ النَّبِيِّ ﷺ: «يَلْتَقِيَانِ، فَيُعْرِضُ هَذَا، وَيُعْرِضُ هَذَا»^(١)، وهذه حَالٌ دَمِيمَةٌ، ذَمَّهَا الرَّسُولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، فإذا لَمْ يُسَلَّمُ القَلِيلُ على الكَثِيرِ، يسَلَّمُ الكَثِيرُ، وإذا لَمْ يُسَلَّمِ الصَّغِيرُ على الكَبِيرِ، يُسَلَّمُ الكَبِيرُ، ولا تُتْرَكُ السُّنَّةُ.

ولهذا كان من هَدْيِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أنه يُسَلَّمُ على الصَّبِيَانِ، وهذا من حُسْنِ خُلُقِهِ، وأكثرُ النَّاسِ لا يَحْلُمُ أن يُسَلَّمَ على صَبِيٍّ، ولا يُمَكِّنُ أن يُسَلَّمَ على صَبِيٍّ، ويقولُ في نَفْسِهِ: مِنَ الصَّبِيِّ الذي أسَلَّمَ عليه! ولكن هذا جَفَاءٌ، السَّلَامُ على الصَّبِيَانِ فِيهِ الأَجْرُ؛ عَشْرُ حَسَنَاتٍ، فِيهِ تَعْوِيدُ الصَّبِيَانِ على السُّنَّةِ، فِيهِ تَعْوِيدُهُمْ على

(١) أخرجه البخاري: كتاب الاستئذان، باب السلام للمعرفة وغير المعرفة، رقم (٦٢٣٧)، ومسلم:

كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الهجر فوق ثلاث بلا عذر شرعي، رقم (٢٥٦٠).

كَرَمِ الْأَخْلَاقِ وَالْآدَابِ، فَلِذَلِكَ سَلَّمَ عَلَى مَنْ هُوَ دُونَكَ إِذَا لَمْ يَبَادِرْكَ بِالسَّلَامِ، وَتَكُونُ أَنْتَ خَيْرَ الرَّجُلَيْنِ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ -.

وهذه الصيغة للسلام تكون في الملاقاة مباشرة، وفي الملاقاة بواسطة الهاتف، فإذا اتصلت بصاحبك وفتح الخط، فقل: السلام عليكم؛ حتى تكسب عشر حسنات، وحتى تحيا السنة الإسلامية بين المتصلين بالهواتف، أما الذين يفتتحون بقولهم: «ألو» فهذا خطأ، وعدول عن السنة النبوية الإسلامية إلى سنة واردة، و(ألو) باللغة الإنجليزية معناها: مرحبًا، أو أهلاً، والظاهر: أهلاً؛ لأنها قريبة من أهلاً، فيكون في ذلك عدول عن السنة النبوية في التحية إلى سنة غير نبوية.

وَأَنْتَ إِذَا عَلَّمْتَ النَّاسَ هَذَا وَاقْتَدُوا بِكَ، دَخَلْتَ فِي قَوْلِ الرَّسُولِ ﷺ: «مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً، فَلَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»^(١).

النقطة الخامسة: تسليم الرجل على المرأة، أو المرأة على الرجل: يجوز للرجل أن يسلم على المرأة، إذا كانت هذه المرأة من محارمه، وأمنت الفتنة، لا بأس بذلك، يسلم الرجل على المرأة، وتسلم المرأة على الرجل، وكذلك إذا كانت من أهل بيته، مثل زوجة أخيه، وزوجة عمه، وما أشبه ذلك، فلا حرج أن يسلم عليها، وتسلم عليه، بشرط أن تؤمن الفتنة.

النقطة السادسة: المصافحة، ومن السنة عند الملاقاة أن نجتمع بين التحية القولية والسنة الفعلية، وهي المصافحة؛ لأن النبي ﷺ: سئل عن الرجل يلقي أخاه

(١) أخرجه مسلم: كتاب الكسوف، باب الحث على الصدقة ولو بشق تمر، أو كلمة طيبة وأنها حجاب من النار، رقم (١٠١٧).

أَيْنَحْنِي لَهُ؟ قَالَ: «لا»، قَالَ: أَيْلْتَزِمُهُ وَيُعَانِفُهُ؟ قَالَ: «لا»، قَالَ: أَيَصَافِحُهُ؟ قَالَ: «نَعَمْ»^(١)، وَوَرَدَ فِي الْحَدِيثِ: «أَنَّهُ مَا مِنْ رَجُلَيْنِ مُسْلِمَيْنِ يَلْتَقِيَانِ فَيُصَافِحُ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ، إِلَّا تَحَاتَّتْ ذُنُوبُهُمَا كَمَا تَحَاتُّ وَرَقُ الشَّجَرَةِ عَنِ الشَّجَرَةِ»^(٢).

إِذْن: مِنَ السُّنَّةِ الْمَصَافِحَةِ مَعَ التَّحِيَّةِ اللَّفْظِيَّةِ؛ وَفِي الْآوِنَةِ الْأَخِيرَةِ صِرْنَا بَدَلًا أَنْ نُصَافِحَ بِالْيَدِ نُصَافِحَ بِالرَّأْسِ، فَتَجِدُ الْوَاحِدَ إِذَا لَاقَاكَ يَأْخُذُ بِرَأْسِكَ وَلَا يُصَافِحُكَ، وَإِذَا قُلْتَ لَهُ إِنَّ السُّنَّةَ الْمَصَافِحَةَ، لَا الْأَخْذُ بِالرَّأْسِ؛ قَالَ: هَذَا مِنْ بَابِ الْإِكْرَامِ، فَنَقُولُ: أَكْرَمَكَ اللَّهُ، لَكِنَّ السُّنَّةَ أَوْلَى، صَافِحٌ بِالْيَدِ، وَإِذَا كَانَ الَّذِي صَافَحْتَهُ مِمَّنْ يَسْتَحِقُّ الْإِكْرَامَ بِتَقْبِيلِ الرَّأْسِ، فَقَبَّلَ رَأْسَهُ لَا مَانِعَ فِي هَذَا، فَيَجُوزُ أَنْ يُقَبَّلَ رَأْسَ الْأَبِ، وَرَأْسَ الْأَخِ الْكَبِيرِ، وَرَأْسَ الْعَالِمِ، وَرَأْسَ الَّذِي لَهُ حَقٌّ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، يَجُوزُ وَلَا مَانِعَ فِي هَذَا، لَكِنْ كَوْنُكَ تَتْرُكُ الْمَصَافِحَةَ إِلَى الْأَخْذِ بِالرَّأْسِ، فَهَذَا خِلَافُ السُّنَّةِ.

فَإِنْ قِيلَ: مَصَافِحَةُ الرَّجُلِ لِلْمَرْأَةِ جَائِزَةٌ أَمْ لَا؟

قُلْنَا: إِنْ كَانَتْ هَذِهِ الْمَرْأَةُ مِنْ مَحَارِمِهِ فَهِيَ جَائِزَةٌ، بِشَرَطِ أَنْ يَأْمَنَ الْفِتْنَةَ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ مِنْ مَحَارِمِهِ فَإِنَّهُ حَرَامٌ، سِوَاءِ أَمِنَ الْفِتْنَةَ أَمْ لَمْ يَأْمَنْهَا؛ لِأَنَّ الْمَصَافِحَةَ أَشَدُّ إِثَارَةً لِلْفِتْنَةِ مِنَ النَّظَرِ، وَإِذَا كَانَ النَّظَرُ إِلَى كَفِّ غَيْرِ الْمَحْرَمِ مُحَرَّمًا عِنْدَ كَثِيرٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ، فَالْمَصَافِحَةُ مِنْ بَابِ أَوْلَى؛ لِأَنَّ الْمَصَافِحَةَ فِيهَا مَسُّ، وَفِيهَا التِّقَاءُ الْحَرَارَتَيْنِ، فَفِيهَا فِتْنَةٌ.

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٣/١٩٨، رَقْمُ ١٣٠٧٥).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي شُعْبِ الْإِيمَانِ (١١/٢٨١، رَقْمُ ٨٥٤٤).

وإذا قال الرَّجُلُ: إذا مَدَّتِ المرأةُ العَجُوزُ الباردةُ الكَفَّ لُتَسَلَّمَ عَلَيَّ، فَهَلْ أُمِدُّ كَفِّي إِلَيْهَا، وهي ليست مِنْ مَحَارِمِي؟

فنقول: لا، ولا بِمِنْدِيلٍ، ولا مِنْ وِراءِ حائِلٍ، فإذا قال: رَبِّمَا تَعْضَبُ مِنِّي، فماذا أَفْعَلُ؟

نقول: لَتَعْضَبُ، فإذا غَضِبَتْ هَذِهِ المَرَّةَ، وأخْبَرْنَاها أن هذا ليس مِنَ الشَّرْعِ، فَإِنَّها تَرْضَى.

ومن علامة الإيِّانِ أن يُقَدِّمَ الإنسانُ قولَ اللهِ وقولَ رسولِهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - على العاداتِ المَتَّبَعَةِ، وأما مَنْ قَدَّمَ العاداتِ على حُكْمِ الشَّرْعِ، فهذا ليس بِمُؤْمِنٍ كَامِلٍ الإيِّانِ، والدليلُ قولُ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٣٦]، يَعْنِي: لا يُمَكِّنُ أَنْ يَخْتَارُوا غَيْرَ أَمْرِ اللهِ وَرَسُولِهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ -.

والإنسانُ إِذَا تَرَكَ العادةَ اتِّبَاعًا للشَّرْعِ، كان ذلك دَلِيلًا على قُوَّةِ إِيْمَانِهِ؛ لأنَّ مَخالِفَةَ العادةِ ثَقِيلَةٌ على النُّفوسِ، فإذا ارتكَبَ الإنسانُ هذا التَّقْيِيلَ على النَّفْسِ طاعةً لَهِ رَسولِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كان ذلك أدلَّ على صِدْقِ إِيْمَانِهِ وَقُوَّتِهِ.

فلا يجوزُ لِلرَّجُلِ أَنْ يُصافِحَ المرأةَ، سواءً أَكانتْ شابَّةً، أم عَجُوزًا، وسواءً أَمِنَ الفِتْنَةَ، أم لم يَأْمَنُ، وسواءً أَكانَ ذلكَ مِنْ وِراءِ حائِلٍ أو مِباشرةً، إِلا أن تكونَ مِنْ مَحارِمِهِ، وَيَأْمَنُ الفِتْنَةَ.

النُّقْطَةُ السَّابِعَةُ: إِذا دَخَلَ الإنسانُ المَجْلِسَ، فَهَلْ مِنَ السُّنَّةِ أَنْ يُصافِحَ الجالِسِينَ، وَيَبْدَأُ مِنَ الَّذِي عِنْدَ البابِ حَتَّى يَدُورَ عَلَيْهِمْ؟

الجواب: لا أعلم في هذا سنة، بل كان النبي عليه الصلاة والسلام إذا دخل المجلس يجلس حيث ينتهي به المجلس، ولكن المكان الذي يجلس عليه الرسول عليه الصلاة والسلام يكون هو صدر المجلس، ولم ينقل عنه أنه إذا دخل المجلس أخذ يصفح الناس من عند الباب إلى أن تتم الحلقة من الجانب الآخر، ومن وقف على شيء من ذلك في السنة، فليرشدنا إليه، بل كان يسلم على أهل المجلس ويجلس حيث ينتهي به المجلس دون أن يصفح الناس.

فمن وجد دليلاً يدل على ما يفعله بعض الناس اليوم من أنه يمسك المجلس من طرفه إلى طرفه، ويصفحهم، فليفضل به، فإننا له شاكرون، ولما ثبت عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - منقادون إن شاء الله.

ولعلنا ننتهي إلى هذا القول مما يتعلق بأداب السلام.

وفي النهاية أحث نفسي وإياكم على إفساء السلام على من عرفتم ومن لم تعرفوه، على البدوي والحضري، والصغير والكبير، حتى تحققوا التألف الذي به كمال الإيمان، ودخول الجنان.

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه.



السَّلَامُ

الحمدُ لله ربِّ العالمين، وصَلَّى اللهُ وسلَّم على نبيِّنا مُحَمَّد، وعلى آلِهِ وأصحابه،
وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، أَمَّا بَعْدُ:

فَهَذَا هُوَ اللَّقَاءُ الْأَخِيرُ الَّذِي يَتِمُّ صَبَاحَ يَوْمِ الثَّلَاثِينَ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ، عَامِ
خَمْسَةَ عَشَرَ وَأَرْبَعِمِئَةٍ وَأَلْفٍ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، فَهُوَ الْأَخِيرُ مِنْ هَذَا الْعَامِ، وَتَرْجُو
اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَنْ يُعِيدَنَا وَإِيَّاكُمْ إِلَى أَمْثَالِهِ بِخَيْرٍ.

واعلموا أنَّ خَيْرَ الْعَمَلِ آخِرُهُ، وَأَفْضَلُ الْأَعْمَالِ خَوَاتِيمُهَا، وَيَنْبَغِي لَنَا أَنْ نَخْتِمَ
شَهْرَ رَمَضَانَ بِالِاسْتِغْفَارِ وَالتَّوْبَةِ، وَبِمَا أَمَرَنَا اللهُ بِهِ مِنَ التَّكْبِيرِ، وَحَثَّنَا عَلَيْهِ حَيْثُ قَالَ
عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَانَكُمْ﴾، فَإِنَّ هَذِهِ اللَّامُ
لَامُ التَّعْلِيلِ، كَأَنَّهُ قَالَ جَلَّوَعَلَا: أَمُّوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَاكُمْ.

والتَّكْبِيرُ يَبْدَأُ لَيْلَةَ الْعِيدِ إِلَى أَنْ يَحْضَرَ الْإِمَامُ لِصَلَاةِ الْعِيدِ، وَصِفَتُهُ أَنْ يَقُولَ:
اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، وَاللَّهُ الْحَمْدُ.

وهَذَا التَّكْبِيرُ سُنَّةٌ، وَذَهَبَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ إِلَى وُجُوبِهِ فِي عِيدِ الْفِطْرِ، وَلَكِنَّ
الْقَوْلَ الرَّاجِحَ أَنَّهُ سُنَّةٌ وَلَيْسَ بِوَاجِبٍ، وَأَنَّ مَنْ فَعَلَهُ أُثِيبَ وَمَنْ تَرَكَهُ فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ.

وَأُرِيدُ أَنْ أَتَكَلَّمَ فِي هَذَا اللَّقَاءِ عَنِ السَّلَامِ، وَالسَّلَامُ جَعَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ سَبَبًا
لِدُخُولِ الْجَنَّةِ، حَيْثُ قَالَ: «لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا،

أَوْ لَا أَدُلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ؟ أَفَشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ»^(١)، أي: أظهره.

وَالسَّلَامُ حَقٌّ لِلْمُسْلِمِ عَلَى أَخِيهِ فَهُوَ سُنَّةٌ مُؤَكَّدَةٌ، وَهُوَ مِنْ هَدْيِ النَّبِيِّ ﷺ قَوْلًا وَفِعْلًا، فَيَقُولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: إِنَّ إِفْشَاءَ السَّلَامِ سَبَبٌ لِلْمَحَبَّةِ، وَالْمَحَبَّةُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ مِنْ كَمَالِ الْإِيْمَانِ، وَإِذَا كَمَلَ الْإِيْمَانُ اسْتَحَقَّ الْإِنْسَانُ دُخُولَ الْجَنَّةِ.

ثُمَّ إِنَّ السَّلَامَ إِذَا أَلْقَيْتَهُ إِلَى أَخِيكَ، فَإِنَّكَ تَكْسِبُ بِذَلِكَ عَشْرَ حَسَنَاتٍ، فَلَوْ قُلْنَا لِلنَّاسِ: كُلُّ مَنْ أَلْقَى السَّلَامَ عَلَى أَخِيهِ فَسَنُعْطِيهِ رِيَالًا، فَسَيَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَ النَّاسِ؛ لِأَنَّهُ حَصَلَ دَرَاهِمٌ، فَإِذَا قَدَّرْنَا أَنَّ الْإِنْسَانَ يَمُرُّ بِخَمْسِينَ رَجُلًا فَسَيُحْصِلُ خَمْسِينَ رِيَالًا؛ لَكِنَّهُ فِي الْحَسَنَاتِ سَيُحْصِلُ خَمْسَ مِئَةِ حَسَنَةٍ، وَالْحَسَنَةُ بَاقِيَةٌ وَثَوَابُهَا يَجِدُهُ الْإِنْسَانُ حِينَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ، إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ، وَمَعَ ذَلِكَ نُضَيِّعُ وَنُفَرِّطُ.

وَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّكَ إِذَا لَاقَاكَ أَخُوكَ الْمُسْلِمَ وَسَلَّمَ عَلَيْكَ بِوَجْهِهِ طَلِقَ أَنَّ ذَلِكَ يَمَلَأُ قَلْبَكَ مَحَبَّةً لَهُ، وَإِذَا لَاقَاكَ وَأَعْرَضَ فَإِنَّكَ تَكْرَهُهُ وَتُبْغِضُهُ، حَتَّى وَلَوْ كَانَ عَلَيْهِ سِيْمَا الْحَرِيرِ، وَسَتَقُولُ: هَذَا الرَّجُلُ مُتَكَبِّرٌ، أَوْ هَذَا الرَّجُلُ يَكْرَهُنِي، وَمِنْ طَبِيعَةِ النَّفُوسِ كَرَاهَةُ الْإِنْسَانِ مَنْ يَكْرَهُهُ؛ وَلِهَذَا قِيلَ: إِنَّ الْقُلُوبَ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ دَلِيلٌ، وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «وَلِلْقَلْبِ عَلَى الْقَلْبِ دَلِيلٌ حِينَ يَلْقَاهُ»^(٢)، فَإِفْشَاءُ السَّلَامِ مِنْ أَسْبَابِ الْمَحَبَّةِ، وَالْمَحَبَّةُ مِنْ كَمَالِ الْإِيْمَانِ، وَكَمَالِ الْإِيْمَانِ مِنْ أَسْبَابِ دُخُولِ الْجَنَّةِ.

(١) أخرجه مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون، رقم (٥٤).

(٢) جامع الأحاديث للسيوطي (٣١/١٨١، رقم ٣٤٠٤٠).

فإن قيل: ما هي الصيغة المطلوبة في السلام؟

قلنا: أن يقول الإنسان: «السلام عليك» هذا أدنى ما يطلب، و(السلام عليك ورحمة الله) هذا أفضل، و(السلام عليك ورحمة الله وبركاته) هذا أفضل.

وهل يقول: «السلام عليك» بالإنفراد، أو: «السلام عليكم» بالجمع؟

يقوله بالإنفراد إذا كان المسلم عليه واحداً، وبالجمع إذا كان جمعاً، وله أن يجمع ولو كان المسلم عليه واحداً، يعني له أن يقول: «السلام عليكم»، ولو كان المسلم عليه واحداً؛ إما لأنه يسلم عليه وعلى من معه من الملائكة، وكل إنسان معه من الملائكة اثنان، وإما أن يقصد بذلك تعظيم أخيه.

ويكون الرد بمثل ما سلم به المسلم أو أحسن، والأحسن أفضل؛ لقول الله تبارك وتعالى: ﴿وَإِذَا حُيِّتُمْ بِحَيِّتِهِ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا﴾، فبدأ الله تعالى بالأحسن ثم قال: ﴿أَوْ رُدُّوهَا﴾ أي: سلموا بمثل ما سلم عليكم، فإذا قال المسلم: السلام عليك، فقال الراد: وعليك السلام ورحمة الله، كان من القسم الأول الذي ردّ بأحسن، وهو أفضل وأكمل، ويحصل على عشرين حسنة، وإذا قال: السلام عليك ابتداءً، فقال: المسلم عليه: مرحباً وأهلاً وسهلاً وحياتك الله وبياتك، ثم أتى بكل ألفاظ التحيات غير الرد بالسلام، فحينها لا يكون أبرأ ذمته برد السلام، ومهما كانت كلمات الترحيب فإنها لا تجزئ عن جملة واحدة وهي عليك السلام.

ومع هذا كثير من الناس الآن تسلم عليه فيقول: أهلاً ومرحباً، وهذا لا تبرأ

بِهِ الدَّمَّةُ، وَيَكُونُ آتِيًا؛ حَيْثُ إِنَّهُ لَمْ يَرُدِّ الرُّدُّ الَّذِي أَمَرَ اللَّهُ بِهِ، وَاللَّهُ أَمَرَ أَنْ نَرُدَّ التَّحِيَّةَ بِمِثْلِهَا أَوْ أَحْسَنَ.

وَأَفْبَحُ مِنْ ذَلِكَ وَأَخْبَثُ مَنْ يَقُولُ: «بَايَ بَايَ»، يَعْنِي مَعَ السَّلَامَةِ، ثُمَّ يَذْهَبُ يُعَلِّمُ أَوْلَادَهُ الصَّغَارَ أَنْ يَقُولُوا هَذِهِ الْكَلِمَةَ، وَكَانَ الْأَوَّلَى بِهِ وَالْأَجْدَرُ، بَلِ الْأَوْجَبُ عَلَيْهِ أَنْ يُرَبِّي أَوْلَادَهُ عَلَى السَّلَامِ الْإِسْلَامِيِّ.

وَالْأَحَقُّ فِي بَدءِ السَّلَامِ أَنْ يُسَلِّمَ الصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ، وَالْمَاشِي عَلَى الْقَاعِدِ، وَالرَّاكِبُ عَلَى الْمَاشِي، هَكَذَا جَاءَتِ السُّنَّةُ بِهَذَا التَّرْتِيبِ.

وَمَعَ ذَلِكَ لَوْ أَنَّ الصَّغِيرَ لَمْ يُسَلِّمَ فَعَلَى الْكَبِيرِ أَنْ يُسَلِّمَ، وَقَدْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُبَلِّغُ يَلَاقِي الصَّبِيَانَ فَيُسَلِّمُ عَلَيْهِمْ وَهُوَ أَشْرَفُ الْبَشَرِ، وَمَعَ ذَلِكَ هُوَ بِنَفْسِهِ يُسَلِّمُ عَلَى الصَّغَارِ، فَإِذَا قَدَّرْنَا أَنَّ الصَّغِيرَ لَمْ يُسَلِّمْ فَسَلِّمْ أَنْتَ.

وَإِذَا قَدَّرْنَا أَنَّ الْقَلِيلَ لَمْ يُسَلِّمْ فَلْيُسَلِّمْ الْكَثِيرُ؛ لِئَلَّا تُتْرَكَ السُّنَّةُ بَيْنَ الْمُتَلَاقِينَ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَقُولَ هُوَ الَّذِي يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يُسَلِّمَ عَلَيَّ فَأَنَا لَنْ أُسَلِّمَ عَلَيْهِ، بَلْ سَلِّمْ أَنْتَ، فَإِذَا تَرَكَ هُوَ الْمَشْرُوعَ فَلَا تُتْرَكَ أَنْتَ.

وَهَلْ تُسَلِّمُ عَلَى الْكَافِرِ؟

الجواب: لَا تُسَلِّمُ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - قَالَ:

«لَا تَبْدُؤُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى بِالسَّلَامِ وَإِذَا لَقَيْتُمُوهُمْ فِي طَرِيقٍ فَاضْطَرُّوهُمْ إِلَى أَضْيَقِهِ»^(١)، وَالْيَهُودُ وَالنَّصَارَى يَدِينُونَ لِلَّهِ تَعَالَى بِدِينِ يَرُونَهُ أَنَّهُ حَقٌّ، مُسْتَنْدِينَ إِلَى

(١) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ: كِتَابُ أَبْوَابِ السَّيْرِ، بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّسْلِيمِ عَلَى أَهْلِ الْكِتَابِ، رَقْمُ (١٦٠٢).

التَّوراةَ وَالْإِنْجِيلَ، وَإِنْ كَانَ هَذَا الدِّينُ قَدْ نُسِخَ بِدِينِ الْإِسْلَامِ، وَصَارَ التَّعَبُّدُ لِلَّهِ بِهِ
غَيْرَ مَرْضِيٍّ: ﴿وَمَنْ يَتَّبِعْ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ [آل عمران: ٨٥]، فَلَا نَبْدَأُ
الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى بِالسَّلَامِ.

وَلَا نَبْدَأُ مَنْ هُوَ شَرٌّ مِنْهُمْ كَالْمَشْرِكِينَ وَالشُّوعِيَّينَ وَمَنْ شَابَهُمْ بِالسَّلَامِ؛ لِأَنَّ
النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ ذَلِكَ.

فَإِنْ قِيلَ: إِذَا ابْتُلِيَ الْمُسْلِمُ بِكَافِرٍ يَكُونُ رَئِيسًا لَهُ فِي الْعَمَلِ، فَهَلْ يُسَلِّمُ عَلَيْهِ؟

قُلْنَا: هَذَا فِي الْوَاقِعِ مُشْكَلٌ، فَإِنْ دَخَلْتَ عَلَيْهِ وَأَنْتَ تَحْتَ تَصَرُّفِهِ فِي هَذَا
الْعَمَلِ، وَلَمْ تُسَلِّمْ عَلَيْهِ فَقَدْ يَفْصَلُكَ مِنَ الْعَمَلِ، وَهَذَا فِيهِ ضَرَرٌ، وَقَدْ يَجْعَلُ اللَّهُ لَكَ
مَخْرَجًا مِنْ ذَلِكَ بَعْدَ طُرُقٍ:

- إِمَّا أَنْ تَقُولَ: أَهْلًا بِفُلَانٍ، وَهَذَا لَا بَأْسَ بِهِ؛ لِأَنَّ غَايَةَ مَا فِيهِ أَنَّهُ تَرْحِيبٌ
وَلَيْسَ بِدُعَاءٍ بِالسَّلَامَةِ عَلَيْهِ.

- أَوْ تَقُولَ: صَبَّاحُ الْخَيْرِ، وَتُرِيدُ صَبَّاحَ الْخَيْرِ لِوَالْمُسْلِمِينَ، وَالنِّيَّةُ مَحَلُّهَا
الْقَلْبُ، لَا يَعْلَمُ بِهَا إِلَّا اللَّهُ.

- أَوْ تَقُولَ: سَلَامٌ أَوْ السَّلَامُ، وَتَنْوِي عَلَى مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى.

فَتِلْكَ طُرُقُ ثَلَاثٍ تَتَخَلَّصُ بِهَا مِنْ شَرِّهِ، وَإِلَّا فَسَوْفَ يُضْمَرُ لَكَ الْحِقْدُ، إِذَا
دَخَلْتَ عَلَيْهِ وَهُوَ رَئِيسُ هَذِهِ الشَّرْكَةِ أَوْ هَذَا الْعَمَلِ وَلَمْ تُسَلِّم.

فَإِنْ قِيلَ: إِذَا سَلَّمَ الْكَافِرُ هَلْ أَرُدُّ عَلَيْهِ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا حُيِّتُمْ بِبَحِيَّةٍ
فَاحْيُوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾؟

قُلْنَا: يَجِبُ أَنْ أُرَدَّ عَلَيْهِ، إِنْ كَانَ يَقُولُ: السَّلَامُ عَلَيْكَ بِلَفْظٍ صَرِيحٍ أَقُولُ عَلَيْكَ السَّلَامُ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَوْ رُدُّوهَا﴾، أَمَّا إِذَا كَانَ يَقُولُ كَمَا كَانَ يَقُولُ الْيَهُودُ إِذَا مَرُّوا بِالْمُسْلِمِينَ: «السَّامُ عَلَيْكَ» يَعْنِي: الْمَوْتُ عَلَيْكَ، فَأَقُولُ وَعَلَيْكُمْ، فَإِنْ شَكَّكَتَ هَلْ قَالَ: السَّامُ، أَوْ السَّلَامُ، فَقُلْ: وَعَلَيْكُمْ، فَإِنْ كَانَ قَالَ: السَّامُ فَعَلَيْهِ، وَإِنْ كَانَ قَالَ: السَّلَامُ فَعَلَيْهِ.

وَحِينَئِذٍ يَكُونُ سَلَامُ الْكَافِرِ عَلَى الْمُسْلِمِ يَنْقَسِمُ مِنْ حَيْثُ الْوُضُوحِ إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ:

الْقِسْمُ الْأَوَّلُ: أَنْ يَكُونَ قَوْلُ السَّلَامِ عَلَيْكُمْ وَاضِحًا، فَيَكُونُ الرَّدُّ: عَلَيْكَ السَّلَامُ.

الْقِسْمُ الثَّانِي: أَنْ يَكُونَ وَاضِحًا بِقَوْلِهِ: السَّامُ عَلَيْكَ، فَيَكُونُ الرَّدُّ: وَعَلَيْكُمْ؛ لِحَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ يَهُودِيًّا مَرَّ بِالرَّسُولِ ﷺ فَقَالَ: السَّامُ عَلَيْكَ يَا مُحَمَّدُ، قَالَتْ: عَلَيْكَ السَّامُ وَاللَّعْنَةُ، غَيْرَةً عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَرَدَّتْ عَلَيْهِ بِالسَّامِ الَّذِي دَعَا بِهِ، وَزَادَتْهُ الدُّعَاءَ عَلَيْهِ بِاللَّعْنَةِ، لَكِنَّ الرَّسُولَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ نَهَاها عَنْ ذَلِكَ، وَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرَّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ، إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْكِتَابِ فَقُولُوا وَعَلَيْكُمْ»^(١)، وَهَذَا مِنْ سَمَاحَةِ الْإِسْلَامِ.

الْقِسْمُ الثَّلَاثُ: أَنْ أَشَكَ هَلْ قَالُوا: السَّامُ، أَوْ قَالُوا السَّلَامُ، فَيَكُونُ الْجَوَابُ: وَعَلَيْكُمْ.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الاستئذان، باب كيف يرد على أهل الذمة السلام، رقم (٦٢٥٨)، ومسلم: كتاب السلام، باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب، رقم (٢١٦٣).

فإن قيل: هل أسلم على من جهر بالمعصية أو لا أسلم؟

قلنا: في ذلك تفصيل، فإن كان هجري إياه يفيد إقلاعه عن هذه المعصية فإني أهجره، وإن كان لا يفيد فإني لا أهجره حتى وإن كان مصرًا على معصية؛ لأن المصر على المعصية مؤمن ناقص الإيمان، أو نقول: هو مؤمن بإيمانه فاسق بكبيرته، والمهم أنه لم يخرج عن دائرة الإيمان، وإن كان مصرًا على المعصية؛ لقول الله تبارك وتعالى في الرجل يقتل أخاه: ﴿فَمَنْ عَفَى لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَأَبْنِاعٌ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: ١٧٨]، وقال النبي ﷺ: «لَا يَحِلُّ لِلْمُؤْمِنِ أَوْ قَالَ: لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ، يَلْتَقِيَانِ فَيُعْرِضُ هَذَا وَيُعْرِضُ هَذَا وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ»^(١)، فهو مؤمن لا يحل أن أهجره.

لكن إذا كان في هجره فائدة بأن ينجل ويفشل ويقطع عن الذنب فهنا يجوز الهجر؛ أما إذا كان الهجر لا يفيد أو يزيد الشر فلا تهجره، فربما إذا هجرت هذا الرجل الفاسق المعلن بالمعصية، وهو رجل له قيمته في قومه ربها يحقد عليك ويُبغضك، ويؤلب الناس عليك، وإذا كان بيده شيء مما يتعلق بك نكد عليك، وحيث لا يفيد الهجر.

لو قال قائل: كيف أسلم عليه والسيجارة بيده يشرب، نفسي لا تطيق ذلك؟ فنقول: اضرب وسلم عليه وكلمه، وقل: يا أخي هذا حرام؛ لأنه ضار بصحتك، متلف لمالك، يُثقل عليك العبادات ولا سيما الصيام، وأنصحته، فتستفيد بذلك أنك سلمت عليه وقربت قلبه إليك ونصحتته، وهذا مفيد مجرب.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الآداب، باب الهجرة، رقم (٥٧٢٧)، ومسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الهجر فوق ثلاث بلا عذر شرعي، رقم (٢٥٦٠).

وقد حَدَّثَ رَجُلٌ أَنَّهُ لَقِيَ إِنْسَانًا يَشْرَبُ الدُّخَانَ، وَالسِّيَجَارَةَ بِيَدِهِ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ فَرَدَّ السَّلَامَ، فَقَالَ لَهُ: يَا أَحِي هَذَا الدُّخَانُ يَضُرُّكَ فِي بَدَنِكَ، وَيُتْلَفُ مَالَكَ وَيُثْقَلُ عَلَيْكَ الْعِبَادَاتُ، وَيُثْقَلُ عَلَيْكَ مُجَالَسَةُ الْأَخْيَارِ؛ فَاتْرُكْهُ، فَقَالَ: جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا ثُمَّ وَضَعَ السِّيَجَارَةَ تَحْتَ نَعْلِهِ وَفَرَكَهَا، ثُمَّ أَقْلَعَ عَنِ الدُّخَانِ، وَلَمْ يَرْجِعْ، فَانظُرْ إِلَى اللَّطْفِ وَاللِّينِ كَيْفَ يَجِدُّبُ النَّاسَ.

فَالْحَاصِلُ: أَنَّ الْمَجَاهِرَ بِالْمَعْصِيَةِ لَا نَقُولُ: يَهْجُرُ مُطْلَقًا، وَلَا يُصَاحَبُ مُطْلَقًا، وَلَكِنَّ الْأَمْرَ عَلَى التَّفْصِيلِ كَمَا بَيَّنَّاهُ.

فإن قيل: هل يُسَلِّمُ الرَّجُلُ عَلَى الْمَرْأَةِ؟

قلنا: هَذَا أَيْضًا فِيهِ تَفْصِيلٌ، فَإِنْ كَانَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ مَحَارِمِهِ فَلْيُسَلِّمْ عَلَيْهَا وَلَا مَانِعَ، وَإِذَا لَمْ تَكُنْ مِنْ مَحَارِمِهِ فَلَا يُسَلِّمْ، إِلَّا إِذَا كَانَتْ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ، فَإِنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا دَخَلَ بَيْتَهُ فَسَوْفَ يُسَلِّمُ وَتَرُدُّ عَلَيْهِ الْمَرْأَةُ، وَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّنَا لَا نُرِيدُ مِنْ هَذَا أَنْ يَدْخَلَ الرَّجُلُ عَلَى امْرَأَةٍ لَيْسَتْ مِنْ مَحَارِمِهِ وَيَخْلُو بِهَا فِي الْبَيْتِ، فَإِنَّ هَذَا مُحَرَّمٌ، وَسَبَبٌ لِلْفِتْنَةِ الْعَظِيمَةِ.

وَلَعَلَّنَا تَقْتَصِرُ عَلَى هَذَا؛ لِأَنَّ صَاحِبَ الْحَدِيثِ، وَكَذَلِكَ الْمَرْأَةُ لَا تُسَلِّمُ عَلَى الرَّجُلِ؛ لِأَنَّ الْفِتْنَةَ حَاصِلَةٌ إِلَّا إِذَا كَانَ مِنْ مَحَارِمِهَا فَلَا بَأْسَ.

أَمَّا لَوْ الْمَرْأَةُ بَدَأَتْ بِالسَّلَامِ، فَلَا تُرَدُّ عَلَيْهَا؛ لِأَنَّهُ يَصْعَبُ أَمْنُ الْفِتْنَةِ بَيْنَمَا تُسَلِّمُ عَلَيْهِ امْرَأَةٌ شَابَّةً.

تنبيه :

أما عن الاستئذان بالهاتف، فأغلب الناس إذا اتصلوا بالهاتف قالوا: ألو ألو بمعنى هلا، ولكن الصواب قول: السلام عليكم؛ لأن هذا استئذان لكنه ليس من وراء الباب.

ويجب أن نعلم أن السلام في الاتصال بالهاتف هو واجب على المتصل؛ لأنه هو المستأذن، أما المتصل به فمدعو؛ ولذلك لو رفع السامعة فليقل: نعم من المتكلم، أما المتصل فهو الذي يقول: السلام عليكم.

فإن قال قائل: هل السلام مشروع من رجل جالس معك، لكن أراد أن يسألك؟

قلنا: بعض الناس يكون في الحلقة، فإذا أراد أن يسأل قال: السلام عليك، وإن كان قريبا ربما قبل رأسك، وهذا لا أصل له، فالصحابه يسألون الرسول عليه الصلاة والسلام في المجالس، ولا يقولون: السلام عليك؛ لأن السلام إنما يكون من القادم مثلا، أو الملاقى، أما إنسان جالس معك فلا؛ ولهذا لو أراد هذا الرجل أن يسألك عن حاجة فلا يشرع له السلام؛ ولذلك فإن هذا الذي اعتاده الناس الآن لا أعلم له أصلا من السنة.

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه.



السَّلَام

الحمدُ لله ربِّ العالمينَ، وأُصَلِّي وأُسلِّمُ على نبيِّنا مُحَمَّدٍ خاتمِ النبيينَ، وإمامِ
المتقينَ، وعلى آله وأصحابِهِ، ومن تَبِعَهُم بإحسانٍ إلى يومِ الدينَ، أمَّا بعدُ:

فضل السَّلَام:

فإنَّ السَّلَامَ مسألة هامةٌ، وهي سلام النَّاسِ بعضهم على بعض، وهو سنةٌ.
والعجبُ أنك الآن تسلِّم على بعض النَّاسِ خارجًا من المَسْجِدِ أو داخلًا فيه
وهو يَسْتَنكِرُ، فيلْتَفِتُ إليك بوجهه وكأنه لم يُشْرَعِ السَّلَامُ بين المُسْلِمِينَ، فإذا سلمتَ
استنكروا وكان الَّذي سلِّمَ لَيْسَ في بلاد المُسْلِمِينَ، مع أنَّ السَّلَامَ لَهُ فضائلٌ عظيمةٌ:
منها: أَنَّهُ سببٌ لدخول الجنةِ، ودليل ذلك قول النبي ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ
لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَوْ لَا أَدُلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا
فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ؟ أَفَسُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ»^(١).

فليس هناك إيمانٌ كاملٌ إلا إذا تحابَّ المؤمنونَ، وأحبَّ بعضهم بعضًا؛ لأنَّه
دونَ المَحَبَّةِ لا يمكنُ أن تجتمعَ القلوبُ، ولا أن تتساوى الأفعالُ، فلا بُدَّ من المَحَبَّةِ؛
حتَّى لو حصلَ بينك وبين أخيك المؤمنِ سوء تفاهمٍ فحاولِ أن تُزيلَ أثرَ سوء
التفاهمِ هذا؛ حتَّى تُعيدَ المَحَبَّةَ التي بينك وبين أخيك.

(١) أخرجه مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون، وأن محبة المؤمنين من
الإيمان، وأن إفشاء السلام سببا لحصولها، رقم (٥٤).

وانظر الآن الفرق بين شخص تسلّم عليه فتجده مُكفَهَرُ الوجه، وربما يُعرض عنك، ورجل تسلّم عليه فينطلق وجهه سرورًا، ويضيء من السرور، فتجد قلبك ينفّث له.

ومعنى «أفشوا»: أنشروا ووسّعوا السّلام بينكم.

مَنْ يُلْقِي السَّلَامَ أَوْلَاً:

وَيُسَلِّمُ الصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ، وَالرَّاكِبُ عَلَى الْمَاشِي، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ^(١).

وإذا لم يسلم الصغير على الكبير؛ فلا تُترك السنّة ويسلم الكبير على الصغير؛ لأنّه قد يكون الصغير في تلك الساعة ساهياً غافلاً، وقد يكون جاهلاً، فأنت سلّم لتعلّمه، ولهذا كان من هدي محمد رسول الله ﷺ أنّه كان يسلم على الصبيان إذا مرّ بهم^(٢)؛ تواضعاً منه عليه الصلوة والسّلام وتعليماً للأمة.

وكذلك في تسليم القليل على الكثير، فإذا كان معك ثلاثة رجال، أي أنكم جميعاً أربعة، ولا قاكم رجلان، ولم يسلم، فإنكم تسلمون، ولا نترك السنّة تضيع لغفلة أو سهو أو استكبار أو غير ذلك.

وكذلك إذا لم يسلم الراكب على الماشي، فإن الماشي يسلم على القاعد، فإذا

(١) أخرجه البخاري: كتاب الاستئذان، باب تسليم القليل على الكثير، رقم (٦٢٣١)، ومسلم: كتاب السلام، باب يسلم الراكب على الماشي والقليل على الكثير، رقم (٢١٦٠)، أن رسول الله ﷺ قال: «لِيُسَلِّمِ الصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ، وَالْمَارُّ عَلَى الْقَاعِدِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ». وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «وَالرَّاكِبُ عَلَى الْمَاشِي».

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الاستئذان، باب التسليم على الصبيان، رقم (٦٢٤٧)، ومسلم: كتاب السلام، باب استحباب السلام على الصبيان، رقم (٢١٦٨).

لم تحصل السنة ممن يُطالب بها فإنه يُسلم الآخر، ومن تواضع لله رفعه الله^(١).

صيغة السَّلام:

والسَّلام أن تقول: «السَّلامُ عليك» إذا كانَ واحدًا، و(السَّلامُ عليكم) إذا كانوا جماعةً، والدليل أن رجلاً جاء فدخل المسجدَ وصلى صلاةً لا يطمئنُ فيها، ثمَّ جاء الرسولُ ﷺ فسَلَّم، فردَّ عليه وقال: «وَعَلَيْكَ السَّلامُ، ارجعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ»^(٢).

وإذا كنتَ تخاطب اثنينِ فقل: السَّلامُ عليكم؛ لأنه يجوزُ مخاطبة الاثنينِ بصيغة الجمع، وإذا كنتَ تسلم على أمك فقل: السَّلامُ عليك يا أمي؛ لأنَّ الكاف إذا خوطب بها امرأة تكون مكسورةً.

وإذا دخلتَ على خالاتك، وهنَّ أربعٌ أو خمسٌ، فإنك تقول: السَّلام عليكِنَّ ورحمة الله وبركاته؛ لأنَّ الكاف للخطابِ، فتكون على حَسَبِ المخاطبِ.

ويُرَدُّ المُسَلَّمُ عليه: عليكم السَّلام، أو بالواو: وعليكم السَّلام، والواو أفضلُ وبدونها جائز، وله أن يزيد: وعليكم السَّلام ورحمة الله وبركاته.

وهل يكون السَّلامُ بالبورى^(٣)؟

(١) أخرجه ابن ماجه: كتاب الزهد، باب البراءة من الكبر والتواضع، رقم (٤١٧٦)، أن النبي ﷺ قال: «مَنْ يَتَوَاضَعُ لِلَّهِ دَرَجَةٌ يَرْفَعُهُ اللَّهُ بِهِ دَرَجَةً، وَمَنْ يَتَكَبَّرْ عَلَى اللَّهِ دَرَجَةٌ يَضَعُهُ اللَّهُ بِهِ دَرَجَةً، حَتَّى يَجْعَلَهُ فِي أَسْفَلِ السَّافِلِينَ».

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الاستئذان، باب من رد فقال: عليك السلام، رقم (٦٢٥١)، ومسلم: كتاب الصلاة، باب: اقرأ ما تيسر معك من القرآن، رقم (٣٩٧).

(٣) أي: بوق السيارة.

الجواب: لا؛ لأنه إذا نُهي عن السَّلَامِ بالإشارة^(١) فهذا من باب أولى، لكن بعض النَّاسِ يَنْبَهُ بالبوري ثمَّ يقول: السَّلَامُ عليكم، فيكون الأولُ لَيْسَ المقصود بالسَّلَامِ، لكنه للتنبية، ومع ذلك الأحسنُ ألاَّ يفعلَ، وأنَّ يسلمَ بالقول.

الفرق بين السَّلَامِ والتحية:

ولو قلنا لرجلٍ: السَّلَامُ عليك، فقال: أهلاً ومرحباً، وحيّاكم الله، وتفضّل، واليوم يوم سُرور، وهذا من أفضل الأيَّام عندنا، وفَقَّك اللهُ وزادك عِلْماً وتقوى وهُدًى.. فإن هذا لم يردِّ السَّلَامِ، مع أنَّه ربما ذكرَ سطرين في ردِّ السَّلَامِ.

أقول: لو أن الإنسان ملاً الدُّنيا كلها بردَّ لَيْسَ فيه (عليك السَّلَام) فَإِنَّهُ لَا يُعَدُّ راداً للسَّلَامِ، ويكون آثماً؛ لأنَّ رَدَّ السَّلَامِ واجبٌ بالمثلي أو أحسن؛ لِقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا حُيِّتُمْ بِحَيِّتِهِ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾ [النساء: ٨٦] فبدأ بالأحسن، ثمَّ قال: ﴿أَوْ رُدُّوهَا﴾ وهذا هو الواجب.

السَّلَامُ على غير المسلم:

ولا يجوز للإنسان أن يسلمَّ ابتداءً على الكافر، سواء كان يهودياً أو نصرانياً أو مجوسياً أو أيِّ إنسان كافرٍ، والدليل: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَبْدَءُوا الْيَهُودَ وَلَا النَّصَارَى بِالسَّلَامِ، فَإِذَا لَقِيتُمْ أَحَدَهُمْ فِي طَرِيقٍ، فَاضْطَرُّوهُ إِلَى أَضْيَقِهِ»^(٢).

فلا يجوز أن تبدأ اليهوديَّ، أو النصرانيَّ، أو المشركَ، أو الشُّعُوبَ عِيَّ بالسَّلَامِ، لكن إذا سلّموا فيجب أن تردِّ؛ لقوله تعالى: ﴿وَإِذَا حُيِّتُمْ بِحَيِّتِهِ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ

(١) أخرجه النسائي في السنن الكبرى (١٣٤/٩)، رقم (١٠١٠٠).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب السلام، باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام، رقم (٢١٦٧).

رُدُّوْهَا ﴿ [النساء: ٨٦]، فَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ: إِذَا حَيًّا بَعْضَكُمْ بَعْضًا، أَوْ إِذَا حَيَاكُمْ الْمُسْلِمُونَ، بَلْ أَيُّ إِنْسَانٍ يُحْيِيكَ بِتَحِيَّةٍ فَإِنَّ مِنْ عِدَالَةِ الْإِسْلَامِ أَنْ تَرَدَّ عَلَيْهِ: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَايَ ذِي الْقُرْبَىٰ﴾ [النحل: ٩٠].

فَإِذَا قَالَ النَّصْرَانِيُّ: السَّلَامُ عَلَيْكَ فَقُلْ: عَلَيْكَ السَّلَامُ، وَإِذَا أَدغَمَ اللَّامَ وَقَالَ: السَّامُ عَلَيْكَ، فَلَا تَدْرِي أَقَالَ: السَّلَامَ أَوْ قَالَ السَّامُ عَلَيْكَ، فَقُلْ: وَعَلَيْكَ، هَكَذَا أَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ- أَنْ نَقُولَ إِذَا سَلَّمُوا عَلَيْنَا: وَعَلَيْكُمْ، وَقَدْ عَلِلَ الرَّسُولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ هَذَا بِقَوْلِهِ: «إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ الْيَهُودُ، فَإِنَّمَا يَقُولُ أَحَدُهُمْ: السَّامُ عَلَيْكَ، فَقُلْ: وَعَلَيْكَ»^(١).

قَالَ أَهْلُ الْعِلْمِ: وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُمْ لَوْ قَالُوا: السَّلَامُ -بِاللَّامِ الْوَاضِحَةِ- فَإِنَّهُ يُقَالُ: وَعَلَيْكُمْ السَّلَامُ، وَلَا بِأَسْ؛ لِعُمُومِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا حَيَّيْتُمْ بِنَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوْهَا﴾، وَلَكِنْ يُبْتَلَى بَعْضُ النَّاسِ بِبَلْوَى، وَهِيَ أَنَّهُ يَكُونُ رَئِيسَهُ فِي عَمَلِهِ نَصْرَانِيًّا، فَيَدْخُلُ الْمَكْتَبَ يَرِيدُ أَنْ يَتَفَاهَمَ مَعَ هَذَا الرَّئِيسِ فَهَلْ يُسَلِّمُ أَوْ لَا يَسَلِّمُ؟

فَإِذَا لَمْ يَسَلِّمْ فَإِنَّ مَدِيرَهُ يَغْضَبُ عَلَيْهِ، وَلَا تَظُنُّ أَنَّكَ إِذَا هَجَرْتَهُ فَإِنَّهُ لَا يُبَالِي بِكَ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِعَاءِ الْقَوْمِ إِنْ تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ﴾ [النساء: ١٠٤]، فَلَا تَفَكَّرَنَّ أَنَّكَ إِذَا أَهْتَتَهُ لَا يَتَأَثَّرُ، فَلَا بُدَّ أَنْ يَتَأَثَّرُ.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الاستئذان، باب: كيف يرد على أهل الذمة السلام، رقم (٦٢٥٧)، ومسلم: كتاب السلام، باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم، رقم (٢١٦٤).

فنقول: ابتدئه بغير السلام؛ لأنَّ الرَّسُولَ قال: «لَا تَبْدُؤُوا الْيَهُودَ وَلَا النَّصَارَى بِالسَّلَامِ»^(١)، بل بأيِّ تحية؛ مثل (صباح الخير). ومع ذلك ففي إمكانني أن أقول: صباح الخير يعني لي، وليس له؛ لأنَّ التَّأْوِيلَ بآبِهِ وَاسِعٌ.

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بِنِعْمَتِهِ تَتِمُّ الصَّالِحَاتُ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ.



(١) أخرجه مسلم: كتاب السلام، باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم، رقم (٢١٦٧).

السَّلَامُ شِعَارُ الْمُسْلِمِينَ

الحمدُ لله ربِّ العالمين، وأصليَّ وأصليِّ وأسلمُ على نبيِّنا محمدٍ خاتمِ النبيِّين، وإمامِ المتقين، وعلى آله وأصحابه، ومن تبعهم بإحسانٍ إلى يومِ الدين، أمَّا بعدُ:

فأريدُ أن أنبِّه على شيءٍ تركَّهُ المسلمونَ وهو من شعارِ المسلمين، ألا وهو السَّلَامُ فإن كثيراً من المسلمين اليوم لا يقومون بواجبِ السَّلَامِ؛ حتى إنك إذا سلَّمتَ عليهم يستغربون يُقلِّب عينيهِ فيك كأننا فعلتُ أمراً منكرًا، وسبب ذلك قلةُ العملِ بهذه السُّنَّةِ، مع أن السَّلَامَ من سُنَّةِ الإسلامِ وهو شعارُهُ العظيمُ.

فكثيرٌ من الناسِ يمرُّ بأخيه لا يسلمُّ عليه بل يمرُّ بإخوانه لا يسلمُّ عليهم ويلاقيهم ولا يسلمُّ عليهم، وهذا لا شك أنه من البلاء، وأنه من أسبابِ العداوةِ والبغضاءِ، فقد أقسمَ النبيُّ ﷺ وهو الصادقُ البارُّ بدونِ قسمٍ فقال: «لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَوْ لَا أَدْلُكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ؟ أَفْسُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ»^(١)، يعني أظهرُوهُ وأعلِنُوهُ.

ثم إن السَّلَامَ مع كونه سبباً للمحبةِ التي بها تمامُ الإيمانِ، وبالإيمانِ دخولُ الجنةِ، فالسَّلَامُ هو نفسه أجرٌ، فإذا قلتَ لأخيك: السَّلَامُ عليك، فقد كسبتَ عشرَ حسناتٍ، وإذا مررتَ بالطريقِ بمئةِ رجلٍ وسلَّمتَ على كلِّ واحدٍ منهم فقد كسبتَ ألفَ حسنةٍ.

(١) أخرجه مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون، رقم (٥٤).

إن الواحد من الناس لو قيل له: إذا سلّمت فلك دِرْهَمٌ واحد لو جدته لا يفوت تسليمته واحدة إلا سلّم، مع أن كل الدنيا من الدراهم وغيرها كلها تفنى وتزول، ولكن الحسنات تبقى، لذلك أحس إخواننا المسلمين على إفشاء السلام بينهم.

والسلام حق المسلمين بعضهم على بعض، كما ثبت ذلك عن النبي ﷺ في قوله: «حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتٌّ». قيل: ما هنَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «إِذَا لَقَيْتَهُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، وَإِذَا دَعَاكَ فَأَجِبْهُ، وَإِذَا اسْتَنْصَحَكَ فَانصَحْ لَهُ، وَإِذَا عَطَسَ فَحَمِدِ اللَّهَ فَسَمِّتْهُ، وَإِذَا مَرِضَ فَعُدَّهُ وَإِذَا مَاتَ فَاتَّبِعْهُ»^(١)، لكن هذا الأمر الذي هو من شعائر الإسلام، ومن حقوق المسلم على أخيه، صار مجهولاً عند كثير من الناس، أو متغافلاً عنه، فلتتكلّم على شيء من آداب السلام:

أولاً: إذا لقيت أحاك فسلم عليه، سواء كنت أصغر منه أم أكبر؛ لأن إلقاء السلام سنة على كل حال، لكن تمام الأدب أن يسلم الصغير على الكبير، كذلك إذا تلاقيتهم وكنتم جماعة وجماعة، فليسلم بعضكم على بعض، سواء سلم الكثير على القليل، أو القليل على الكثير، ولكن من تمام الأدب أن يسلم القليل على الكثير، كذلك إذا تلاقيتهم أحدكم راكب، والثاني ماش، فليسلم بعضكم على بعض، ولكن من تمام الأدب أن يسلم الراكب على الماشي، وهلمّ جرّاً، المهم ألا يترك هذا الشعار.

ولا يقل القائل: أنا الكبير والحق لي أن يسلم عليّ، فنقول: كان نبيك ﷺ وهو أعظم الناس شرفاً، وأعظمهم حقاً، كان يبدأ من لقيه بالسلام، فإذا بدأت

(١) أخرجه مسلم: كتاب السلام، باب من حق المسلم للمسلم رد السلام، رقم (٢١٦٢).

مَنْ لَقِيَتْ بِالسَّلَامِ، سِوَاءِ كَانَ أَصْغَرَ مِنْكَ أَمْ أَكْبَرَ، فَقَدْ تَأَسَّيْتَ بِالنَّبِيِّ ﷺ، وَلَقَدْ قَالَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ﴾ [الأحزاب: ٢١]، فَمَا دُمْتَ تَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ فَتَأَسَّ الْأُسْوَةَ الْحَسَنَةَ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَإِنَّ ذَلِكَ خَيْرٌ لَكَ فِي دِينِكَ وَدُنْيَاكَ، هَذِهِ وَاحِدَةٌ.

وَإِذَا سَلَّمْتَ قُلْتَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ، أَوْ سَلَامٌ عَلَيْكَ، أَوْ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، أَوْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ، الْأَمْرُ فِي هَذَا وَاسِعٌ، وَسِوَاءِ كَانَ ذَلِكَ بِاللِّسَانِ، أَوْ بِالْكِتَابَةِ، فَإِذَا أُرْسِلَتْ كِتَابًا لِشَخْصٍ فَقُلْ: مِنْ فُلَانٍ إِلَى فُلَانٍ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، أَوْ تَقُولُ: مِنْ فُلَانٍ إِلَى فُلَانٍ سَلَامٌ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، كِلَا الْأَمْرَيْنِ جَائِزٌ، أَيُّ سِوَاءِ عَرَفْتَ السَّلَامَ، أَوْ نَكَّرْتَهُ، الْأَمْرُ وَاسِعٌ، الْمِهْمُ أَنْ تُسَلِّمَ.

ثَانِيًا: إِذَا لَقِيْتَ رَجُلًا عَاصِيًا مُعْلِنًا لِمَعْصِيَتِهِ، بِيَدِهِ السِّيَجَارَةُ يَشْرِبُهَا فَسَلِّمْ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّهُ مُسَلِّمٌ، فَإِنَّ الْمَعَاصِي لَا تُخْرِجُ مِنَ الْإِيمَانِ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ قَلْبًا: السَّلَامُ عَلَيْكَ، تُسَلِّمُ عَلَيْهِ، وَتُلِينُ لَهُ الْقَوْلَ، وَتَقُولُ: يَا أُخِي هَذَا لَا يَجُوزُ، هَذَا حَرْمٌ؛ لِأَنَّ الدُّخَانَ مُضِرٌّ بِالْبَدَنِ، مُضَيِّعٌ لِلْمَالِ، مُثْقَلٌ لِلْعِبَادَةِ عَلَى شَارِبِهَا.

وَهُنَاكَ بَعْضُ الْإِخْوَةِ يَهْجُرُهُ وَيَمُرُّ بِهِ وَلَا يُسَلِّمُ عَلَيْهِ، وَيَقُولُ: كَيْفَ أَسَلَّمُ عَلَى رَجُلٍ بِيَدِهِ السِّيَجَارَةُ؟ لَا كِرَامَةَ لَهُ، وَلَا سَلَامَ لَهُ، وَهَذَا غَلَطٌ، فَإِنَّكَ إِذَا هَجَرْتَهُ فَلَنْ يَنْجَلَ وَيَعْرِفَ أَنَّهُ أَخْطَأَ فَيَرْجِعَ إِلَى صَوَابِهِ، بَلْ إِنَّهُ لَا يَزِدَادُ إِلَّا اسْتِكْبَارًا، وَازْدِرَاءً لَكَ، وَعَدَاوَةً لَكَ، وَلَا يَفِيْقُ.

وَلِذَلِكَ كَانَ الْقَوْلُ الرَّاجِعُ فِي هَجْرِ أَهْلِ الْمَعَاصِي: أَنْكَ لَا تَهْجُرُهُمْ إِلَّا إِذَا كَانَ الْهَجْرُ مُفِيدًا، يَعْنِي: يَأْتِي بِنَتِيْجَةٍ طَيِّبَةٍ، فَحِينَئِذٍ هَجْرُهُ مِنْ أَجْلِ النَّتِيْجَةِ.

فإن قال قائل: أليس النبي ﷺ هجرَ هو وأصحابه الثلاثة الذين خلفوا حين تخلّفوا عن غزوة تبوك؟

فالجواب: بلى لكنّ هذا الهجر حصل منه نتيجةً طيّبةً، فقد ندِمَ هؤلاء أشدَّ الندَمِ، وعتبوا على أنفسهم، وضاقَت عليهم الأرض بما رحبت، وأيقنوا ألا ملجأ من الله إليه، لأن (ظنوا) بمعنى (أيقنوا)، فقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلَاقُوا رَبِّهِمْ﴾ [البقرة: ٤٦] أي: يُوقِنُوا، والظنُّ يأتي بمعنى اليقين في مواضع كثيرة.

فهؤلاء لم يزدْهم هذا الهجر إلا ذلًّا لله عزَّ وجلَّ وطاعةً لله ورسوله، ألم تعلموا أن كعب بن مالكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وهو أشبُّ القومِ الثلاثة جاءه كتابٌ من ملكِ غسان يقول: بلغنا أن صاحبك قد قلاك - يعني: أبغضك - وأبعدك فالحق بنا نواسك؟

انظر الفتنة، يعني: تعال نجعلك مثل الملوك، فرأى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أن هذا من المحنة، ومن الفتنة، فذهب بالكتاب وسجَّره في التُّنور - يعني أحرقه - ولم يقتصر على إلقاءه بالأرض بل أحرَّقه، لئلا ترجع نفسه فتحدُّثه للإجابة لهذه الدعوة.

إذا: هجر هؤلاء لم يزدْهم إلا ذلًّا لله، وتعبُدًا له، وندَمًا على ما مضى، فصار هناك نتيجةً.

الخلاصة: أن هجر أهل المعاصي فيه تفصيلٌ: إن كان في هجرهم فائدةٌ هجرناهم، وإلا فلا.

ومما يتعلَّق بالسلام السَّلام على أهل الكُفر، كالذي لا يُصَلِّي مثلاً، فإن الذي لا يُصَلِّي كافرٌ ليس له من حقوق المسلمين شيءٌ حتى يُصَلِّي، فهذا لا نُسلِّم عليه؛ لأنَّ

النبي ﷺ قال: «لَا تَبْدُؤُوا الْيَهُودَ، وَلَا النَّصَارَى بِالسَّلَامِ»^(١)، مع أن اليهود والنصارى أخف من غيرهم من الكفار في بعض الحقوق، ومع ذلك نهانا النبي ﷺ أن نبدأهم بالسَّلَام، يعني: يُلَاقِيكَ رَجُلٌ نَصْرَانِيٌّ، وَالنَّصْرَانِيُّ هُوَ الَّذِي يُسَمَّى فِي عُرْفِ النَّاسِ الْيَوْمَ الْمَسِيحِيَّ، وَهُوَ أَعَدُّ النَّاسِ عَنِ الْمَسِيحِ؛ لِأَنَّ الْمَسِيحَ يَتَبَرَّأُ مِنْهُمْ، فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: ﴿يَعِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ مَا أَنْتَ قُلْتِ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمَّيَ إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [المائدة: ١١٦] فماذا يقول؟ ﴿سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقِّ إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ، تَعَلَّمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّمُ الْعَبُوبِ﴾ (١١٦) مَا قُلْتُمْ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ أَنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ وَكُنْتُمْ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُمْ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ [المائدة: ١١٦-١١٧].

هؤلاء لم يؤمنوا بعيسى، لأنهم رفضوا بشارته، وردوا بشارته، فإن عيسى عليه الصلاة والسلام بشرهم بمحمد ﷺ فقال الله تعالى عنه: ﴿وَإِذْ قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ يَبْنِي إِلَهُي بِإِذْنِ رَبِّي إِلَهُكُمْ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَةِ وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ﴾ [الصف: ٦] فهل قبلوا البشارة؟ لماذا بشرهم؟ بشرهم حثًا وترغيبًا على اتباعه، والإيمان به، لأن البشارة لا تكون إلا فيما هو محبوب سار، لكن لم يقبلوا هذه البشارة ﴿فَلَمَّا جَاءَهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ قَالُوا هَذَا سِحْرٌ مُؤْتَيْنِ﴾ [الصف: ٦].

فإذا لاقانا كافرًا فإننا لا نسلّم عليه أيًا كان، حتى إن كان أباك، أو ابنك، أو أخاك، أو عمك، فلا نسلّم عليه وهو كافر، لكن إن بدأك بالسَّلَام، فردّ عليه

(١) أخرجه مسلم: كتاب السلام، باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم، رقم (٢١٦٧).

لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا حُيِّئْتُمْ بِهِ بِحَبِطٍ فَحَبِطُوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾ [النساء: ٨٦] فَإِذَا لَاقَاكَ الْيَهُودِيَّ، أَوِ النَّصْرَانِيَّ، أَوِ الْبُؤْذِيَّ، أَوِ الْوَثْنِيَّ، أَوِ الْمُرْتَدَّ، وَسَلِّمْ فَرُدَّ عَلَيْهِ، بِمِثْلِ مَا قَالَ، إِذَا قَالَ: مَرْحَبًا بِأَبِي فُلَانٍ، تَقُولُ: مَرْحَبًا بِأَبِي فُلَانٍ، وَإِذَا قَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ قُلْ: وَعَلَيْكَ، وَكُنْ أَعْقَلَ مِنْهُ، قُلْ: وَعَلَيْكَ. وَلَا تَقُلْ: وَعَلَيْكَ السَّلَامُ. بِاسْمِهِ الصَّرِيحِ، بَلْ قُلْ: وَعَلَيْكَ. وَإِذَا قَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ، تَقُولُ: عَلَيْكَ السَّلَامُ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْيَهُودَ إِذَا سَلَّمُوا عَلَيْكُمْ يَقُولُ أَحَدُهُمْ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَقُلْ عَلَيْكَ»^(١)، إِذَا سَلَّمُوا عَلَيْكُمْ بِالسَّلَامِ فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ. فَإِذَا سَلَّمُوا عَلَيْنَا وَقَالُوا: السَّلَامُ - بِاللَّفْظِ الصَّرِيحِ - قُلْنَا: عَلَيْكُمْ السَّلَامُ.

وَمِنْ ذَلِكَ أَيْضًا لَوْ سَلَّمْتَ عَلَيْكَ الْأُمَّ، أَوْ نَادَيْتَ وَأَنْتِ تُصَلِّي فَرِيضَةً أَوْ نَافِلَةً، فَإِنَّكَ لَا تَرُدُّ عَلَيْهَا السَّلَامَ؛ لِأَنَّ إِجَابَةَ السَّلَامِ يُبْطِلُ الصَّلَاةَ، وَإِبْطَالُ الْفَرِيضَةِ مَعْصِيَةٌ لِلَّهِ، وَلَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ، وَإِنْ كَانَ يَصَلِّي نَافِلَةً وَنَادَيْتَهُ أُمَّهُ، أَوْ سَلَّمْتَ عَلَيْهِ فَفِيهِ تَفْصِيلٌ:

إِنْ كَانَتْ مِنَ الْأَمْهَاتِ اللَّاتِي لَا يَعْذُرْنَ بِالْعُذْرِ فَلْيُجِبْهَا فِي صَلَاتِهِ، وَالنَّافِلَةَ يَجُوزُ قَطْعُهَا.

وَإِنْ كَانَتْ مِنَ الْأَمْهَاتِ اللَّاتِي يَعْذُرْنَ بِالْعُذْرِ فَلْيُنَبِّهْهَا عَلَى أَنَّهُ يُصَلِّي، وَلِيَمْضِ فِي صَلَاتِهِ، لَكِنْ يَنْبَغُ أَنْ يَصَلِّي كَأَن يَتَنَحَّنُ؛ لِأَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ لِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَدْخَلَانِ: مَدْخَلٌ بِاللَّيْلِ، وَمَدْخَلٌ بِالنَّهَارِ، فَكُنْتُ إِذَا

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: كِتَابُ الْأَسْتِذَانِ، بَابُ: كَيْفَ يَرُدُّ عَلَى أَهْلِ الذِّمَّةِ السَّلَامَ، رَقْمٌ (٥٩٠٢)، وَمُسْلِمٌ: كِتَابُ السَّلَامِ، بَابُ النَّهْيِ عَنِ ابْتِدَاءِ أَهْلِ الْكِتَابِ بِالسَّلَامِ وَكَيْفَ يَرُدُّ عَلَيْهِمْ، رَقْمٌ (٢١٦٤).

دَخَلْتُ بِاللَّيْلِ تَنَحَّحَ لِي^(١)، أو يجهرُ بشيءٍ مما يقرأه، أو يذكره، حتى يتبينَ لها أنه يُصَلِّي.

فإن قال قائل: إذا ابتليت بكافرٍ له السُّلْطَةُ عَلَيْكَ في العملِ، ككافرٍ يكون رئيسًا لشركة، وأنتَ مُوظَّفٌ فيها، ودخلتَ عليه المكتبَ فهل تبدأه بالسَّلَامِ؟
إن بدأته بالسَّلَامِ عَصَيْتَ النَّبِيَّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - وإن سَكَتَ حَسَبَهَا عَلَيْكَ حَطِيئَةٌ، ثم أطاحَ بك، إما أن يُجَمِّدَكَ في مُرْتَبِكَ، أو ينقلك إلى مكانٍ ناءٍ، أو ما أشبه ذلك، فماذا تَصْنَعُ؟

قُلنا: هذه بلوى في الواقع، والسؤال عنها كثير، نقول: لا يُسَلِّمُ لَأَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - قال: «لَا تَبَدَّؤُوا الْيَهُودَ وَلَا النَّصَارَى بِالسَّلَامِ»، يمكن أن يقول: صباحَ الخير، ينويها لنفسِ صباحِ الخير، يَعْنِي لِي، وهذا لا يَعْلَمُ ما في قَلْبِهِ، والتأويلُ للحاجةِ جائزٌ، فيتأوَّلُ أو يقول مثلاً: مَرْحَبًا، أو ما أشبه ذلك من الكلمات التي لا تُعَدُّ سَلَامًا.

ولعلنا نقتصرُ على هذا القدرِ مما يتعلَّقُ بالسَّلَامِ، وأزجُو، ثم أزجوُ ألا يموتَ هذا الشَّعَارُ بينكم أيها المسلمون، بحيث لا يُسَلِّمُ بعضُكم على بعضٍ.
فإذا قال قائل: أخشى إن سلَّمتُ ألا يرُدَّ علي السَّلَامَ فأبوءُ بإثمِهِ، لأنه إذا لم يرد السَّلَامَ، فقد ترك واجبًا، وتاركُ الواجبِ مستحقٌّ للعقوبةِ.

أقول: أنا أسلِّمُ، وإذا لم يرُدَّ فعليه الإثمُ، لأن سَلَامِي عليه خيرٌ له، وكذلك

(١) أخرجه أحمد (١/ ٨٠)، والنسائي: كتاب صفة الصلاة، باب التَّنَحُّحِ فِي الصَّلَاةِ، رقم (١٢١٢)، وابن ماجه: كتاب الأدب، باب الاستئذان، رقم (٣٧٠٨).

أَيْضًا أَنَا سَلَّمْتُ عَلَيْهِ قِيَامًا بِحَقِّهِ، وَكَوْنَهُ هُوَ لَا يُرَدُّ فَالِإِثْمِ عَلَيْهِ هُوَ، وَأَنَا مَا سَلَّمْتُ عَلَيْهِ لِإِثْمٍ، بَلْ سَلَّمْتُ عَلَيْهِ لِيُوجَرَ؛ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا سَلَّمَ فَلَهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ^(١)، وَإِذَا رَدَّ صَاحِبُهُ فَلَهُ مِثْلُ ذَلِكَ.

فَعَلَى هَذَا نَقُولُ: سَلِّمْ حَتَّى وَإِنْ غَلَبَ عَلَى ظَنِّكَ أَنَّ الْمُسَلَّمَ عَلَيْهِ لَا يُرَدُّ، فَلَا يَهْمَنَّكَ ذَلِكَ وَسَلِّمْ.

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بِنِعْمَتِهِ تَتِمُّ الصَّالِحَاتُ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ.



(١) أخرجه البخاري في الأدب المفرد، رقم (٩٨٦).

تنبيه في إلقاء السلام على العلماء في بداية اللقاءات

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَتُوبُ إِلَيْهِ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ
 أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضِلِّ فَلَا هَادِيَ لَهُ،
 وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، أَرْسَلَهُ
 اللَّهُ تَعَالَى بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ؛ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ، فَبَلَّغَ الرِّسَالَةَ، وَأَدَّى الْأَمَانَةَ،
 وَنَصَحَ الْأُمَّةَ، وَجَاهَدَ فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ حَتَّى أَتَاهُ الْيَقِينُ، فَصَلَّوْا تُ اللَّهُ وَسَلَامُهُ
 عَلَيْهِ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، أَمَّا بَعْدُ:

فَقَبِلَ الشُّرُوعِ فِي دَرِسِنَا الْيَوْمَ أَحِبُّ أَنْ أُبَيِّنَ عَادَةً حَصَلَتْ لِلنَّاسِ الْآنَ عِنْدَ
 اللَّقَاءِ، وَهِيَ أَنَّ الرَّجُلَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُسَلِّمَ أَمْسَكَ بِرَأْسِ الْإِنْسَانِ وَقَبَّلَ رَأْسَهُ، وَتَرَكَ
 السُّنَّةَ الَّتِي هِيَ الْمَصَافِحَةُ، وَالْمَصَافِحَةُ أَهَمُّ مِنْ تَقْبِيلِ الرَّأْسِ، وَأَسْنُّ مِنْ إِمْسَاكِ
 الرَّأْسِ بِالْيَدِ؛ لِذَلِكَ أَرْجُو أَنْ نَنْتَبِهَ لِفِعْلِ السُّنَّةِ أَوَّلًا وَهِيَ الْمَصَافِحَةُ، ثُمَّ إِذَا شَاءَ أَنْ
 يُقَبَّلَ رَأْسَهُ أَوْ جَبْهَتَهُ فَلَا حَرَجَ، لَكِنْ كَوْنُهُ يُمَسِّكُ بِرَأْسِهِ ثُمَّ يُقَبِّلُ رَأْسَهُ أَوْ جَبْهَتَهُ
 وَيَدْعُ الْمَصَافِحَةَ فَهَذَا خِلَافُ السُّنَّةِ، فَزَجُّوا الْإِنْتِبَاهَ لِهَذَا، وَتَنْبِيَهُ مَنْ يَفْعَلُ هَذَا
 الْفِعْلَ بِأَنَّ هَذَا خِلَافُ السُّنَّةِ، فَالسُّنَّةُ الْمَصَافِحَةُ أَوَّلًا، ثُمَّ التَّقْبِيلُ ثَانِيًا وَهُوَ مُبَاحٌ
 وَلَيْسَ مِنَ السُّنَّةِ أَيْضًا، وَلَكِنْ أَبَاحَهُ أَهْلُ الْعِلْمِ، وَأَمَّا الْإِمْسَاكُ بِالرَّأْسِ وَتَرَكَ
 الْمَصَافِحَةَ فَهَذَا خِلَافُ السُّنَّةِ فَلَنْتَبِهَ لِذَلِكَ.

كيف تكون المصافحة

الحمد لله رب العالمين، وأصلي وأسلم على نبيينا محمد خاتم النبيين، وإمام المتقين، وعلى آله وأصحابه، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد:

فإننا قبل أن نشرع فيما نريد أن نتكلم عنه فيما يتعلّق بقراءة إمامنا في قيام رمضان - التراويح - أحب أن أشكر إخواني الذين يؤدّون التحيّة إليّ ويحاولون تقبيل الرأس، ولكنهم يأتوننا من الخلف ويخنقون الرقبة، ولولا أن الله يمسكها لكان ما شاء، والحقيقة أن هذا سوء أدب، وليس احترامًا، ولا إكرامًا، فالإنسان الذي يريد أن يُكرّم الشخص يأتي إليه بهدوءٍ، ومن الأمام ويسلم عليه دون أن يأتي بعنفٍ، وإقدام شديد لسببين:

أولاً: أن أخاك المسلم له حق عليك أن تُكرّمه وتحترمه.

ثانياً: أنك في المسجد الحرام، وفي البلد الحرام، وفي شهر هو من أفضل الشهور، فكيف يكون منك هذا العدوان على أخيك المسلم، تأتيه وكأنه أحقر شيء عندك، ثم تأخذ برأسه من الخلف وتدعي أنك تريد إكرامه، هذا هو الإهانة، وإذا كنتم تريدون إكرامي - جزاكم الله خيراً - فالمصافحة كافية، وما في القلب فوق ذلك كله ويكفي عن كل شيء.

المصافحة: السّلام عليكم، كيف حالكم؟ ثم ينصرف، أما هذا الشيء الذي

لا يليق لا بأخيك المسلم، ولا بالمكان، ولا بالزمان.

فأرى أن المسلم يربأ بنفسه عن مثل هذا التصرف المشين، هذا ما قلته لكم، وأرجو أن يكون مؤثراً فيكم، وأن تكتفوا بالمصافحة، ولو أن التقبيل يأتي بهدوء، ويمسك الإنسان يده بيد أخيه ويصافحه من أجل أن تتناثر خطاياهما^(١)، ثم يقبل رأسه احتراماً وتعظيماً على وجه لائق لكان الأمر هيناً، لكنه بالعكس، فهذا تنبيه يتعلق بي خاصة.

تنبيه آخر: بدأ الناس يعدلون عن المصافحة بالأيدي الذي جاءت به السنة إلى المصافحة بالرؤوس، فمن حين يلاقيك يسلم عليك يأخذ برأسك ولا يأخذ بيدك، والسنة الأخذ باليد، هذه المصافحة، وهذا الفعل حادث لم يكن - فيما أعلم - فيما مضى من الزمان الذي عشته أنا أن الناس يأخذون بالرؤوس ليقبلوها، بل كانوا يمسكون بالأيدي ويتصافحون وهذا هدي الصحابة رضي الله عنهم لكن هذا التنبيه الثاني تنبيه عام، أما الأول فهو تنبيه خاص، وأكرر رجائي لإخواني المسلمين أن يقتصرُوا في التحية فيما بيني وبينهم على المصافحة فقط، ويكون بهدوء دون عنف.

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه.



(١) لحديث: «إنَّ المُسْلِمِينَ إِذَا التَّقَى فَتَصَافَحَا وَتَكَاشَرَا بِوُدٍّ وَنَصِيحَةٍ، تَنَافَرَتْ خَطَايَاهُمَا بَيْنَهُمَا». أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة، رقم (١٩٥).

الواجب في تحية المسلم لأخيه المسلم عند المقابلة

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَتُوبُ إِلَيْهِ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، أَرْسَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ فَبَلَغَ الرِّسَالَةَ، وَأَدَّى الْأَمَانَةَ، وَنَصَحَ الْأُمَّةَ، وَجَاهَدَ فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ، فَصَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، أَمَّا بَعْدُ:

فإن الذين يؤذون التحية إلى العلماء، ويحاولون تقبيل رؤوسهم، ويأتونهم من خلفهم ليقبلوا رؤوسهم، هذا أمرٌ غير لائق، فالإنسان الذي يريد أن يُكرّم الشخص يأتي إليه بهدوء ومن الأمام، ويُسلم عليه دون أن يأتي بعنفٍ وإقدامٍ شديد، وهذا لسببين:

أولاً: لأنّ أخاك المسلم له حق عليك أن تُكرّمه وتُحترمه.

ثانياً: أن هذا قد يقع في المسجد الحرام، وفي البلد الحرام، وفي شهر من أفضل الشهور، فكيف يكون منك العدوان على أخيك المسلم، فتأتيه وكأنّه أحقر شيء عندك، ثم تأخذ برأسه من الخلف، وتدعي أنك تريد إكرامه، فهذه هي الإهانة.

وإذا كنت تريد إكرام أخيك المسلم فالمصافحة كافية، وما في القلب فوق ذلك كله، ويكفي عن كل شيء أن تُصافحه وتقول السلام عليكم، كيف حالكم،

ثُمَّ تَنْصَرَفُ، أَمَّا هَذَا التَّصَرُّفُ الَّذِي لَا يَلِيقُ بِأَخِيكَ الْمُسْلِمِ، أَوِ الْمَكَانِ، أَوِ الزَّمَانِ، فَأَرَى أَنْ يَرَبُّاً الْمُسْلِمَ بِنَفْسِهِ عَنِ مِثْلِ هَذَا التَّصَرُّفِ الْمَشِينِ.

وَيَجِبُ أَنْ يَكُونَ التَّقْبِيلُ بَهْدْوَةٍ، وَيَمْسِكُ الْإِنْسَانُ يَدَهُ بِيَدِ أَخِيهِ، وَيَصَافِحُهُ مِنْ أَجْلِ أَنْ تَتَنَاثَرَ خَطَايَاهُمَا، ثُمَّ يُقَبَّلُ رَأْسَهُ احْتِرَامًا وَتَعْظِيمًا عَلَى وَجْهِ لَائِقٍ.


وَمِنَ السَّلُوكِيَّاتِ الْمَذْمُومَةِ فِي السَّلَامِ أَيْضًا أَنْ النَّاسَ يَعْدِلُونَ عَنِ الْمَصَافِحَةِ بِالْأَيْدِي وَهُوَ الَّذِي جَاءَتْ بِهِ السُّنَّةُ إِلَى الْمَصَافِحَةِ بِالرُّؤُوسِ، فَحِينَ يُلَاقِيكَ وَيُسَلِّمُ عَلَيْكَ يَأْخُذُ بِرَأْسِكَ، وَلَا يَأْخُذُ بِيَدِكَ، فَكَيْفَ ذَلِكَ وَالسُّنَّةُ الْأَخْذُ بِالْيَدِ.

ثُمَّ إِنْ هَذِهِ الْمَصَافِحَةُ وَهَذَا الْفِعْلُ حَادِثٌ لَمْ يَكُنْ فِيهَا مَضَى مِنَ الزَّمَانِ، فَلَمْ يَكُنِ النَّاسُ يَأْخُذُونَ بِالرُّؤُوسِ لِيُقَبَّلُوهَا، بَلْ كَانُوا يَأْخُذُونَ بِالْأَيْدِي وَيَتَصَافِحُونَ، وَهَذَا هُوَ هَدْيُ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.





بدعة تقبيل الرأس دون المصافحة باليد



إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، أَمَّا بَعْدُ:

فإنه مع الأسف الشديد عدل الناس عن الصيغة المشروعة عند الملاقاة في السلام، فكان الناس فيما سبق يلاقى الرجل أخاه فيسلم عليه، ويلقيه فيصافحه بيده، وإذا كان هناك وقت طويل فإنه يعانقه، أما الآن فعدل الناس عن هذه السنة إلى سنة بدعية، ألا وهي الإمساك بالرأس من حين أن يلاقيك الرجل.

وهذا الفعل لا أصل له، لا في السنة، ولا في كلام العلماء رَحِمَهُمُ اللَّهُ، ولا كنا نعهده من قبل، وإنما كنا نعهده من قبل أن الرجل يلاقي أخاه فيسلم عليه، ويمدُّ يده إليه ويصافحه، وربما يعانقه إذا كان قد أبطأ العهد بينه وبينه، أمّا هذا العبث في التحيّة، وإحداث شيء لم يكن معروفاً عند السلف، فهذا لا يرضاه إنسانٌ.

فإذا كان لديك احترام لمن تصافحه وقبّلت جبهته، أو رأسه فلا حرج، أما أن تُبادر فتُمسك برأسه وتقبّله، فهذا خلاف السنة، وخلاف المعهود من فعل السلف رضوان الله عليهم.

فيجب الانتباه لهذا، حتى لا يظنَّ الظانُّ أننا نَشْحُ على إخواننا بأن يُقبَّلوا منَّا الرأسَ أو الجبهة، لكننا نَشْحُ على إخواننا بمخالفةِ السنَّةِ النبويَّةِ، والطريقةِ المحمَّديَّةِ، والمنهجيةِ السَّلفيَّةِ، هذا الَّذي نَشْحُ به أن يدعوَ هذا إلى أمرٍ حادثٍ لم يكنْ معروفًا.

ثمَّ إنَّه إذا كنتَ تحبُّ الرجلَ فلاقيه باحترامٍ واتزانٍ وتعقُّلٍ، لا بعنفٍ وشدةٍ، فكلُّ شيءٍ يُدرِك، وما لا يُدرِك في أولِ الأمرِ يُدرِك في آخره.

وهذه نقطةٌ قد يقولُ بعضُ النَّاسِ: إنَّها سهلةٌ وهيئةٌ؛ ولكنها عظيمةٌ، من أجلِ مخالفةِ السَّلفِ الصَّالحِ، وأنها صيغةٌ لم تكنْ معروفةً ولا معهودَةً في عهدِ النبيِّ ﷺ.

والحمدُ لله الَّذي بنِعْمَتِهِ تَتِمُّ الصَّالِحَاتُ، وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ.



ما يُشْرَعُ فِي عِيدِ الْفِطْرِ وَآدَابِهِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، أَرْسَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ، فَبَلَّغَ الرِّسَالَةَ، وَأَدَّى الْأَمَانَةَ، وَنَصَحَ الْأُمَّةَ، وَجَاهَدَ فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ، فَصَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، أَمَّا بَعْدُ:

فَمَنْ الْمَعْلُومُ أَنَّهُ فِي آخِرِ شَهْرِ رَمَضَانَ الْمُبَارَكِ شَرَعَ اللَّهُ لِلْأُمَّةِ عِدَّةَ عِبَادَاتٍ؛ مِنْهَا زَكَاةُ الْفِطْرِ، وَهِيَ تُخْرَجُ فِي الْمَكَانِ الَّذِي يَصَادَفُ الْإِنْسَانَ وَهُوَ فِيهِ يَوْمَ الْعِيدِ، وَعَلَى هَذَا فَالْمُعْتَمِرُونَ الَّذِينَ جَاءُوا إِلَى مَكَّةَ يُؤَدُونَ زَكَاةَ الْفِطْرِ فِي مَكَّةَ، وَإِذَا كَانَ لَهُمْ عَوَائِلٌ فِي بِلَادِهِمْ فَإِنَّ عَوَائِلَهُمْ تُوَدِّي زَكَاةَ الْفِطْرِ فِي بِلَادِهَا.

التكبير:

وَمَّا يُشْرَعُ أَيْضًا التَّكْبِيرُ مِنْ غُرُوبِ الشَّمْسِ لَيْلَةَ الْعِيدِ إِلَى أَنْ يَحْضُرَ الْإِمَامُ؛ وَهُوَ أَنْ يَقُولَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، وَاللَّهُ الْحَمْدُ، يَجْهَرُ بِهَا الرِّجَالُ، وَتُسْرُّ بِهَا النِّسَاءُ؛ لِقَوْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَيْتُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [البقرة: ١٨٥].

صلاة العيد:

ومنها صلاة العيد؛ لأن النبي ﷺ صلى العيدين، وكان يؤخر صلاة عيد الفطر، ويعجل صلاة عيد الأضحى؛ لأن هذا أنسب للناس وأرفق بهم، فإن صلاة عيد الفطر بعد إخراج زكاة الفطر؛ وأفضل زمن تؤدى فيه زكاة الفطر هو ما كان يوم العيد قبل الصلاة؛ فلهذا كان النبي ﷺ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - يؤخر صلاة عيد الفطر من أجل أن يتسع الوقت لإخراج زكاة الفطر، أما في الأضحى فكان يُعجل الصلاة؛ وذلك من أجل أن يتسع الوقت لذبح الأضاحي، ويبادر الناس إلى ذبح ضحاياهم.

الأكل قبل أن يخرج إلى المصلى:

ومنها؛ أنه ينبغي في عيد الفطر خاصة أن يأكل الإنسان قبل أن يخرج إلى المصلى تمرات، ويأكلهن وترًا، وتمرًا جمعًا، وأقلها إذا كانت وترًا ثلاثًا، فليأكل ثلاث تمرات، أو خمس تمرات، أو سبع تمرات، أو تسع تمرات، أو إحدى عشرة تمرًا، أو ثلاث عشرة تمرًا، حسب ما يشتهي، المهم أن يقطعها على وتر، كما ثبت ذلك عن النبي ﷺ؛ أنه لا يخرج يوم الفطر حتى يأكل تمرات، ويأكلهن وترًا^(١).

صلاة العيد:

ومنها أداء صلاة العيد، وقد اختلف العلماء رَحِمَهُمُ اللهُ هل هي سنة، أو فرض كفاية، أو فرض عين، وظاهر السنة أنها فرض عين على الرجال، وأنه لا يجوز للرجل القادر على الحضور إلى مصلى العيد أن يتخلف؛ لأن النبي ﷺ أمر النساء حتى

(١) أخرجه البخاري: أبواب العيدين، باب الأكل يوم الفطر قبل الخروج، رقم (٩٥٣).

العواتق^(١) وذوات الخدور^(٢) أن يخرجنَ إلى المصلّى، بل أمرَ الحَيَّصُ أيضًا أن يخرجنَ إلى المصلّى، ولكن الحائض تَعْتِزِلُ مُصَلَّى العِيدِ^(٣)؛ لأن مُصَلَّى العِيدِ مَسْجِدٌ.

وصلاةُ العِيدِ يُسْتَحَبُّ أن تكونَ في الصحراءِ خارجَ البلدِ؛ إظهارًا للشعائرِ، ولكن استثنى العلماءُ رَجْمَهُمُ اللّٰهُ صلاةَ العِيدِ في مَكَّةَ، وصلاةَ العِيدِ في المدينةِ، فقالوا: إنها تُصَلَّى في المسجدِ الحرامِ وفي المسجدِ النبويِّ؛ لكثرةِ الثوابِ فيهما، ولمسَقَّةِ الصَّلَاةِ في الصحراءِ، وهذا في مَكَّةَ واضحٌ؛ أنها تُصَلَّى في المسجدِ الحرامِ، وما عَهِدْنَا أن أحدًا صلاها خارجَ المسجدِ الحرامِ، وما زال المسلمونَ يَعْمَلُونَ بذلك.

وأما المدينةُ النبويَّةُ فنظرًا لآتساعها وعدمِ وجودِ المصلّى الَّذِي كانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فيه عدَلُ النَّاسِ بذلك إلى الصَّلَاةِ في المسجدِ النبويِّ.

والَّذِي يَنْبَغِي لطالبِ العلمِ أَنَّهُ إذا كانَ النَّاسُ على شيءٍ؛ أَلَّا يُجِدُّ التَّشْوِيشَ على المُسْلِمِينَ، والكلامِ في أمرٍ قد لا يكونَ عنده فيه عِلْمٌ، وإذا كانَ لديه ما يُخَالِفُ عَمَلَ المُسْلِمِينَ فبإمكانِهِ أن يتصلَّ بالمسؤولينَ دونَ أن يُلْقِيَ الشُّبُهَاتِ والشُّكُوكَ في عَمَلَ المُسْلِمِينَ؛ لأنَّهُ عَرَفَ حَرْفًا من السُّنَّةِ، وهذه مشكلةٌ عَظِيمَةٌ عَويصَةٌ؛ أن بعضَ النَّاسِ إذا عَرَفَ حَرْفًا من السُّنَّةِ قَالَ: أنا منَ أنا!

(١) العاتق: الشابةُ أَوَّلُ مَا تُدْرِكُ. وَقِيلَ: هِيَ الَّتِي لَمْ تَبِنْ مِنْ وَالِدِيهَا وَلَمْ تُزَوَّجْ، وَقَدْ أُدْرِكَتْ وَشَبَّتْ، وَتُجْمَعُ عَلَى العَتَقِ والعَوَاتِقِ. النهاية لابن الأثير (عتق).

(٢) أي: صاحبات الخدور، جمع خدر، وهو ستر يكون في ناحية البيت تقعد فيه الجواري والأبكار، أو هو البيت نفسه.

(٣) أخرجه البخاري: أبواب العيدين، باب التكبير أيام منى، وإذا غدا إلى عرفة، رقم (٩٧١)، ومسلم: كتاب صلاة العيدين، باب ذكر إباحتها خروج النساء في العيدين إلى المصلّى وشهود الخطبة، مفارقات للرجال، رقم (٨٩٠).

أَنَا ابْنُ جَلَا وَطَّلَاعُ الثَّنَائِيَا مَتَى أَضْعُ الْعِمَامَةَ تَعْرِفُونِي^(١)

وظن أنه وصل إلى مرتبة الاجتهاد، بل اجتهاد الاجتهاد، وصار يشوش على العامة، ويقول: هَذَا خِلَافِ السُّنَّةِ، هَذَا فِيهِ كِذَابٌ، وَهَذَا فِيهِ كِذَابٌ، دُونَ أَنْ يَطَّلَعَ عَلَى كَلَامِ السَّلَفِ وَكَلَامِ الْعُلَمَاءِ، وَهَذِهِ مِحْنَةٌ أُصِيبَ بِهَا بَعْضُ طَلَبَةِ الْعِلْمِ.

وَالْإِنْسَانُ النَّاصِحُ لِأُمَّتِهِ هُوَ الَّذِي يَسْعَى لِلتَّأْلِيفِ بَيْنَهَا، وَعَدَمَ تَفْرِيقِ الْكَلِمَةِ، وَإِذَا كَانَ لَدَيْهِ إِشْكَالٌ فَلْيَتَّصِلْ بِالْمَسْئُولِينَ عَنْ هَذِهِ الْأُمُورِ وَلْيُنَاقِشْ مَعَهُمْ فَلَعَلَّهُمْ يَذْكُرُونَ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَيْسَ عِنْدَهُ حَتَّى يَقْتَنَعَ بِذَلِكَ، أَمَا أَنْ يَمُدَّ حَبَالَ الشُّكُوكِ وَالتَّشْكِيكِ فَإِنَّ هَذَا خِلَافُ هَدْيِ السَّلَفِ الصَّالِحِ الَّذِينَ يَجْرِصُونَ عَلَى جَمْعِ الْكَلِمَةِ وَعَدَمِ الْاِخْتِلَافِ.

فَالْعُلَمَاءُ رَحِمَهُمُ اللَّهُ اِخْتَلَفُوا فِي صَلَاةِ الْعِيدِ؛ هَلْ هِيَ فَرُضٌ كِفَايَةٌ أَوْ عَيْنٌ، أَوْ سُنَّةٌ، وَالصَّحِيحُ أَنَّهَا فَرُضٌ عَيْنٌ، وَلَكِنْ إِذَا فَاتَتِ الْإِنْسَانَ فَهَلْ يَقْضِيهَا أَوْ لَا؟
فِي هَذَا آرَاءٌ لِلْعُلَمَاءِ:

مِنْهُمْ مَنْ قَالَ: يَقْضِيهَا كَصَفَةِ السُّنَّةِ الرَّاتِبَةِ؛ يَعْنِي رَكَعَتَيْنِ بَدُونَ تَكْبِيرَاتٍ زَوَائِدَ.

وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: يُصَلِّي بِدَلَّهَا أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ؛ قِيَاسًا عَلَى الْجُمُعَةِ؛ فَإِنَّ الْجُمُعَةَ إِذَا فَاتَتِ الْإِنْسَانَ صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ.

وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: إِنَّهُ لَا يَقْضِيهَا قِيَاسًا عَلَى الْجُمُعَةِ؛ فَإِنَّ الْجُمُعَةَ إِذَا فَاتَتْ

(١) البيت لسحيم بن وثيل. الأصمعيات (ص: ١٧).

لا تُقضى، وإنما يُصليها طُهرًا؛ لأن الظُّهْرَ فَرَضَ الوَقْتِ، فإذا فاتتِ الجمعةُ فإنه يُصَلِّيَ فَرَضَ الوَقْتِ، وهذا القولُ هو الصحيحُ؛ أن صلاةَ العيدِ إذا فاتتْ فإنها لا تُقضى، فلا يقضيها على صفتها، ولا على صفةِ التَّطَوُّعِ المطلقِ؛ لأنَّها فاتتْ، وهي صلاةٌ لم يفعلها الرَّسُولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ إِلَّا على هَذَا الوجهِ، فإن أمكنكَ فعلُها على هَذَا الوجهِ فهَذَا المطلوبُ وإلا فاتتكَ.

الحضورُ إلى المسجدِ من طريقٍ والرجوعُ من آخرِ

ومنها: أن الإنسان إذا حضرَ إلى صلاةِ العيدِ حضرَ من طريقٍ، ورجعَ من طريقٍ آخرَ، وقالوا في ذلك عِدَّةٌ حِكْمٍ:

الحكمةُ الأولى: التَّأْسِي بِرَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ -؛ فإنه كان إذا خرجَ من طريقٍ رجعَ من طريقٍ آخرَ^(١)، وهذه هي حِكْمَةُ الحِجْمِ؛ فالتَّأْسِي بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فوقَ كلِّ شيءٍ.

الحكمةُ الثانيةُ: إظهارُ هذهِ الشَّعيرةِ؛ أعني صلاةَ العيدِ في جميعِ أسواقِ البلَدِ.

الحكمةُ الثالثةُ: أَنَّهُ رُبَّمَا يَكُونُ في بعضِ السُّكَّكِ من الفقراءِ من لا يكونُ في السُّكَّةِ الأخرى، فإذا أتى من جميعِ السُّكَّكِ نَفَعَ الفقراءَ الَّذِينَ في هذهِ الطريقِ وَالَّذِينَ في هذهِ الطريقِ.

الحكمةُ الرَّابِعةُ: كَثْرَةُ ما يَشْهَدُ له مِنَ الأَرْضِ؛ لأنَّ الأَرْضَ تَشْهَدُ لِلْعَامِلِينَ

عَلَيْهَا؛ كما قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ زِلْزَالَهَا ۖ وَأَخْرَجَتِ الْأَرْضُ أَثْقَالَهَا ۗ﴾ (٢)

(١) أخرجه الترمذي: أبواب العيدين، باب ما جاء في خروج النبي ﷺ إلى العيد في طريق، ورجوعه من طريق آخر، رقم (٥٤١)

وَقَالَ الْإِنْسَانُ مَا لَهَا ﴿٢﴾ يَوْمَئِذٍ تُحَدِّثُ أَخْبَارَهَا ﴿[الزلزلة: ١-٤]﴾؛ أي تخبر بما عمل عليها من خيرٍ وشرٍ.

فهذه أربع حِكَمٍ، لكن الحكمة التي لا تُنتَقَضُ هي النَّاسِي بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وبناءً على ذلك فإنه لا يُشْرَعُ مُخَالَفَةُ الطَّرِيقِ فِي غَيْرِ الْعِيدِ مِنَ الصَّلَوَاتِ، فلو أراد إنسان أن يقول: أنا سوف آتي إلى الجمعة من طريق، وأرجع من طريق آخر، ولو قال آخر: أنا أريد أن آتي إلى صلاة الظُّهْرِ من طريق، وأرجع من آخر؛ لتشهد لي الأرض، ولو قال آخر: أنا أريد أن آتي من طريق لصلاة العصر وأرجع من آخر؛ لأتفقّد الفقراء في الطريقين، قلنا: لا؛ لأن ذلك لم يَثْبُتْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وعلى هذا فتكون الحكمة الصحيحة هي النَّاسِي بِرَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ -.

ومما اعتاد النَّاسُ فعله أن يُهْنِئَ بعضهم بعضًا، فيقول: تقبَّلَ اللهُ مِنَّا وَمِنكَ، أو عيدٌ مباركٌ، أو ما أشبه ذلك من كلمات التهنية، وهذا لا بأس به، فقد فعله السلفُ الصالح؛ وهم خيرُ قَدْوَةٍ لَنَا، والتهنية بما يَسُرُّ أصلها ثابتٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ؛ فقد كان عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يَهْنِئُ أصحابه بِقُدُومِ رَمَضَانَ، وكذلك هُنَّيَّ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ؛ هُنَّاهُ طَلْحَةُ بِتَوْبَةِ اللَّهِ عَلَيْهِ بِحَضْرَةِ النَّبِيِّ ﷺ (١)، ولم يُنْكَرْ عَلَيْهِ.

فالأصل في التهنية بما يَسُرُّ ثابتٌ، وإذا كان ثابتًا وفعلهُ السلفُ في التهنية بالعيد، فإنه لا يُعَدُّ مُنْكَرًا مِنَ الْقَوْلِ وَلَا بَدْعَةً مُضِلَّةً.

(١) أخرجه البخاري: كتاب المغازي، باب حديث كعب بن مالك، رقم (٤٤١٨)، ومسلم: كتاب التوبة، باب حديث توبة كعب بن مالك، رقم (٢٧٦٩).

ولكن هل يُشَرع مع هذه التهئة التقبيل؟
الجواب: لا يُشَرع التقبيل، وإنما تُشَرع التهئة، فيقال: عيدٌ مباركٌ علينا وعليكم،
تقبَّلَ اللهُ مِنَّا ومنكم، وما أشبه ذلك من الكلمات.

لبس أحسن الثياب:

ومنها أنه ينبغي للإنسان أن يلبس أحسن ثيابه، كما جاءت بذلك السنة عن
النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ -، فينبغي للإنسان أن يلبس في يوم العيد
أحسن ثيابه التي يقدر عليها.

وهل يُشَرع في هذا العيد أن يزور الإنسان قبر أمه وأبيه وما أشبه ذلك؟

الجواب: لا يُشَرع، خلافاً لما اعتاده بعض الناس أنه إذا كان يوم العيد قال:
سأذهب إلى المقبرة لأعابد أبي، أو لأعابد أخي، وما أشبه ذلك؛ لأنه ليس لزيارة
المقبرة يومٌ مُعَيَّن، فنزار المقبرة في الليل، وفي النهار، وفي كل وقت، فلا تختص زيارتها
لا بالجمعة ولا بالعيد ولا بغير ذلك؛ لقول النبي ﷺ: «قَدْ كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ
الْقُبُورِ فزُورُوهَا فَإِنَّهَا تُذَكِّرُ الْآخِرَةَ»^(١). وفي لفظ: «تُذَكِّرُ الْمَوْتَ»^(٢).

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى
آله وصحبه.



(١) أخرجه مسلم: كتاب الجنائز، باب استئذان النبي ﷺ ربه عز وجل في زيارة قبر أمه، رقم (٩٧٧).
وزيادة «تذكر الآخرة» من الترمذي: أبواب الجنائز، باب ما جاء في الرخصة في زيارة القبور،
رقم (١٠٥٤).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب الجنائز، باب استئذان النبي ﷺ ربه عز وجل في زيارة قبر أمه، رقم (٩٧٦).

سنن عيد الفطر

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، أَمَّا بَعْدُ:

التكبير:

فعند إكمال صيام رمضان، يُسَنُّ أَنْ تُكَبَّرَ اللَّهُ عَزَّجَلَّ مِنْ حِينَ أَنْ تَغْرِبَ الشَّمْسُ مِنْ آخِرِ يَوْمٍ مِنْ رَمَضَانَ؛ لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَيْتَكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٥]، وَيَكُونُ إِكْمَالُ الْعِدَّةِ إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ آخِرَ يَوْمٍ مِنْ رَمَضَانَ؛ وَلِهَذَا إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ آخِرَ يَوْمٍ مِنْ رَمَضَانَ انْتَهَى زَمَنُ الْاِعْتِكَافِ؛ لِأَنَّ الشَّهْرَ الَّذِي يُسَنُّ فِيهِ الْاِعْتِكَافُ وَهُوَ رَمَضَانَ قَدْ انْتَهَى.

صفة التكبير:

الأمْرُ فِي هَذَا وَاسِعٌ؛ قَدْ تَقَوْلُ: اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، وَاللَّهُ الْحَمْدُ.

وَقَدْ تَقَوْلُ: اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، وَاللَّهُ الْحَمْدُ.

فإن قال قائل: أفلا يمكن أن يكون هذا من باب العادة، يعني أن الرسول كان يأكل تمراتٍ وترًا وعلى هذا فلا يكون سنة؟

فالجواب: لا يصح؛ لأن أنسًا نصَّ على ذلك، ونصَّ على أنها وترٌ، وهذا يدلُّ على خصوصيتها في هذا اليوم، وأنها من العبادات.

وبعض النَّاسِ عدَّى هذا إلى ما ليس بمشروعٍ، فصار إذا أراد أن يُطَيِّبَكَ ومددت يدَكَ إليه ومسحها مرةً، ثمَّ الثانيةَ قال: أوترٌ، وهذا ما هو صحيح، فلم يكن النبي ﷺ يتقصَّد الوترَ في المأكلِ والمشربِ، إلَّا ما جاء به الحديث؛ كما في حديث أنس، أما كوننا نقول: أوترٌ في كل شيءٍ فهذا مُشكِلٌ، يعني إذا عزمتَ واحدًا على الغداءِ وحسبتَ النوى الَّذِي يُلقِيهِ من التمرِ ووجدتَ أنَّه أكلَ عشرينَ، فإنكَ تقولُ له: أوترٌ! فهذا ليس بصحيح.

فالمهمُّ أن هذا اتخذهُ النَّاسُ عادةً، وظنوا أن كل شيءٍ يكون وترًا، وليس كذلك؛ فمن الأشياءِ ما يكون وترًا، ومنه ما يكون شفعًا، ومنه ما هو مُطلق.

التجملُ ولبسُ أحسنِ الثيابِ:

وممَّا يُسنُّ في صلاةِ العيدِ أن يخرجَ الإنسانُ إليها مُتَجَمِّلًا، لابسًا أحسنَ ثيابه؛ لأنَّ هذا اليومَ يومُ فرحٍ وسرورٍ، فيفرحُ المسلمونَ فيه بأنهم أدَّوا فريضةً من فرائضِ الله، وهي صومُ رَمَضانَ، وهو رُكنٌ من أركانِ الإسلامِ، فيلبسُ الإنسانُ أحسنَ الثيابِ ويتطيَّب.

أما النساءُ فلا تخرجُ في ثيابٍ جميلةٍ، وإنما تخرجُ بثيابٍ حِشْمَةٍ وحِياءٍ وسِتْرٍ، ولا تتطيَّبُ طيبًا تُفوحُ رائحتهُ إلى مَنْ يمشي حولها، حتَّى إن النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ

وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ - قال: «لِيَخْرُجْنَ وَهُنَّ تَفَلَاتٌ»^(١) يعني بلباسٍ غيرٍ مُتَجَمِّلَةٍ، وقال: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ أَصَابَتْ بِخُورًا فَلَا تَشْهَدْ مَعَنَا الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ»^(٢).

وعلى هذا فالتجمل والتطيّب خاصٌّ بالرجال، والمرأةُ حقُّها أن تلبسَ لباسَ الحياءِ والحشمة غيرِ مُتَطَيِّبَةٍ.

التهنئة:

ومأَّ ينبغي أن يُهنَّئَ النَّاسُ بعضهم بعضًا بالعيد؛ لأن إكمال رمضان نعمة، وكلُّ نعمةٍ فإن الشريعة الإسلامية جاءت في الأصل بالتهنئة بها، ألم تر إلى الملائكة بَشَّرَت إبراهيم؟ بلى.

كذلك النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - بَشَّرَ بابنه إبراهيم، وإبراهيمُ وُلِدَ من مارية القبطية التي تَسَرَّاهَا ﷺ، وُولد في الليل، فقال النَّبِيُّ ﷺ: «وُلِدَ لِي اللَّيْلَةَ غُلَامًا، فَسَمَّيْتُهُ بِاسْمِ أَبِي إِبرَاهِيمَ»^(٣).

فاختار إبراهيم دون عبد الله وعبد الرحمن، مع أنه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كان يقول: «إِنَّ أَحَبَّ أَسْمَائِكُمْ إِلَى اللَّهِ عَبْدُ اللَّهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ»^(٤).

(١) أخرجه أبو داود: كتاب الصلاة، باب ما جاء في خروج النساء إلى المسجد، رقم (٥٦٥).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب الصلاة، باب خروج النساء إلى المساجد إذا لم يترتب عليه فتنة، وأنها لا تخرج مطيبة، رقم (٤٤٤).

(٣) أخرجه مسلم: كتاب الفضائل، باب رحمته ﷺ الصبيان والعيال وتواضعه وفضل ذلك، رقم (٢٣١٥).

(٤) أخرجه مسلم: كتاب الآداب، باب النهي عن التكني بأبي القاسم وبيان ما يستحب من الأسماء، رقم (٢١٣٢).

وقيل: إِنَّهُ سَمَّى بِعَبْدِ اللَّهِ لَهُ وَلَدًا اسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ. ثُمَّ إِنَّهُ اخْتَارَ إِبْرَاهِيمَ لِأَنَّهُ اسْمُ إِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، الَّذِي قَالَ اللَّهُ فِيهِ: ﴿ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنْ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ﴾ [النحل: ١٢٣]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿مِلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ﴾ [الحج: ٧٨]، فإِبْرَاهِيمُ أَبُوْنَا وَلَوْ كَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ أَجْدَادٌ كَثِيرَةٌ.

وَلَمَّا تَابَ اللَّهُ عَلَى كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَدَخَلَ الْمَسْجِدَ بَعْدَ تَوْبَةِ اللَّهِ عَلَيْهِ، قَامَ النَّاسُ يَهْتِنُونَهُ بِتَوْبَةِ اللَّهِ عَلَيْهِ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَرَاهُمْ وَيُقَرِّهُمُ عَلَى هَذَا^(١)، فَالْتَهَيْتُهُ بِالْعِيدِ لَا بِأَسَاسٍ بِهَا، وَلَهَا أَصْلٌ مِنَ السُّنَّةِ.

بَعْضُ النَّاسِ يَقُولُ فِي التَّهْنِئَةِ: كُلُّ عَامٍ وَأَنْتَ بَخِيرٌ، وَهِيَ جُمْلَةٌ خَيْرِيَّةٌ، وَإِنْ كَانَ الْمَخِيرُ بِهَا يَرِيدُ الدُّعَاءَ؛ لَكِنْ يَنْبَغِي أَنْ يُعَدَّلَ عَنْ هَذَا فَيَقَالُ مَثَلًا: أَرْجُو أَنْ يَكُونَ عِيدُكَ مُبَارَكًا، أَوْ هُنَاكَ اللَّهُ بِالْخَيْرِ، أَوْ كَلِمَةٌ لَهَا مَعْنَى وَلَهَا وَزْنٌ، وَالصِّيغَةُ يَصُوغُهَا الْإِنْسَانُ بِمَا يَشَاءُ، لَكِنْ أَحَبُّ أَنْ تَكُونَ صِيغَةً لَهَا وَزْنًا وَقِيمَتَهَا، أَمَا «كُلُّ عَامٍ وَأَنْتَ بَخِيرٌ» فَهِيَ فِيمَا أُرَى -وَالْأَذْوَاقُ تَخْتَلِفُ- أَتْمًا جُمْلَةٌ بَارِدَةٌ، لَا تُحَرِّكُ النَّفْسَ، لَكِنْ هُنَاكَ اللَّهُ بِهَذَا الْعِيدِ، وَجَعَلَهُ عَلَيْكَ عِيدًا مُبَارَكًا، وَتَقَبَّلَ اللَّهُ صِيَامَكَ وَقِيَامَكَ.. هَذَا يَكُونُ مُتَمَازًا.

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بِنِعْمَتِهِ تَتِمُّ الصَّالِحَاتُ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ.



(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: كِتَابُ الْمَغَازِي، بَابُ حَدِيثِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، رَقْمٌ (٤٤١٨)، وَمُسْلِمٌ: كِتَابُ التَّوْبَةِ، بَابُ حَدِيثِ تَوْبَةِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ وَصَاحِبِيهِ، رَقْمٌ (٢٧٦٩).

عيد الفطر

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ عِيدَ الْفِطْرِ عِيدٌ لِلْمُسْلِمِينَ، يَفْرَحُ فِيهِ الْمُسْلِمُونَ بِأَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مَنْ عَلَيْهِمْ بِإِكْمَالِ الصِّيَامِ؛ وَلِهَذَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَيْتُمْ وَلِعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [البقرة: ١٨٥]، وَهُوَ يَوْمُ الْجَوَائِزِ، يُعْطَى الصَّائِمُونَ جَوَائِزُهُمْ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ، وَهَذَا الْيَوْمُ لَهُ خَصَائِصٌ:

الأولى: أَنَّهُ يَحْرَمُ صَوْمُهُ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - نَهَى عَنِ صَوْمِ يَوْمِي الْعِيدَيْنِ: عِيدِ الْفِطْرِ، وَعِيدِ الْأَضْحَى^(١)، فَمَنْ صَامَهُ فَصَوْمُهُ بَاطِلٌ، وَهُوَ آثَمٌ.

الثانية: أَنَّ فِيهِ صَلَاةَ الْعِيدِ، فَيَجْتَمِعُ النَّاسُ فِيهِ عَلَى صَعِيدٍ وَاحِدٍ، حَتَّى النِّسَاءُ يُطَلَبُ مِنْهُنَّ أَنْ يَحْضُرْنَ صَلَاةَ الْعِيدِ، وَلَا يُوجَدُ صَلَاةٌ يُطَلَبُ مِنَ النِّسَاءِ حُضُورَهَا إِلَّا صَلَاةَ الْعِيدِ، فَلَا تَقُولُ لِلْمَرْأَةِ: اذْهَبِي وَصَلِّي فِي الْمَسْجِدِ الظُّهْرَ، أَوْ الْعَصْرَ،

(١) أخرجه البخاري: كتاب الصوم، باب صوم يوم الفطر، رقم (١٩٩٠)، ومسلم: كتاب الصيام، باب النهي عن صوم يوم الفطر ويوم الأضحى، رقم (١١٣٧).

أَوْ الْجُمُعَةَ، لَا إِلَّا صَلَاةَ الْعِيدِ، فَقَدْ أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُخْرَجَ الْعَوَاتِقُ، وَذَوَاتُ الْخُدُورِ، وَيَعْتَزَلْنَ الْمَصَلَّى إِذَا كَنَّ حَيْضًا^(١).

وَيَجِبُ عَلَى الْمَرْأَةِ إِذَا جَاءَتْ إِلَى الْمَسْجِدِ أَوْ مُصَلَّى الْعِيدِ أَنْ تَأْتِيَ غَيْرَ مُتَّجِمِلَةٍ، وَلَا مُنْطَبِيَةٍ، وَلَا مُظْهِرَةٍ صَوْتًا، وَلَا ضَحْكًَا، وَلَا تَمَايَلًا فِي الْمَشِيِّ، وَلَا شَيْئًا يُؤَدِّي إِلَى الْفِتْنَةِ فَإِذَا فَعَلَتْ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَهِيَ آثِمَةٌ غَيْرُ مَا جُورَةٍ.

الثالثة: أَنَّهُ يَنْبَغِي فِي صَلَاةِ عِيدِ الْفِطْرِ أَنْ تُؤَخَّرَ قَلِيلًا؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُؤَخِّرُ صَلَاةَ عِيدِ الْفِطْرِ^(٢) لِفَائِدَتَيْنِ:

الفائدة الأولى: أَنْ يَتَّسِعَ الْوَقْتُ لِإِخْرَاجِ زَكَاةِ الْفِطْرِ الَّتِي تُسَمَّوْنَهَا زَكَاةَ الْبَدَنِ.

الفائدة الثانية: أَنْ يَتَّسِعَ الْوَقْتُ لِتَنَاوُلِ التَّمْرَاتِ قَبْلَ الْخُرُوجِ إِلَى الْمَصَلَّى؛ لِأَنَّ يَوْمَ الْعِيدِ يُسْنُ أَنْ يَأْكُلَ الْإِنْسَانُ قَبْلَ أَنْ يُخْرَجَ إِلَى الْمَصَلَّى تَمْرَاتٍ وَيَكُنْ وَتْرًا، وَأَقْلَهَا ثَلَاثٌ، وَلَا تَتَّظَنُّوا أَنَّ هَذِهِ التَّمْرَاتَ لَا تَتَّجَاوِزُ عَدَدًا مُعَيَّنًا، بَلْ كُلُّ مَا شِئْتَ لَكِنْ اقْطَعُهُ عَلَى وَتْرٍ.

الرابعة: أَنَّهُ يَنْبَغِي لِلْإِنْسَانِ أَنْ يُخْرَجَ بِأَجْمَلِ ثِيَابِهِ؛ لِأَنَّ هَذَا هَدْيُ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَدْ كَانَ مِنْ هَدْيِهِ أَنَّهُ يَتَّجَمَلُ لِلْوُفُودِ^(٣) إِذَا وَفَدُوا عَلَيْهِ وَلِلْجُمُعَةِ وَالْعِيدِ.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الحيض، باب شهود الحائض العيدين ودعوة المسلمين، ويعتزلن المصلى، رقم (٣١٨)، ومسلم: كتاب صلاة العيدين، باب ذكر إباحة خروج النساء في العيدين إلى المصلى وشهود الخطبة، مفارقات للرجال، رقم (٨٩٠).

(٢) لحديث: كَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ حِينَ وَجَّهَهُ إِلَى نَجْرَانَ: «أَنْ أَخَّرَ الْفِطْرَ، وَذَكَرَ النَّاسَ، وَعَجَّلَ الْأَضْحَى». أخرجه عبد الرزاق (٣/٢٨٦، رقم ٥٦٥١)، والبيهقي (٣/٣٩٩، رقم ٦١٤٩)، وقال: هذا مرسل، وقد طلبته في سائر الروايات بكتابه إلى عمرو بن حزم فلم أجده.

(٣) أخرجه البخاري: كتاب العيدين، باب في العيدين والتجمل فيه، رقم (٩٤٨).

فَالْبَسْ أَحْسَنَ ثِيَابِكَ، وَلَا فَرَقَ بَيْنَ الْمُعْتَكِفِينَ وَغَيْرِهِمْ، كُلُّهُمْ يَنْبَغِي أَنْ يَلْبَسُوا أَحْسَنَ ثِيَابِهِمْ، وَهَذَا فِي الرَّجَالِ، أَمَّا النِّسَاءُ فَلَا يَلْبَسْنَ الْجَمِيلَ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ يُؤَدِّي إِلَى الْفِتْنَةِ.

الخامسة: التَّكْبِيرُ لَيْلَتِي الْعِيدَيْنِ مِنْ غُرُوبِ الشَّمْسِ، إِلَى أَنْ يَحْضَرَ الْإِمَامُ لِلصَّلَاةِ، وَصِفَةُ التَّكْبِيرِ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ وَوَلِلَّهِ الْحَمْدُ، يُجَهَّرُ بِهِ الرَّجَالُ فِي الْأَسْوَاقِ وَالْمَسَاجِدِ وَالْبُيُوتِ وَتُسْرُّ بِهِ النِّسَاءُ؛ لِأَنَّ الْمَرْأَةَ لَا يَنْبَغِي أَنْ تُظْهَرَ صَوْتَهَا عِنْدَ الرَّجَالِ، وَإِنْ كَانَ صَوْتُهَا لَيْسَ بِعَوْرَةٍ، وَيَجُوزُ أَنْ تَتَكَلَّمَ كَلَامًا يَسْمَعُهُ الرَّجَالُ لَكِنَّهُ لَيْسَ مَطْلُوبًا مِنْهَا، فَلَا تَجْهَرُ بِصَوْتِهَا إِلَّا بِقَدْرِ الْحَاجَةِ.

السادسة: إِخْرَاجُ زَكَاةِ الْفِطْرِ، وَتَكُونُ فِي صَبَاحِ يَوْمِ الْعِيدِ بَيْنَ صَلَاةِ الْفَجْرِ، وَصَلَاةِ الْعِيدِ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يُؤَخَّرَهَا بَعْدَ صَلَاةِ الْعِيدِ، فَإِنْ أَخَّرَهَا بَعْدَ صَلَاةِ الْعِيدِ فَهِيَ صَدَقَةٌ غَيْرُ زَكَاةٍ، كَمَا صَحَّ ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ^(١).

وَيَجُوزُ إِخْرَاجُهَا قَبْلَ الْعِيدِ بِيَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ، فَيَجُوزُ إِخْرَاجُهَا فِي الثَّلَاثِينَ وَالتَّاسِعِ وَالْعِشْرِينَ، أَمَّا الثَّامِنُ وَالْعِشْرُونَ فَهَذَا خَطَرٌ؛ لِأَنَّهُ إِنْ تَمَّ الشَّهْرُ صَارَتْ قَبْلَ وَقْتِهَا، وَإِنْ كَانَ تِسْعًا وَعِشْرِينَ صَادَفَ الْوَقْتَ، فَلَا يَنْبَغِي أَنْ تُخَاطَرَ فَتُخْرِجَهَا فِي الثَّامِنِ وَالْعِشْرِينَ، بَلْ أُخْرِجَهَا فِي التَّاسِعِ وَالْعِشْرِينَ، فَإِنْ كَانَ الشَّهْرُ تِسْعًا وَعِشْرِينَ فَقَدْ أُخْرِجَتْهَا فِي آخِرِ يَوْمٍ، وَإِنْ كَانَ ثَلَاثِينَ فَقَدْ أُخْرِجَتْهَا قَبْلَ آخِرِ يَوْمٍ بِيَوْمٍ.

(١) أخرجه أبو داود: كتاب الزكاة، باب زكاة الفطر، رقم (١٦٠٩)، وابن ماجه: كتاب الزكاة، باب صدقة الفطر، رقم (١٨٢٧) وحسنه الألباني.

فإِذَا قَالَ قَائِلٌ: إِذَا كَانَ شَهْرُ رَمَضَانَ تِسْعَةً وَعِشْرِينَ يَوْمًا، فَهَلْ أَجْرُهُ كَامِلٌ
أَوْ يَنْقُصُ بِمِقْدَارِ مَا نَقَصَ مِنَ الْأَيَّامِ؟

قلنا: كاملٌ - وَالْحَمْدُ لِلَّهِ -؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ﴾ [البقرة: ١٨٥]،
وَالشَّهْرُ مِنَ الْهَلَالِ إِلَى الْهَلَالِ؛ وَلِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «شَهْرَانِ لَا يَنْقُصَانِ، شَهْرًا عِيدِ:
رَمَضَانَ، وَذُو الْحِجَّةِ»^(١)، وَلَيْسَ الْمَعْنَى: لَا يَنْقُصَانِ فِي الْعَدَدِ، بَلْ لَا يَنْقُصَانِ فِي
الْأَجْرِ، فَأَجْرُهُمَا كَامِلٌ، وَلَوْ كَانَا نَاقِصَيْنِ فِي الْعَدَدِ.

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بِنِعْمَتِهِ تَتِمُّ الصَّالِحَاتُ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى
آلِهِ وَصَحْبِهِ.



(١) أخرجه البخاري: كتاب الصوم، باب شهرا عيد لا ينقصان، رقم (١٩١٢)، ومسلم: كتاب
الصيام، باب معنى قوله ﷺ: «شهران لا ينقصان»، رقم (١٠٨٩).

نصائح للنساء في الذهاب للمسجد وستر الوجه

الحمد لله رب العالمين، وأصلي وأسلم على نبينا محمد خاتم النبيين، وإمام المتقين، وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد:

فقبل أن نشرع فيما نريد أن نتكلم عليه مما سمعناه من قراءة أئمتنا في قيام هذه الليلة الثامنة عشرة من شهر رمضان عام ثمانية وعشرة وألف من الهجرة، نوكد ما قاله سماحة الرئيس العام لشؤون الحرمين الشيخ محمد بن عبد الله آل سبيل من حث النساء على الآداب الشرعية التي أرشد إليها رسول الله ﷺ.

ولا شك أن النساء كالرجال يعلمن أن محمداً رسول الله ﷺ أنصح الخلق لهن، وأنه لم يوجهن إلا لهما فيه الخير والسعادة والشرف لهن وللرجال أيضاً، فقد قال النبي عليه الصلاة والسلام: «لا تمنعوا إماء الله مساجد الله»^(١)، يحاطب بذلك الرجال؛ لأن الرجل قوام على المرأة إذا شاء منعها، وإذا شاء أذن لها، لكن المساجد مساجد الله، ولهذا قال: «لا تمنعوا إماء الله مساجد الله»، فالمساجد لله، والنساء إماء الله، فلا تمنعوهن من مساجد الله.

وهذا يدل على أن الرجال يتحكّمون في النساء من جهة المنع والإذن، لكن في هذه المسألة مهاهم النبي ﷺ أن يمنعوا إماء الله مساجد الله، ولكِنَّ ﷺ بين في

(١) أخرجه البخاري: كتاب الجمعة، باب هل على من لم يشهد الجمعة غسل من النساء والصبيان وغيرهم، رقم (٨٥٨)، ومسلم: كتاب الصلاة، باب خروج النساء إلى المساجد إذا لم يترتب عليه فتنه وأنها لا تخرج مطيبة، رقم (٤٤٢).

غَيْرِ حَدِيثٍ أَنَّ صَلَاةَ الْمَرْأَةِ فِي بَيْتِهَا أَفْضَلُ حَتَّى مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمِنَ الْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَيَّنَّ أَنَّ أَفْضَلَ صَلَاةَ الْمَرْأَةِ فِي بَيْتِهَا وَهُوَ يَتَكَلَّمُ فِي الْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ، وَهُوَ الَّذِي قَالَ: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِي غَيْرِهِ مِنَ الْمَسَاجِدِ، إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ»^(١)، وَمَعَ ذَلِكَ قَالَ: «بُيُوتُهُنَّ خَيْرٌ لَّهُنَّ»^(٢).

فَإِذَا صَلَّتِ الْمَرْأَةُ فِي بَيْتِهَا فَصَلَاتُهَا فِي بَيْتِهَا أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهَا فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَأَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهَا فِي الْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ، وَأَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهَا فِي الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى، وَأَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهَا فِي الْمَسَاجِدِ الْأُخْرَى؛ لَكِنْ مِنْ نِعْمَةِ اللَّهِ أَنَّهُ أَذِنَ لَّهُنَّ أَنْ يَشَارِكْنَ الرِّجَالَ فِي الصَّلَاةِ مَعَ الْجَمَاعَةِ، وَلَا يَعْنِي الْإِذْنُ فِي هَذِهِ الْمُشَارَكَةِ أَنَّ مُشَارَكَتَهُنَّ أَفْضَلُ مِنَ الصَّلَاةِ فِي الْبُيُوتِ.

إِذْنٌ نَحْتُ أَحْوَاتِنَا أَنْ يُصَلِّينَ فِي بُيُوتِهِنَّ فِي مَكَّةَ، وَفِي الْمَدِينَةِ، وَفِي أَيِّ مَدِينَةٍ أُخْرَى، أَوْ قَرْيَةٍ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ أْبَعَدَ مِنَ الْفِتْنَةِ.

ثُمَّ إِنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: «وَلَكِنْ لِيُخْرِجَنَّ وَهِنَّ تَفَلَاتٌ»^(٣)، التَّفَلَةُ أَي: غَيْرِ الْمُتَبَرِّجَةِ، وَلَا الْمُتَجَمِّلَةِ، غَيْرِ مُتَبَرِّجَةٍ بِزِينَةٍ، وَلَا مُتَجَمِّلَةٍ، وَلَا مُتَطَيِّبَةٍ، وَلِهَذَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَيُّ امْرَأَةٍ أَصَابَتْ بِخُورًا فَلَا تَشْهَدُ مَعَنَا الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ»^(٤)، فَذَكَرَ الْبُخُورَ وَهُوَ مِنْ أَدْنَى أَنْوَاعِ الطَّيِّبِ، وَذَكَرَ الْعِشَاءَ وَهُوَ أَسْتَرُ مَا

(١) أخرجه البخاري: كتاب الجمعة، باب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة، رقم (١١٩٠)،

ومسلم: كتاب الحج، باب فضل الصلاة بمسجدي مكة والمدينة، رقم (١٣٩٤).

(٢) أخرجه أبو داود: كتاب الصلاة، باب ما جاء في خروج النساء إلى المسجد، رقم (٥٦٧).

(٣) أخرجه أبو داود: كتاب الصلاة، باب ما جاء في خروج النساء إلى المسجد، رقم (٥٦٥).

(٤) أخرجه مسلم: كتاب الصلاة، باب خروج النساء إلى المساجد إذا لم يترتب عليه فتنة، رقم (٤٤٤).

يَكُونُ مِنَ الصَّلَوَاتِ، وَمَعَ ذَلِكَ قَالَ: «أَيُّ امْرَأَةٍ أَصَابَتْ بِخُورًا فَلَا تَشْهَدُ مَعَنَا الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ».

إِذْنُ لَوْ أَصَابَتْ مَا هُوَ أَقْوَى مِنَ الْبُخُورِ مِنْ بَابِ أَوْلَى، وَلَوْ شَهِدَتْ مَا هُوَ دُونَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ فِي السُّتْرِ، فَالْتَّهَى مِنْ بَابِ أَوْلَى، هَذِهِ وَاحِدَةٌ.

ثَانِيًا: وَتُوَيْدُهُ وَنَشْكُرُهُ عَلَى حَثِّ النِّسَاءِ عَلَى الْحِجَابِ الشَّرْعِيِّ، وَأَهَمَّ شَيْءٍ، وَأَعْظَمَ شَيْءٍ فِي الْحِجَابِ الشَّرْعِيِّ أَنْ تَحْجُبَ الْمَرْأَةُ وَجْهَهَا عَنِ النَّظَرِ الرَّجَالِ، وَإِذَا كَانَتِ الْمَرْأَةُ مَأْمُورَةً بِأَنْ تَحْجُبَ سَاقَهَا وَقَدَمَهَا عَنِ الرَّجَالِ فَغَيْرَ ذَلِكَ مِنْ بَابِ أَوْلَى، فَأَشَدُّ فِتْنَةً أَنْ تُظْهِرَ الْمَرْأَةُ وَجْهَهَا مِنْ أَنْ تُظْهِرَ طَرْفَ إِبْهَامِ رِجْلِهَا، كُلُّ إِنْسَانٍ يَعْلَمُ ذَلِكَ.

وَالْعَجَبُ أَنَّ لِكُلِّ جَوَادٍ كَبُورَةً، وَلِكُلِّ صَارِمٍ نُبُورَةً، الْعَجَبُ أَنْ بَعْضَ أَهْلِ الْعِلْمِ رَجَّهْمُ اللَّهُ قَالُوا: يَجِبُ عَلَى الْمَرْأَةِ أَنْ تَسْتُرَ قَدَمَيْهَا، وَلَا يَجِبُ أَنْ تَسْتُرَ كَفَيْهَا وَوَجْهَهَا، وَهَذَا أَمْرٌ عَجِيبٌ فَلَا يُمَكِّنُ أَنْ تَأْتِيَ الشَّرِيعَةُ الْكَامِلَةَ الْمُرَاعِيَةَ لِلْمَصَالِحِ، وَلِيَدْفَعَ الْمَفَاسِدَ بِجَوَازِ كَشْفِ الْوَجْهِ الْجَمِيلِ الَّذِي تَفْتِنُ صُورَتُهُ، فَضْلًا عَنْ حَقِيقَتِهِ، وَلَكِنَّهَا تَسْتُرُ خِنْصَرَ قَدَمَيْهَا، يَجِبُ أَنْ تَسْتُرَ كُلَّ الْقَدَمِ مِنْ إِبْهَامِهِ إِلَى عَقْبِهِ، وَلَا يَجِبُ أَنْ تَسْتُرَ الْوَجْهَ الْجَمِيلَ، فَهَذَا يَدُلُّكَ عَلَى أَنَّ الْإِنْسَانَ قَاصِرٌ مَهْمَا كَانَ.

وَلَا شَكَّ أَنَّ لَهُمْ أُدْلَةً يَسْتَدِلُّونَ بِهَا، وَلَكِنْ أُدْلَةٌ الْمَنَعِ مِنْ كَشْفِ الْوَجْهِ أَقْوَى وَأَبْيَنَ وَأَظْهَرَ، وَلِذَلِكَ نَرَى أَنَّ الْمَرْأَةَ يَجِبُ عَلَيْهَا أَنْ تَسْتُرَ وَجْهَهَا إِلَّا مِنْ صِنْفَيْنِ مِنَ النَّاسِ: الْأَوَّلُ: الزَّوْجِ، وَالثَّانِي: الْمَحَارِمِ، وَمَا سِوَى ذَلِكَ مِنَ النَّاسِ فَإِنَّهُ يَجِبُ عَلَيْهَا أَنْ تَسْتُرَ وَجْهَهَا؛ لِأَنَّ فِي ذَلِكَ مِنَ الْفِتْنَةِ الْعَظِيمَةِ؛ وَلِأَنَّهُ مُقْتَضَى النُّصُوصِ الشَّرْعِيَّةِ،

ونحن مُتَعَبِدُونَ بِهَا دَلَّتْ عَلَيْهِ النُّصُوصُ الشَّرْعِيَّةُ، وَلَيْسَ لَنَا أَنْ نَتَّبِعَ أَهْوَاءَنَا، ﴿وَلَوْ أَتَبَعَ أَحَقُّ أَهْوَاءَهُمْ لَفَسَدَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ﴾ [المؤمنون: ٧١].

ولهذا نَجِدُ النِّسَاءَ اللَّاتِي أَخَذْنَ بِهَذَا الرَّأْيِ - أَعْنِي جَوَازَ كَشْفِ الْوَجْهِ وَالْكَفَّيْنِ - لَمْ يَتَّقِيْدَنَّ بِإِظْهَارِ الْوَجْهِ وَالْكَفَّيْنِ فَقَطْ، بَلْ يُظْهِرُ النِّحْرَ وَالرَّقَبَةَ وَطَرْفَ الدَّرَاعَيْنِ، وَلَا يُبَالِيْنَ بِذَلِكَ، وَالنِّسَاءُ يَتَوَسَّعْنَ.

مثال ذلك النَّقَابُ، كَانَتِ النِّسَاءُ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ يَتَّقِبْنَ، وَمَعْنَى النَّقَابِ أَنْ تَسْتُرَ الْمَرْأَةُ وَجْهَهَا بِغِطَاءٍ، وَتُظْهِرَ مَا تَحْتَاجُ إِلَى إِظْهَارِهِ مِنْ نَقَبٍ لِلْعَيْنِ حَتَّى تَرَى طَرِيقَهَا، وَيَدُلُّ لِهَذَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي الْمُحْرِمَةِ: «لَا تَتَّقِبْ»^(١)، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ مِنْ عَادَةِ النِّسَاءِ الْإِنْتِقَابَ فَهِيَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تَلْبَسَ الْمَرْأَةُ النَّقَابَ، وَلَكِنْ لَوْ رَحَّصْنَا لِلنِّسَاءِ فِي النَّقَابِ فِي عَهْدِنَا هَذَا، فَلَنْ يَلْتَزِمَ مِنَ النَّقَابِ الشَّرْعِيِّ، وَهَذَا هُوَ الْوَاقِعُ.

فإِذَا قُلْنَا لِلْمَرْأَةِ: النَّقَابُ جَائِزٌ، فَتَحَتِ الْيَوْمَ لِعَيْنِهَا فَقَطْ، وَغَدًا تُوَسَّعُ إِلَى الْحَاجِبِ، وَبَعْدَ أُسْبُوعٍ إِلَى بَعْضِ الْحَدِّ وَبَعْضِ الْجَبْهَةِ، وَبَعْدَ أُسْبُوعٍ تَتَلَثَّمُ تَلَثُّمًا، يَعْنِي تُغَطِّي الشَّفَتَيْنِ وَأَسْفَلَ الْوَجْهِ، وَهَذَا مَا هُوَ نِقَابٌ.

إِذْ فِي الْمَسْأَلَةِ فِيهَا تَوْسُّعٌ، وَالْقَاعِدَةُ الشَّرْعِيَّةُ أَنَّ الْمُبَاحَ إِذَا كَانَ ذَرِيعَةً إِلَى مُحْرَمٍ صَارَ مُحْرَمًا، انظُرْ مَثَلًا إِلَى الطَّلَاقِ الثَّلَاثِ، يَعْنِي الرَّجُلُ إِذَا طَلَّقَ زَوْجَتَهُ قَالَ: أَنْتِ طَالِقٌ ثَلَاثًا، أَوْ قَالَ: أَنْتِ طَالِقٌ، أَنْتِ طَالِقٌ، أَنْتِ طَالِقٌ، فِي عَهْدِ الرَّسُولِ ﷺ كَانَ الطَّلَاقُ الثَّلَاثِ وَاحِدَةً، وَفِي عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ كَانَ الطَّلَاقُ الثَّلَاثِ وَاحِدَةً، وَفِي سَتِّينَ

(١) أخرجه البخاري: أبواب الإحصار وجزاء الصيد، باب ما ينهى من الطيب للمحرم والمحرمه، رقم (١٨٣٨).

من خلافة عمرَ كان الطلاق الثلاث واحدة، فتَجَرَّأَ النَّاسُ عَلَى الطَّلَاقِ الثَّلَاثِ، وَالطَّلَاقِ الثَّلَاثِ مُحَرَّمٌ؛ لِأَنَّهُ مِنْ اتِّخَاذِ آيَاتِ اللَّهِ هُزُؤًا، فَإِنَّ الْإِنْسَانَ تَعَجَّلَ شَيْئًا كَانَ لَهُ فِيهِ أَنَاةٌ، أَرَادَ أَنْ يَبِينَ زَوْجَتَهُ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَ بِالطَّلَاقِ الَّذِي تَبِينُ بِهِ الْمَرْأَةُ.

وَالطَّلَاقُ الَّذِي تَبِينُ بِهِ الْمَرْأَةُ أَنْ يُطَلَّقَ ثُمَّ يُرَاجَعُ، ثُمَّ يُطَلَّقَ ثُمَّ يُرَاجَعُ، ثُمَّ يُطَلَّقَ، هَذَا الطَّلَاقُ الَّذِي تَبِينُ بِهِ الْمَرْأَةُ، صَارَ النَّاسُ يَتَعَجَّلُونَ إِذَا كَرِهَ الْإِنْسَانُ الْمَرْأَةَ بَتَّ الطَّلَاقِ فَقَالَ: أَنْتِ طَالِقٌ، أَنْتِ طَالِقٌ، أَنْتِ طَالِقٌ، فَلَمَّا إِذَا يَتَعَجَّلُ شَيْئًا جَعَلَ اللَّهُ لَكَ فِيهِ خَيْرَةٌ؟ وَأَنْتِ إِذَا طَلَّقْتِ وَاحِدَةً أَوْ طَلَّقْتِ ثَلَاثًا -مَثَلًا- فَلَا مُرِيَّةَ، الْأَمْرُ بِيَدِ مَنْ طَلَّقَ وَاحِدَةً، فَإِنْ شَاءَ رَاجَعَ، وَإِنْ شَاءَ تَرَكَهَا، حَتَّى تَنْقِضِيَ عِدَّتَهَا، وَيَنْتَهِيَ الْمَوْضُوعُ، فَالشَّيْطَانُ صَارَ يَأْمُرُ النَّاسَ بِأَنْ يُطَلِّقُوا ثَلَاثًا.

وَكَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَمَا تَعَلَّمُونَ مِنْ أَدَقِّ النَّاسِ سِيَّاسَةً، وَأَقْرَبِهِمْ إِلَى الصَّوَابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَأَى بِثِقَابِ رَأْيِهِ، وَحِكْمَةِ تَصَرُّفِهِ أَنْ يُمْنَعِ الرَّجُلُ مِنَ الرَّجُوعِ إِلَى زَوْجَتِهِ إِذَا طَلَّقَهَا ثَلَاثًا، وَلَمْ يَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ خَالَفَ النَّصَّ؛ لِأَنَّهُ أَرَادَ أَنْ يُلْزِمَ الرَّجُلَ بِمَا أَلْزَمَ بِهِ نَفْسَهُ، فَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِنَّ النَّاسَ قَدْ اسْتَعْجَلُوا فِي أَمْرٍ قَدْ كَانَتْ لَهُمْ فِيهِ أَنَاةٌ، فَلَوْ أَمْضَيْنَاهُ عَلَيْهِمْ، فَأَمْضَاهُ عَلَيْهِمْ»^(١). أَنَاةٌ: يَعْنِي تَأَنُّنٌ.

فَتَأَمَّلِ الْآنَ أَنَّ عُمَرَ مَنَعَ مِنْ شَيْءٍ مُبَاحٍ لِلْإِنْسَانِ خَشْيَةَ الْوُقُوعِ فِي الْحَرَامِ، نَحْنُ أَيْضًا نَقُولُ: لَا تُفْتِي بِجَوَازِ النَّقَابِ إِذَا كَانَ ذَرِيعَةً لِكَشْفِ الْوَجْهِ.

أَنَا كَلَامِي هُنَا، أَنِّي لَا أُفْتِي بِجَوَازِ النَّقَابِ، وَإِنْ كُنْتُ أَعْتَقِدُ جَوَازَهُ، لَكِنْ لَا أُفْتِي بِهِ، وَالْفَرْقُ بَيْنَ قَوْلِي: أُفْتِي بِعَدَمِ جَوَازِهِ، وَبَيْنَ قَوْلِي: لَا أُفْتِي بِجَوَازِهِ أَنْ قَوْلِي:

(١) أخرجه مسلم: كتاب الطلاق، باب طلاق الثلاث، رقم (١٤٧٢).

أُفْتِي بِعَدَمِ جَوَازِهِ. أَيُّ أُفْتِي بِأَنَّهُ حَرَامٌ، وَإِذَا قُلْتُ: أَنَا أُفْتِي بِعَدَمِ الْجَوَازِ. قُلْنَا: أَخْطَأْتَ كَيْفَ تُفْتِي بِعَدَمِ الْجَوَازِ فِي أَمْرٍ كَانَ مَعْرُوفًا فِي عَهْدِ الرَّسُولِ؟ أَمَّا إِذَا قُلْتُ: أَنَا لَا أُفْتِي بِجَوَازِهِ. فَالْمَعْنَى أَنْ يُمْتَنَعَ مِنْهُ لثَلَاثِ أَتَحْمَلُ الْمَسْئُولِيَّةَ، وَالِامْتِنَاعَ مِنَ الْفَتْوَى فِي أَمْرٍ مُبَاحٍ خَوْفَ الْوُقُوعِ فِي الْمَحْرَمِ.

وَنَحْنُ نَقُولُ فِي الْبِلَادِ السُّعُودِيَّةِ: نَمْتَنِعُ مِنَ الْإِفْتَاءِ بِجَوَازِ النَّقَابِ؛ لِأَنَّهُ يُؤَدِّي إِلَى مَفْسَدَةٍ أَعْظَمَ، لَكِنْ لَوْ كُنَّا فِي بِلَادٍ جَرَتْ عَادَةُ النِّسَاءِ فِيهَا أَلَّا تُغَطِّيَ الْوَجْهَ وَجَاءَتْ تَسْأَلُ هَلْ يَجُوزُ لِي النَّقَابُ؟ قُلْنَا: نَعَمْ يَجُوزُ؛ لِأَنَّ النَّقَابَ أَهْوَنُ مِنْ كَشْفِ الْوَجْهِ، وَيَكُونُ هَذَا نَقْلَةً بِالتَّدرِيجِ.

وحتى لا تكون الفتوى فيها اشتباه؛ لأن هذه اشتبهت على بعض الناس، نقول: لا نفتي بجواز النقاب إذا كان يؤدي النقاب إلى كشف الوجه أو بعضه، هذه واحدة، وإذا كنا في بلاد جرت عادة النساء فيها بكشف الوجه قلنا: النقاب خير من كشف الوجه فنفتي بجوازه.

فَلَا شَكَّ أَنَّ كَشْفَ الْمَرْأَةِ وَجْهَهَا - وَلَا سِيَّيَا إِذَا كَانَتْ شَابَّةً جَمِيلَةً - سَبَبٌ لِلْفِتْنَةِ، وَلِذَلِكَ تَجِدُ السُّفَهَاءَ مِنَ النَّاسِ يَتَّبِعُونَ مِثْلَ هَذِهِ الْمَرْأَةِ، وَرَبِّمَا يَحْصُلُ عَلَيْهَا ضَرَرٌ فِي الْمُغَازَلَةِ وَالصَّفِيرِ وَإِلْقَاءِ الْوَرِيْقَاتِ فِيهَا أَرْقَامَ الْهَاتِفِ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ هَذَا شَيْءٌ جَارٍ وَلَا يُمَكِّنُ أَنْ تُنْكَرَ الْوَأَقِعَ.

فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ تَبَيَّنَ تَأَكَّدَ الْقَوْلُ بِوُجُوبِ تَغْطِيَةِ الْوَجْهِ، وَعَلَى الْمَسْمُومِينَ أَنْ يُلْزِمُوا نِسَاءَهُمْ بِتَغْطِيَةِ الْوَجْهِ، وَلِيَصْبِرُوا إِذَا أُوذُوا عَلَى ذَلِكَ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿وَمَنْ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ ءَامَنَّا بِاللَّهِ فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةَ النَّاسِ كَعَذَابِ اللَّهِ﴾ [العنكبوت: ١٠]

وَرَجَعَ عَمَّا هُوَ عَلَيْهِ مِنَ الْحَقِّ خَوْفًا مِنَ الْإِيذَاءِ، وَلَكِنَّ الْإِنْسَانَ، إِذَا أُودِيَ فِي اللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ وَأَجْرٌ، وَاسْمَعِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ دَمِيتَ إصبعه في القتال ماذا قَالَ؟ «هَلْ أَنْتِ إِلَّا إِصْبَعٌ دَمِيتَ، وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا لَقِيتِ»^(١)، وَمَا دَامَ الْأَمْرُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لِلْإِنْسَانِ.

فلو خُيرت المرأة إِمَّا أَنْ تَكْشِفِي وَجْهَكَ، وَإِلَّا فَالْحَبْسُ، فَحِينَئِذٍ يَكُونُ كَشْفُهَا وَجْهَهَا لِلضَّرُورَةِ، وَالضَّرُورَاتُ تُبِيحُ الْمَحْظُورَاتِ، أَمَّا مَجْرَدُ الْأَذِيَّةِ، وَالنَّظَرِ إِلَيْهَا، أَوْ أَخْذِ صُورِ لَهَا، فَهَذَا لَا يُمْهِمُ؛ لِأَنَّ الْأَذِيَّةَ لَا تَضُرُّ، لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لَنْ يَضُرُّوكُمْ إِلَّا أَذًى﴾ [آل عمران: ١١١] يَعْنِي لَنْ يَضُرُّوكُمْ، وَلَكِنْ يُؤْذُونَكُمْ، هَذِهِ دَلِيلٌ.

وَدَلِيلٌ أَوْقَعَ مِنْ هَذَا، اسْتَمَعَ إِلَى قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: فِي الْحَدِيثِ الْقُدْسِيِّ - وَالْحَدِيثِ الْقُدْسِيِّ هُوَ الَّذِي رَوَاهُ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ رَبِّهِ - يَقُولُ اللَّهُ فِي الْحَدِيثِ الْقُدْسِيِّ: «يَا عِبَادِي إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضَرْيَ فَتَضُرُّونِي وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفْعِي، فَتَنْفَعُونِي»^(٢)، فَنَعَى اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ أَنْ يَضُرَّهُ أَحَدٌ مِنْ خَلْقِهِ، وَمَعَ ذَلِكَ قَالَ فِي الْحَدِيثِ الْقُدْسِيِّ: «يُؤْذِنِي ابْنُ آدَمَ، يَسُبُّ الدَّهْرَ وَأَنَا الدَّهْرُ»^(٣)، فَالْجَمْعُ بَيْنَ الْحَدِيثَيْنِ أَنْ نَقُولَ: الْأَذَى لَا يَسْتَلْزِمُ الضَّرَرَ، وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِي الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا﴾ [الأحزاب: ٥٧].

(١) أخرجه البخاري: كتاب الجهاد والسير، باب من ينكب في سبيل الله، رقم (٢٦٤٨)، ومسلم: كتاب الجهاد والسير، باب ما لقي النبي ﷺ من أذى المشركين، رقم (١٧٩٦).
 (٢) أخرجه مسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظلم، رقم (٢٥٧٧).
 (٣) أخرجه البخاري: كتاب تفسير القرآن، باب ﴿وَمَا يُلْكَا إِلَّا الدَّهْرُ﴾ [الجماعة: ٢٤]، رقم (٤٥٤٩)، ومسلم: كتاب الألفاظ من الأدب وغيرها، باب النهي عن سب الدهر، رقم (٢٢٤٦).

فَأَقُولُ: إِنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا تَمَسَّكَ بِدِينِ اللَّهِ ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ، وَتَأْسِيًا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَنَالَهُ أَدَى فِي ذَلِكَ، فَإِنَّهُ لَا يَنَالُهُ إِلَّا أَجْرٌ مِنَ اللَّهِ عَزَّجَلَّ وَلَنْ يَضُرُّوهُ.

فَالْأَدَى لَا يَسْتَلْزِمُ الضَّرْرَ، فَادْعُوا إِخْوَانِي الْمُسْلِمِينَ كُلَّ مَنْ بَلَغَهُمْ كَلَامِي هَذَا أَنْ يُرْبُوا بِنَاتِهِمْ وَزَوَّجَاتِهِمْ وَأَخَوَاتِهِمْ عَلَى الْحِجَابِ الشَّرْعِيِّ، وَالْحِجَابِ الشَّرْعِيِّ أَهْمُهُ وَأَعْظَمُهُ حِجَابُ الْوُجُوهِ عَنْ ظُهُورِهَا لِلرِّجَالِ، فَأَنَا أَشْكُرُ سَمَاحَةَ الرَّئِيسِ الْعَامِّ لِلْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَالْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ عَلَى هَذَا التَّنْبِيهِ، وَأَسْأَلُ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْ يُسْمِعَهُ آذَانًا صَاغِيَةً، وَقُلُوبًا وَاعِيَةً، وَأَنْ يَنْفَعَ بِهِ الْمُسْلِمِينَ.

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بِنِعْمَتِهِ تَتِمُّ الصَّالِحَاتُ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ.



تَوْجِيهٌ مِنَ الشَّيْخِ بِاسْتِجَابِ التِّيَامَنِ فِي كُلِّ شَيْءٍ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، أَمَّا بَعْدُ:

فإن الأخذ بالشَّمالِ والإعطاء بالشَّمالِ من هَدْيِ الشَّيْطَانِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشَالِهِ، وَيَشْرَبُ بِشَالِهِ، وَلِذَلِكَ كَانَ الْكُفَّارُ يَأْخُذُونَ بِالشَّمالِ، وَيُعْطُونَ بِالشَّمالِ؛ لِأَنَّهُمْ أَوْلِيَاءُ الشَّيْطَانِ، فَالْأَكْلُ بِالشَّمالِ والشَّرْبُ بِالشَّمالِ هُوَ مِنْ فِعْلِ الشَّيْطَانِ، وَلِهَذَا قَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ -: «لَا يَأْكُلَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ بِشِمَالِهِ، وَلَا يَشْرَبَنَّ بِهَا، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ، وَيَشْرَبُ بِهَا»، قَالَ: وَكَانَ نَافِعٌ يَزِيدُ فِيهَا: «وَلَا يَأْخُذُ بِهَا، وَلَا يُعْطِي بِهَا»^(١)، وَقَالَ: إِنَّ الشَّيْطَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ، وَالشَّيْطَانُ عَدُوٌّ يَجِبُ أَنْ نَتَّخِذَهُ عَدُوًّا، وَأَنْ نَخَالَفَهُ فِي جَمِيعِ أَفْعَالِهِ.

فلا تَأْكُلْ إِلَّا بِالْيَمِينِ، وَلَا تَشْرَبْ إِلَّا بِالْيَمِينِ، وَلَا تَأْخُذْ إِلَّا بِالْيَمِينِ، وَلَا تَعْطِي إِلَّا بِالْيَمِينِ، أَكَلُ رَجُلٌ بِشَالِهِ عِنْدَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَ: «كُلْ بِيَمِينِكَ» قَالَ: لَا أَسْتَطِيعُ، وَمَا مَنَعَهُ إِلَّا الْكِبَرُ، فَقَالَ: «لَا اسْتَطَعْتَ»^(٢) فَمَا رَفَعَ هَذَا الرَّجُلُ يَدَيْهِ إِلَى فَمِهِ بَعْدَ ذَلِكَ، أَشَلَّهَا اللَّهُ - وَالْحَمْدُ لِلَّهِ -.

(١) أخرجه مسلم: كتاب الأشربة، باب آداب الطعام والشراب وأحكامها، رقم (٢٠٢٠).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب الأشربة، باب آداب الطعام والشراب وأحكامها، رقم (٢٠٢١).

وجاء عمرو بن سلمة إلى النبي، والنبي عليه الصلاة والسلام حسن الخلق، يرحم الصغار، ويمزح معهم عليه الصلاة والسلام جاء هذا الطفل - غلام - يأكل مع الرسول عليه الصلاة والسلام فجعلت يده تتخبط في الصحفة؛ لأنه غلام صغير، فقال له: «يا غلام، سم الله، وكُلْ بِيَمِينِكَ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ»^(١) عَلَّمَ الطِّفْلَ آدَبَ الْأَكْلِ، قُلْ لَهُ «سَمَّ اللَّهُ» عِنْدَ بَدْءِ الْأَكْلِ، كُلْ بِيَمِينِكَ، كُلْ مِمَّا يَلِيكَ.

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بِنِعْمَتِهِ تَتِمُّ الصَّالِحَاتُ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ.



(١) أخرجه البخاري: كتاب الأطعمة، باب التسمية على الطعام والأكل باليمين، رقم (٥٣٧٦)، ومسلم: كتاب الأشربة، باب آداب الطعام والشراب وأحكامهما، رقم (٢٠٢٢).

اعْتِذَارُ الشَّيْخِ عَنْ إِجَابَةِ سُؤَالِ رَجُلٍ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَيَّ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ، أَمَّا بَعْدُ:

فَأَحِبُّ أَنْ أَعْتَذِرَ مِنَ الْإِخْوَةِ الَّذِينَ يَسْأَلُونَنَا قَبْلَ حَجِينَا إِلَى هَذَا الْمَكَانِ، وَأَقُولُ لَهُمْ: إِنَّهُ لَا مَكَانَ لِلسُّؤَالِ، وَكَيْفَ يَتَوَقَّفُ الْإِنْسَانُ لِسُؤَالِ رَجُلٍ وَاحِدٍ وَأَمَامَهُ مِائَاتُ النَّاسِ يَسْتَمْعُونَ إِلَيْهِ، مَعْنَى ذَلِكَ أَنَّنا نَحْبِسُ هَؤُلَاءِ النَّاسِ الْكَثِيرِينَ مِنْ أَجْلِ نَفَرٍ وَاحِدٍ، فَلَا نَعْتَقِدُ أَنْ أَحَدًا يَرْضَى بِهَذَا.

وَلِذَلِكَ أَرْجُو مِنْ إِخْوَانِي الَّذِينَ لَا نَسْتَجِيبُ لِسُؤَالِهِمْ فِي مَرُورِنَا مِنَ الصَّفِّ إِلَى الْمَكَانِ هَذَا، أَنْ يَعْذِرُونِي، وَأَرْجُو أَنْ يَفْهَمُوا وَجْهَ اعْتِذَارِي.

فِيشَقُّ عَلَيَّ كَثِيرًا أَنْ يَسْأَلْنِي سَائِلٌ وَلَا أَجِيبُ؛ لِأَنَّهُ يَجِبُ عَلَيَّ أَنْ أَجِيبَ مَنْ سَأَلَ عَنْ دِينِهِ، لَكِنَّ الْإِنْسَانَ يَنْظُرُ إِلَى الْمَصَالِحِ، فَلَا يُمَكِّنُ أَنْ يَقِفَ الْإِنْسَانُ لِيَجِيبَ وَاحِدًا وَأَمَامَهُ الْمِائَاتِ، وَإِذَا أَجَبْتُ وَاحِدًا فَرُبَّمَا جَاءَ الثَّانِي، وَالثَّلَاثِ، وَالرَّابِعِ.

فَأَرْجُو مِنْ إِخْوَانِي أَنْ يَعْذِرُونِي فِي ذَلِكَ، وَأَنْ لَا يَقُولُوا: هَذَا مِنْ أَبْخَلِ عِبَادِ اللَّهِ أَنْ يَبْخَلَ بِالْجَوَابِ عَنِ الْعِلْمِ؛ لِأَنَّ مَنْ أَبْخَلَ النَّاسَ مِنْ يَبْخَلَ بِالْعِلْمِ، لَا سِيَّما إِذَا سُئِلَ عَنْهُ.

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بِنِعْمَتِهِ تَتِمُّ الصَّالِحَاتُ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَيَّ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ.

مَوْعِظَةٌ عَامَّةٌ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ، أَمَّا بَعْدُ:

فَتَكَلَّمْ بِمَوْعِظَةٍ عَامَّةٍ؛ لَا تَتَّقِيْدُ بَشِيءٍ إِلَّا مَا انْقَدَحَ فِي النَّفْسِ، فَنَقُولُ إِنْ النَّاسَ ابْتُلُوا بِحُبِّ الدُّنْيَا، وَتَقْدِيمِهَا عَلَى الآخِرَةِ؛ وَلِهَذَا تَجِدُ بَعْضَ النَّاسِ لَا يَهْمُهُ أَنْ يَتَعَاطَلَ بِأَيِّ مَعَامَلَةٍ، سِوَاءِ أَكَانَتْ حَرَامًا أَمْ حَلَالًا، وَمَنْ الْمَعْلُومِ أَنَّ الدُّنْيَا لَيْسَتْ بِشَيْءٍ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الآخِرَةِ؛ قَالَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمْ-: «لَوْ ضِعَّ سَوَاطِئُ أَحَدِكُمْ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنْ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا»^(١).

عليك -يا أخي- أَنْ تُقَدِّمَ طَاعَةَ اللَّهِ عَلَى كُلِّ طَاعَةٍ، وَأَلَّا تُحَابِي فِي دِينِ اللَّهِ أَحَدًا، وَأَنْ يَكُونَ النَّاسُ عِنْدَكَ فِي دِينِ اللَّهِ سِوَاءً، لَا تُحَابِي قَرِيبًا، وَلَا تُحَابِي غَنِيًّا، وَلَا تُحَابِي ذَا سُلْطَانٍ، عَلَيْكَ بِالْحَقِّ، خُذْ بِهِ حَيْثُمَا كَانَ، قَالَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلَوُّوا أَوْ تُعْرَضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ [النساء: ١٣٥].

إِنْ مِنَ النَّاسِ مَنْ يُحَابِي الْقَرِيبَ، أَوِ الْغَنِيَّ بِشَهَادَتِهِ؛ فَيَشْهَدُ لِقَرِيبِهِ بِمَا لَا يَعْلَمُ، بَلْ رَبُّمَا شَهِدَ بِمَا يَعْلَمُ أَنَّهُ خِلَافُ الْحَقِّ، وَكَذَلِكَ بِالنِّسْبَةِ لِعَدُوِّهِ؛ تَجِدُهُ يَشْهَدُ عَلَيْهِ،

(١) أخرجه البخاري: كتاب الجهاد، باب فضل رباط يوم في سبيل الله، رقم (٢٨٩٢).

وإن لم يكن الأمر كذلك لكن لكرهته له، وهذا من المنكرات العظيمة، قال النبيُّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ-: «أَلَا أُنبئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكِبَائِرِ؟»، قالوا: بلى يا رسول الله، قال: «الإشراك بالله، وعقوق الوالدين، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق»، وكان متكئاً فجلس فقال: «أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ، وشهادة الزور، أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ، وشهادة الزور»، وما زال يكررها حتى قال الصحابةُ: لَيْتَهُ سَكَتَ^(١).

انتبه يا أخي؛ فإن وراءك الحساب، ووراءك العقاب، ووراءك الثواب، إن كنت من أهله، فأبي الفريقين أحق؟! أن تكون من أهل الفساد والإصلاح، أو أن تكون من أهل الإصلاح دون الفساد؟ أسأل الله عز وجل أن يجعلنا هداة مهتدين، صالحين مصلحين، وأن يهب لنا منه رحمة إنه هو الوهاب.

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه.



(١) أخرجه البخاري: كتاب الشهادات، باب ما قيل في شهادة الزور، رقم (٢٥١١)، ومسلم في الإيمان، باب بيان الكبائر وأكبرها، رقم (٨٧).

الرؤيا والأحلام

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد:

فإن يوسف عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ رَأَى رُؤْيَا قَصَّهَا عَلَى أَبِيهِ يَعْقُوبَ عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ رَأَى ﴿أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ رَأَيْنَهُمْ لِي سَجْدِينَ﴾ [يوسف: ٤]، فعرف أبوه أن هذا يعني رفعة يوسف، وقال له: ﴿يَبْنَئُ لَا نَقْصُصُ رُءْيَاكَ عَلَىٰ إِخْوَتِكَ فَيَكِيدُوا لَكَ كَيْدًا إِنَّ الشَّيْطَانَ لِلْإِنْسَانِ عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾ [يوسف: ٥]، ولم يقصصها يوسف على إخوته استرشاداً بنصيحة أبيه، هذه واحدة.

كذلك أيضاً هناك رؤيا أخرى قُصَّتْ عَلَى يَوْسُفَ، فَدَخَلَ مَعَهُ السِّجْنَ فَتَيَانِ رَأَى أَحَدَهُمَا أَنَّهُ يَعِصِرُ خَمْرًا، وَرَأَى الْآخَرَ أَنَّهُ يَحْمِلُ فَوْقَ رَأْسِهِ خَبْزًا تَأْكُلُ الطَّيْرُ مِنْهُ، فَجَاءَ إِلَى يَوْسُفَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَقَصَّ عَلَيْهِ الرُّؤْيَا، فَقَالَ: ﴿أَمَّا أَحَدُكُمَا فَيَسْقِي رَبَّهُ خَمْرًا وَأَمَّا الْآخَرُ فَيُصَلِّبُ فَتَأْكُلُ الطَّيْرُ مِنْ رَأْسِهِ﴾ وَالْآخَرُ هُوَ الَّذِي رَأَى عَلَى رَأْسِهِ خَبْزًا تَأْكُلُ الطَّيْرُ مِنْهُ، ﴿قُضِيَ الْأَمْرُ الَّذِي فِيهِ تَسْتَفْتِيَانِ﴾ [يوسف: ٤١].

رؤيا ثالثة: رَأَى الْمَلِكُ رُؤْيَا أَفْرَعَتْهُ، رَأَى فِي الْمَنَامِ سَبْعَ بَقَرَاتٍ سِمَانٍ، يَعْنِي كَثِيرَةَ الشَّحْمِ وَاللَّحْمِ، يَأْكُلُهُنَّ سَبْعُ عِجَافٍ؛ هَزِيلَةٌ، وَرَأَى سَبْعَ سُنْبُلَاتٍ خُضِرٍ وَأُخْرَ

يابسات، فأهّمه هذا الأمر، وسأل الذين يعبرون الرؤيا، قال: ما تقولون في هذه الرؤيا، فقالوا: أضغاث أحلام وما نحن بتأويل الأحلام بعالمين.

وكان الذي نجا من الفتين حاضراً، ﴿وَقَالَ الَّذِي نَجَا مِنْهُمَا وَادَّكَرَ بَعْدَ أُمَّةٍ﴾ أي بعد زمن ﴿أَنَا أَنْبِئُكُمْ بِتَأْوِيلِهِ فَأَرْسِلُونِ﴾ [يوسف: ٤٥]، فأرسلوه إلى يوسف؛ لأنه قد عبر له رؤيا سابقة فوَقعت كما عبر، فأتى إلى يوسف وقص عليه رؤيا الملك، فقال له يوسف: ﴿قَالَ تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَابًّا﴾ أي متتابعة ﴿فَمَا حَصَدْتُمْ فَذَرُوهُ فِي سُنْبُلِهِ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّا نَأْكُلُونَ﴾ (١٧) ثم يأتي من بعد ذلك سبع شداد يأكلن ما قدمتم هنن إلا قليلاً ممّا تُحْصِنُونَ (١٨) ثم يأتي من بعد ذلك عام فيه يغاث الناس وفيه يعصرون﴾ [يوسف: ٤٧-٤٩] فتكثر الثمار والعنب وغيرها ويعصر الناس.

فانظر إلى نصيح الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، الفتيان اللذان دخلا معه السجن قال لهما قبل تعبير الرؤيا: ﴿يَصْصِحِي السِّجْنَ ۖ أَرْيَابٌ مُتَفَرِّقُونَ خَيْرٌ أَمِ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ﴾ [يوسف: ٣٩]، رأى في هذه الحال فرصة لدعوتها إلى التوحيد؛ لأنها محتاجان إليه.

ولهذا ينبغي لطالب العلم إذا جاءه مُستفتٍ وهو على حالٍ غير مُرضية؛ أن ينتهز الفرصة من أجل نصحه؛ لأنه الآن جاء مُستعطفًا مستجدياً، فالفرصة سانحة لنصحه، فيوسف عليه الصلاة والسلام قال لصاحبي السجن: ﴿يَصْصِحِي السِّجْنَ ۖ أَرْيَابٌ مُتَفَرِّقُونَ خَيْرٌ أَمِ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ﴾، ومن المعلوم أن الخير هو الله الواحد القهار.

وكذلك أيضًا في الرؤيا الثانية: رؤيا الملك، نصح لهما عليه الصلاة والسلام نصيحة تامة فقال: ﴿قَالَ تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَابًّا فَمَا حَصَدْتُمْ فَذَرُوهُ فِي سُنْبُلِهِ﴾ [يوسف: ٤٧] يعني

لا تَدُقُّوهُ، بل دَعُوهُ فِي السَّنْبِلِ؛ لِأَنَّ الْحَبَّ إِذَا بَقِيَ فِي سَنْبِلِهِ لَا يَدْخُلُهُ السُّوسُ، فَيَبْقَى سَلِيمًا، وَهَذَا مِنْ نَصِيحِهِ.

بَقِيَ أَنْ يَقَالَ: مَا الَّذِي أَعْلَمَ يَوْسُفَ أَنَّهُ فِي الْعَامِ الْخَامِسِ عَشَرَ سَيُغَاثُ النَّاسُ؟

نَقُولُ: لِأَنَّ هُنَاكَ سَبْعَ سِنِينَ خَصْبٌ، وَسَبْعَ سِنِينَ جَدْبٌ وَقَحْطٌ، فَمُقْتَضَى الْعَدَدِ أَنَّهُ بَعْدَ انْتِهَاءِ السَّبْعِ الشَّدَادِ تَتَغَيَّرُ الْحَالُ وَيَكُونُ الْعَامُ عَامَ غَيْثٍ.

أقسام الرؤيا:

الرؤيا تنقسم إلى ثلاثة أقسام:

القسم الأول: من وحي الشيطان:

وهي الحلم، وهذه غالبًا ما تكون فيما يحزن الإنسان ويضيق صدره، ويقلق نفسه، فيضرب الشيطان للنائم أمثالًا تزعجه، وهذا من الشيطان، وهو حريص على إزعاج بني آدم؛ كما قال تعالى: ﴿إِنَّمَا النَّجْوَى مِنَ الشَّيْطَانِ لِيَحْزِنَ الَّذِينَ آمَنُوا﴾ [المجادلة: ١٠].

فالشيطان قد يضرب للإنسان النائم أمثالًا تزعجه، ويرى مثلًا في المنام عقارب تلدغه، وحيات، وذئبابًا تعدو عليه، وجمالًا تنهشه، فتجده يقوم فرعًا ويحشى، فهذا من الشيطان.

ودواؤه سهل جدًا والله الحمد؛ فقد أعلمنا به رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ -، وهو أن الإنسان يتفل عن يساره ثلاث مرات ويقول: اللهم إني أعوذُ

بِكَ مِنْ شَرِّ الشَّيْطَانِ وَمَنْ شَرٌّ مَا رَأَيْتُ، ثُمَّ يَنْقَلِبُ إِلَى الْجَنْبِ الثَّانِي، وَلَا يَخْبِرُ أَحَدًا بِذَلِكَ أَبَدًا.

وَفِي الْحَدِيثِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: إِنْ كُنْتُ لَأَرَى الرَّؤْيَا تُمَرِّضُنِي، قَالَ: فَلَقَيْتُ أَبَا قَتَادَةَ، فَقَالَ: وَأَنَا كُنْتُ لَأَرَى الرَّؤْيَا فَتُمَرِّضُنِي، حَتَّى سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ مِنَ اللَّهِ، فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يُحِبُّ، فَلَا يُحَدِّثُ بِهَا إِلَّا مَنْ يُحِبُّ، وَإِنْ رَأَى مَا يَكْرَهُ فَلْيَتَّقِ اللَّهَ عَنْ يَسَارِهِ ثَلَاثًا وَلْيَتَّعِزَّ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ الشَّيْطَانِ وَشَرِّهَا، وَلَا يُحَدِّثُ بِهَا أَحَدًا فَإِنَّهَا لَنْ تَضُرَّهُ»^(١).

فَمَنْ رَأَى مَا يَكْرَهُ فَدَوَّأُوهُ أَنْ تَتَّفَلُوا عَنِ الْيَسَارِ ثَلَاثَ مَرَاتٍ، وَتَقُولُوا: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ الشَّيْطَانِ، وَمَنْ شَرٌّ مَا رَأَيْتُ، وَلَا تُخْبِرُوا أَحَدًا، وَانْقَلِبُوا إِلَى الْجَنْبِ الثَّانِي.

فَإِنْ عَادَتِ الرَّؤْيَا فَعُودُوا، فَإِنْ عَادَتْ فَقُومُوا وَتَوَضَّؤُوا وَصَلُّوا، وَلَا تَضُرْكُمُ شَيْئًا إِطْلَاقًا.

القسم الثاني: رؤيا هي حديث النفس:

يَعْنِي الْإِنْسَانَ يَهْتَمُّ بِشَيْءٍ وَيَشْغَلُ بِأَلْهِ فِي الْيَقِظَةِ فَيَرَاهُ فِي الْمَنَامِ، فَتَجِدُهُ مِثْلًا يَرِيدُ أَنْ يَقُومَ بِرَحَلَةٍ مَعَ زُمَلَانِهِ، فَإِذَا نَامَ فِي اللَّيْلِ رَأَى أَنَّهُ يَهْيِئُ لِهَذِهِ الرَّحَلَةِ، وَيَشْتَرِي الْمَتَاعَ، وَيَهْيِئُ السَّيَارَةَ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، فَهَذَا تُسَمِّيهِ حَدِيثَ النَّفْسِ، وَهُوَ يَكُونُ مُطَابِقًا لِلْوَاقِعِ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ هَذَا لَا يَضُرُّ.

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: كِتَابُ التَّعْبِيرِ، بَابُ إِذَا رَأَى مَا يَكْرَهُ فَلَا يَخْبِرُ بِهَا وَلَا يَذْكُرُهَا، رَقْمُ (٧٠٤٤)، وَمُسْلِمٌ: كِتَابُ الرَّؤْيَا، رَقْمُ (٢٢٦١).

القسم الثالث: رؤيا حقّ:

وهي التي قال عنها رسولُ الله ﷺ: «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ»^(١).

والحمدُ لله الذي بنعمته تتمُّ الصَّالِحَاتُ، وصلى اللهُ وسلّمَ على نبينا محمدٍ وعلى آلهِ وصحبه.



(١) أخرجه البخاري: كتاب التعبير، باب: الرؤيا الصالحة جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوة، رقم (٦٩٨٩).

شرحُ دعاءِ القنوتِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ وَسَلِّمَ تَسْلِيمًا كَثِيرًا،
أَمَّا بَعْدُ:

فَعَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، قَالَ: عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَلِمَاتٍ أَقُولُهُنَّ فِي قُنُوتِ الْوَتْرِ: «اللَّهُمَّ اهْدِنِي فِيمَنْ هَدَيْتَ، وَعَافِنِي فِيمَنْ عَافَيْتَ، وَتَوَلَّنِي فِيمَنْ تَوَلَّيْتَ، وَبَارِكْ لِي فِيمَا أَعْطَيْتَ، وَقِنِي شَرَّ مَا قَضَيْتَ، فَإِنَّكَ تَقْضِي وَلَا يُقْضَى عَلَيْكَ، إِنَّهُ لَا يَدُلُّ مَنْ وَالَيْتَ، تَبَارَكْتَ رَبَّنَا وَتَعَالَيْتَ»^(١).

فَهَذَا دُعَاءُ الْقُنُوتِ الْمَشْهُورُ الَّذِي عَلَّمَهُ النَّبِيُّ ﷺ لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وَقَبْلَ أَنْ نَبْدَأَ فِي شَرْحِ الدُّعَاءِ نُبَيِّنُ مَسْأَلَةً مُهِمَّةً، وَهِيَ: أَنْ كَثِيرًا مَا يَحْصُلُ التَّسَاوُلُ مِنَ طَلَبَةِ الْعِلْمِ وَمِنْ غَيْرِهِمْ أَيْضًا، هَلْ تَجُوزُ الزِّيَادَةُ عَلَى مَا عَلَّمَهُ النَّبِيُّ ﷺ لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَوْ لَا تَجُوزُ؟ وَنَرَى أَنَّ الْأَئِمَّةَ يَزِيدُونَ عَلَى مَا عَلَّمَهُ النَّبِيُّ ﷺ لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؟

(١) أخرجه أحمد (٢/٣٤٣، رقم ١٧١٨).

والجواب: أن الزيادة على ذلك لا بأس بها؛ لأنه إذا ثبت أن هذا موضع دُعاء ولم يُحدّد هذا الدعاء بِحد يَنْهَى عن الزيادة عنه، فالأصل أن الإنسان يدعو بِمَا شَاءَ، ولكنَّ المحافظة على ما وَرَدَ هِيَ الأولى، يعني أننا نُقدِّمُ الراجح، وإن شئنا أن نزيد فلا حرج.

ولهذا وَرَدَ عن الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ أَنَّهُمْ يَلْعَنُونَ الكُفْرَةَ فِي قُنُوتِهِمْ، مَعَ أَنَّ هَذَا لَمْ يَرِدْ فِيهِمَا عِلْمُهُ النَّبِيُّ ﷺ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَحِينَئِذٍ لَمْ يَبْقَ فِي الْمَسْأَلَةِ إِشْكَالٌ عَلَى أَنَّ لَفْظَ الْحَدِيثِ: «عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَلِمَاتٍ أَقُولُهُنَّ فِي قُنُوتِ الْوَتْرِ»^(١)، وَقَدْ يُقَالُ: إِنَّ هَذَا ظَاهِرُهُ أَنَّ هُنَاكَ دُعَاءً آخَرَ سِوَى ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ يُقَالُ: دُعَاءٌ أَدْعُ بِهِ فِي قُنُوتِ الْوَتْرِ.

وَعَلَى كُلِّ فَإِنَّ الْجَوَابَ أَنَّ الزيادة على ذلك لا بأس بها، أي أن يدعو الإنسان بدعاء مناسب مما يهّم المسلم في أمور دينهم ودنياهم.

شرح الدعاء:

قوله: اللهم اهدنا:

المراد بالهداية هنا، اللهم دلنا على الحقّ وَوَفَّقْنَا لِسُلُوكِهِ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ الْهَدَايَةَ النَّافِعَةَ هِيَ الَّتِي يَجْمَعُ اللهُ فِيهَا لِلْعَبْدِ بَيْنَ الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ؛ لِأَنَّ الْهَدَايَةَ بِدُونِ عَمَلٍ لَا تَنْفَعُ، بَلْ هِيَ ضَرَرٌ؛ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا لَمْ يَعْمَلْ بِمَا عِلْمُ صَارَ عِلْمُهُ وَبَالًا عَلَيْهِ.

مثال الهداية العلمية بِدُونِ الْعَمَلِ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَأَمَّا تَمُودُ فَهَدَيْنَاهُمْ فَاسْتَحَبُّوا

(١) أخرجه أحمد (٢/٣٤٣، رقم ١٧١٨)، وابن ماجه: كتاب أبواب إقامة الصلوات والسنة فيها، باب ما جاء في القنوت في الوتر، رقم (١١٧٨).

الْعَمَى عَلَى الْهُدَى ﴿ [فصلت: ١٧]، ومعنى هَدَيْنَاهُمْ: أَي بَيَّنَّا لَهُمُ الطَّرِيقَ، وَأَبْلَغْنَاهُمْ الْعِلْمَ، وَلَكِنَّهُمْ اسْتَحَبُّوا الْعَمَى عَلَى الْهُدَى.

وَمِنْ ذَلِكَ أَيْضًا مِنَ الْهُدَايَةِ الَّتِي هِيَ الْعِلْمُ وَبَيَانُ الْحَقِّ، قَوْلُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِلنَّبِيِّ ﷺ: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [الشورى: ٥٢]، ومعنى تهدي أي تَدُلُّ وَتُبَيِّنُ وَتُعَلِّمُ النَّاسَ الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ، فَهَذِهِ هِدَايَةٌ إِرْشَادِيَّةٌ وَبَيَانِيَّةٌ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ [القصص: ٥٦]، فَهَذِهِ هِدَايَةٌ التَّوْفِيقِيَّةُ لِلْعَمَلِ، فَالرَّسُولُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُوفِّقَ أَحَدًا لِلْعَمَلِ الصَّالِحِ أَبَدًا، وَلَوْ كَانَ يَسْتَطِيعُ ذَلِكَ لَا سْتَطَاعَ أَنْ يَهْدِيَ عَمَّهُ أَبَا طَالِبٍ، وَقَدْ حَاوَلَ مَعَهُ، حَتَّى قَالَ ﷺ لِعَمِّهِ عِنْدَ وَفَاتِهِ: «أَيُّ عَمٍّ، قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، كَلِمَةٌ أُحَاجُّ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ»^(١)، وَلَكِنْ قَدْ سَبَقَتْ لَهُ مِنَ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ الْكَلِمَةُ بِأَنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ، فَلَمْ يَقُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَكَانَ آخِرُ مَا قَالَ هُوَ: عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ الْمَطْلَبِ.

وَلَكِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَذِنَ لِرَسُولِهِ ﷺ أَنْ يَشْفَعَ لَهُ؛ لَا لِأَنَّهُ عَمُّهُ؛ وَلَكِنْ لِأَنَّهُ قَامَ بِسَعْيٍ مَشْكُورٍ فِي الدَّفَاعِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَعَنِ الْإِسْلَامِ، فَشَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ فِي عَمِّهِ، فَكَانَ فِي ضَحْضَاحٍ مِنْ نَارٍ، وَعَلَيْهِ نَعْلَانِ يَغْلِي مِنْهُمَا دِمَاغُهُ، وَإِنَّهُ لِأَهْوَنُ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَلَوْ لَا ذَلِكَ لَكَانَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ»^(٢).

وَأَيْضًا مِنَ الْهُدَايَةِ الَّتِي بِمَعْنَى التَّوْفِيقِ قَوْلُ الْمُصَلِّيِّ: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ [الفاتحة: ٦]، فَعِنْدَمَا نَقُولُ: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾، فَسَأَلُ اللَّهُ تَعَالَى الْعِلْمَ وَالْعَمَلَ، الْعِلْمُ وَهُوَ الْإِرْشَادُ، وَالْعَمَلُ وَهُوَ التَّوْفِيقُ.

(١) أخرجه البخاري: كتاب فضائل الصحابة، باب قصة أبي طالب، رقم (٣٨٨٤).

(٢) أخرجه أحمد (٢/٣٧٥، رقم ١٧٦٨).

فَإِذَا قُلْنَا فِي دُعَاءِ الْقَنُوتِ: «اللَّهُمَّ اهْدِنَا فِيمَنْ هَدَيْتَ»^(١)، فَإِنَّا نَسْأَلُ الْهَدَايَتَيْنِ،
 هِدَايَةَ الْعِلْمِ وَهِدَايَةَ الْعَمَلِ.
 قَوْلُهُ: فِيمَنْ هَدَيْتَ:

وَأَمَّا قَوْلُهُ: «فِيمَنْ هَدَيْتَ»، فَهُوَ مِنْ بَابِ التَّوَسُّلِ بِنِعْمِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ عَلَى مَنْ هَدَاهُ،
 أَنْ يُنْعَمَ عَلَيْنَا نَحْنُ أَيْضًا بِالْهَدَايَةِ، يَعْنِي أَنَّا نَسْأَلُكَ الْهَدَايَةَ فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ مُقْتَضَى
 رَحْمَتِكَ وَحِكْمَتِكَ، وَمَنْ سَابِقَ فَضْلِكَ، فَإِنَّكَ قَدْ هَدَيْتَ أَنَا آخِرِينَ فَاهْدِنَا فِيمَنْ
 هَدَيْتَ.

قَوْلُهُ: وَعَافِنَا فِيمَنْ عَافَيْتَ:

الْعَافِيَةُ هُنَا مِنَ الْأَمْرَاضِ الْبَدَنِيَّةِ وَالْقَلْبِيَّةِ، أَيْ عَافِنَا مِنْ أَمْرَاضِ الْقُلُوبِ،
 وَأَمْرَاضِ الْأَبْدَانِ؛ لِأَنَّ أَمْرَاضَ الْقُلُوبِ هِيَ الْمَصَائِبُ؛ وَلِذَلِكَ نَقُولُ فِي دُعَاءِ
 الْقَنُوتِ: لَا تَجْعَلْ مُصِيبَتَنَا فِي دِينِنَا، وَأَمْرَاضِ الْأَبْدَانِ مَعْرُوفَةً، أَمَّا أَمْرَاضُ الْقُلُوبِ
 فَتَعُودُ إِلَى شَيْئَيْنِ:

الْأَوَّلُ: أَمْرَاضُ الشَّهَوَاتِ.

الثَّانِي: أَمْرَاضُ الشَّبَهَاتِ.

فَأَمْرَاضُ الشَّبَهَاتِ مَنْشُؤُهَا الْجَهْلُ، وَأَمْرَاضُ الشَّهَوَاتِ مَنْشُؤُهَا الْهَوَى، فَإِنَّ
 الْإِنْسَانَ الْجَاهِلَ، يَفْعَلُ الْبَاطِلَ يَظُنُّهُ حَقًّا، وَهَذَا مَرَضٌ، فَأَمْرَاضُ الشَّهَوَاتِ الَّتِي
 مَنْشُؤُهَا الْهَوَى يَعْرِفُ الْإِنْسَانُ الْحَقَّ، لَكِنْ لَا يُرِيدُهُ، لَهُ هَوَى مُخَالَفٌ لِمَا جَاءَ بِهِ النَّبِيُّ
 عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

(١) أخرجه أحمد (٢/٣٤٣، رقم ١٧١٨).

وعندما نقول أمراض الشهوات، فلا تظنوا أننا نريد أمراض الشهوات الجنسية، وهي شهوة النكاح، ولكننا نريد كل ما يريده الإنسان مما يخالف الحق، فإنها شهوة بمعنى إرادة، كأن يشتهي أن يتدع في دين الله، يشتهي أن يحرف نصوص الكتاب والسنة هوأه، يشتهي أن يسرق، أو أن يشرب الخمر، أو أن يزني، وما أشبه ذلك.

قوله: وتولنا فيمن توليت:

معنى تولنا، أي: كن ولياً لنا والولاية للمؤمنين خاصة، قال تعالى: ﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ ءَامَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَاؤُهُمُ الظُّلُمَاتُ يُخْرِجُونَهُم مِّنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ﴾ [البقرة: ٢٥٧]، وقال تعالى: ﴿إِنَّا وَلِيُّكُمْ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾ [المائدة: ٥٥]، فتولنا فيمن توليت، نسأل الله الولاية الخاصة، التي تستلزم أو التي تقتضي العناية بمن تولاه الله عز وجل. أما الولاية العامة فهي تشمل كل أحد؛ فالله ولي كل أحد، قال تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا جَاءَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا وَهُمْ لَا يُفْرِطُونَ﴾ [الأنعام: ٦١]، وهذا عام لكل أحد ﴿ثُمَّ رُدُّوا إِلَى اللَّهِ مَوْلَاهُمُ الْحَقِّ﴾ [الأنعام: ٦٢].

لكن عندما نقول: «اللهم اجعلنا من أولئك»، أو: «اللهم تولنا»، فإننا نريد بها الولاية الخاصة، والولاية الخاصة تقتضي التوفيق والنصرة، والصد عن كل ما يغضب الله عز وجل.

قوله: وبارك لنا فيما أعطيت:

البركة هي الخير الكثير الثابت؛ لأن اشتقاق هذه الكلمة من البركة وهي جمع

الماء، والبركة التي هي مجمع الماء، هي شيءٌ واسطٌ ماؤه كثيرٌ ثابتٌ، فالبركة هي الخيراتُ الكثيرةُ الثابتةُ.

وقوله: «فِيمَا أُعْطِيَتْ» أي: من أيِّ شيءٍ من المالِ، أو الولدِ، أو العلمِ، كلُّ شيءٍ أعطى الله عزَّ وجلَّ تسألُ الله البركةَ فيه؛ لأنَّ الله إذا لم يُباركْ لكَ فيما أعطاك حُرمتَ خيراً كثيراً، وما أكثرَ الناسَ الذينَ عندهمُ المالُ، لكنهم في عدادِ الفقراءِ؛ لأنَّهم لا يتنفعونَ بهم، تَجِدُ عندهم من الأموالِ ما لا يُحصَى لكن يُقصر على أهله في النفقةِ وعلى نفسه، ولا يتنفعَ به.

والغالبُ أنَّ من كانت هذه حاله، وبخلَ بما يجبُ عليه، أن يُسلطَ الله على أمواله آفاتٌ تُذهبها، فكثير من الناسِ عنده أولادٌ، لكنَّ أولاده لم يتنفعوه، فعندهم عُقوقٌ واستكبارٌ على الأبِ، حتَّى إنَّ الولدَ يجلسُ إلى صديقه الساعاتِ الطويلةَ يتحدَّثُ إليه ويأنسُ به ويُفضي إليه أسرارَهُ، لكن إذا جلسَ عند أبيه، فإذا هو كالطيرِ المحبوسِ في قفصٍ، فلا يأنسُ بأبيه، ولا يتحدَّثُ إليه، ولا يُفضي إليه بشيءٍ من أسرارِهِ، ويستثقلُ حتَّى رؤيةَ أبيه، فهؤلاءِ ليسوا مُباركاً لهم في أولادِهِم.

والبركةُ في العلمِ أيضاً، تَجِدُ بعضَ الناسِ قد أعطاهُ الله علماً كثيراً لكنَّه بمنزلةِ الأميِّ، لا يظهر أثرُ العلمِ عليه في عباداته، ولا في أخلاقه، ولا في سلوكه، ولا في معاملته مع الناسِ، بل قد يُكسبه العلمُ استكباراً على عبادِ الله، وعُلوّاً عليهم واحتقاراً لهم، وما علمَ هذا أنَّ الذينَ منَّ الله عليهم بالعلمِ هو الله، وأنَّ الله لو شاءَ لكانَ مثلَ هؤلاءِ الجهالِ.

فتجدُ شخصاً قد أعطاهُ الله علماً، ولكن لم يتنفعِ الناسُ بعلمه، لا بتدريسِ

وَلَا بِتَوْجِيهِ وَلَا بِتَأْلِيْفٍ، بَلْ هُوَ مُنْحَسَرٌّ عَلَى نَفْسِهِ لَمْ يُبَارِكِ اللهُ لَهُ فِي الْعِلْمِ، وَهَذَا بِلَا شَكِّ حِرْمَانٌ عَظِيمٌ مَعَ أَنَّ الْعِلْمَ مِنْ أَبْرِكِ مَا يَعْطِيهِ اللهُ الْعَبْدَ؛ لِأَنَّ الْعِلْمَ إِذَا عَلِمْتَهُ غَيْرَكَ وَنَشَرْتَهُ بَيْنَ الْأُمَّةِ أُجِرْتَ عَلَى ذَلِكَ مِنْ عَدَةِ وُجُوهِ:

أولاً: أَنْ فِي نَشْرِكِ الْعِلْمِ نَشْرًا لِدِينِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ فَتَكُونُ مِنَ الْمَجَاهِدِينَ، الْمَجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللهِ يَفْتَحُ الْبِلَادَ بِلَدًا بِلَدًا حَتَّى يَنْشُرَ فِيهَا الدِّينَ، وَأَنْتَ تَفْتَحُ الْقُلُوبَ فِي الْعِلْمِ، حَتَّى تَنْشُرَ شَرِيعَةَ اللهِ عَزَّوَجَلَّ.

ثانيًا: مِنْ بَرَكَةِ نَشْرِ الْعِلْمِ وَتَعْلِيمِهِ أَنْ فِيهِ حِفْظًا لِشَرِيعَةِ اللهِ، وَحِمَايَةً لَهَا؛ لِأَنَّهُ لَوْلَا الْعِلْمُ لَمْ تُحْفَظِ الشَّرِيعَةُ، فَالشَّرِيعَةُ لَا تُحْفَظُ إِلَّا بِرِجَالِهَا، وَهُمْ رِجَالُ الْعِلْمِ، وَلَا يُمَكِّنُ حِمَايَةَ الشَّرِيعَةِ إِلَّا بِأَهْلِ الْعِلْمِ، فَإِذَا نَشَرْتَ الْعِلْمَ وَانْتَفَعَ النَّاسُ بِعِلْمِكَ حَصَلَ فِي هَذَا حِمَايَةَ لِشَرِيعَةِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ وَحِفْظًا لَهَا.

ثالثًا: فِيهِ أَيْضًا أَنَّكَ تُحَسِّنُ إِلَى هَذَا الَّذِي عَلِمْتَهُ؛ لِأَنَّكَ تُبْصِرُهُ بِدِينِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ، فَإِذَا عَبْدَ اللهُ عَلَى بَصِيرَةٍ كَانَ لَكَ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أَجْرِهِ؛ لِأَنَّكَ أَنْتَ الَّذِي دَلَلْتَهُ عَلَى الْخَيْرِ، وَالِدَالُّ عَلَى الْخَيْرِ كِفَاعِلُهُ، فَفِي نَشْرِ الْعِلْمِ خَيْرٌ وَبَرَكَةٌ لِنَاشِرِهِ، وَلَمَنْ نُشِرَ إِلَيْهِ.

رابعًا: أَنْ فِي نَشْرِ الْعِلْمِ وَتَعْلِيمِهِ زِيَادَةٌ لِلْعَالِمِ، فَعِلْمُ الْعَالِمِ يَزِيدُ إِذَا عَلَّمَ النَّاسَ؛ لِأَنَّهُ اسْتِذْكَارٌ لِمَا حَفِظَ، وَانْفِتَاحٌ لِمَا لَمْ يَحْفَظْ، وَمَا أَكْثَرَ مَا يَسْتَفِيدُ الْعَالِمُ مِنْ طَلَبَةِ الْعِلْمِ، فَأَحْيَانًا يَأْتُونَ بِمَعَانٍ لَيْسَتْ عَلَى بَالِهِ، وَيَسْتَفِيدُ مِنْهُمْ، وَهُوَ يُعَلِّمُهُمْ، وَهَذَا شَيْءٌ مُشَاهَدٌ.

وَلِهَذَا يَنْبَغِي لِلْمُعَلِّمِ إِذَا اسْتَفَادَ مِنَ الطَّالِبِ، وَفَتَحَ لَهُ الطَّالِبُ شَيْئًا مِنْ أَبْوَابِ الْعِلْمِ، أَنْ يُشْجِعَ الطَّالِبَ، وَيَشْكُرَهُ عَلَى ذَلِكَ، خِلَافًا لِمَا يَظُنُّهُ بَعْضُ النَّاسِ أَنَّ الطَّالِبَ

إِذَا فَتَحَ عَلَيْهِ وَبَيْنَ عَلَيْهِ شَيْئًا كَانَ خَفِيًّا عَلَيْهِ، غَضِبَ الْمَعْلَمُ، وَتَجَدَّهُ يَتَحَاشَى أَنْ يَتَنَاقَشَ مَعَهُ؛ خَوْفًا مِنْ أَنْ يُطْلِعَهُ عَلَى أَمْرِ خَفِيَ عَلَيْهِ، وَهَذَا مِنْ قُصُورِ عِلْمِهِ، بَلْ هَذَا مِنْ قُصُورِ عَقْلِهِ؛ لِأَنَّهُ إِذَا مِنْ اللَّهِ عَلَيْكَ بِطَلْبَةِ يَذْكُرُونَكَ بِمَا نَسِيتَ، وَيَفْتَحُونَ عَلَيْكَ مَا جَهِلْتَ، فَهَذَا مِنْ نِعْمَةِ اللَّهِ عَلَيْكَ.

هَذَا مِنْ فَوَائِدِ نَشْرِ الْعِلْمِ أَنَّهُ يَزِيدُ إِذَا عَلَّمْتَ النَّاسَ عِلْمَكَ، كَمَا قَالَ الْقَائِلُ مُقَارِنًا بَيْنَ الْمَالِ وَالْعِلْمِ، يَقُولُ فِي الْعِلْمِ^(١):

يَزِيدُ بِكَثْرَةِ الْإِنْفَاقِ مِنْهُ وَيَنْقُصُ إِنْ بِهِ كَفًّا شَدَدَتَا

فَإِذَا شَدَدَتْ بِهِ كَفًّا وَأَمْسَكَتَهُ، نَقْصٌ، لَكِنْ إِذَا نَشَرْتَهُ يَزِدَادُ كَمَا قُلْنَا.

وَيَنْبَغِي لِلْإِنْسَانِ عِنْدَ نَشْرِ الْعِلْمِ أَنْ يَكُونَ حَكِيمًا فِي التَّعْلِيمِ، بِحَيْثُ يُلْقِي عَلَى الطَّلِبَةِ الْمَسَائِلَ الَّتِي تَحْتَمِلُهَا عُقُولُهُمْ، لَا يَأْتِي إِلَيْهِمْ بِالْمَعْضَلَاتِ، فَيُرَبِّيهُمْ بِالْعِلْمِ شَيْئًا فَشَيْئًا؛ وَلِهَذَا قَالَ بَعْضُهُمْ فِي الْعَالَمِ الرَّبَانِيِّ: هُوَ الَّذِي يُرَبِّي النَّاسَ بِصِغَارِ الْعِلْمِ قَبْلَ كِبَارِهِمْ، وَنَعْلَمُ نَحْنُ جَمِيعًا أَنَّ الْبِنَاءَ لَيْسَ يُؤْتَى بِهِ جَمِيعًا حَتَّى يُوَضَعَ عَلَى الْأَرْضِ فَيُصْبِحَ قَصْرًا مُشِيدًا، بَلْ يُبْنَى لَبْنَةً لَبْنَةً حَتَّى يَتِمَّ الْبِنَاءُ.

فَيَنْبَغِي لِلْمَعْلَمِ أَنْ يُرَاعِيَ أَذْهَانَ الطَّلِبَةِ، بِحَيْثُ يُلْقِي إِلَيْهِمْ مَا يُمَكِّنُ لِعُقُولِهِمْ أَنْ تُدْرِكَهُ؛ وَلِهَذَا يُؤَمِّرُ النَّاسُ أَنْ يَحْدِثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ، قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَا أَنْتَ بِمُحَدِّثٍ قَوْمًا حَدِيثًا لَا تَبْلُغُهُ عُقُولُهُمْ، إِلَّا كَانَ لِعَعْضِهِمْ فِتْنَةٌ»^(٢)، كَذَلِكَ أَيْضًا يَنْبَغِي لِلْمَعْلَمِ أَنْ يَعْنِيَ بِالْأَصُولِ وَالْقَوَاعِدِ؛ لِأَنَّ الْأَصُولَ وَالْقَوَاعِدَ هِيَ الَّتِي

(١) البيت لأبي الإسحاق الألبيري، ديوانه (ص: ٢٦).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب مقدمة الإمام مسلم، باب النهي عن الحديث بكل ما سمع، رقم (٥).

يُنَى عَلَيْهَا الْعِلْمُ، وَقَدْ قَالَ الْعُلَمَاءُ: مَنْ حُرِمَ الْأَصُولَ حُرِمَ الْوَصُولَ، يَعْنِي: لَا يَصِلُ إِلَى الْغَايَةِ إِذَا حُرِمَ الْأَصُولَ.

فَيَنْبَغِي أَنْ يُلْقِيَ عَلَى الطَّلِبَةِ الْقَوَاعِدَ وَالْأَصُولَ الَّتِي تَنْفَرَعُ عَلَيْهَا الْمَسَائِلُ الْجَزْئِيَّةُ؛ لِأَنَّ الَّذِي يَتَعَلَّمُ الْعِلْمَ عَلَى الْمَسَائِلِ الْجَزْئِيَّةِ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَهْتَدِيَ إِذَا أَتَتْهُ مُعْضَلَةٌ، فَيَعْرِفُ حُكْمَهَا؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ عِنْدَهُ أَصْلٌ.

قَوْلُهُ: وَقَنَا شَرًّا مَا قَضَيْتَ، قَنَا شَرًّا مَا قَضَيْتَ:

اللَّهُ عَزَّجَلَّ يَقْضِي بِالْخَيْرِ وَيَقْضِي بِالشَّرِّ.

أَمَّا قِضَاؤُهُ بِالْخَيْرِ فَهُوَ خَيْرٌ مَخْضٌ فِي الْقِضَاءِ وَالْمَقْضِيِّ.

مِثَالُهُ: أَنْ يَقْضِيَ اللَّهُ تَعَالَى لِلنَّاسِ بِالرِّزْقِ الْوَاسِعِ، وَالْأَمْنِ، وَالطَّمَأْنِينَةِ، وَالْعِلْمِ، وَالْهِدَايَةِ، وَالنَّصْرِ، إِلَى آخِرِهِ، فَهَذَا الْخَيْرُ فِي الْقِضَاءِ وَالْمَقْضِيِّ.

وَأَمَّا قِضَاؤُهُ بِالشَّرِّ فَهُوَ خَيْرٌ فِي الْقِضَاءِ، شَرًّا فِي الْمَقْضِيِّ.

مِثَالُ ذَلِكَ: الْقِحْطُ - اِمْتِنَاعُ الْمَطَرِ -، فَهَذَا شَرٌّ لَكِنْ قِضَاءَ اللَّهِ بِهِ خَيْرٌ.

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ

الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [الروم: ٤١] لَا كُلَّ الَّذِي عَمِلُوا؛ لِأَنَّ اللَّهَ: ﴿وَلَوْ يُؤَاخِذُ اللَّهُ

النَّاسَ بِمَا كَسَبُوا مَا تَرَكَ عَلَى ظَهْرِهِمَا مِنْ ذَنْبِكُمْ﴾ [فاطر: ٤٥]، ﴿لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ

الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾؛ فَهَذَا الْقِضَاءُ غَايَةٌ حَمِيدَةٌ، وَهِيَ الرَّجُوعُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مِنْ

مَعْصِيَتِهِ إِلَى طَاعَتِهِ، فَصَارَ الْمَقْضِيُّ شَرًّا، وَالْقِضَاءُ خَيْرًا، «وَقَنَا شَرًّا مَا قَضَيْتَ»: (مَا)

اسْمٌ مُوَصُولٌ، وَالْمَعْنَى: قَنَا شَرًّا الَّذِي قَضَيْتَهُ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ يَقْضِي بِالشَّرِّ لِحِكْمَةٍ

بِالْغَةِ حَمِيدَةٍ.

قوله: إِنَّكَ تَقْضِي وَلَا يُقْضَى عَلَيْكَ:

فَاللَّهُ تَعَالَى يَقْضِي عَلَى كُلِّ شَيْءٍ؛ لِأَنَّ لَهُ حَكْمًا تَامًّا شَامِلًا.

«وَلَا يُقْضَى عَلَيْكَ»: لَا يَقْضِي عَلَيْهِ أَحَدٌ، فَالْعِبَادُ لَا يَحْكُمُونَ عَلَى اللَّهِ، وَاللَّهُ يَحْكُمُ عَلَيْهِمْ، وَالْعِبَادُ يُسْأَلُونَ عَمَّا عَمِلُوا وَهُوَ -سُبْحَانَهُ-: ﴿لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٣].

قوله: إِنَّهُ لَا يَذُلُّ مِنْ وَالِيَتِ، وَلَا يَعِزُّ مِنْ عَادِيَتِ:

وَهَذَا كَالْتَعْلِيلِ لِقَوْلِنَا فِيمَا سَبَقَ: «وَتَوَلَّأْنَا فِيْمَنْ تَوَلَّيْتِ»، فَإِذَا تَوَلَّى اللَّهُ الْإِنْسَانَ، فَإِنَّهُ لَا يَضِلُّ، وَإِذَا عَادَى اللَّهُ الْإِنْسَانَ فَإِنَّهُ لَا يَعِزُّ، وَمَعْنَى ذَلِكَ أَنَّنَا نَطْلُبُ الْعِزَّ مِنَ اللَّهِ، وَنَتَّقِي مِنَ الذَّلِّ بِاللَّهِ عَزَّوَجَلَّ.

مَعْنَى هَبِّ الْمَسِيئِينَ مِنَّا لِلْمُحْسِنِينَ:

فِي دَعَاءِ الْقَنُوطِ جُمْلَةٌ يَكْثُرُ السُّؤَالُ عَنْهَا مِمَّا يَدْعُو بِهِ أَيْمَتُنَا فِي قُنُوطِهِمْ، فَيَقُولُونَ: هَبِّ الْمَسِيئِينَ مِنَّا لِلْمُحْسِنِينَ، فَإِذَا قَالُوا هَذَا قُلْنَا: آمِينَ، وَأَكْثَرُ الَّذِينَ يَقُولُونَ آمِينَ لَا يَدْرُونَ مَا مَعْنَاهَا؛ لِأَنَّهُمْ يَسْأَلُونَ عَنْهَا كَثِيرًا: فَمَا مَا مَعْنَى هَبِّ الْمَسِيئِينَ مِنَّا لِلْمُحْسِنِينَ:

المعنى الأول: اجعل المسيين ينصرون المحسنين، بمعنى أن المحسن ينصر بالمسيء، واستدلوا بقول النبي عليه الصلاة والسلام: «وإن الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر»^(١).

(١) أخرجه البخاري: كتاب القدر، باب العمل بالخواتيم، رقم (٦٦٠٦).

المعنى الثاني: أن تجعل المسيئين في شفاعَةِ المحسنين، كما في الحديث: «هُمُ الْقَوْمُ لَا يَشْقَى بِهِمْ جَلِيسُهُمْ»^(١).

المعنى الثالث: أن تجعل المسيئين يأخذون من المحسنين الهداية، بمعنى: اهدِ المسيئين بالمحسنين، فدلهم على الخير والحق.

المعنى الرابع: اجعل السيطرة للمحسنين على المسيئين؛ كي يأمرهم بالإحسان.

وأقرب الأقوال فيها أنها من بابِ الشفاعةِ، يعني: إننا - هذا الجمع الكثير - فينا المحسنُ وفينا المسيءُ، فاجعلِ المسيءَ هديةً للمحسنِ يشفعُ فيه، ويقبلُ اللهُ سُبْحَانَهُ وتعالى شفاعتهُ فيه.



(١) أخرجه مسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب فضائل مجالس الذكر، رقم (٢٦٨٩).

الاستغفار

الحمد لله رب العالمين، وأصلي وأسلم على نبينا محمد خاتم النبيين وإمام
المتقين، وعلى آله وأصحابه أجمعين، أما بعد:

فإننا في هذه الجلسة نختم جلساتنا لهذا العام تلك الجلسات الطيبة التي
نرى فيها - والله الحمد - وجوهاً حريصة على العلم وعلى التفقه في دين الله، وقد قال
رسول الله ﷺ «مَنْ يَرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهُهُ فِي الدِّينِ»^(١)، هذه الجلسة التي تكون في يوم
الأربعاء الموافق للثلاثين من شهر رمضان عام عشرة وأربع مئة وألف، وندرجو الله
تعالى ألا تكون آخر لقائي بكم، وأن يعيدنا وإياكم على خير، وعلى سلامة في الدين
وصحة في البدن.

أيها الإخوة الكرام، إن هناك شيئاً عاماً ينبغي أن نُختم به جميع الأعمال، ألا
وهو الاستغفار، استغفار الله عز وجل؛ ولهذا خُتِمَ بِهِ الصَّلَاةُ، فَإِنَّ الْمُصَلِّيَ إِذَا سَلَّمَ
يَسْتَغْفِرُ اللَّهُ ثَلَاثًا، وَيَخْتِمُ بِهَا الْحَاجُّ، فَقَالَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ ﴿فَإِذَا أَفْضَيْتُمْ مِنْ عَرَفَتِ
فَأَذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَيْتُمْ وَإِنْ كُنْتُمْ
مِنْ قَبْلِهِ لَمَنِ الضَّالِّينَ ﴿١٦٨﴾ ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَاسْتَغْفِرُوا
اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [البقرة: ١٩٨-١٩٩].

(١) أخرجه البخاري: كتاب العلم، باب من يرد الله به خيرًا يفقه في الدين، رقم (٧١)، ومسلم:
كتاب الزكاة، باب النهي عن المسألة، رقم (١٠٣٧).

والاستغفار: طلب المغفرة، والمغفرة هي سترُ الله للذنب والتجاوز عنه؛ لأنها مأخوذة من المغفر، والمغفر هو ما يُوضع على الرأس للوقاية من السهام، وتعرفون أنّ ما يُوضع على الرأس لوقايته من السهام تحصل به فائدتان:

الفائدة الأولى: السّتر.

والفائدة الثانية: الوقاية.

وعلى هذا فمغفرة الذنب هو ستره وعدمُ المؤاخذه عليه.

واعلم أنّك عملت من الذنوب إذا استغفرت الله عزّ وجلّ بإخلاصٍ فإنَّ الله يغفره، قال الله تعالى: ﴿قُلْ يَعْبادِي الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْعَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ [الزمر: ٥٣]، وقال الله تعالى: ﴿وَمَن يَعْمَلْ سُوْءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ عَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [النساء: ١١٠]، ولكن لا بُدَّ أن يكون الاستغفار مقرونًا بالتوبة.

شروط التوبة:

والتوبة لها خمسة شروط:

الشرط الأول: الإخلاص؛ فإنَّ له أدلّة من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ قال

الله تعالى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ [البينة: ٥]، وقال النبي ﷺ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى»^(١).

(١) أخرجه البخاري: كتاب بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ رقم (١)، ومسلم: كتاب الإمارة، باب قوله ﷺ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ» وأنه يدخل فيه الغزو وغيره من الأعمال، رقم (١٩٠٧).

الشَّرْطُ الثَّانِي: النَّدَمُ؛ فَالنَّدَمُ هُوَ تَحَسُّرُ النَّفْسِ عَمَّا وَقَعَ مِنْهَا مِنَ الذَّنْبِ، بِحَيْثُ لَا يَسْتَوِي عِنْدَ الْإِنْسَانِ فِعْلُ الذَّنْبِ وَعَدَمُ فِعْلِهِ، بَلْ يَكُونُ فِعْلُهُ مُؤَثِّرًا عَلَى نَفْسِهِ، نَادِمًا حَزِينًا؛ لِمَاذَا فَعَلَ هَذَا الذَّنْبَ؟ أَوْ لِمَاذَا تَرَكَ هَذَا الْوَاجِبَ؟

الشَّرْطُ الثَّلَاثُ: الْإِقْلَاعُ عَنِ الْمَعْصِيَةِ، فَإِنْ كَانَتِ الْمَعْصِيَةُ تَرَكَ وَاجِبٍ فَالْإِقْلَاعُ عَنْهُ بِفِعْلِ الْوَاجِبِ، وَإِنْ كَانَتِ الْمَعْصِيَةُ فِعْلَ مُحَرَّمٍ، فَالْإِقْلَاعُ عَنْهُ بِتَرْكِ الْمَحْرَمِ، وَذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرُ اللَّهُ ذُنُوبَهُ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [آل عمران: ١٣٥]، وَالَّذِي لَا يَقْلَعُ عَنِ الْمَعْصِيَةِ يَكُونُ مُصِرًّا عَلَيْهَا.

الشَّرْطُ الرَّابِعُ: الْعَزْمُ عَلَىٰ الْإِعْوَادِ، وَأُرِيدُ أَنْ أُعَرِّفَ الْفَرْقَ بَيْنَ هَاتَيْنِ الْعِبَارَتَيْنِ، (الْعَزْمُ عَلَىٰ الْإِعْوَادِ)، وَ(الْإِعْوَادِ).

فَلَوْ قُلْنَا: الشَّرْطُ (الْإِعْوَادِ) ثُمَّ تَابَ وَعَادَ لَزِمَ مِنْ ذَلِكَ أَنْ تَبْطُلَ التَّوْبَةُ الْأُولَىٰ، وَإِذَا قُلْنَا: الشَّرْطُ (الْعَزْمُ عَلَىٰ الْإِعْوَادِ) ثُمَّ عَادَ فَإِنَّ التَّوْبَةَ الْأُولَىٰ لَا تَبْطُلُ، لَكِنْ عَلَيْهِ تَوْبَةٌ جَدِيدَةٌ لِهَذَا الذَّنْبِ الْجَدِيدِ.

إِذْ هُنَاكَ فَرْقٌ بَيْنَ الْعَزْمِ عَلَىٰ الْإِعْوَادِ، وَبَيْنَ الْإِعْوَادِ.

الشَّرْطُ الْخَامِسُ: أَنْ تَكُونَ التَّوْبَةُ فِي الْوَقْتِ الَّذِي تُقْبَلُ فِيهِ التَّوْبَةُ، فَإِنْ وَقَعَتِ التَّوْبَةُ فِي وَقْتٍ لَا تُقْبَلُ فِيهِ، فَإِنَّهَا لَا تُقْبَلُ، وَهَذَا نَوْعَانِ: نَوْعٌ عَامٌّ، وَنَوْعٌ خَاصٌّ، فَالنَّوْعُ الْعَامُّ هُوَ طُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، فَإِنَّهُ إِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيَّانَهَا لَمْ تَكُنْ آمَنْتَ مِنْ قَبْلِ، أَوْ كَسَبْتَ فِي إِيَّانِهَا خَيْرًا.

وَالثَّانِي خَاصٌّ: وَذَلِكَ حَضُورُ أَجْلِ الْإِنْسَانِ، فَإِذَا حَضَرَ الْإِنْسَانَ الْمَوْتُ فَإِنَّ تَوْبَتَهُ لَا تُقْبَلُ؛ لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّىٰ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي بُبْتُ أَنْتَنَ﴾ [النساء: ١٨]، فَإِنَّ هَذَا لَا تَنْفَعُهُ تَوْبَتُهُ. وَبِنَاءٍ عَلَى ذَلِكَ يَجِبُ عَلَيْنَا أَنْ نَبَادِرَ بِالتَّوْبَةِ مِنَ الذُّنُوبِ، فَنَقُومَ بِالْوَاجِبِ إِذَا كَانَتِ الْمَعْصِيَةُ تَرْكًا وَاجِبًا، وَنَدَعَ الْمَحْرَمَ إِذَا كَانَتِ التَّوْبَةُ مِنْ فِعْلِ مُحْرَمٍ.

مسائل في التوبة:

وها هنا مسائل:

المسألة الأولى: إِذَا كَانَتِ الْمَعْصِيَةُ تَتَلَقَّى بِالْأَدْمِيِّ:

إِذَا كَانَتِ الْمَعْصِيَةُ تَتَلَقَّى بِالْأَدْمِيِّ، فَكَيْفَ يَكُونُ الْإِقْلَاعُ عَنْهَا؟

وَالجَوَابُ: إِنْ كَانَتِ تَتَلَقَّى بِالْمَالِ فَالْإِقْلَاعُ عَنْهَا أَنْ يُؤَدِّيَ الْمَالُ إِلَى صَاحِبِهِ، وَلَكِنْ قَدْ يَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ: إِذَا أُدِيَتْ الْمَالُ إِلَى صَاحِبِهِ رَبًّا يَأْخُذُنِي إِلَى الْحَبْسِ، مِثْلَ ذَلِكَ: رَجُلٌ سَرَقَ مِنْ شَخْصٍ مَالًا، ثُمَّ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْهِ بِالتَّوْبَةِ وَأَرَادَ أَنْ يُعِيدَ الْمَالُ إِلَى صَاحِبِهِ، فَإِذَا ذَهَبَ إِلَيْهِ وَقَالَ: سَرَقْتُ مِنْكَ الْمَالَ، فَهَذَا هُوَ، فَصَاحِبُ الْمَالِ رَبًّا تَأْخُذُهُ الْعِزَّةَ بِالْإِثْمِ، وَيَقُولُ: إِذْنُ أَنْتَ سَرَقْتُ، ثُمَّ يَأْخُذُ بِهِ إِلَى الْجِهَاتِ الْمَسْئُولَةِ وَيُجْبَسُ، مَعَ أَنَّ الْأَفْضَلَ أَنَّهُ إِذَا جَاءَكَ أَخُوكَ مُعْتَذِرًا أَنْ تَقْبَلَ عِذْرَهُ، وَأَنْ تَعْفُوَ عَنْهُ؛ لِأَنَّ هُنَاكَ فَرْقًا بَيْنَ شَخْصٍ يَأْتِيكَ مُعْتَذِرًا وَبَيْنَ شَخْصٍ يُنْكِرُ حَقَّقَ.

المسألة الثانية: إِذَا كَانَ يُجْهَلُ صَاحِبَ الْحَقِّ:

قَدْ يَقُولُ قَائِلٌ: أَنَا لَا أَعْرِفُ صَاحِبَ الْمَالِ، رَجُلٌ أَخَذْتُ مِنْهُ مَالًا، وَلَا أَدْرِي مَنْ هُوَ وَلَا أَدْرِي أَيْنَ مَحَلُّهُ.

فَقُولْ لَهُ: تَصَدَّقْ بِهَذَا الْمَالِ لِصَاحِبِهِ، أَيْ تَصَدَّقْ بِهِ وَأَنْتَ تَنْوِي أَنَّهُ لِلرَّجُلِ الْمَجْهُولِ ثُمَّ إِنْ جَاءَ هَذَا الرَّجُلُ الْمَجْهُولُ وَلَوْ بَعْدَ مَدَّةٍ طَوِيلَةٍ، خَيْرُهُ قُلْ لَهُ: أَنَا تَصَدَّقْتُ بِالْمَالِ الَّذِي لَكَ عِنْدِي، فَإِنْ كُنْتَ مُوَافِقًا فَذَلِكَ وَإِنْ لَمْ تَكُنْ مُوَافِقًا فَهَذَا مَالُكَ وَأَجْرُ الصَّدَقَةِ لِي.

المسألة الثالثة: إذا كان حقُّ الأدميِّ في غير المال:

إِذَا كَانَتْ التَّوْبَةُ عَنْ حَقٍّ يَتَعَلَّقُ بِالْأَدْمِيِّ وَلَيْسَ بِهَالٍ مِثْلِ الْغِيْبَةِ، فَمَاذَا يَصْنَعُ؟ قَالَ أَهْلُ الْعِلْمِ: إِنْ كَانَ الَّذِي اغْتَبْتَهُ قَدْ عَلِمَ بِغِيْبَتِكَ إِيَّاهُ فَلَا بُدَّ مِنْ تَحْلُلِهِ، تَذْهَبُ إِلَيْهِ وَتَحْلُلُهُ، وَإِذَا كَانَ لَمْ يَعْلَمْ بِذَلِكَ فَإِنَّهُ يَكْفِي أَنْ تُثْنِي عَلَيْهِ فِي الْمَكَانِ الَّذِي كُنْتَ تَغْتَابُهُ فِيهِ، وَأَنْ تَسْتَغْفِرَ لَهُ، وَلِهَذَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ: «إِنَّ مِنْ كَفَّارَةِ الْغِيْبَةِ أَنْ تَسْتَغْفِرَ لِمَنْ اغْتَبْتَهُ، تَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَنَا وَلَهُ»^(١).

فَأَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَرْزُقَنَا وَإِيَّاكُمْ التَّوْبَةَ إِلَيْهِ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا، وَاللَّهُ يُحِبُّ التَّوَابِينَ، وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ.



(١) أخرجه الخرائطي في مساوي الأَخلاق، رقم (٢٠٦).

حكم استخدام المسبحة في التسبيح

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَأُصَلِّي وَأُسَلِّمُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ خَاتَمِ النَّبِيِّينَ وَإِمَامِ الْمُتَّقِينَ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، أَمَّا بَعْدُ:

المسبحة وما في حكمها كالعداد الرقمي لا ينبغي للإنسان أن يسبح بها؛ لأنه إذا سبح بها فقد خالف السنة، فالسنة أن يسبح بالأنامل؛ لقول النبي ﷺ: «وَأَعِدْنَ بِالْأَنَامِلِ فَإِنَّهُنَّ مَسْئُولَاتٌ مُسْتَنْطَقَاتٌ»^(١).

ويكون أيضاً عقد التسبيح باليد اليمنى لا باليدين جميعاً؛ لأن النبي ﷺ كان يعقد التسبيح بيمينه، وإن عقد باليمين واليسار فلا حرج، لكن الأفضل أن يقتصر على العقد باليمنى فقط.

ولأن السبحة قد يدخلها الرياء، فإن من الناس من تشعر بأنه يراني إذا سبح بالسبحة، حتى إن بعضهم يتقلد سبحة فيها ألف خرزة، وكأنه يقول للناس: «انظروا إلى هذا الرجل الذي يسبح الله ألف تسيحة!» ولأن عقد التسبيح بالمسبحة يؤدي إلى الغفلة، فتجد بعض الناس يسبح، وتتحرك شفاته في التسبيح، ولكنه يقلب بصره يمينا وشمالاً، مما يدل على أن قلبه غافل.

فالتسبيح بالأنامل أفضل من التسبيح بالمسبحة، أو بهذه الوسيلة التي هي العداد الرقمي.

(١) أخرجه أحمد (٣٥/٤٥)، رقم (٢٧٠٨٩)، والترمذي: كتاب الدعوات، باب في فضل التسبيح والتهليل والتقديس، رقم (٣٩٣٢).

حُكْمُ التَّكْبِيرِ فِي عِيدِ الْفِطْرِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَأُصَلِّي وَأُسَلِّمُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ خَاتَمِ النَّبِيِّينَ وَإِمَامِ الْمُتَّقِينَ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، أَمَّا بَعْدُ:

فَفِي آخِرِ الصَّيَامِ شَرَعَ اللَّهُ التَّكْبِيرَ مِنْ غُرُوبِ الشَّمْسِ لَيْلَةَ الْعِيدِ إِلَى مَجِيءِ الْإِمَامِ لَصَلَاةِ الْعِيدِ. وَصِفَتُهُ وَاسِعَةٌ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ.

فَقَدْ تَقُولُ: اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، وَاللَّهُ الْحَمْدُ.

أَوْ تَقُولُ: اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ،

وَاللَّهُ الْحَمْدُ.

وَالفَرْقُ بَيْنَهُمَا أَنْ التَّكْبِيرَ فِي الْأُولَى مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ، وَفِي الثَّانِيَةِ ثَلَاثًا وَمَرَّتَيْنِ،

أَوْ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ،

وَاللَّهُ الْحَمْدُ.

يَجْهَرُ بِذَلِكَ الرِّجَالُ، وَمَا أَجْمَلَ الْجَوُّ إِذَا أَقْبَلَ الْمَصَلُونَ إِلَى مُصَلِّيَاتِ الْعِيدِ

وَأَصْوَاتُهُمْ مَرْتَفَعَةٌ بِالتَّكْبِيرِ وَالتَّهْلِيلِ وَالتَّحْمِيدِ، إِنَّهُ لَجَوُّ رَائِعٌ، إِنَّهُ لَجَوُّ تَقْشَعْرُ مِنْهُ

الْجُلُودُ، إِنَّهُ لَجَوُّ تَدْمَعُ مِنْهُ الْعُيُونُ، إِنَّهُ لَجَوُّ تَحْشَعُ فِيهِ الْقُلُوبُ، إِذَا أَسْمَعْتَ هَذَا

الْعَالَمِ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، وَاللَّهُ الْحَمْدُ، أَجْهَرُ بِهِ فِي

الْأَسْوَاقِ، وَفِي الْمَسَاجِدِ، وَفِي مُصَلَّى الْعِيدِ.

أما النساءُ فلا تَجْهَرْنَ بذلك؛ لأن المرأةَ مأمورةٌ بَغَضِّ الصوتِ، حتى إذا أخطأ الإمامُ في الصلاةِ فإنَّ المرأةَ تُصَفِّقُ، والرجُلَ يُسَبِّحُ.



ذِكْرُ اللَّهِ عِنْدَ الرَّعْدِ وَالْبَرْقِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَتُوبُ إِلَيْهِ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، أَرْسَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ فَبَلَغَ الرِّسَالَةَ، وَأَدَّى الْأَمَانَةَ، وَنَصَحَ الْأُمَّةَ، وَجَاهَدَ فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ، فَصَلَّوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، أَمَا بَعْدُ:

فمن آياتِ الله تَعَالَى الرَّعْدِ وَالْبَرْقِ، فَهَذِهِ السُّحْبُ الْعَظِيمَةُ الْكَثِيفَةُ، الَّتِي تَحْمِلُ بَحَارًا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، أَنْشَأَهَا اللَّهُ عَزَّجَلَّ وَهِيَ مِنْ أَعْظَمِ آيَاتِ اللَّهِ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿هُوَ الَّذِي يُرِيكُمْ آيَاتِهِ وَيُنَزِّلُ لَكُمْ مِنَ السَّمَاءِ رِزْقًا وَمَا يَتَذَكَّرُ إِلَّا مَنْ يُنِيبُ﴾ [غافر: ١٣].

وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَيُنشِئُ السَّحَابَ الثِّقَالَ ۝١٢ وَيَسْجِجُ الرَّعْدَ بِحَمْدِهِ وَالْمَلَائِكَةُ مِنْ خِيفَتِهِ وَيُرْسِلُ الصَّوَاعِقَ فَيُصِيبُ بِهَا مَنْ يَشَاءُ وَهُمْ يُجَادِلُونَ فِي اللَّهِ وَهُوَ شَدِيدُ الْمِحَالِ﴾ [الرعد: ١٢-١٣].

وَقَالَ اللَّهُ عَزَّجَلَّ: ﴿وَيُنزِلُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ جِبَالٍ فِيهَا مِنْ بَرَدٍ فَيُصِيبُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَصْرِفُهُ عَنِ مَنْ يَشَاءُ يَكَادُ سَنَا بَرْقِهِ يَذْهَبُ بِالْأَبْصَرِ ۝٤٣ يَقْلِبُ اللَّهُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةً لَأُولِي الْأَبْصَارِ﴾ [النور: ٤٣-٤٤].

إِنَّ هَذَا السَّحَابَ الَّذِي يَسُوقُهُ اللَّهُ عَزَّجَلَّ وَالْبَرْقَ الَّذِي يُرِينَا اللَّهُ عَزَّجَلَّ إِيَّاهُ، وَالرَّعْدَ الَّذِي يُسْمِعُنَا اللَّهُ عَزَّجَلَّ إِيَّاهُ، لَوْ اجْتَمَعَ الْخَلْقُ كُلُّهُمْ مِنْ أَوْلِهِمْ إِلَى آخِرِهِمْ عَلَى أَنْ يُنْشِئُوا قِطْعَةً صَغِيرَةً مِنْهُ، مَا اسْتَطَاعُوا إِلَى ذَلِكَ سَبِيلًا، وَهُوَ يُكُونُ بِسُرْعَةٍ عَظِيمَةٍ جَدًّا، كَمَا ثَبَتَ ذَلِكَ فِي الصَّحِيحِينَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ «كَانَ ذَاتَ جُمُعَةٍ يَخْطُبُ النَّاسَ، فَدَخَلَ رَجُلٌ، فَقَالَ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَكَتِ الْأَمْوَالُ وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ»، (هَلَكَتِ الْأَمْوَالُ) مِنْ قَلَّةِ الْمَطَرِ، (وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ)؛ لِأَنَّ الْمَوَاشِيَ ضَعُفَتْ، فَلَا تَكَادُ تَحْمِلُ النَّاسَ، «فَادْعُ اللَّهَ يُغِيثُنَا، فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ أَغْنِنَا، اللَّهُمَّ أَغْنِنَا، اللَّهُمَّ أَغْنِنَا» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ لَمْ يَتَجَاوَزْهَا، قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَهُوَ رَاوِي الْحَدِيثِ -: «وَلَا وَاللَّهِ، مَا نَرَى فِي السَّمَاءِ مِنْ سَحَابٍ، وَلَا قَرَعَةٍ»، السَّحَابُ: الْوَاسِعُ، وَالْقَرَعَةُ: قِطْعَةٌ مِنَ السَّحَابِ، «وَمَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ سَلْعٍ مِنْ بَيْتٍ وَلَا دَارٍ»، سَلْعٌ: جَبَلٌ فِي الْمَدِينَةِ مَعْرُوفٌ بِهَذَا الْاسْمِ إِلَى يَوْمِنَا هَذَا.

وكانت السحابة تأتي من قبلهم، «فَطَلَعَتْ مِنْ وَرَائِهِ سَحَابَةٌ مِثْلُ الثُّرْسِ»، يَعْنِي: صَغِيرَةٌ، «فَلَمَّا تَوَسَّطَتِ السَّمَاءَ انْتَشَرَتْ، ثُمَّ أَمْطَرَتْ»، كُلُّ هَذَا وَالنَّبِيُّ ﷺ عَلَى الْمَنْبَرِ يَخْطُبُ النَّاسَ، «ثُمَّ لَمْ يَنْزِلْ عَنْ مَنْبَرِهِ حَتَّى رَأَيْنَا الْمَطَرَ يَتَحَادَرُ عَلَى لِحْيَتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ».

وَمِنْ هَذِهِ الْآيَاتِ الْعَظِيمَةِ، يَتَبَيَّنُ لَنَا:

أَوَّلًا: كِمَالُ قُدْرَةِ اللَّهِ، وَأَنَّهُ سَمِيعُ الدُّعَاءِ.

ثَانِيًا: آيَةٌ عَظِيمَةٌ تُدُلُّ عَلَى صِدْقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ حَقًّا، وَجَعَلَتْ

السَّمَاءُ تُمَطِّرُ لِمُدَّةِ أُسْبُوعٍ كَامِلٍ وَالْأُودِيَّةُ تَسِيلُ، وَالسَّمَاءُ تَمَطِّرُ.

«ثُمَّ دَخَلَ رَجُلٌ مِنْ ذَلِكَ الْبَابِ فِي الْجُمُعَةِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ يُخَاطَبُ، فَاسْتَبَلَّهُ قَائِمًا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكَتِ الْأَمْوَالُ وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ، فَادْعُ اللَّهَ يُمَسِّكْهَا عَنَّا»، تهدم من كثرة المطر، وكانت البيوت آنذاك من المدر، والمدر هو: الطين، وغرق المال، أي الزرع والمواشي تجترفها السيول، «فَادْعُ اللَّهَ يُمَسِّكْهَا عَنَّا»، يَعْنِي: يمسك المطر عنا.

فرجع النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - يديه ودعا، لَكِنَّهُ لَمْ يَدْعُ بِمَا طَلَبَهُ السَّائِلُ، مَا قَالَ: «اللَّهُمَّ أَمْسِكْهَا عَنَّا»، بل قال: «اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا، وَلَا عَلَيْنَا، اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا، وَلَا عَلَيْنَا»^(١)، وجعل يشير، كلما أشار إلى ناحية انفرج السحاب بإذن الله، وقدره الله، لا بقدره النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - لَأَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - لَا يَخْلُقُ شَيْئًا، لَكِنَّهُ يُشِيرُ، وَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا» وَيُبَيِّنُ الْمَكَانَ الَّذِي يُرِيدُ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - أَنْ يَكُونَ الْمَطْرُ عَلَيْهِ، يَقُولُ: «اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا، وَلَا عَلَيْنَا»، فَإِذَا أَشَارَ إِلَى نَاحِيَةِ انْفِرَاجِ السَّحَابِ - بِإِذْنِ اللَّهِ - وَخَرَجَ النَّاسُ يَمْسُونَ فِي الشَّمْسِ.

ولو قال قائل: لماذا لم يقل الرسول - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - «اللَّهُمَّ أَمْسِكْهَا عَنَّا»، وَقَالَ: «حَوَالَيْنَا، وَلَا عَلَيْنَا»؟

قُلْنَا: لو دعا النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - الله وسلامه عليه - بِأَمْسَاكِهَا لِأَمْسَكَتَ عَنِ الْمَدِينَةِ، وَعَمَّا حَوْلَهَا، وَقَلَّ الْمَطْرُ فِي نَوَاحِي الْمَدِينَةِ، لَكِنَّ الرَّسُولَ ﷺ دَعَا بِمَا يَنْفَعُ

(١) أخرجه البخاري: كتاب الاستسقاء، باب الاستسقاء في خطبة الجمعة غير مستقبل القبلة، رقم (١٠١٤)، ومسلم: كتاب صلاة الاستسقاء، باب الدعاء في الاستسقاء، رقم (٨٩٧).

ولا يضر، وهذا ما يعرف عند علماء البلاغة بـ(أسلوب الحكيم)^(١)، قال: «اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا، وَلَا عَلَيْنَا». ثُمَّ خَرَجَ النَّاسُ يَمْشُونَ فِي الشَّمْسِ وَسَالِ الْوَادِي الَّذِي يَسْمَى (قناة) شَهْرًا كَامِلًا، بِأَمْرِ اللَّهِ عَزَّجَلَّ.

فانظر إلى كمال قدرة الله عَزَّجَلَّ وأنه سميع الدعاء، وأنه على كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ، كُنْ فَيَكُونُ﴾ [يس: ٨٢].

ألم تروا أن الخلائق تُحْشَرُ وتُخْرَجُ مِنَ الْقُبُورِ عَلَى ظَاهِرِ الْأَرْضِ بِكَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ، وَدَلِيلُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَإِنَّمَا هِيَ زَجْرَةٌ وَاحِدَةٌ ﴿١٣﴾ فَإِذَا هُمْ بِالسَّاهِرَةِ﴾ [النازعات: ١٣-١٤]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنْ كَانَتْ إِلَّا صَيْحَةً وَاحِدَةً فَإِذَا هُمْ جَمِيعٌ لَدَيْنَا مُحْضَرُونَ﴾ [يس: ٥٣].

وعلينا أن نتبته لقدرة العليِّ القديرِ جَلَّ وَعَلَا، فَهَذَا هُوَ الْمَطَرُ، وَهَذَا هُوَ الرَّعْدُ، وَهَذَا هُوَ الْبَرْقُ، وَمَعَ ذَلِكَ لَا يَلْزِمُ مِنْ نُزُولِ الْمَطَرِ أَنْ تُنْبِتَ الْأَرْضُ، قَدْ تَنْزِلُ أَمْطَارٌ عَظِيمَةٌ وَلَا تُنْبِتُ الْأَرْضُ، وَلِهَذَا صَحَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَيْسَتْ السَّنَةُ بِأَنْ لَا تُمَطَّرُوا، وَلَكِنَّ السَّنَةَ أَنْ تُمَطَّرُوا وَتُمْطَرُوا، وَلَا تُنْبِتُ الْأَرْضُ شَيْئًا»^(٢).

السَّنَةُ يَعْنِي: الْجَدْبُ، وَالْجَدْبُ أَنْ لَا يَكُونُ هُنَاكَ زَرْعٌ وَلَا حَشِيشٌ وَلَا غَيْرُهُ، وَهَذَا الشَّيْءُ مُشَاهِدٌ، فَأَحْيَانًا تَكْثُرُ الْأَمْطَارُ وَلَا يَكُونُ رَيْبٌ، وَلَا يَكُونُ هُنَاكَ نَبَاتٌ مِنَ الْأَرْضِ، وَأَحْيَانًا تَأْتِي أَمْطَارٌ قَلِيلَةٌ، لَكِنْ يَجْعَلُ اللَّهُ فِيهَا بَرَكَةً عَظِيمَةً، فَتُنْبِتُ الْأَرْضُ نَبَاتًا هَائِلًا؛ لِأَنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ بِيَدِ اللَّهِ عَزَّجَلَّ.

(١) الأسلوب الحكيم: تلقي المخاطب بغير ما يترقب، وتطلب السائل بغير ما يتطلب. معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم للسيوطي (ص: ٩٧).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب الفتن وأشرط الساعة، باب في سكنى المدينة وعمارتها قبل الساعة، رقم (٢٩٠٤).

السُّنَّةُ عِنْدَ نَزُولِ الْمَطَرِ:

هناك سُنتانِ عِنْدَ نَزُولِ الْمَطَرِ:

الأولى: سُنَّةُ قَوْلِيَّةٍ.

الثَّانِيَّةُ: سُنَّةُ فِعْلِيَّةٍ.

السُّنَّةُ الْقَوْلِيَّةُ: أَنَّهُ إِذَا نَزَلَ الْمَطَرُ أَنْ نَقُولَ: «اللَّهُمَّ صَيِّبًا نَافِعًا»^(١)، أَي: اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ صَيِّبًا نَافِعًا؛ لِأَنَّهُ قَدْ يَكُونُ صَيِّبًا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ وَلَا يَكُونُ نَافِعًا، فَعَلَيْكَ أَنْ تَقُولَ: «اللَّهُمَّ صَيِّبًا نَافِعًا»؛ تَأْسِيًّا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا نَزَلَ الْمَطَرُ حَسَرَ عَنْ ثَوْبِهِ، قَالَ أَنَسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَصَابَنَا وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَطَرٌ، قَالَ: فَحَسَرَ^(٢) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَوْبَهُ، حَتَّى أَصَابَهُ مِنَ الْمَطَرِ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ لِمَ صَنَعْتَ هَذَا؟ قَالَ: «لِأَنَّهُ حَدِيثُ عَهْدٍ بِرَبِّهِ تَعَالَى»^(٣)، «إِنَّهُ» أَي: الْمَطَرِ، «حَدِيثُ عَهْدٍ بِرَبِّهِ»، أَي: أَنَّ اللَّهَ خَلَقَهُ الْآنَ، فَهُوَ مَخْلُوقٌ عَلَى التَّوَّ.

السُّنَّةُ الْفِعْلِيَّةُ: أَنْ تَحَسَرَ عَنِ ثِيَابِكَ حَتَّى يُصَيِّبَهَا الْمَطَرُ، وَالْحِكْمَةُ مِنْ ذَلِكَ أَنْ

الْمَطَرُ حَدِيثُ عَهْدٍ بِرَبِّهِ.

وَيَجِبُ عَلَيْنَا الْإِتِّزَامُ بِالسُّنَّةِ، وَتَطْبِيقُ مَا نَسْمَعُهُ وَنَقْرُوهُ؛ حَتَّى لَا نَكُونَ بِمَنْ

قَالَ اللَّهُ فِيهِمْ: ﴿وَمَنْهُمْ مَنْ يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ حَتَّى إِذَا خَرَجُوا مِنْ عِنْدِكَ قَالُوا لِلَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مَاذَا قَالَ أَنفَا﴾ [مُحَمَّدٌ: ١٦].

(١) أخرجه البخاري: كتاب الاستسقاء، باب ما يقال إذا مطرت، رقم (١٠٣٢).

(٢) أي: كشف. انظر: النهاية (حسر).

(٣) أخرجه مسلم: كتاب صلاة الاستسقاء، باب الدعاء في الاستسقاء، رقم (٨٩٨).

مَا يُقَالُ عِنْدَ سَمَاعِ الرَّعْدِ:

الرَّعْدُ لَا شَكَّ أَنَّهُ مُزَعَجٌ وَخُيْفٌ، كَمَا قَالَ عَزْرَجَلٌ: ﴿وَمِنْ أَيْبِنِهِ يُرِيكُمْ
الْبَرْقَ خَوْفًا وَطَمَعًا﴾ [الروم: ٢٤]، ﴿خَوْفًا﴾: مما يكون فيه من الصواعق، ﴿وَطَمَعًا﴾:
فيما يؤمل فيه من حياة الأرض، فهو مصدر خوف، ومصدر طمع.

وعلينا أن نقول عند سماع الرعد: «سُبْحَانَ مَنْ يُسَبِّحُ الرَّعْدُ بِحَمْدِهِ وَالْمَلَائِكَةُ
مِنْ خِيفَتِهِ»، وكان عبد الله بن الزبير إذا سمع الرعد قطع الحديث، وقال: «سُبْحَانَ
مَنْ يُسَبِّحُ الرَّعْدُ بِحَمْدِهِ وَالْمَلَائِكَةُ مِنْ خِيفَتِهِ»^(١).

ويروى أيضًا قوله ﷺ: «اللَّهُمَّ لَا تَقْتُلْنَا بِغَضَبِكَ، وَلَا تُهْلِكْنَا بَعْدَإِيَابِكَ، وَعَافِنَا
قَبْلَ ذَلِكَ»^(٢).

الذَّكْرُ عِنْدَ رُؤْيَةِ الْبَرْقِ:

أَمَّا عِنْدَ رُؤْيَةِ الْبَرْقِ، فَيُذَكَّرُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنْ قَالَ عِنْدَ
سَمَاعِ الْبَرْقِ: «سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، لَمْ تُصِبْهُ صَاعِقَةٌ»^(٣)، وإذا صح هذا الأثر فهذه
حماية عظيمة من الله عز وجل لك أن تقولها إذا كان الأثر صحيحًا فهذه نعمة، وإن
لم يكن صحيحًا فهو تسييح.

ثمَّ علينا أن نعلم أننا إذا سمعنا صوت الرعد بعد البرق، فقد نجونا من
الصَّاعِقَةِ، فَإِذَا بَرَقَتِ السَّمَاءُ بَرَقًا شَدِيدًا ثُمَّ رَعَدَتْ، فَهَذِهِ الْبَرَقَةُ مَا فِيهَا صَاعِقَةٌ؛

(١) أخرجه مالك في الموطأ: كتاب الكلام، باب القول إذا سمعت الرعد، رقم (٢٦).

(٢) أخرجه أحمد (٢/ ١٠٠)، رقم (٥٧٦٣)، والترمذي: أبواب الدعوات، باب ما يقول إذا سمع
الرعد، رقم (٣٤٥٠)، وقال: هذا حديث غريب.

(٣) أخرجه سعيد بن منصور في سننه: رقم (٥/ ٤٣٢)، رقم (١١٦٥).

وَذَلِكَ لِأَنَّ الضَّوْءَ يَسْبِقُ الصَّوْتِ، وَصَوْتُ الرَّعْدِ مُتَأَخِّرٌ، وَالضَّوْءُ يَسْبِقُهُ، وَالصَّاعِقَةُ تَكُونُ فِي نَفْسِ الضَّوْءِ، وَهِيَ عِبَارَةٌ عَنِ شَحْنَةِ كَهْرِبَائِيَّةٍ عَظِيمَةٍ تَحْرِقُ مَا أَصَابَتْ، وَهَذَا شَيْءٌ مُشَاهَدٌ، فَإِذَا سَقَطَتْ عَلَى حَيَوَانَ أَوْ عَلَى إِنْسَانٍ يُرَى أَثَرُ الصَّعْقِ، وَعَلَى النَّخِيلِ، وَعَلَى الْأَشْجَارِ كَذَلِكَ تَحْتَرِقُ أحيانًا.

وقد قرأت في بعضِ المجلات أن ومضة واحدة من البرق تُساوي كُلَّ ما في الدنيا من الطَّاقة الكَهْرِبَائِيَّةِ، وَهَذَا مُشَاهَدٌ.

فَالطَّائِرَةُ فَوْقَكَ فِيهَا نُورٌ قَوِيٌّ، لَكِنَّهُ لَا يُؤْثِرُ، وَالْبَرْقُ إِذَا سَطَعَ يَمَلَأُ الْأَرْجَاءَ، وَأَيْضًا هُوَ بَعِيدٌ، تَجِدُ الْوَمِضَةَ مُسْتَطِيلَةً مَتْرَيْنِ، ثَلَاثَةَ أَمْتَارٍ، خَمْسَةَ أَمْتَارٍ، تَرَاهَا مِنْ هَذَا الْبُعْدِ خَمْسَةَ أَمْتَارٍ وَهِيَ فِي الْحَقِيقَةِ قَدْ تَكُونُ خَمْسِينَ مَتْرًا، كُلُّ هَذَا يَحْدُثُ فِي لِحْظَةٍ وَاحِدَةٍ: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ، كُنْ فَيَكُونُ﴾ [يس: ٨٢].

الذِّكْرُ عِنْدَ نَزُولِ مَنْزِلٍ:

كلما نزلت مكانًا تقول: «أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ»^(١)، فَإِنَّهُ لَا يَضُرُّكَ شَيْءٌ، مَا دُمْتَ فِي هَذَا الْمَنْزِلِ.

فَالشَّرُّ كُلُّهُ خَيْرٌ، فَبَدَلًا مِنْ أَنْ تَأْتِيَ بِحَارِسٍ وَأَلَاتٍ تَصْنَعُ، وَغَيْرِهَا، قُلْ: «أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، تَكْفِيكَ عَنْ كُلِّ شَيْءٍ.



(١) أخرجه مسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب في التعوذ من سوء القضاء ودرك الشقاء وغيره، رقم (٢٧٠٨).

الاستسقاء

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَأُصَلِّي وَأُصَلِّي وَأُصَلِّي عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ خَاتَمِ النَّبِيِّينَ وَإِمَامِ
الْمُتَّقِينَ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، أَمَّا بَعْدُ:
فَالِاسْتِسْقَاءُ: طَلَبُ نَزُولِ الْمَطَرِ. وَلَا شَكَّ أَنَّ الْمَطَرَ رِزْقٌ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَفِي
السَّمَاءِ رِزْقُكُمْ وَمَا تُوعَدُونَ﴾ [الذاريات: ٢٢].

وقال تعالى: ﴿وَيُنزِلُ لَكُمْ مِنَ السَّمَاءِ رِزْقًا﴾ [غافر: ١٣] لا شك في هذا.

وقال الله تعالى: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ الْمَاءَ الَّذِي تَشْرَبُونَ ﴿٦٨﴾ ءَأَنْتُمْ أَنْزَلْتُمُوهُ مِنَ الْمُزْنِ أَمْ نَحْنُ
الْمُنزِلُونَ﴾ [الواقعة: ٦٨-٦٩].

إخواني، في هذا المطر من آيات الله العظمى ما يبهر العقول، بحار بين السماء
والأرض تجري، بحار من المياه عظيمة، جبال من برد في هذا السحاب، قال الله
عَزَّجَلَّ: ﴿وَيُنزِلُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ جِبَالٍ فِيهَا مِنْ بَرَدٍ فَيُصِيبُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَصْرِفُهُ عَنِ مَنْ يَشَاءُ﴾
[النور: ٤٣]، أمر عظيم، كهرباء عظيمة في هذا السحاب، الومضة الواحدة أعظم من
آلاف الكيلو وات مما يصنعه بنو آدم، ينطلق أحياناً من هذه الومضة شعلة، وهي
الصاعقة، فيصيب الله بها من يشاء من عباده عَزَّجَلَّ؛ كما قال تعالى: ﴿وَيُرْسِلُ الصَّوَاعِقَ
فَيُصِيبُ بِهَا مَنْ يَشَاءُ﴾ [الرعد: ١٣].

وقد ذكر عن عبد الله بن عباسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنه كان إذا سمع الرعد قال: «سُبْحَانَ

اللَّهُ وَيَحْمَدُهُ، سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ»^(١). وَرُوِيَ عَنْ بَعْضِ السَّلَفِ أَنْ قَالَ: «مَنْ سَمِعَ صَوْتَ الرَّعْدِ فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَيَحْمَدُهُ؛ لَمْ تُصِبْهُ صَاعِقَةٌ»^(٢).

وَأَنْتِ إِذَا وَجَدْتِ وَمَضَّ الْبَرْقُ شَدِيدًا، وَسَمِعْتِ الرَّعْدَ فَقَدْ نَجَوْتَ بِإِذْنِ اللَّهِ مِنَ الصَّاعِقَةِ، وَتَحْلِيلُ هَذَا أَنَّ الصَّوْتَ أَشَدُّ بُطْأًا مِنَ الضَّوْرِ، فَإِذَا سَمِعْتِ الصَّوْتَ فَمَعْنَاهُ أَنَّ الصَّاعِقَةَ تَجَاوَزَتْكَ، حَتَّى لَوْ نَزَلَتْ فِي أَرْضٍ مَا فَقَدَ تَجَاوَزَتْكَ.

فَهَذَا السَّحَابُ الْعَظِيمُ فِيهِ آيَاتٌ عَظِيمَةٌ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ.

فِي جُمُعَةٍ مِنَ الْجُمُعِ كَانَ إِمَامِنَا وَسَيِّدِنَا وَأُسُوتِنَا، وَحُجَّةَ اللَّهِ عَلَيْنَا مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ النَّاسَ، فَدَخَلَ رَجُلٌ وَقَالَ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَكَتِ الْأَمْوَالُ وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ» يَعْنِي مِنْ قِلَّةِ الْمَطْرِ «فَادْعُ اللَّهَ يُعِثُّنَا»، فَرَفَعَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - يَدَيْهِ وَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَغِثْنَا، اللَّهُمَّ أَغِثْنَا، اللَّهُمَّ أَغِثْنَا»، وَالنَّاسُ كَذَلِكَ رَفَعُوا أَيْدِيَهُمْ تَبَعًا لِلْخَطِيبِ، وَلِهَذَا إِذَا لَمْ يَرْفَعْ الْخَطِيبُ يَدَيْهِ فَلَا تَرْفَعْ يَدَيْكَ.

رَفَعُوا أَيْدِيَهُمْ إِلَى اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ قَالُوا: اللَّهُمَّ أَغِثْنَا ثَلَاثَ مَرَاتٍ، قَالَ أَنَسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَاوِي الْحَدِيثِ: «وَلَا وَاللَّهِ، مَا نَرَى فِي السَّمَاءِ مِنْ سَحَابٍ، وَلَا قَزَعَةَ». السَّحَابُ الْوَاسِعُ، وَالْقَزَعَةُ الصَّغِيرَةُ، إِذْ السَّمَاءُ صَافِيَةٌ صَحْوٌ.

قَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «وَمَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ سَلْعٍ مِنْ بَيْتٍ وَلَا دَارٍ» سَلْعٌ جَبَلٌ مَعْرُوفٌ إِلَى الْآنَ بِهَذَا الْاسْمِ فِي الْمَدِينَةِ النَّبَوِيَّةِ، وَكَانَتِ السَّحَابَةُ تَأْتِي مِنْ جِهَتِهِ.

يَقُولُ أَنَسُ: «فَطَلَعَتْ مِنْ وَرَائِهِ سَحَابَةٌ مِثْلُ الثَّرْسِ». وَالثَّرْسُ: مَا يَحْمِلُهُ

(١) أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي الْمَصْنَفِ (١٠/٢١٥، رَقْمٌ ٢٩٨٢١).

(٢) أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي الْمَصْنَفِ (١٠/٢١٥، رَقْمٌ ٢٩٨٢٣).

المقاتل في الزمن السابق، إذا رأى المقاتل عدوه قد أهوى عليه بالرُمح أشار به يتقي به، هذا هو الترس. يعني أنّها سحابة صغيرة مثل الترس، ارتفعت في السماء بأمر من الله عزّوجلّ، توسّطت السماء وانتشرت، ورعدت وبرقت وأمطرت.

قال أنس: «ثُمَّ لَمْ يَنْزِلْ عَنْ مِنْبِرِهِ حَتَّى رَأَيْتُ الْمَطَرَ يَتَحَادَرُ عَلَى حَيْثِهِ ﷺ». الله أكبر يا إخواني، في لحظة!

وهذا فيه آيتان: آية من آيات الله، وكذلك آية من آيات الرسول عليه الصلاة والسلام، أنّه أول ما دعاه استجاب له، واستجابة الله تعالى له تأييدٌ وتصديقٌ له.

وبقي المطر ينزل أسبوعاً كاملاً ليلاً ونهاراً، فدخل رجل من الجمعة الثانية أو الرجل الأول، قال: «يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَهَدَّمُ الْبِنَاءُ وَغَرِقَ الْمَالُ». البناء تهدم لأنه من الطين، والأمطار ما زالت تمطر. وغرق المال: الزروع بكثرة المياه، «فَادْعُ اللَّهَ يُمَسِّكْهَا».

فهل دعا رسول الله ﷺ أن يمسخها الله؟

لا، ما وافق على هذا، قال: «اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا». فدعا بما تبقى فيه المنفعة، وتزول به المضرة، فقال: «اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا».

يقول أنس: «فَمَا يُشِيرُ بِيَدِهِ إِلَى نَاحِيَةِ مِنَ السَّحَابِ إِلَّا انْفَرَجَتْ»، فجعل السحابُ بأمر ربّ الأرباب يتمايز حسب ما يشير إليه الرسول ﷺ، فخرج الناس يمشون في الشمس^(١). تعالى الله.

(١) أخرجه البخاري: أبواب الاستسقاء، باب الاستسقاء في خطبة الجمعة غير مستقبل القبلة، رقم (١٠١٤)، ومسلم: كتاب صلاة الاستسقاء، باب الدعاء في الاستسقاء، رقم (٨٩٧).

سُقْتُ ذَلِكَ لَكُمْ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، وَأَنَّهُ عَزَّجَلَّ هُوَ الَّذِي يُمَسِّكُ الْمَطَرَ، وَهُوَ الَّذِي يُنَزِّلُ الْمَطَرَ، فَعَلَّقُوا قُلُوبَكُمْ بِاللَّهِ عَزَّجَلَّ وَلَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ، وَلَا تَقُولُوا: دَعَوْنَا وَدَعَوْنَا فَلَمْ يُسْتَجَبْ لَنَا، فَإِذَا قَلْتُمْ ذَلِكَ فَحَرِيٌّ إِلَّا يُسْتَجَابَ لَكُمْ.

ولهذا جاء في الحديث: «يُسْتَجَابُ لِأَحَدِكُمْ مَا لَمْ يَعْجَلْ». قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الْإِسْتِعْجَالُ؟ قَالَ: «يَقُولُ: قَدْ دَعَوْتُ وَقَدْ دَعَوْتُ، فَلَمْ أَرِ يَسْتَجِيبُ لِي، فَيَسْتَحْسِرُ عِنْدَ ذَلِكَ وَيَدْعُ الدُّعَاءَ»^(١).

أَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يُغَيِّثَ قُلُوبَنَا بِالْعِلْمِ وَالْإِيمَانِ، وَأَنْ يُغَيِّثَ بِلَادَنَا بِالْمَطَرِ الْهَتَّانِ^(٢) النَّافِعِ، إِنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.



(١) أخرجه البخاري: كتاب الدعوات، باب يستجاب للعبد ما لم يعجل، رقم (٦٣٤٠)، ومسلم: كتاب الذكر والدعاء، باب بيان أنه يستجاب للداعي ما لم يعجل فيقول: دعوت فلم يستجب لي، رقم (٢٧٣٥).

(٢) هَتَّتِ السَّمَاءُ هَتَّتْ هَتْنَا وَهَتُونًا وَهَتَانًا وَهَتَانًا وَهَتَانًا وَهَتَانًا وَهَتَانًا: صَبَّتْ، وقيل: هو من المطر فوق الهطل، وقيل: الهَتَّان: المطر الضعيف الدائم. لسان العرب (هتن).

دعاء لفضيلة الشيخ رَحْمَةُ اللَّهِ لِلْمُسْتَضْعِفِينَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ

اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ بَأْتَا نَشْهَدُ أَنَّكَ أَنْتَ اللَّهُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ الْأَحَدُ الصَّمَدُ، يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ، يَا حَيُّ، يَا قَيُّوْمُ، يَا مَنَّانُ، يَا بَدِيعَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، نَسْأَلُكَ اللَّهُمَّ أَنْ تَنْصَرَ إِخْوَانَنَا الْمُسْلِمِينَ فِي الْبُوسَنَةِ وَالْهَرَسِكِ عَلَى أَعْدَائِكَ وَأَعْدَائِهِمْ مِنْ الصَّرْبِ الْكَافِرِينَ، وَنَسْأَلُكَ اللَّهُمَّ أَنْ تَنْصَرَ إِخْوَانَنَا فِي الشَّيْشَانِ عَلَى أَعْدَائِكَ وَأَعْدَائِهِمْ مِنَ الشُّيُوعِيِّينَ الْمُلْحِدِينَ، وَنَسْأَلُكَ اللَّهُمَّ أَنْ تَنْصَرَ إِخْوَانَنَا فِي كَشْمِيرِ عَلَى أَعْدَائِهِمْ الْوَتْنِيِّينَ، وَنَسْأَلُكَ اللَّهُمَّ أَنْ تَنْصَرَ الْمُسْلِمِينَ فِي كُلِّ مَكَانٍ عَلَى أَعْدَائِهِمْ، وَنَسْأَلُكَ اللَّهُمَّ أَنْ تُؤَلِّفَ بَيْنَ قُلُوبِ الْمُسْلِمِينَ، وَأَنْ تَجْمَعَ كَلِمَتَهُمْ عَلَى الْحَقِّ، وَأَنْ تُهَيِّئَ لَهُمْ وُلاةً صَالِحِينَ يَقُودُونَهُمْ بِكِتَابِكَ وَسُنَّةِ نَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَنَسْأَلُكَ اللَّهُمَّ أَنْ تُؤَلِّفَ بَيْنَ قُلُوبِ شُعُوبِنَا؛ شَبَابِهَا وَشِيُوخِهَا وَكُهُولِهَا، وَذُكُورِهَا وَإِنَاثِهَا، حَتَّى لَا تَتَمَزَّقَ وَتَتَفَرَّقَ، نَسْأَلُكَ اللَّهُمَّ ذَلِكَ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ.

«سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ»

إن الحمد لله نحمدهُ ونستعينهُ ونستغفرهُ، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسنا ومن سيئاتِ أعمالنا، من يهدهِ اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضلِّلْ فلا هاديَ له، وأشهدُ أن لا إلهَ إلا اللهُ وحدهُ لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمداً عبده ورسوله، صلى اللهُ عليه وعلى آله وأصحابه، ومن تبعهم بإحسانٍ إلى يومِ الدين، أَمَّا بَعْدُ:

فإن هاتين الكلمتين قال فيهما رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ، ثَقِيلَتَانِ فِي المِيزَانِ، حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ»^(١).

فجديرٌ بهاتين الكلمتين أن يقولهما الإنسان دائماً ما لم يشغله قولهما عن واجبٍ، فلهذا أحثُّ نفسي وإياكم على الإكثارِ من هاتين الكلمتين: «سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ»، فهما خفيفتان على اللسانِ جدًّا، وهما في الميزانِ ثقيلتان، وحبِبتان إلى الرَّحْمَنِ.

والحمدُ لله الذي بِنِعْمَتِهِ تَتِمُّ الصَّالِحَاتُ، وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ.

(١) أخرجه البخاري: كتاب الدعوات، باب فضل التسييح، رقم (٦٤٠٦)، ومسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب فضل التهليل والتسييح والدعاء، رقم (٢٦٩٤).

وصايا عامة

إِن الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنُسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهِ أَنْفُسَنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، أَمَّا بَعْدُ:

إِخْوَتِي! إِنَّ الزَّمَانَ عَجَلَةٌ تَدُورُ لَا تَتَوَقَّفُ، وَإِنَّهُ لَا يَمُضِي دَقِيقَةٌ إِلَّا قَرَّبَتْكَ مِنَ الْآخِرَةِ وَأَبْعَدَتْكَ مِنَ الدُّنْيَا، فَهَذِهِ هِيَ الْحَقِيقَةُ حَتَّى يَنْتَهِيَ الْمَسِيرُ، وَحَتَّى يَصَلَ الْإِنْسَانُ إِلَى مَتْنِهِ عَمَلِهِ، وَقَدْ ثَبَتَ عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - أَنَّهُ «إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ: إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ»^(١).

فاغتنم أيها الأخ المسلم حياتك، اغتنم غناك قبل الفقر، واغتنم شبابك قبل الهرم، واغتنم فراغك قبل الشغل، واغتنم حياتك قبل الموت.

قَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَنْكِبِي فَقَالَ: «كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ». وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقُولُ: «إِذَا أَمْسَيْتَ فَلَا تَنْتَظِرِ الصَّبَاحَ، وَإِذَا أَصْبَحْتَ فَلَا تَنْتَظِرِ الْمَسَاءَ، وَخُذْ مِنْ صِحَّتِكَ لِمَرْضِكَ، وَمِنْ حَيَاتِكَ لِمَوْتِكَ»^(٢).

(١) أخرجه مسلم: كتاب الوصية، باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته، رقم (١٦٣١).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الرقاق، باب قول النبي ﷺ: «كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل»، رقم (٦٤١٦).

ولقد قال النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - لمعاذ بن جبل: «يَا مُعَاذُ، وَاللَّهِ إِنِّي لِأَحِبُّكَ، وَاللَّهِ إِنِّي لِأَحِبُّكَ، أَوْصِيكَ يَا مُعَاذُ لَا تَدْعَنَّ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ تَقُولُ: اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَى ذِكْرِكَ، وَشُكْرِكَ، وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ»^(١).

ولهذا ينبغي أن يكون هذا الذكر الذي أوصى به رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - معاذ بن جبل بعد أن أخبره أنه يحبه؛ ينبغي أن يكون هذا آخر دعاء تدعو به قبل صلاتك قبل السلام؛ لأنه قال: «لَا تَدْعَنَّ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ» أي في آخرها: «اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَى ذِكْرِكَ، وَشُكْرِكَ، وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ».

وقد قال صلوات الله وسلامه عليه في حديث عبد الله بن مسعود حين ذكر التشهد: «ثُمَّ لِيَتَخَيَّرَ مِنَ الدُّعَاءِ مَا شَاءَ»^(٢).

وعلى هذا فتتخير من الدعاء ما شئت ثم نختم الدعاء بهذه الوصية التي أوصى بها رسول الله ﷺ معاذ بن جبل بعد أن أخبره بأنه يحبه.

وقد أمرنا رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - أن نتعوذ من أربع في التشهد الأخير فقال: «إِذَا تَشَهَّدَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنْ أَرْبَعٍ؛ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ»^(٣).

(١) أخرجه أبو داود: كتاب الصلاة، باب في الاستغفار، رقم (١٥٢٢)، والنسائي: كتاب السهو، باب نوع آخر من الدعاء، رقم (١٣٠٣).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب الأذان، باب ما يتخير من الدعاء بعد التشهد وليس بواجب، رقم (٨٣٥)، ومسلم: كتاب الصلاة، باب التشهد في الصلاة، رقم (٤٠٢).

(٣) أخرجه مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب ما يستعاذ منه في الصلاة، رقم (٥٨٨).

وهذه الأمور الأربعة التي أمرنا رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - أن نستعيدَ بالله منها أمورَ عظيمةً، إذا وَقِيَ الإنسانُ شرَّها فَارَّ بِخَيْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَقَدْ ذَهَبَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنَ السَّابِقِينَ وَاللَّاحِقِينَ إِلَى أَنَّ الْإِسْتِعَاذَةَ بِاللَّهِ فِي الشَّهَادَةِ الْأَخِيرَةِ مِنْ هَذِهِ الْأُمُورِ الْأَرْبَعَةِ وَاجِبَةٌ، حَتَّى إِنْ طَاوَسًا - وَهُوَ مِنَ فُقَهَاءِ التَّابِعِينَ، رَحِمَهُ اللهُ - أَمَرَ ابْنَهُ لَمَّا تَرَكَهَا أَنْ يَعِيدَ صَلَاتَهُ مِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَهْمِيَّتِهَا^(١).

لِذَلِكَ أَوْصِيَكُمْ وَنَفْسِي أَلَا نَدْعَ الْإِسْتِعَاذَةَ بِاللَّهِ مِنْ هَذِهِ الْأُمُورِ الْأَرْبَعَةِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ.

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بِنِعْمَتِهِ تَمَّتْ الصَّالِحَاتُ، وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ.



تَمَّ الْمَجْلَدُ الْعَاشِرُ بِحَمْدِ اللَّهِ تَعَالَى وَتَوْفِيقِهِ
وَيَلِيهِ بِمَشِيئَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ الْمَجْلَدُ الْحَادِي عَشَرَ
وَأَوَّلُهُ فَتَاوَى الْعَقِيدَةِ



(١) قال الإمام مسلم: «بَلَّغْنِي أَنْ طَاوَسًا قَالَ لِابْنِهِ: أَدْعَوْتَ بِهَا فِي صَلَاتِكَ؟ فَقَالَ: لَا. قَالَ: أَعِدْ صَلَاتَكَ؛ لِأَنَّ طَاوَسًا رَوَاهُ عَنْ ثَلَاثَةِ أَوْ أَرْبَعَةٍ، أَوْ كَمَا قَالَ». صحيح مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب ما يستعاذ منه في الصلاة (٤١٣/١).

فهرس الآيات

الصفحة

الآية

- ﴿ رَبِّ إِنِّي دَعَوْتُ قَوْمِي لَيْلًا وَنَهَارًا ﴿٥﴾ فَلَمْ يَزِدْهُمْ دُعَايَ إِلَّا فِرَارًا ﴾ ٦
- ﴿ قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ ﴾ ٧
- ﴿ وَإِنِّي كُلَّمَا دَعَوْتُهُمْ لِتَغْفِرَ لَهُمْ جَعَلُوا أَصْوَابَهُمْ فِي آذَانِهِمْ وَأَسْتَفْسَوْا بِنَابِهِمْ وَأَصْرُوا ﴾ ٧
- ﴿ وَمَا ءَامَنَ مَعَهُ إِلَّا قَلِيلٌ ﴾ ٨
- ﴿ يَبْتَغِي آزْكَبَ مَعَنَا وَلَا تَكُنْ مَعَ الْكَافِرِينَ ﴾ ٨
- ﴿ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَىكُمْ ﴾ ٨
- ﴿ يَتَأْتَى لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِي عَنْكَ شَيْئًا ﴾ ٨
- ﴿ مَا كَانَتْ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ ﴾ ٩
- ﴿ وَمَا كَانَتْ أَسْتَغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَن مَّوْعِدَةٍ وَعَدَهَا إِيَّاهُ ﴾ ٩
- ﴿ رَبِّ لَا تَذَرْ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دِبَارًا ﴾ ٩
- ﴿ رَبِّئِنِّي إِذْ أَرَى فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ فَانظُرْ مَاذَا تَرَى ﴾ ١١
- ﴿ وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ حَلِيلًا ﴾ ١٣
- ﴿ فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ ﴾ ١٥
- ﴿ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ ﴾ ١٦
- ﴿ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ ﴾ ١٦
- ﴿ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾ ١٦
- ﴿ رَبِّ هَبْ لِي مِنَ الصَّالِحِينَ ﴾ ١٧

- ١٧..... ﴿فَبَشِّرْنَهُ بَعْلَمٍ حَلِيمٍ﴾
- ١٧..... ﴿تُبَشِّرُكَ بِعَلَمٍ عَلِيمٍ﴾
- ١٨..... ﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَّيْنَاهُمْ عَنْ قِبَلِهِمُ الَّذِي كَانُوا عَلَيْهِمْ﴾
- ١٨..... ﴿إِنِّي فَاعِلٌ ذَلِكَ غَدًا ﴿١٣﴾ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾
- ٢٠..... ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾
- ٢٠..... ﴿وَتَبْلُوكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً﴾
- ٢٠..... ﴿لِيَسْلُوَنِي ءَأَشْكُرُكُمْ أَمْ أَكْفُرُ﴾
- ٢٢..... ﴿تَأْتُونَ الذُّكْرَانَ مِنَ الْعَالَمِينَ ﴿٣٥﴾ وَتَذُرُونَ مَا خَلَقَ لَكُمْ رَبُّكُمْ مِنْ أَرْوَاحِكُمْ﴾
- ٢٧..... ﴿وَأَنْقَضُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾
- ٢٨..... ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾
- ٢٩..... ﴿وَلَا تَنْقُضُوا الْمِيثَاقَ وَالْمِيزَانَ إِنِّي أَرْبُكُمْ بِخَيْرٍ وَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ﴾
- ٢٩..... ﴿وَبِئْسَ لِلْمُطَفِّينَ ﴿١﴾ الَّذِينَ إِذَا أَكَلُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ﴾
- ٣٠..... ﴿يَتَأْتِيهَا الرُّسُلُ كُلُّوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَأَعْمَلُوا صَالِحًا﴾
- ٣٠..... ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُلُّوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَأَشْكُرُوا لِلَّهِ﴾
- ٣١..... ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾
- ٣١..... ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا﴾
- ٣٢..... ﴿بَلْ تُؤْثِرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا ﴿١٦﴾ وَالْآخِرَةَ خَيْرٌ وَأَبْقَى﴾
- ٣٢..... ﴿وَلِلْآخِرَةِ خَيْرٌ لَكَ مِنَ الْأُولَى﴾
- ٣٣..... ﴿أَخْرِجُوا أَنْفُسَكُمْ الْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ الْهُونِ﴾
- ٣٤..... ﴿مِنْ جَنَّتٍ وَعُيُونٍ ﴿١٥﴾ وَرُزُوعٍ وَمَقَامٍ كَرِيمٍ ﴿١٦﴾ وَنَعَمَةً كَانُوا فِيهَا فَكَاهِنٍ﴾

- ﴿ إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ ءَامَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ ٱلْأَشْهَادُ ﴾ ٣٤
- ﴿ أَمْ أَنَا خَيْرٌ مِّنْ هَٰذَا الَّذِي هُوَ مَهِينٌ وَلَا يَكَادُ يُبِينُ ﴾ ٣٤
- ﴿ ءَامَنْتُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا ٱللَّهُ ٱلَّذِي ءَامَنْتُ بِهِ بَنُو إِسْرَائِيلَ وَأَنَا مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴾ ٣٤
- ﴿ ءَأَلْسَنَ وَقَدْ عَصَيْتَ قَبْلُ وَكُنْتَ مِنَ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴾ ٣٥
- ﴿ إِن مَعِيَ رَبِّي سَيَهْدِينِ ﴾ ٣٥
- ﴿ إِنَّمَا مِنْ سُلَيْمٰنَ وَإِنَّمَا بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمٰنِ ٱلرَّحِيمِ ﴾ ٣٧
- ﴿ لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَن ٱنفَقَ مِن قَبْلِ ٱلْفَتْحِ وَقَدَلَّ ﴾ ٤٠
- ﴿ لَا تَتْرِبَ عَلَيْكُمْ أَيُّومٌ يَغْفِرُ ٱللَّهُ لَكُمْ وَهُوَ أَرْحَمُ ٱلرَّحِيمِينَ ﴾ ٤٢
- ﴿ قَالنْقَطَةُ ءَالَ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا ﴾ ٤٥
- ﴿ قَال فِرْعَوْنُ وَمَا رَبُّ ٱلْعٰلَمِينَ ﴾ ٤٥
- ﴿ وَرَوَّجِهِمْ وَمَا هُمْ بِضٰرِينَ بِهِ مِنْ ٱحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ﴾ ٤٦
- ﴿ قَال مُوسَىٰ مَا جِئْتُمْ بِهِ ٱلسِّحْرُ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ سَيَبْطِلُهُ ﴾ ٤٦
- ﴿ وَلَا يُفْلِحُ ٱلسَّٰحِرُ حَيْثُ أَتَى ﴾ ٤٦
- ﴿ قَالَتِي ٱلسَّحْرَةُ سٰجِدِينَ ﴾ ٤٧
- ﴿ قَالُوا ءَامَنَّا بِرَبِّ ٱلْعٰلَمِينَ ﴿٤٧﴾ رَبِّ مُوسَىٰ وَهٰرُونَ ﴾ ٤٧
- ﴿ لَأُقَطِّعَنَّ أَيْدِيَكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ مِن خَلْفٍ وَلَأُصَلِّتَنَّكُمْ أَجْمَعِينَ ﴾ ٤٧
- ﴿ قَالُوا لَنْ نُؤْتِرَكَ عَلٰى مَا جَاءَنَا مِنَ ٱلْبَيِّنَاتِ ۗ وَٱلَّذِي فَطَرَنَا فَاقْضِ مَا أَنْتَ قَاضٍ ﴾ ٤٧
- ﴿ قَال ءَامَنْتُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا ٱللَّهُ ٱلَّذِي ءَامَنْتُ بِهِ بَنُو إِسْرَائِيلَ وَأَنَا مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴾ ٤٨
- ﴿ وَكَانَتِ ٱلتَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّئَاتِ حَتَّىٰ إِذَا حَضَرَ ٱحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ ﴾ ٤٩
- ﴿ بِتَأْيِئِهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا أَوْفُوا بِٱلْعُقُودِ ﴾ ٥١

- ٨٥..... ﴿وَقَدْ فَصَلَ لَكُمْ مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ﴾
- ٩١..... ﴿الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ﴾
- ٩٤..... ﴿وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ﴾
- ٩٥..... ﴿وَلَا بُدْرَ لَكُمْ بَدْرًا ﴿١٦﴾ إِنَّ الْمُبْدِرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيْطَانِ﴾
- ٩٦..... ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾
- ١٠٣... ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾
- ١٠٦..... ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ لِرَحْمَةٍ مَّا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْنِي مَرْضَاتِ أَرْوَاجِكَ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾
- ١٠٦..... ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَّا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ﴾
- ١٠٦..... ﴿قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ﴾
- ١٠٩..... ﴿وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ الَّذِينَ ءَاعْتَدُوا مِنْكُمْ فِي السَّبْتِ فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ﴾
- ١٠٩..... ﴿وَسَأَلْتَهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ﴾
- ١١٠..... ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ﴾
- ١١٠..... ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِيَبْلُغُوهُمْ اللَّهُ بِشَيْءٍ مِنَ الصَّيْدِ تَسَّأَلَهُ أَيْدِيكُمْ وَرِمَاحِكُمْ﴾
- ١١١..... ﴿يُخَدِّعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَمَا يُخَدِّعُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ﴾
- ﴿وَسَارِعُوا إِلَى مَعْفَرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّتْ عَرَضُهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾
- ١١٧.....
- ١١٨..... ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾
- ١١٨..... ﴿أُولَئِكَ عَلَى هُدًى مِنْ رَبِّهِمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾
- ١١٨..... ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾
- ١١٩..... ﴿يَبْنَیْ ءَادَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ لِيَاسًا يُوزَى سَوَاءَ يَكُومُ وَرِيشًا وَليَاسُ النَّقْوَى ذَلِكَ خَيْرٌ﴾

- ﴿وَرَحِمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالَّذِينَ هُمْ بِآيَاتِنَا يُؤْمِنُونَ﴾ ١١٩
- ﴿إِنَّ لِلْمُتَّقِينَ مَفَازًا ﴿٣١﴾ حُدَايَ وَاعْتِبَابًا ﴿٣٢﴾ وَرَوَابِعَ آزَابًا﴾ ١١٩
- ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَعَيْمُرٍ ﴿٧﴾ فَكِهِينَ يَمَآءٍ أَنهُم رِيحٌ وَوَقَاهُمْ رَبُّهُمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ﴾ .. ١١٩
- ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا﴾ ١٢٠
- ﴿وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾ ١٢٠
- ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَكْفِرْ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ وَيُعْظِمْ لَهُ أَجْرًا﴾ ١٢٠
- ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنْ تَنَقَّوْا اللَّهَ يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقَانًا وَيُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾ .. ١٢٠
- ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ﴾ ١٢٠
- ﴿مَثَلُ الْجَنَّةِ الَّتِي وُعدَ الْمُتَّقُونَ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ أُكُلُهَا دَائِمٌ وَظِلُّهَا﴾ ١٢١
- ﴿جَنَّاتٍ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا يُجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ لَهُمْ فِيهَا مَا يَشَاءُونَ﴾ ١٢١
- ﴿إِنَّ لِلْمُتَّقِينَ عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّتِ النَّعِيمِ﴾ ١٢١
- ﴿الْأَخْلَافَ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ﴾ ١٢٢
- ﴿وَرُحْرُقًا وَإِنْ كُئِلَ ذَلِكَ لَمَا مَتَّعَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ عِنْدَ رَبِّكَ لِلْمُتَّقِينَ﴾ ١٢٢
- ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي ظِلَالٍ وَعُيُونٍ﴾ ١٢٢
- ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي مَقَامٍ أَمِينٍ﴾ ١٢٢
- ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾ ١٢٢
- ﴿وَيُنَجِّي اللَّهُ الَّذِينَ اتَّقَوْا بِمَفَازَتِهِمْ لَا يَمَسُّهُمُ السُّوءُ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ ١٢٣
- ﴿وَسِيقَ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ زُمَرًا﴾ ١٢٣
- ﴿وَأُزْلِفَتِ الْجَنَّةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾ ١٢٣

- ﴿ أَفَمَنْ أَتَسَسَ بِئِنَّكُنْهُ عَلَى تَقْوَىٰ مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٍ خَيْرٌ أَمْ مَنْ أَتَسَسَ بِئِنَّكُنْهُ
 عَلَىٰ شَفَا جُرْفٍ هَارٍ ﴾ ١٢٣
- ﴿ ذَلِكَ وَمَنْ يُعْظِمِ شَعْبَكَ اللَّهُ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ ﴾ ١٢٣
- ﴿ وَلَكِنْ يَبَالُغُ النَّقْوَىٰ مِنْكُمْ ﴾ ١٢٤
- ﴿ وَقَدْ ءَاتَيْنَا مُوسَىٰ وَهَارُونَ الْفُرْقَانَ وَضِيَاءً وَذِكْرًا لِّلْمُنْتَقِينَ ﴾ ١٢٤
- ﴿ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنفَقَكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَيْرٌ ﴾ ١٢٤
- ﴿ تِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي نُورِثُ مِنْ عِبَادِنَا مَنْ كَانَ تَقِيًّا ﴾ ١٢٤
- ﴿ أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ ١٢٤
- ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ ﴾ ١٢٥
- ﴿ ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوْا ﴾ ١٢٥
- ﴿ وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مِنَ اتَّقَىٰ ﴾ ١٢٥
- ﴿ كَيْفَ يَكُونُ لِلْمُشْرِكِينَ عَهْدٌ عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْدَ رَسُولِهِ إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ
 عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ﴾ ١٢٥
- ﴿ وَالَّذِينَ اتَّقَوْا فَوْقَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾ ١٢٥
- ﴿ وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ ءَامَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَلَكِنْ
 كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴾ ١٢٦
- ﴿ إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَائِفٌ مِنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا فَإِذَا هُمْ مُبْصِرُونَ ﴾ ١٢٦
- ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَعْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَعْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ ١٢٧
- ﴿ لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَتْلِ أَوْلِيَّكَ أَكْثَرَ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ
 بَعْدِ وَقَتْلُوا ﴾ ١٢٨

- ﴿فَإِنْ نَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ
وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ ١٣٠
- ﴿وَمَا أَخْلَقْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ﴾ ١٣٠
- ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا﴾ ١٣١
- ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّى نَعْلَمَ الْمُجَاهِدِينَ مِنْكُمْ وَالصَّادِقِينَ وَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّى نَعْلَمَ الْمُجَاهِدِينَ مِنْكُمْ وَالصَّادِقِينَ وَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّى نَعْلَمَ الْمُجَاهِدِينَ مِنْكُمْ وَالصَّادِقِينَ وَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّى نَعْلَمَ الْمُجَاهِدِينَ مِنْكُمْ وَالصَّادِقِينَ﴾ ١٣٧
- ﴿وَتِلْكَ الْآيَاتُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ﴾ ١٣٧
- ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾ ١٣٨
- ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾ ١٣٨
- ﴿وَلَوْ بَشَاءَ اللَّهِ لَانْتَصَرَ مِنْهُمْ وَلَكِنْ لِنَبْلُوَنَّكُمْ بِبَعْضِهَا﴾ ١٣٨
- ﴿قُلْ يَبْعَادَى الَّذِينَ اسْتَفْرَقُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ
جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْعَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ ١٤٠
- ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا
يَزْنُونَ﴾ ١٤٠
- ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ ١٤١
- ﴿فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ﴾ ١٤١
- ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ ١٤١
- ﴿فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ ١٤٣
- ﴿فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾ ١٤٥
- ﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّىٰ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ
إِنِّي تُبْتُ أَلْتَنَ﴾ ١٤٦

- ﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَفْعَلُ نَفْسًا إِيْمَانًا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي
 ١٤٦ ﴿إِيْمَانًا خَيْرًا﴾
- ﴿ثُمَّ أَجْنَبَهُ رَبُّهُ فَأَبَى عَلَيْهِ وَهَدَى﴾ ١٤٧
- ﴿سَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انْقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لَتُعَرِّضُوا عَنْهُمْ فَأَعْرِضُوا عَنْهُمْ إِنَّهُمْ رَجِسٌ﴾ ١٤٩
- ﴿أَسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾ ١٤٩
- ﴿لَا يَفْعَلُ نَفْسًا إِيْمَانًا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيْمَانًا خَيْرًا﴾ ١٥٧
- ﴿وَتُؤْتُونَ إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهُ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ ١٥٧
- ﴿كَانَ يَوْمَ يَرَوْنَهَا لَمْ يَلْبَسُوا إِلَّا عَشِيَّةً أَوْ ضُحَاهَا﴾ ١٥٩
- ﴿حَتَّى إِذَا جَاءَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ رَبِّ ارْجِعُونِ﴾ ١٥٩
- ﴿لَعَلِّي أَعْمَلُ صَالِحًا فِيمَا تَرَكْتُ﴾ ١٦٠
- ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُتِلُوا إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى
 ١٦٠ ﴿الْمَرَافِقِ﴾
- ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ ١٦١
- ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ ١٦١
- ﴿أُولَئِكَ يَنْظُرُونَ فِي مَلَكُوتِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ ١٦٢
- ﴿وَالْقَمَرَ قَدَرْتَهُ مَنَازِلَ حَتَّىٰ عَادَ كَالْعُرْجُونِ الْقَدِيرِ﴾ ١٦٣
- ﴿وَفِي أَنْفُسِكُمْ أَفَلَا تُبْصِرُونَ﴾ ١٦٤
- ﴿وَفِي الْأَرْضِ آيَاتٌ لِلْمُوقِنِينَ﴾ ١٦٤
- ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ﴾ ١٦٥
- ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ ضُرْبَ مَثَلٍ فَاستَجِيعُوا لَهُ إِنَّكَ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَنْ يَخْلُقُوا
 ١٦٦ ﴿ذُبَابًا وَلَوْ اجْتَمَعُوا لَهُ﴾

- ﴿ قُلْ لَئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ ﴾ ١٦٦
- ﴿ يَتَأْتِيهَا النَّمْلُ أَدْخُلُوا مَسَكِنَكُمْ ﴾ ١٦٧
- ﴿ صُنِعَ اللَّهُ الَّذِي أَنْفَنَ كُلَّ شَيْءٍ إِنَّهُ خَيْرٌ بِمَا تَفْعَلُونَ ﴾ ١٦٨
- ﴿ وَحَمَلُهُ وَفِضْلُهُ تَلْتُونَ شَهْرًا ﴾ ١٦٩
- ﴿ وَفِضْلُهُ فِي عَامَيْنِ ﴾ ١٦٩
- دروس الدعوة إلى الله (٢٩) فهرس الآيات
- ﴿ وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴾ ١٧٥
- ﴿ أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَابِ الْفِيلِ ﴾ ١٧٥
- ﴿ أَلَيْسَ لِي مُلْكُ يَمْرُورٍ وَهَذِهِ الْأَنْهَارُ تَجْرِي مِن تَحْتِي ﴾ ١٧٥
- ﴿ فَلَمَّا تَرَأَىٰ الْأَجْمَعِينَ قَالِ أَصْحَابُ مُوسَىٰ إِنَّا لَمُدْرِكُونَ ﴾ ١٧٦
- ﴿ قَالِ كَلَّا إِنَّ مَعِيَ رَبِّي سَيَهْدِينِ ﴾ ١٧٦
- ﴿ صُنِعَ اللَّهُ الَّذِي أَنْفَنَ كُلَّ شَيْءٍ ﴾ ١٧٦
- ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قِيلَ لَكُمْ تَفَسَّحُوا فِي الْمَجَالِسِ فَافْسَحُوا ﴾ ١٧٨
- ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّىٰ تَسْتَأْذِنُوا ﴾ ١٧٨
- ﴿ وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ الَّتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ ﴾ ١٧٨
- ﴿ يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكُمْ وَبَنَاتِكُمْ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ ١٧٩
- ﴿ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ ﴾ ١٧٩
- ﴿ وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا ﴾ ١٧٩
- ﴿ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَبْيِينًا لِّكُلِّ شَيْءٍ ﴾ ١٧٩
- ﴿ وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمَمٌ أَمْثَلُكُمْ ﴾ ١٧٩

- ﴿مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾ ١٧٩
- ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ ١٧٩
- ﴿وَمَا آتَانَاكَمُ الرَّسُولَ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ ١٧٩
- ﴿وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾ ١٨٠
- ﴿فَسْتَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ ١٨٠
- ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ ١٨٠
- ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ ١٨١
- ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ ١٨١
- ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا نُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ ١٨٢
- ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ﴾ ١٨٥
- ﴿وَمَا آتَيْتُمْ إِحْدَهُنَّ قِنْطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا﴾ ١٨٦
- ﴿يَتَابَت لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِي عَنْكَ شَيْئًا﴾ ١٨٨
- ﴿وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَخْلُقُونَ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ﴾ ١٨٨
- ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ ١٨٩
- ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُوا إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾ ١٩٣، ٢٠٣
- ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ﴾ ١٩٦، ١٩٧، ٢٠٢
- ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ﴾ ١٩٦
- ﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ﴾ ١٩٧
- ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ ١٩٩
- ﴿أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمْ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يَهْدَى﴾ ٢٠١

- ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ ٢٠٣
- ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ ٢٠٤
- ﴿وَإِذَا حُيِّبْتُمْ بِنَحِيَّتِهِ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾ ٢٠٦
- ﴿أَذْهَبَا إِلَىٰ فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَىٰ﴾ ٢٠٧
- ﴿تِلْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهَا إِلَيْكَ﴾ ٢٠٧
- ﴿وَأَصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ ٢٠٧
- ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ﴾ ٢٠٧
- ﴿وَإِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ ٢٠٨
- ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ﴾ ٢٠٨
- ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِعَابًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾ ٢٠٨
- ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾ ٢٠٨
- ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ﴾ ٢٠٩
- ﴿قُلْ يَتَأْتِيهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾ ٢١٠
- ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ﴾ ٢١٠
- ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ﴾ ٢١١
- ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ﴾ ٢١١
- ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ﴾ ٢١١
- ﴿أَجْعَلِ الْآلِهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ﴾ ٢١٢
- ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ أَعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ ٢١٣
- ﴿أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمْ الْخَالِقُونَ﴾ ٢١٤

- ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ ﴾ ٢١٥
- ﴿ وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ ﴾ ٢١٥
- ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾ ٢١٧
- ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِمَ تَقُولُونَ ﴿ مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴾ ٢١٨
- ﴿ أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ نَتْلُونَ الْكِتَابَ ﴾ ٢١٨
- ﴿ وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾ ٢١٩
- ﴿ وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يٰعِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ ءَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّي ﴾ ٢١٩
- ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ ﴾ ٢٢٠
- ﴿ وَمَنْ ءَايَنَيْهِ ءَأَنَّكَ تَرَى الْأَرْضَ خَاشِعَةً ﴾ ٢٢٩
- ﴿ وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ ﴾ ٢٢٩
- ﴿ إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ ﴾ ٢٢٩
- ﴿ وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ ﴾ ٢٣٠
- ﴿ وَلَنْ نَجِدَ لِسِنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا ﴾ ٢٣١
- ﴿ وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾ ٢٣٨، ٢٣١
- ﴿ وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَعْلُومٌ ﴾ ٢٣٤
- ﴿ وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ لِّلسَّائِلِ وَالْمَحْرُورِ ﴾ ٢٣٤
- ﴿ وَمِنْ ثَمَرَاتِ النَّخِيلِ وَالْأَعْنَابِ لَتَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا ﴾ ٢٣٥
- ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ ﴾ ٢٣٦
- ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ ﴾ ٢٤٦
- ﴿ أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنَ بِهِ اللَّهُ ﴾ ٢٤٧

- ﴿يَتَأْتٍ لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِي عَنْكَ شَيْئًا﴾ ٢٤٩
- ﴿فَذَكِّرْ إِنْ نَفَعَتِ الذِّكْرَى﴾ ٢٥١
- ﴿وَلَوْ ءَامَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ﴾ ٢٥٩
- ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ﴾ ٢٥٩
- ﴿فَدَلِيلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ ٢٦٠
- ﴿إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ اللَّهِ لَأَسْلَمُوا﴾ ٢٦٠
- ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ ٢٦٠
- ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ ٢٨٧
- ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ ٢٨٩
- ﴿حَتَّىٰ إِذَا فُشِلْتُمْ وَتَنْزَعْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَعَصَيْتُمْ مِنْ بَعْدِ مَا أَرْسَلْنَاكُمْ مَا
تُحِبُّونَ﴾ ٢٩٠
- ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِي مَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ ٢٩٢
- ﴿وَإِذَا حُيِّبْتُمْ بِنَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾ ٣٣٥، ٣٤١، ٣٦١
- ﴿وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ إِنْ تَكُونُوا تَأْمِنُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْمِنُونَ كَمَا تَأْمِنُونَ﴾ ٣٤٧، ٣٧٢
- ﴿يَعِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ ءَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ ٣٧٨
- ﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ
وَالْأَرْضَ﴾ ٣٢٥
- ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِيَسْتَفِدِّدَكُمْ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ تِلْكَ
مَرْبَىٰ﴾ ٣٢٦
- ﴿أَيُّكُمْ يَأْتِينِي بَعْرَشَهَا قَبْلَ أَنْ يَأْتُونِي مُسْلِمِينَ﴾ ٣٠٧

- ٣١٤ ﴿إِنَّمَا يُوفَى الصَّادِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾
- ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَن لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَن دُعَائِهِمْ غَفِلُونَ﴾ ٢٩٨
- ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ زِلْزَالَهَا ﴿١﴾ وَأَخْرَجَتِ الْأَرْضُ أَثْقَالَهَا ﴿٢﴾ وَقَالَ الْإِنْسَانُ مَا لَهَا ﴿٣﴾ يَوْمَئِذٍ تُحَدِّثُ أَخْبَارَهَا﴾ ٣٩٣
- ٤٢٥ ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾
- ٤٢٥ ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾
- ٤٢٥ ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾
- ﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أُولِيَاءُهُمُ الظُّلُمَاتُ يُخْرِجُونَهُم مِّنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ﴾ ٤٢٧
- ﴿إِنهَا وَلِيُّكُمْ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾ ٤٢٧
- ﴿حَتَّىٰ إِذَا جَاءَ أَحَدَكُمْ الْمَوْتُ تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا وَهُمْ لَا يُفِرُّونَ﴾ ٤٢٧
- ﴿ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ ٤٣١
- ﴿وَلَوْ يُؤَاخِذُ اللَّهُ النَّاسَ بِمَا كَسَبُوا مَا تَرَكَ عَلَى ظَهْرِهَا مِنْ دَابَّةٍ﴾ ٤٣١
- ٤٣٢ ﴿لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ﴾
- ٤٣٤ ﴿فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ﴾
- ﴿قُلْ يَبْعَادَى الَّذِينَ اسْتَفْرُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ ٤٣٥
- ٤٣٥ ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ، ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾
- ٤٣٥ ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾

- ﴿ وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ ﴾ ٤٣٦
- ﴿ وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ
إِنِّي تُبْتُ أَلْتَنَ ﴾ ٤٣٧
- ﴿ هُوَ الَّذِي يُرِيكُمْ آيَاتِهِ وَيُنَزِّلُ لَكُمْ مِنَ السَّمَاءِ رِزْقًا ﴾ ٤٤٢
- ﴿ وَيُنشِئُ السَّحَابَ الثِّقَالَ ﴾ ٤٤٢
- ﴿ وَيُنَزِّلُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ جِبَالٍ فِيهَا مِنْ بَرَرٍ فَيُصِيبُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَصْرِفُهُ عَنِ مَنْ يَشَاءُ ﴾ ٤٤٢
- ﴿ إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ، كُنْ فَيَكُونُ ﴾ ٤٤٨، ٤٤٥
- ﴿ فَإِنَّمَا هِيَ زَجْرَةٌ وَاحِدَةٌ ﴿١٣﴾ فَإِذَا هُمْ بِالسَّاهِرَةِ ﴾ ٤٤٥
- ﴿ إِنْ كَانَتْ إِلَّا صَيْحَةً وَاحِدَةً فَإِذَا هُمْ جَمِيعٌ لَدَيْنَا مُحْضَرُونَ ﴾ ٤٤٥
- ﴿ وَمَنْهُمْ مَنْ يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ حَتَّى إِذَا خَرَجُوا مِنْ عِنْدِكَ قَالُوا لِلَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مَاذَا قَالَ آنفًا ﴾ ... ٤٤٦
- ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ يُرِيكُمْ الْبَرْقَ خَوْفًا وَطَمَعًا ﴾ ٤٤٧
- ﴿ وَفِي السَّمَاءِ رِزْقُكُمْ وَمَا تُوعَدُونَ ﴾ ٤٤٩
- ﴿ وَيُنَزِّلُ لَكُمْ مِنَ السَّمَاءِ رِزْقًا ﴾ ٤٤٩
- ﴿ وَأَمَّا تُمُودٌ فَهَدَيْتَهُمْ فَاسْتَحَبُّوا الْعَمَى عَلَى الْهُدَى ﴾ ٤٢٤



فهرس الأحاديث والآثار

الصفحة	— — — — —	الحديث
٢٣٧		«أَتَوَدَّيْنَ زَكَاةَ هَذَا؟»
١٣٣		«أَجْرُكَ عَلَى قَدْرِ نَصَبِكَ»
١٠٤		«أَجَعَلْتَنِي لِلَّهِ نِدَاءً، بَلْ مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ»
٨١		«أُحِلَّتْ لَنَا مَيْتَانِ وَدَمَانِ»
٢٨٤، ٣١		«أَدَّ الْأَمَانَةَ إِلَى مَنْ اتَّيَمَّنَكَ»
٣١٨		«إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدِهِ الْخَيْرَ عَجَّلَ لَهُ الْعُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا»
٤٥٥		«إِذَا أُمْسَيْتَ فَلَا تَنْتَظِرِ الصَّبَاحَ، وَإِذَا أَصْبَحْتَ فَلَا تَنْتَظِرِ الْمَسَاءَ»
٤٥٦		«إِذَا تَشَهَّدَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنْ أَرْبَعٍ»
١٤٣		«إِذَا سَكَرَ فَاجْلِدْهُ، ثُمَّ إِنْ سَكَرَ فَاجْلِدْهُ»
٢٤٤		«إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ الْيَهُودُ، فَإِنَّمَا يَقُولُ أَحَدُهُمْ: السَّامُ عَلَيْكَ»
٤٥٥، ٢٩٩، ٢٨		«إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ»
٤٢، ٢٣١		«اذْهَبُوا فَإِنَّمُ الْطَلْقَاءُ»
٤٤٦		«أَصَابَنَا وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَطَرٌ»
٩١		«أَصَبْتُ جِرَابًا مِنْ شَحْمِ يَوْمِ خَيْرٍ»
٥		«أُعْطِيَتْ حَمْسًا لَمْ يُعْطِهَنَّ أَحَدٌ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلِي»
٢٨		«اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ عَفَرْتُ لَكُمْ»
٤٤٨		«أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ»

- «أَفْلَحَ، وَأَبِيهِ إِنْ صَدَقَ» ١٠٤
- «اَكْتُبُوا لِأَبِي شَاهٍ، اَكْتُبُوا لِأَبِي شَاهٍ» ١٨٨
- «أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا» ٣٣٢، ٣١٩
- «الإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعَقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ» ٤١٧
- «الْحَلَالُ بَيْنَ وَالْحَرَامِ بَيْنٌ» ١٠٢
- «الدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ» ٢٩٩
- «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ مِنَ اللَّهِ، فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يُحِبُّ» ٤٢١
- «الظُّلْمُ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» ١٥٨
- «اللهم أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك» ٤٥٦
- «اللَّهُمَّ أَغْنِنَا» ٤٥٠، ٤٤٣، ٣٠٠
- «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأَبِي سَلَمَةَ، وَارْفَعْ دَرَجَتَهُ فِي الْمَهْدِيِّينَ» ٣١٦
- «اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّنَا فَتَسْقِينَا» ٢٩٩، ٦٣
- «اللَّهُمَّ اهْدِنِي فِي مَنْ هَدَيْتَ، وَعَافِنِي فِي مَنْ عَافَيْتَ» ٤٢٣
- «اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا، وَلَا عَلَيْنَا، اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا، وَلَا عَلَيْنَا» ٤٤٤، ٣٠١
- «اللَّهُمَّ صَيِّبًا نَافِعًا» ٤٤٦
- «اللَّهُمَّ لَا تَقْتُلْنَا بِغَضَبِكَ، وَلَا تُهْلِكْنَا بِعَذَابِكَ، وَعَافِنَا قَبْلَ ذَلِكَ» ٤٤٧
- «الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا» ٢٦٩، ٢٦٤
- «أَمِينُ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ» ٧٧
- «إِنَّ ابْنِي أَرْحَمَنِي، وَكَرِهْتُ أَنْ أَقُومَ قَبْلَ أَنْ يَقْضِيَ مَهْمَتَهُ» ٣٤٣
- «إِنْ أَحَبَّ أَسْمَائِكُمْ إِلَى اللَّهِ عَبْدُ اللَّهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ» ٣٩٩

- «إِنَّ الرُّوحَ إِذَا قُبِضَ تَبِعَهُ البَصَرُ» ٣١٦
- «إِنَّ الرُّوْيَا الصَّادِقَةَ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ» ٤٢٢، ٢١٠
- «إِنَّ العَيْنَ تَدْمَعُ، وَالقَلْبَ يَجْزُنُ، وَلَا تَقُولُ إِلَّا مَا يَرْضَى رَبُّنَا» ٣١٤
- «إِنَّ اللهَ تَعَالَى قَدِ اتَّخَذَنِي خَلِيلًا، كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا» ٢١، ١٣
- «إِنَّ اللهَ لَا يُحِبُّ الفُحْشَ وَلَا التَّفَحُّشَ» ٢٠٦
- «إِنَّ اللهَ لَيَرْضَى عَنِ العَبْدِ أَنْ يَأْكُلَ الأَكْلَةَ، أَوْ يَشْرَبَ الشَّرْبَةَ، فَيَحْمَدَهُ عَلَيْهَا» ١٦١
- «إِنَّ اللهَ لَيَعْجَبُ مِنَ الشَّابِّ لَيْسَتْ لَهُ صَبَوَةٌ» ٢٤
- «إِنَّ اللهَ وَرَسُولَهُ يَنْهَيَانِكُمْ عَنْ لُحُومِ الحُمُرِ» ٩٧
- «إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الرِّفْقَ فِي الأَمْرِ كُلِّهِ» ٣٦٤، ٢٥٥، ٢٤٣، ٢٢٢
- «إِنَّ المُنْفِلِسَ مِنْ أُمَّتِي يَأْتِي يَوْمَ القِيَامَةِ بِصَلَاةٍ، وَصِيَامٍ، وَزَكَاةٍ،» ٥١
- «إِنَّ النَّاسَ قَدِ اسْتَعْجَلُوا فِي أَمْرِ كَانَتْ لَهُمْ فِيهِ أَنَاةٌ» ٤٠٩، ٢٢٤
- «إِنَّ أَمَنَ النَّاسِ عَلَيَّ فِي مَالِهِ وَصُحْبَتِهِ أَبُو بَكْرٍ» ٧٤
- «إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَأْمُرُكَ أَنْ تَعْتَزَلَ أَمْرَ أَتِكَ» ١٥٠
- «إِنَّ صَاحِبَكُمْ خَلِيلُ اللهِ» ١٤
- «إِنْ كَانَ لَا مَحَالَةَ فَتَلُثْ لِطَعَامِهِ وَتَلُثْ لِشَرَابِهِ، وَتَلُثْ لِنَفْسِهِ» ١١٤
- «إِنْ لَمْ تَجِدْنِي، فَأْتِي أَبَا بَكْرٍ» ٧٧
- «أَنْ مَنْ دَعَا رَجُلًا بِالكُفْرِ، أَوْ قَالَ: عَدُوُّ اللهِ وَكَيْسَ كَذَلِكَ إِلَّا حَارَ عَلَيْهِ» ٣٥٠
- «إِنَّ مِنْ كَفَّارَةِ الغِيْبَةِ أَنْ تَسْتَغْفِرَ لِمَنْ اغْتَبْتَهُ، تَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَنَا وَلَهُ» ٤٣٨
- «إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ لَا يَصْلُحُ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ كَلَامِ النَّاسِ» ١٩٨
- «إِنَّ هَذِهِ المَسَاجِدَ لَا تَصْلُحُ لِشَيْءٍ مِنْ هَذَا البَوْلِ» ٢٤٢، ٢٢٠، ١٩٨

- «أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ» ٧١
- «إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا أَهْلَ كِتَابٍ» ٢٢٨، ١٩٥
- «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى» ٤٣٥
- «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَإِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ» ١٩٦
- «إِنَّمَا بُعِثْتُ لِأَتَمِّمَ صَالِحَ الْأَخْلَاقِ» ٣١١
- «إِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرَّحَمَاءَ، وَمَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يَرْحَمُ» ٣٤٢
- «أَنَّهُ مَا مِنْ رَجُلَيْنِ مُسْلِمَيْنِ يَلْتَقِيَانِ فَيُصَافِحُ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ، إِلَّا نَحَاتَتْ ذُنُوبَهُمَا» ... ٣٥٦
- «إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ، وَلَسْتُ أَعْصِيهِ، وَهُوَ نَاصِرِي» ٣٨
- «أُولَئِكَ الْعُصَاةُ، أُولَئِكَ الْعُصَاةُ» ١٣٤
- «أَيُّ عَمٍّ، قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، كَلِمَةٌ أُحَاجُّ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ» ٤٢٥
- «أَيُّرُكُ أَنْ يُسَوِّرَكَ اللَّهُ عَزَّجَلَّ بِهِمَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ سَوَارِينَ مِنْ نَارٍ؟» ٢٣٧
- «أَيُّهَا امْرَأَةٌ أَصَابَتْ بِخُورًا فَلَا تَشْهَدْ مَعَنَا الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ» ٤٠٦، ٣٩٩
- «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا» ٣٠
- «بِحَسْبِ ابْنِ آدَمَ لَقِيَّاتٌ يُقْمَنَ صَلْبَهُ» ١١٤
- «حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَمْسٌ» ٣٢٦
- «حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتٌّ» ٣٧٥
- «خُذِيهَا وَاشْتَرِطِي لَهُمُ الْوَلَاءَ» ٢٠١
- «رَكَعَتَا الْفَجْرِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا» ١٢٨
- «رُؤَيْدَكَ بِالْقَوَارِيرِ» ٢٥٦
- «سَمُّوا عَلَيْهِ أَنْتُمْ وَكُلُّوهُ» ٩٢

- «شَهْرَانِ لَا يَنْقُصَانِ، شَهْرَا عِيدٍ: رَمَضَانَ، وَذُو الْحِجَّةِ» ٤٠٤
- «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيهَا سِوَاهُ» ٤٠٦، ١٣٠
- «عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَلِمَاتٍ أَقُولُهُنَّ فِي قُنُوتِ الْوَتْرِ» ٤٢٤، ٤٢٣
- «فَإِذَا رَأَيْتُمْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ، فَافْرَعُوا إِلَى ذِكْرِهِ وَدُعَائِهِ وَاسْتِغْفَارِهِ» ٣٠٩
- «قَدْ كُنْتُ مَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَرُورُوهَا فَإِنَّهَا تُذَكِّرُ الْآخِرَةَ» ٣٩٥، ٣٠٤
- «كَانَ أَوَّلُ مَا بُدِيَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْوَحْيِ الرَّؤْيَا الصَّادِقَةَ فِي النَّوْمِ»
..... ٤٢١، ٢١٠، ١٨
- «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَغْدُو يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى يَأْكُلَ تَمْرَاتٍ» ٣٩٧، ٣٩٠
- «كَانَ لِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَدْخَلَانِ» ٣٨٠
- «كُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ» ١٩٤، ١٩٠، ١٨٣
- «كُلُّ بَنِي آدَمَ خَطَّاءٌ، وَخَيْرُ الْخَطَّائِينَ التَّوَّابُونَ» ١٤٧
- «كُلُّ شَرِّ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ» ٢٤٧
- «كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ، ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ» ٤٥٤
- «كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ» ٤٥٥
- «لَا تَبَدُّوْا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى بِالسَّلَامِ» ٣٨٠، ٣٧٣، ٣٦٢، ٣٤٦، ٣٣٦، ٢٧٥
- «لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تُحَابُّوا»
..... ٣٦٨، ٣٥٩، ٣٤٤، ٣٣٢، ٣٢٠
- «لَا تَدْعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ إِلَّا بِخَيْرٍ، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ يُؤْمِنُونَ عَلَى مَا تَقُولُونَ» ٣١٦
- «لَا تَسْبُوا أَصْحَابِي» ١٢٩
- «لَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ» ١٣١

- «لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ» ٤٠٥
- «لَا تَنْقَطِعُ الْهَجْرَةُ حَتَّى تَنْقَطِعَ التَّوْبَةُ» ١٤٧، ٥٣
- «لَا يَأْكُلَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ بِسْمَالِهِ، وَلَا يَشْرَبَنَّ بِهَا» ٤١٣
- «لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ فَوْقَ ثَلَاثَةِ» ٣٥٢، ٣٤٦
- «لَا يَدْخُلُ النَّارَ أَحَدٌ مِمَّنْ بَايَعَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ» ٢٨
- «لَا يَرُدُّ الْقَضَاءُ إِلَّا الدُّعَاءُ» ٣٠٩
- «لَا يَسْمَعُ بِأَحَدٍ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَهُودِيٍّ وَلَا نَصْرَانِيٍّ...» ٢٥٩
- «لَا يُصَلِّيَنَّ أَحَدٌ الْعَصْرَ إِلَّا فِي بَنِي قُرَيْظَةَ» ٢٨١، ٢٦٦
- «لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ» ٣٠٨
- «لَا يَلْقَى مُسْلِمٌ مُسْلِمًا فَيَبِشُّ بِهِ، وَيُرْحَبُ بِهِ» ٣٣١
- «لَتَأْمُرَنَّ بِالْمَعْرُوفِ، وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ» ٢٤٤
- «لَقَدْ رَأَى هَذَا دُعْرًا» ٤١
- «لَقَدْ مَهَانَا أَنْ نَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ لِغَائِطٍ، أَوْ بَوْلٍ» ١٧٨
- «لَكُمْ كُلُّ عَظْمٍ ذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ يَقَعُ فِي أَيْدِيكُمْ» ٨٨
- «لِلَّهِ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ حِينَ يَتُوبُ إِلَيْهِ» ٢٢٣
- «لِمَوْضِعٍ سَوِّطٍ أَحَدِكُمْ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا» ٤١٦
- «لَنْ يَزَالَ الْمُؤْمِنُ فِي فُسْحَةٍ مِنْ دِينِهِ، مَا لَمْ يُصِبْ دَمًا حَرَامًا» ٣٣٩
- «لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصَّوْمُ فِي السَّفَرِ» ١٣٤
- «لَيْسَتْ السَّنَةُ بِأَنْ لَا تُتَطَّرُوا، وَلَكِنَّ السَّنَةَ أَنْ تُتَطَّرُوا وَتُطَّرُوا» ٤٤٥
- «مَا أَنْتَ بِمُحَدِّثٍ قَوْمًا حَدِيثًا لَا تَبْلُغُهُ عُقُولُهُمْ» ٤٣٠

- «مَا أَتَمَّرَ الدَّمَّ وَذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ فَكُلُوا» ٨٨
- «مَا بَالَ رِجَالٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ» ٢٠١
- «مَا حَقَّ أَمْرِي مُسْلِمًا لَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ، يَبِيتُ لَيْلَتَيْنِ إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ» ٥٢
- «مَا مِنْ أَحَدٍ يَمُوتُ إِلَّا نَدِمَ» ١٦٠
- «مَا مِنْ أَيَّامِ الْعَمَلِ الصَّالِحِ فِيهَا أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنْ هَذِهِ الْأَيَّامِ» ١٢٩
- «مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرِعِيهِ اللَّهُ رَعِيَّةً، يَمُوتُ يَوْمَ يَمُوتُ» ٢٦
- «مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادُّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ كَمَثَلِ الْجَسَدِ الْوَاحِدِ» ٢٦٩
- «مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ» ١٥٨
- «مَنْ أَحَدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ» ٢٤٧
- «مَنْ اقْتَطَعَ شَبْرًا مِنَ الْأَرْضِ ظُلْمًا، طَوَّقَهُ اللَّهُ إِيَّاهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ»
..... ١٤٤، ٥٠
- «مِنَ الْكِبَائِرِ شَتَمُ الرَّجُلِ وَالِدِيهِ» ٢٣٢
- «مَنْ حَدَّثَ عَنِّي حَدِيثًا وَهُوَ يَرَى أَنَّهُ كَذِبٌ، فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ» ٢٦١
- «مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ كَفَرَ أَوْ أَشْرَكَ» ١٠٤، ١٠٣
- «مَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِي سُفْيَانَ فَهُوَ آمِنٌ، وَمَنْ أَغْلَقَ عَلَيْهِ دَارَهُ فَهُوَ آمِنٌ» ٤٢
- «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُعَيِّرْهُ» ٢٤٤
- «مَنْ سَمِعَ صَوْتَ الرَّعْدِ فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ لَمْ تُصِبْهُ صَاعِقَةٌ» ٤٥٠
- «مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً فَلَهُ أَجْرُهَا» ٣٥٥، ١٨٩
- «مَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ» ٤٠
- «مَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ أَوْ لِيَصْمُتْ» ١٠٤

- ٢٣ «مَنْ وَجَدْتُمُوهُ يَعْمَلْ عَمَلًا قَوْمٍ لَوْ طِ فَاقْتُلُوا الْفَاعِلَ وَالْمَفْعُولَ بِهِ»
- ٤٣٤ «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ»
- ٦٢ «مَهَلًا يَا عَائِشَةُ، إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرَّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ»
- ١٨٤ «نِعْمَتِ الْبِدْعَةِ هَذِهِ»
- ٤١١ «هَلْ أَنْتِ إِلَّا إِضْبَعٌ دَمِيَّتٍ، وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا لَقِيَتْ»
- ٤٣٣ «هُمُ الْقَوْمُ لَا يَشْقَى بِهِمْ جَلِيسُهُمْ»
- ٤٣٩ «وَأَعْقِدَنَّ بِالْأَنْمَالِ فَإِنَّهُنَّ مَسْئُولَاتٌ مُسْتَنْطَقَاتٌ»
- ١٤٧ «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ لَمْ تُذُنِبُوا لَذَهَبَ اللَّهُ بِكُمْ»
- ٤٣٢ «وَإِنَّ اللَّهَ لَيُؤَيِّدُ هَذَا الدِّينَ بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ»
- ٣٢٠، ٢٧٣ ... «وَكَانَ نَبِيْنَا -صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ- يَمُرُّ بِالصَّيَّانِ فَيُسَلِّمُ عَلَيْهِمْ»
- ٢٨٠ «وَلَا تَرُونَ رَبَّكُمْ حَتَّى تَمُوتُوا»
- ٣٩٩ «وُلِدَ لِي اللَّيْلَةُ غُلَامًا، فَسَمَّيْتُهُ بِاسْمِ أَبِي إِبْرَاهِيمَ»
- ٤١ «وَيُلُ أُمُّهُ مِسْعَرَ حَرْبٍ، لَوْ كَانَ لَهُ أَحَدٌ»
- ٣٤٢، ١٧١، ١١٦ «يَا أَبَا عَمِيرٍ، مَا فَعَلَ النُّغَيْرُ»
- ١٥٨ «يَا أَيُّهَا النَّاسُ تَوْبُوا إِلَى اللَّهِ»
- ١٣٢ «يَا عَائِشَةُ، لَوْ لَا أَنَّ قَوْمَكَ حَدِيثُو عَهْدٍ بِشْرِكَ»
- ٤١١ «يَا عِبَادِي إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا صَرِّي فَتَضُرُّوَنِي وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفْعِي»
- ٩٥ «يَا عَمْرُو صَلَّيْتَ بِأَصْحَابِكَ وَأَنْتَ جُنْبٌ»
- ٤١٤، ١١٣ «يَا غُلَامُ، سَمَّ اللَّهُ، وَكُلُّ بِيَمِينِكَ، وَكُلُّ بِمَا يَلِيكَ»
- ٤٥٦ «يَا مُعَاذُ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأُحِبُّكَ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأُحِبُّكَ»

- ٤٥٢ «يُسْتَجَابُ لِأَحَدِكُمْ مَا لَمْ يَعْجَلْ»
- ٢٠٠ «يَعْمَدُ أَحَدُكُمْ إِلَى جَمْرَةٍ مِنْ نَارٍ فَيَجْعَلُهَا فِي يَدِهِ»
- ٤٥٢ «يَقُولُ: قَدْ دَعَوْتُ وَقَدْ دَعَوْتُ، فَلَمْ أَرِ يَسْتَجِيبُ لِي»
- ٢٥٤ «يُؤْتَى بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُلْقَى فِي النَّارِ، فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُ بَطْنِهِ»
- ٤١١ «يُؤْذِنِي ابْنُ آدَمَ، يَسُبُّ الدَّهْرَ وَأَنَا الدَّهْرُ»
- ١٨٥ «يُوشِكُ أَنْ تَنْزَلَ عَلَيْكُمْ حِجَارَةٌ مِنَ السَّمَاءِ»



فهرس الفوائد

الصفحة

الفائدة

- ٥..... نوحٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ هُوَ أَوَّلُ رَسُولِ اللَّهِ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ
- ٥..... آخِرُ نَبِيِّ اللَّهِ لِأَهْلِ الْأَرْضِ مُحَمَّدٌ ﷺ
- ٥..... رِسَالَةُ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - عَامَّةٌ شَامِلَةٌ لِجَمِيعِ الْخَلْقِ
- ٦..... كَانَ الرَّسُلُ يَبْقُونَ مُدَّةً طَوِيلَةً وَرَبِّهَا لَا يَجِدُونَ إِقْبَالَ
- ٦..... بَقِيَ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - فِي مَكَّةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً
- ٦..... كُلُّ دَاعِيَةٍ لَا بُدَّ أَنْ يَنَالَهُ أَدَى
- ٦..... عَلَى الدُّعَاةِ أَنْ يَصْبِرُوا فِي الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ
- ٦..... مِنَ النَّاسِ مَنْ يَدْعُو إِلَى اللَّهِ وَهُوَ يُتَّقِرُ عَنِ اللَّهِ
- ٦..... النَّفْسُ تَحْتَاجُ إِلَى اللَّيْنِ وَاللُّطْفِ
- ٦..... اللَّهُ قَدْ يَبْتَلِي الدَّاعِيَةَ إِلَى عَزَّجَلَّ بِتَأْخِيرِ قَبُولِ النَّاسِ وَإِجَابَتِهِمْ
- ٦..... بَقِيَ نوحٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْمِهِ أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمْسِينَ عَامًا يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ
- ٧..... الْإِنْسَانُ إِذَا تَابَ إِلَى اللَّهِ وَلَوْ عَظُمَ الذَّنْبُ، فَإِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ لَهُ
- ٨..... إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كَانَ أَبَوْهُ كَافِرًا
- ٨..... نوحٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ ابْنُهُ كَافِرًا
- ٨..... مُحَمَّدٌ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - كَانَ عُمَّهُ كَافِرًا
- ١١..... الذَّبِيحُ هُوَ إِسْمَاعِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ
- ١٢..... الْخَلَّةُ أَعْلَى أَنْوَاعِ الْمَحَبَّةِ

- ١٣ أبو بكر حبيب الرسول ﷺ
- ١٤ المحبة لا تدخل فيها الخلة
- ١٦ جميع الأنبياء أخلاء لله
- ١٧ وُصف الغلام بالحليم، ومرة بالعليم، والوصفان لشخصين لا لشخص واحد
- ١٧ إسماعيل أبو العرب
- ١٨ رؤيا الأنبياء وحي
- ١٩ نهي أن تُحد السكاكين أمام البهائم عند الذبح
- ٢٠ الإنسان إذا سعى في العمل الصالح، وعجز عن إتمامه، كتبه الله له تاماً
- ٢٠ إذا نذر أن يذبح ولده، فقد نذر معصية
- ٢٢ الزنا وصفه الله بأنه أعظم الفاحشة
- ٢٢ اللواط أعظم من الزنا
- ٢٢ يجب القضاء على الفاعل والمفعول به متى كانا بالغين عاقلين
- ٢٣ لو زنى رجل بامرأة وهو لم يتزوج فإنه يُجلد ويُعرب سنة
- ٢٣ إجماع الصحابة لا يزنه شيء
- ٢٧ التعميم والتعميم بينهما فرق عظيم
- ٢٧ نشهد أن كل مؤمن في الجنة، لكن لا نشهد أن فلان بن فلان في الجنة
- ٢٧ الشهادة نوعان: شهادة بالوصف، وشهادة للشخص
- ٢٧ لا نشهد لشخص معين إنه في النار
- ٢٨ كثير من الأولياء قد أهملوا أبناءهم
- ٢٨ صلاح ابنك خير لك في الدنيا والآخرة

- ٢٩..... أرسل الله رسله من أجل تقويم الناس على التوحيد
- ٣٠..... عمل الدولة عمل للأمة ليس عملاً للدولة وحدها
- ٣٠..... أكل الحرام سبب لمنع قبول الدعاء
- ٣١..... الله في السماء
- ٣١..... الوظيفة عقد بينك وبين الدولة
- ٣٢..... يجب أن يكون عند الإنسان تفكير، وأن يعلم أنه لم يخلق للدنيا
- ٣٣..... الكافر إذا بشر بالغضب تفرقت روحه في جسده
- ٣٤..... جند الله تعالى هم المنصورون
- ٣٥..... الله تعالى أخفى جثث آل فرعون الذين أغرقوا في اليم
- ٣٦..... أسباط بني إسرائيل اثنا عشر سبطاً
- ٣٨..... كان عمر هو أحب أصحاب الرسول عليه الصلاة والسلام إليه بعد أبي بكر
- ٤١..... كان صلح الحديبية في السنة السادسة من الهجرة
- ٤٤..... فرعون ملك جبار عنيده سلطان على أهل مصر
- ٤٤..... فرعون سلطان على بني إسرائيل بذبح الأبناء وإحياء النساء مرتين
- ٤٦..... السحر لا يؤثر إلا بإذن الله
- ٤٩..... قصص القرآن كلها خير
- ٥٠..... التوبة من حقوق الله
- ٥١..... حق الآدمي لا بد أن يصل إليه ولو يوم القيامة
- ٥١..... لو اتفقت مع كافر على عمل ثم غدرت به ولم تنفذه فإن حقه لا يضيع
- ٥٢..... الدنيا دار عمل ومزرعة للأخرة

- ٥٤..... ما أيسر الكذب على اليهود والحيانة
- ٥٦..... أهدر من كتابة الآيات على الجدران
- ٥٨..... الرسل - عليهم الصلاة والسلام - مبرءون من مثل هذه الأخلاق
- ٦٠..... الهدهد قد سافر إلى اليمن من الشام
- ٦١..... ينبغي للإنسان إذا خاطب من فوقه أن يخاطبه بكلام رقيق
- ٦١..... ينبغي للإنسان أن يكون لبقاً في المخاطبات
- ٦٤..... التسرع والتشدد في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر خلاف الحكمة
- ٦٥..... السنة القمرية أقل من السنة الشمسية
- ٦٩..... تعظيم الرسول عليه الصلاة والسلام هو اتباعه تماماً، من غير غلو ولا تقصير
- ٧٠..... نؤمن بأن إبراهيم سيدنا
- ٧٠..... محمد سيد ولد آدم
- ٧١..... بلال سيد بالنسبة لمن دونه
- ٧٢..... السلف خير منّا تعبيراً وأصح منّا نيّة
- ٧٤..... آمن الناس على الرسول في ماله وصحبته أبو بكر
- ٧٥..... كن معتزلاً بما معك من العلم والدين
- ٧٦..... أعظم ركن من أركان الإسلام بعد الشهادتين الصلاة
- ٧٨..... الخلفاء الأربعة هم الخلفاء الراشدون المهديون رضي الله عنهم
- الميتة هي كل حيوان مات حتف أنفه، أو ذكي بغير ذكاة شرعية ويستثنى من ذلك
- ٨٠..... السمك والجراد
- ٨١..... ما خرج من حيوان حي فهو حرام كأن يمض الإنسان عرقاً من ناقته

- ٨٦ لا يحلُّ للإنسان أن يأكلَ الدمَ أو أن يشربَ الدمَ.
- ٨٤ الأصلُ في الأعيانِ والمنافعِ الحلُّ والإباحةُ.
- ٨٦ نجسٌ، حرَّم اللهُ لحمَهُ الخنزيرُ حيوانٌ خبيثٌ معروفٌ من أقبحِ الحيواناتِ وأخسِّها، وأقلِّها غيرَةً، فهو لو انخفتُ بهيمةٌ بدخانٍ أو بشيءٍ خانيقٍ حتى خارتُ قواها ثم أدركتها فذكيناها فإنها تحلُّ
- ٨٧ العظمُ لا تجوزُ التذكيةُ به ولو كانَ حادًّا؛ فإن كانَ نجسًا فإنه خبيثٌ لا يمكنُ أن يتوصلَ به إلى التذكيةِ المحللةِ، وإن كانَ من مذكاةٍ فإن فيه إفسادًا لطعامِ إخواننا من الجنِّ.
- ٨٩ اللحمُ المستوردةُ إذا وردتْ من بلادٍ يتولى الذبحَ فيها غيرِ أهلِ الكتابِ، فلا تؤكلُ؛ لأن ذبيحةَ غيرِ الكتابيِّ حرامٌ
- ٩٢ اليهوديِّ والنصرانيِّ تحلُّ ذبيحتُهما
- ٩٣ الحمرُ الأهليةُ وألبانها حرامٌ بالاتفاقِ
- ٩٧ لا يمكنُ أن يُشفى الإنسانُ بشيءٍ محرَّمٍ عليه؛ لأنه لو كانَ في المحرَّمِ فائدةٌ ما حرَّمهُ اللهُ
- ٩٧ الذي بيده التحليلُ والتحرُّمُ والإيجابُ والإباحةُ هو اللهُ عزَّ وجلَّ
- ٨٠ فرقٌ عظيمٌ بينَ الظَّهارِ وبينَ التحريمِ
- ١٠٧ غالبُ الذينَ يخلفونَ بالنبيِّ لا يدرونَ أنَّه حرامٌ
- ١٠٣ المؤمنُ لا يُمكنُ أن يُخالفَ أمرَ اللهِ ورسولِهِ
- ١٠٣ اللهُ تباركُ وتعالى مُختصٌّ بالمشيئةِ المطلقةِ، فالأمرُ أمرُهُ، والمشيةُ مشيئَتُهُ
- ١٠٤ من شرطِ صحَّةِ الحديدِ أن يكونَ غيرَ مُعلَّلٍ ولا شادِّ
- ١٠٤

- ١٠٥ يَنْبَغِي لِلْإِنْسَانِ إِذَا احْتَجَّ عَلَيْهِ مُحْتَجٌّ بِحَدِيثٍ أَنْ يُطَالِبَهُ أَوْ لَا بِصِحَّةِ الْحَدِيثِ
- ١٠٥ مِنْ شَرَطِ صِحَّةِ الْحُجَّةِ أَنْ يَكُونَ الْحَدِيثُ الَّذِي احْتَجَّ بِهِ صَحِيحًا
- ١٠٦ إِنْ تَحْرِيمَ الْحَلَالِ وَاقَعَ كَثِيرًا فِي النَّاسِ
- يَتَرْتَّبُ عَلَى هَذَا التَّحْرِيمِ أَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا حَرَّمَ شَيْئًا ثُمَّ فَعَلَهُ وَجِبَتْ عَلَيْهِ كَفَارَةٌ
- ١٠٦ يَمِينٍ
- ١٠٧ جَعَلَ اللَّهُ التَّحْرِيمَ يَمِينًا
- ١٠٧ لَا فَرْقَ بَيْنَ تَحْرِيمِ الزَّوْجَةِ وَغَيْرِهَا
- ١٠٣ يَحْرُمُ عَلَى الْإِنْسَانِ أَنْ يُقْسِمَ بِغَيْرِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى
- ١٠٩ الْإِبْتِلَاءُ بِتَسْهِيلِ الْمَعْصِيَةِ وَارِدٌ فِي الْأَمَمِ السَّابِقَةِ
- ١٠٩ الْيَهُودُ أَهْلُ مَكْرٍ وَكَيْدٍ وَخِيَانَةٍ، وَأَهْلُ طَمَعٍ وَشُحٍّ
- ١١٠ الْقِرْدُ أَشْبَهُ مَا يَكُونُ بِالْإِنْسَانِ
- ١١٠ الْقِرْدَةُ الَّذِينَ مُسَخَّحَ بَنُو إِسْرَائِيلَ إِلَيْهِمْ زَالُوا وَفَنُوا بِالْكَلِيَةِ
- ١١٠ وَجِدَ مِنْ خَلْفِ هَذِهِ الْأُمَّةِ مَنْ شَابَهُوا الْيَهُودَ فِي التَّحْيِيلِ عَلَى مَحَارِمِ اللَّهِ
- يَبِيعُ السَّيَّارَاتِ مَنْ كَانَتْ عِنْدَهُ لِشَخْصٍ يُرِيدُ السَّيَّارَةَ نَفْسَهَا بِثَمَنِ مُؤَجَّلٍ أَكْثَرَ
- ١١٢ ثَمَنِهَا نَقْدًا لَا بِأَسَ بِهِ
- ١١٣ كَانَ السَّلْفُ الصَّالِحَ رَحْمَهُمُ اللَّهُ يَنْشُتُونَ أَهْلَهُمْ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ، وَعَلَى الْعِلْمِ
- ١١٣ إِنَّ الرَّسُولَ ﷺ كَانَ يَنْشُرُ الْعِلْمَ حَتَّى عِنْدَ الْأَكْلِ
- ١١٦ طَلَبُ الْعِلْمِ قَدْ يَكُونُ فَرَضَ عَيْنٍ
- ١١٧ إِنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا نَظَرَ إِلَى الْمَعْصِيَةِ مِنْ حَيْثُ هِيَ مَعْصِيَةٌ، فَقَدْ يَسْتَقِيلُهَا
- ١٢٧ مِنْ نِعْمَةِ اللَّهِ عَلَى الْعَبْدِ أَنْ يُطِيلَ عُمرَهُ فِي طَاعَةِ اللَّهِ

- الأعمال تتفاوت في شرفها ١٢٧
- أعلى الأعمال وأشرفها الفرائض والواجبات ١٢٧
- راتبه الفجر أفضل من راتبة الظهر ١٢٨
- إن العمل قد يكون في زمن أفضل منه في زمن آخر ١٢٩
- من مقتضى الإيمان أن يكون الرجوع عند التنازع إلى كتاب الله وسنة رسوله ﷺ ١٣٠
- إن للحرم مزية على الحل والصلاة في الحرم أفضل من الصلاة في الحل ١٣١
- الحجر يسمى الحطيم لأنه محطوم من البيت ١٣٢
- درء المفاسد عند التكافؤ مقدم على جلب المصالح ١٣٣
- كلما شق العمل على الإنسان كان ذلك أعظم لأجره ١٣٣
- الغريب بين الناس الذي يقيم دينه لا شك أنه يصعب عليه تطبيق الدين ١٣٥
- الواقع يشهد أن الرعب إذا نزل في قوم فهو أقوى سلاح في هزيمتهم ١٣٦
- تاج كسرى حمل من المدائن إلى مدينة الرسول ﷺ ١٣٦
- الواجب أن يكون عملنا بحكمة ١٣٩
- المدنّب مهما بلغ ذنبه من العظم إذا تاب إلى الله تاب الله عليه ١٤٠
- أعظم الذنوب الشرك بالله ١٤٠
- الإخلاص لله عز وجل في التوبة ألا يملك على التوبة رجاء مخلوق، أو خوف مخلوق ١٤١
- الإنسان إذا شرب الخمر ثلاثاً مجلداً، ثم إذا شرب الرابعة، ورأينا لا ينفع فيه إلا القتل قتلناه ١٤٣
- الربا من كبائر الذنوب ١٤٣

- ١٤٤ من كبائر الذنوب أن تأخذ شبراً من أرضٍ ليست لك
- ١٤٦ وقت التوبة بالنسبة لكل شخصٍ أن يتوب قبل أن يحضر أجله
- ١٤٦ يجب على الإنسان أن يبادر بالتوبة قبل ألا يتمكن من التوبة
- ١٤٧ إذا تبت توبةً نصوحاً فإن الله يرفع عنك أثر المعصية السابقة
- ١٤٨ كم من إنسانٍ رفعه الله تعالى بتوبةٍ من ذنبٍ
- ١٤٨ غزوة تبوك كانت في حرٍّ شديدٍ
- ١٤٨ الثلاثة الذين خُلفوا: كعب بن مالك، وهلال بن أمية، ومُرارة بن الربيع
- ١٥٣ صدق الله في توبتك يرفع الله لك الذكر
- ١٥٤ الندم عبارة عن انفعالٍ في النفس
- ١٥٥ إذا كان الحق لادمي فالإقلاع عنه برد الحق للآدمي
- ١٥٥ الغيبة هي ذكرك أذاك بما يكره
- ١٥٧ الذي لم يؤمن إلا حين رأى الشمس طالعة من مغربها، لا يُقبل إيمانه
- ١٥٧ الذي لم يتب إلا حين رأى الشمس طالعة من مغربها، لا تُقبل توبته
- ١٦٠ الموفق المنتبه الكيس هو الذي يجعل من عاداته عباداتٍ
- ١٦٠ الغافل المهمل المفرط هو الذي تنقلب عاداته عاداتٍ
- ١٦٣ الشمس تدور في منازل القمر الثمانية والعشرين تدور عليها في سنة كاملة
- ١٦٤ يقول بعض علماء التشريح: إن أكبر معمل في الدنيا هو جسد الإنسان
- ١٦٥ هذه الروح لا يعلم عنها أحدٌ علماً
- ١٦٦ لو اجتمع العالم أن يضعوا جنيناً واحداً ما استطاعوا إلى ذلك سبيلاً
- ١٦٧ النمل من أذكى الحشرات في جمع القوت

- ١٦٩ عَلَى طَلْبَةِ الْعِلْمِ تَدَبَّرْ مَا فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ.....
- ١٧١ يَجُوزُ لَعِبِ الصَّبِيَّانِ بِالطُّيُورِ
- ١٧١ يَجُوزُ تَكْنِيَةِ الصَّغِيرِ وَإِنْ لَمْ يُوَلَدْ لَهُ.....
- ١٧٢ كَانَ ﷺ يَتَوَاضَعُ لِلصَّبِيَّانِ حَتَّى إِذَا مَرَّ بِهِمْ سَلَّمَ عَلَيْهِمْ
- ١٧٢ الْمُؤْمِنُ لَا تَضِيْعُ عَلَيْهِ فُرْصَةٌ مِنْ عُمُرِهِ إِلَّا اِكْتَسَبَ فِيهَا خَيْرًا.....
- الْمُفْتِي لَا يُفْتِي لِأَجْلِ أَنْ يُذَمَّ أَوْ يُمَدَحَ عِنْدَ النَّاسِ، إِنَّمَا يُفْتِي بِحَسَبِ مَا يَظُنُّ أَنْ
- ١٩٥ هَذَا هُوَ شَرْعُ اللَّهِ.....
- ١٩٧ يَجِبُ عَلَى الدَّاعِي أَنْ يَنْظُرَ النَّتَائِجَ.....
- ١٩٧ يَجِبُ عَلَى الدَّاعِي اسْتِعْمَالَ الْحِكْمَةِ وَالتَّانِي.....
- اسْتِعْمَالَ الْحِكْمَةِ فِي الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ، وَفِي تَغْيِيرِ الْمُنْكَرِ، وَفِي إِحْقَاقِ الْمَعْرُوفِ، هُوَ مَا
- ٢٠٢ تَقْتَضِيهِ الشَّرِيعَةُ.....
- ٢٢٣ كُلُّ مَا تَرْتَّبَ عَلَى الْغَضَبِ الشَّدِيدِ الَّذِي لَا يَمْلِكُ الْإِنْسَانُ فِيهِ نَفْسَهُ فَإِنَّهُ لَا أَثَرَ لَهُ .
- الرَّجُلُ لَوْ طَلَّقَ زَوْجَتَهُ، وَهُوَ غَضْبَانٌ غَضَبًا شَدِيدًا لَا يَمْلِكُ نَفْسَهُ، فَإِنَّ زَوْجَتَهُ لَا
- ٢٢٣ تَطْلُقُ.....
- ٢٢٦ الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ وَظِيْفَةُ الرُّسُلِ -عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- وَأَتْبَاعِهِمْ.....
- ٢٣٢ الصَّبْرُ ثَلَاثَةٌ أَنْوَاعٌ.....
- ٢٣٩ إِذَا كَانَ النَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ يَتَضَمَّنُ انْتِقَالَ الْمُنْهَى إِلَى مَا هُوَ أَعْظَمُ فَلَا تَنَّهُ.....
- ٢٤٣ مِنَ الْمُهْمِّ لِلأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّاهِي عَنِ الْمُنْكَرِ أَنْ يَكُونَ عِنْدَهُ حِكْمَةٌ.....
- ٢٤٦ الْمَعْرُوفُ: كُلُّ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ وَرَسُولُهُ.....
- ٢٤٦ الْمُنْكَرُ: كُلُّ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ وَرَسُولُهُ.....
- ٢٤٦ لَا يُشْتَرَطُ لِلأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ أَنْ يَكُونَ الأَمْرُ فَاعِلًا لَهَا يَوْمَئِذٍ بِهِ.....

- ٢٥٤ مَنْ تَرَكَ مَا يَأْمُرُ بِهِ، وَفَعَلَ مَا يَنْهَى عَنْهُ، فَهُوَ سَفِيهٌ فِي عَقْلِهِ، ضَالٌّ فِي دِينِهِ
- ٢٥٧ الرَّفْقُ وَاللِّينُ مِنَ آدَابِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ
- ٢٦٠ مَنْ اعْتَقَدَ أَنَّ دِينًا سِوَى دِينِ الْإِسْلَامِ مَقْبُولٌ عِنْدَ اللَّهِ، فَإِنَّهُ كَافِرٌ مُرْتَدٌّ
- تَتَّبِعُ الْعَوْرَاتِ، وَلَا سِيَّمَا عَوْرَاتُ وُلَاةِ الْأُمُورِ مِنَ الْعُلَمَاءِ، وَالْأَمْرَاءِ، أَشَدُّ إِثْمًا وَجُرْمًا
- ٢٦٧ مِنْ تَتَّبِعُ عَوْرَاتِ سَائِرِ النَّاسِ
- ٢٧١ مِنَ الْأَشْيَاءِ الَّتِي تُوجِبُ قُوَّةَ الصَّلَاةِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ: إِفْشَاءُ السَّلَامِ بَيْنَهُمْ
- ٢٧٢ إِفْشَاءُ السَّلَامِ سَبَبٌ مِنْ أَسْبَابِ وَحْدَةِ الْأُمَّةِ
- مَنْ آدَابِ السَّلَامِ: أَنْ لَا تُسَلِّمَ عَلَى مُشْتَغَلٍ بِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ، أَوْ دَرَسِ عِلْمٍ، أَوْ مَا أَشْبَهَ
- ٢٧٤ ذَلِكَ
- لَا يَجُوزُ لَنَا أَنْ نَبْدَأَ السَّلَامَ عَلَى الْيَهُودِيِّ وَالنَّصْرَانِيِّ، وَشَرُّ مِنْهُمْ الْمُرْتَدُّ عَنِ الْإِسْلَامِ
- ٢٧٥ كَالَّذِي لَا يُصَلِّي
- ٢٧٨ هَجَرَ أَهْلَ الْمَعْصِيَةِ إِذَا كَانَ فِيهِ فَائِدَةٌ، فَإِنَّهُ يُرْجَى، وَإِذَا لَمْ تَكُنْ فِيهِ فَائِدَةٌ فَلَا هَجَرَ
- ٢٧٨ مَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ أَنَّ الْمُؤْمِنَ لَا يُخْرَجُ بِالْكَبَائِرِ مِنَ الذُّنُوبِ
- ٢٨١ اجْتِمَاعُ الْأُمَّةِ أَمْرٌ مَقْصُودٌ لِلشَّرْعِ
- الْأُمَّةُ الْإِسْلَامِيَّةُ إِذَا تَفَرَّقَتْ سَقَطَتْ هَيْبَتُهَا بَيْنَ الْأُمَمِ، وَلَمْ يَكُنْ لَهَا كِيَانٌ تَعْتَصِمُ
- ٢٩٠ بِهِ، وَلَمْ يَكُنْ لَهَا أُسَاسٌ تَعْتَمِدُ عَلَيْهِ، فَلَا يَهَابُهَا الْأَعْدَاءُ
- إِذَا قُدِّرَ أَنَّ شَخْصًا دَعَا وَلِيًّا فِي قَبْرِهِ فَشَفِي مِنْ مَرَضِهِ، فَإِنْ هَذَا لَيْسَ بِدَعَائِهِ لِهَذَا
- ٢٩٧ الْوَلِيِّ، بَلْ هُوَ عِنْدَ دَعَائِهِ لِهَذَا الْوَلِيِّ
- يَجِبُ عَلَيْنَا إِذَا سَأَلْنَا أَنْ نَسْأَلَ اللَّهَ، وَإِذَا اسْتَعْنَا أَنْ نَسْتَعِينَ بِاللَّهِ، وَإِذَا تَوَكَّلْنَا أَنْ
- ٢٩٨ نَتَوَكَّلَ عَلَى اللَّهِ، وَإِذَا اسْتَعْتْنَا أَنْ نَسْتَعِيثَ بِاللَّهِ
- ٢٩٩ الصَّحَابَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَفْقَهُ مَنْ فِي دِينِ اللَّهِ، وَأَعْلَمُ مَنْ بِنَا يُصَلِّحُ عِبَادَ اللَّهِ

- التَّوَسَّلَ بِالرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِي حَيَاتِهِ بِدَعَائِهِ ٣٠١
- الَّذِينَ تَعَلَّقَتْ قُلُوبُهُمْ بِأَصْحَابِ الْقُبُورِ؛ قَدْ أَعْرَضَتْ قُلُوبُهُمْ عَنِ اللَّهِ؛ لِأَنَّ الْقَلْبَ
لَا يَمْكِنُ أَنْ يَكُونَ لَهُ اتِّجَاهَانِ، بَلْ هُوَ اتِّجَاهٌ وَاحِدٌ ٣٠٥
- اسْمُ اللَّهِ الْأَعْظَمُ هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ ٣٠٦
- لَا تَقُلْ: اللَّهُمَّ لَا أَسْأَلُكَ رَدَّ الْقَضَاءِ وَإِنَّمَا أَسْأَلُكَ اللَّطْفَ فِيهِ، بَلْ قُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي
أَسْأَلُكَ أَنْ تَمْنَعَ عَنِّي سُوءَ الْقَضَاءِ، وَتَدْعُو اللَّهَ بِمَا شِئْتَ ٣٠٩
- مَرْتَبَةُ الرِّضَا أَعْلَى مِنْ مَرْتَبَةِ الصَّبْرِ ٣١٧
- الْحُكْمُ الشَّرْعِيُّ: مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ وَنَهَى عَنْهُ ٣١٨
- الصَّيغَةُ الْمَشْرُوعَةُ لِلسَّلَامِ: إِنْ كَانَ وَاحِدًا: السَّلَامُ عَلَيْكَ، وَإِنْ كَانَا اثْنَيْنِ: السَّلَامُ
عَلَيْكُمَا، وَإِنْ كَانُوا ثَلَاثَةً: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ ٢٢١
- التَّارِيخُ الْإِسْلَامِيُّ الَّذِي يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ الْمُسْلِمُونَ عَلَيْهِ هُوَ التَّارِيخُ الْهَجْرِيُّ ٣٢٣
- السُّنَّةُ عِنْدَ الْمَلَاقَةِ هِيَ الْمُصَافِحَةُ بِالْيَدِ ٣٣١
- رَخَّصَ الشَّرْعُ فِي الْإِحْدَادِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ٣٣٤
- السُّنَّةُ أَنْ يُسَلَّمَ الصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ، وَالرَّاكِبُ عَلَى الْمَاشِي،
وَالْمَاشِي عَلَى الْقَاعِدِ ٣٦٢
- يَجِبُ عَلَى الصَّغِيرِ أَنْ يُسَلَّمَ عَلَى الْكَبِيرِ، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ سَلَّمَ عَلَيْهِ الْكَبِيرُ ٣٤١
- أَحْذَرُ إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكَ إِنْسَانٌ بِصَوْتٍ بَيْنَ مَسْمُوعٍ، أَنْ تَرُدَّ عَلَيْهِ بِأَدْنَى مِنْ ذَلِكَ ٣٤٢
- مِنَ الْأَدَابِ الشَّرْعِيَّةِ الَّتِي عَقَلَ عَنْهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ: الرَّحْمَةُ فِي مَعَامَلَةِ الْأَطْفَالِ ... ٣٤٢
- حَالِقُ اللَّحْيَةِ مَجَاهِرٌ بِالْمَعْصِيَةِ ٣٤٩
- الَّذِينَ يُطْلَقُونَ أَلْسِنَتَهُمْ بِتَكْفِيرِ الْمُسْلِمِينَ، هَذَا الْمُنْهَجُ مِنْهُجُ الْخَوَارِجِ ٣٥٠

- من علامة الإيمان أن يُقَدَّمَ الإنسانُ قولَ اللهِ وقولَ رسوله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى
 ٣٥٧ عَلَى الْعَادَاتِ الْمَتَّبَعَةِ.....
- مَنْ قَدَّمَ الْعَادَاتِ عَلَى حُكْمِ الشَّرْعِ، فَهَذَا لَيْسَ بِمُؤْمِنٍ كَامِلٍ الْإِيمَانِ ٣٥٧
- لَا يَجُوزُ لِلرَّجُلِ أَنْ يُصَافِحَ الْمَرْأَةَ، سِوَاءُ أَكَانَتْ شَابَةً، أَمْ عَجُوزًا ٣٥٧
- يَنْبَغِي فِي عِيدِ الْفِطْرِ خَاصَّةً أَنْ يَأْكَلَ الْإِنْسَانُ قَبْلَ أَنْ يُخْرَجَ إِلَى الْمُصَلَّى تَمَرَاتٍ،
 وَيَأْكُلِهِنَّ وَتَرًا..... ٣٩٠
- الْإِنْسَانُ النَّاصِحُ لِأُمَّتِهِ هُوَ الَّذِي يَسْعَى لِلتَّأْلِيفِ بَيْنَهَا، وَعَدَمَ تَفْرِيقِ الْكَلِمَةِ..... ٣٩٢
- مِمَّا يُسَنُّ فِي صَلَاةِ الْعِيدِ أَنْ يُخْرَجَ الْإِنْسَانُ إِلَيْهَا مُتَّجِمًّا، لِابْتِسَاءِ أَحْسَنِ ثِيَابِهِ؛ لِأَنَّ
 هَذَا الْيَوْمَ يَوْمُ فَرَحٍ وَسُرُورٍ..... ٣٩٨
- التَّهْنِئَةُ بِالْعِيدِ لَا بَأْسَ بِهَا، وَلَهَا أَصْلٌ مِنَ الشُّنَّةِ..... ٤٠٠
- يَجِبُ عَلَى الْمَرْأَةِ إِذَا جَاءَتْ إِلَى الْمَسْجِدِ أَوْ مُصَلًى الْعِيدِ أَنْ تَأْتِيَ غَيْرَ مُتَّجِمَّةٍ..... ٤٠٢
- يَنْبَغِي فِي صَلَاةِ عِيدِ الْفِطْرِ أَنْ تُؤَخَّرَ قَلِيلًا..... ٤٠٢
- إِذَا صَلَّتِ الْمَرْأَةُ فِي بَيْتِهَا فَصَلَاتُهَا فِي بَيْتِهَا أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهَا فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ..... ٤٠٦
- أَعْظَمُ شَيْءٍ فِي الْحِجَابِ الشَّرْعِيِّ أَنْ تَحْجُبَ الْمَرْأَةُ وَجْهَهَا عَنِ نَظَرِ الرِّجَالِ..... ٤٠٧
- الْمُبَاحُ إِذَا كَانَ ذَرِيعَةً إِلَى مُحَرَّمَ صَارَ مُحَرَّمًا..... ٤٠٨
- فِي الْبِلَادِ السُّعُودِيَّةِ: نَمْتَنِعُ مِنَ الْإِفْتَاءِ بِجَوَازِ النُّقَابِ لِأَسْبَابٍ..... ٤١٠
- الْإِنْسَانُ إِذَا تَمَسَّكَ بِدِينِ اللهِ ابْتِغَاءً وَجْهَ اللهِ، وَتَأَسَّيَا بِرَسُولِ اللهِ ﷺ وَنَالَهُ أَدَى فِي
 ذَلِكَ، فَإِنَّهُ لَا يَنَالُهُ إِلَّا أَجْرٌ مِنَ اللهِ عَزَّوَجَلَّ..... ٤١٢
- الْأَخْذُ بِالشَّمَالِ وَالْإِعْطَاءُ بِالشَّمَالِ مِنْ هَدْيِ الشَّيْطَانِ..... ٤١٣
- كَانَ الْكُفَّارُ يَأْخُذُونَ بِالشَّمَالِ، وَيُعْطُونَ بِالشَّمَالِ؛ لِأَنَّهُمْ أَوْلِيَاءُ الشَّيْطَانِ..... ٤١٣
- مِنَ النَّاسِ مَنْ يُحَاجِي الْقَرِيبَ، أَوْ الْعَنِيَّ بِشَهَادَتِهِ..... ٤١٦

- يَنْبَغِي لِطَالِبِ الْعِلْمِ إِذَا جَاءَهُ مُسْتَفْتٍ وَهُوَ عَلَى حَالٍ غَيْرِ مُرْضِيَةٍ؛ أَنْ يَنْتَهَزَ الْفُرْصَةَ
 مِنْ أَجْلِ نُصْحِهِ ٤١٩
- الْإِنْسَانُ إِذَا لَمْ يَعْمَلْ بِمَا عِلْمَ صَارَ عِلْمُهُ وَبِأَلَا عَلَيْهِ ٤٢٤
- أَمْرَاضُ الشُّبُهَاتِ مَنَشُؤُهَا الْجَهْلُ، وَأَمْرَاضُ الشَّهَوَاتِ مَنَشُؤُهَا الْهَوَى ٤٢٦
- الْبَرَكَةُ هِيَ الْخَيْرُ الْكَثِيرُ الثَّابِتُ ٤٢٧
- الِاسْتِغْفَارُ: طَلَبُ الْمَغْفِرَةِ، وَالْمَغْفِرَةُ هِيَ سِتْرُ اللَّهِ لِلذَّنْبِ وَالتَّجَاوُزُ عَنْهُ ٤٣٥
- الْمَغْفِرَةُ مَاخُوذَةٌ مِنَ الْمَغْفَرِ، وَهُوَ مَا يُوَضَعُ عَلَى الرَّأْسِ لِلوَقَايَةِ مِنَ السَّهَامِ ٤٣٥
- مَغْفِرَةُ الذَّنْبِ هُوَ سِتْرُهُ وَعَدَمُ الْمُؤَاخَذَةِ عَلَيْهِ ٤٣٥
- مَهْمَا عَمِلْتَ مِنَ الذُّنُوبِ إِذَا اسْتِغْفَرْتَ اللَّهَ عَزَّجَلَّ بِإِخْلَاصٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُهُ ٤٣٥
- النَّدَمُ هُوَ تَحَسُّرُ النَّفْسِ عَمَّا وَقَعَ مِنْهَا مِنَ الذَّنْبِ ٤٣٦
- التَّسْبِيحُ بِالْأَنَامِلِ أَفْضَلُ مِنَ التَّسْبِيحِ بِالمَسْبِحَةِ ٤٣٩
- فِي آخِرِ الصَّيَامِ شَرَعَ اللَّهُ التَّكْبِيرَ مِنْ غُرُوبِ الشَّمْسِ لَيْلَةَ الْعِيدِ إِلَى مَجِيءِ الْإِمَامِ
 لِصَلَاةِ الْعِيدِ ٤٤٠
- مِنْ آيَاتِ اللَّهِ تَعَالَى الرَّعْدُ وَالْبَرْقُ ٤٤٢
- السَّنَةُ يَعْنِي: الْجَدْبُ، وَالْجَدْبُ أَنْ لَا يَكُونَ هُنَاكَ زَرْعٌ وَلَا حَشِيشٌ ٤٤٥
- وَمُضَةٌ وَاحِدَةٌ مِنَ الْبَرْقِ تُسَاوِي كُلَّ مَا فِي الدُّنْيَا مِنَ الطَّاقَةِ الْكَهْرِبَائِيَّةِ ٤٤٨
- الِاسْتِسْقَاءُ: طَلَبُ نَزُولِ الْمَطَرِ ٤٤٩



فهرس الموضوعات

الصفحة

الموضوع

دروس التاريخ والسير

- ٥ قِصَّةُ نُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ
- ١١ حُكْمَةُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدٍ عَلَيْهَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ
- ١٥ قِصَّةُ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ
- ٢٢ قِصَّةُ لُوطٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ
- ٢٩ قِصَّةُ قَوْمِ شُعَيْبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ
- ٣٤ مُقْتَطَفَاتٌ مِنْ قِصَّةِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَفَضْلُ قُوَّةِ الْإِيمَانِ
- ٤٤ قِصَّةُ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ مَعَ فِرْعَوْنَ
- ٥٤ قِصَّةُ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ
- ٦٠ مُقْتَطَفَاتٌ مِنْ قِصَّةِ سُلَيْمَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ
- ٦٥ فِتْنَةُ الْكَهْفِ
- ٦٧ تَوْجِيهِ حَوْلَ قَوْلِ الْبَعْضِ: مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
- ٦٩ قَوْلُ: «سَيِّدُنَا مُحَمَّدٌ» فِي تَشْهَدِ الصَّلَاةِ
- ٧٠ تَعْقِيبُ مِنَ الشَّيْخِ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَى مَنْ يَقُولُ: «سَيِّدُنَا» قَبْلَ ذِكْرِ نَبِيِّ أَوْ صَحَابِيٍّ
- ٧٣ حُكْمُ هَيْئَةِ ثَوَابِ الْعَمَلِ لِلنَّبِيِّ ﷺ
- ٧٦ الْخُلَفَاءُ الرَّاشِدُونَ

دروس الأطعمة والأشربة

- ٧٩..... تَفْسِيرُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخَنزِيرِ﴾
- ٨٣..... الجلال والحرام من الأطعمة
- ٩١..... اللحوم المستوردة:
- ٩٤..... شرب الدخان:
- ٩٧..... الحمر الأهلية:
- ٩٩..... التدخين

دروس الأيمان

- ١٠٣..... الحلف بالنبي ﷺ
- ١٠٦..... تحريم الحلال

دروس أعمال القلوب

- ١٠٩..... الْفَرْقُ بَيْنَ ابْتِلَاءِ اللَّهِ لِلْيَهُودِ وَهَذِهِ الْأُمَّةِ بِتَسْهِيلِ الْمُعْصِيَةِ
- ١١٣..... أَنْمُودِجَانِ لِلْوَرَعِ، وَالزُّهْدِ، وَتَبْجِيلِ الْعِلْمِ وَالْعُلَمَاءِ: ابْنُ حَنْبَلٍ وَالشَّافِعِيُّ
- ١١٨..... أَرْبَعُونَ فَائِدَةً مِنْ فَوَائِدِ التَّقْوَى
- ١٢٧..... أَسْبَابُ مُضَاعَفَةِ الْحَسَنَاتِ
- ١٢٧..... لِمُضَاعَفَةِ الْحَسَنَاتِ أَسْبَابٌ:
- ١٣٦..... الثَّبَاتُ عَلَى دِينِ اللَّهِ وَالْأَخْذُ بِأَسْبَابِ التَّمَكِينِ
- ١٤٠..... التَّوْبَةُ
- ١٤١..... شُرُوطُ التَّوْبَةِ:
- ١٥٤..... شُرُوطُ التَّوْبَةِ

- ١٥٩ كلمةٌ في اغتنامِ الأوقاتِ
- ١٦٢ التَّفَكُّرُ فِي نِعْمِ اللَّهِ الْكُونِيَّةِ
- ١٦٢ أَوَّلًا: التَّفَكُّرُ فِي الشَّمْسِ:
- ١٦٣ ثَانِيًا: التَّفَكُّرُ فِي الْقَمَرِ:
- ١٦٣ ثَالِثًا: التَّفَكُّرُ فِي النُّجُومِ:
- ١٦٤ رَابِعًا: التَّفَكُّرُ فِي الْإِنْسَانِ:
- ١٦٧ خَامِسًا: التَّفَكُّرُ فِي النَّمْلِ:
- ١٦٨ سَادِسًا: التَّفَكُّرُ فِي آيَاتِ اللَّهِ:

دروس الدعوة إلى الله

- ١٧٣ الدعوة إلى الله
- ١٧٣ نِعْمَةُ الْإِسْلَامِ:
- ١٧٨ كِهَالُ الدِّينِ وَشُمُولُهُ:
- ١٩٣ الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ
- ١٩٣ أَوَّلًا: عَلَى بَصِيرَةٍ بِمَا يَدْعُو إِلَيْهِ:
- ١٩٥ ثَانِيًا: أَنْ يَكُونَ عَلَى بَصِيرَةٍ بِحَالِ الْمَدْعُوِّ:
- ١٩٦ ثَالِثًا: أَنْ تَكُونَ عَلَى بَصِيرَةٍ فِي كَيْفِيَةِ الدَّعْوَةِ:
- ٢٠٣ التَّعَجُّلُ فِي الْإِصْلَاحِ:
- ٢٠٣ دَرَسٌ مِنَ النَّبِيِّ فِي تَرْكِ التَّعَجُّلِ بِالْإِصْلَاحِ وَالدَّعْوَةِ بِالْحِكْمَةِ:
- ٢٠٦ كَلِمَةٌ إِلَى الدَّعَاةِ إِلَى اللَّهِ
- ٢٠٩ اِمْتِنَانُ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ بِإِرْسَالِ أَفْضَلِ الْخَلْقِ إِلَيْهِمْ

- ٢١٥ آدابُ الأمرِ بالمعروفِ والنَّهي عن المنكرِ
- ٢١٥ آدابُ الأمرِ بالمعروفِ والنَّهي عن المنكرِ:
- ٢٢٦ الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ
- ٢٢٦ الأمرُ الأوَّلُ: الإخْلَاصُ لِلَّهِ عَزَّجَلَّ:
- ٢٢٧ الأمرُ الثَّانِي: أن يكونَ الدَّاعِي عَلَى بصيرةٍ:
- ٢٣٠ نَصَائِحُ إِلَى الدَّعَاةِ إِلَى اللَّهِ
- ٢٣٢ فَالصَّبْرُ ثَلَاثَةٌ أَنْوَاعٍ:
- ٢٣٣ كَيْدُ أَعْدَاءِ اللَّهِ بِنَا، وَدَوْرُ الشَّبَابِ فِي التَّصَدِّي لَهُمْ
- ٢٣٦ الأمرُ بالمعروفِ والنَّهي عن المنكرِ
- ٢٤١ الحِلْمُ وَالرَّفْقُ فِي الأمرِ بالمعروفِ والنَّهي عن المنكرِ:
- ٢٤٤ التَّغْيِيرُ:
- ٢٤٦ الأمرُ بالمعروفِ والنَّهي عن المنكرِ
- ٢٥٤ مِنْ فَوَائِدِ الأمرِ بالمعروفِ والنَّهي عن المنكرِ:
- ٢٥٥ مِنْ آدَابِ الأمرِ بالمعروفِ والنَّهي عن المنكرِ:
- ٢٦١ الْمَنْشُورَاتُ الْبَدْعِيَّةُ الَّتِي تُنَشَرُ بِالْحَرَمِ وَغَيْرِهِ مِنَ الْمَسَاجِدِ الْأُخْرَى

دروس الآداب الإسلامية

- ٢٦٤ الْحَثُّ عَلَى التَّالْفِ وَالْوَحْدَةِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَنَبذِ التَّفَرُّقِ وَالخِلَافِ
- ٢٦٩ تَقْوِيَةُ الْأَوَاصِرِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، وَإِحْسَانُ الظَّنِّ فِيهَا بَيْنَهُمْ
- ٢٧١ فَضْلُ إِفْشَاءِ السَّلَامِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، وَآدَابُهُ
- ٢٧٣ تَنْبِيْهَانِ:

- ٢٧٣..... آدابُ السَّلامِ:
- ٢٧٩..... اجْتِماعُ الأُمَّةِ وَعَدَمُ التَّفَرُّقِ.....
- ٢٨٣..... آدابُ الجوار.....
- ٢٨٧..... كلمةٌ للمسلمينَ في ختامِ مَوسِمِ الحُجِّ واستقبالِ العامِ الهجريِّ الجَديدِ.....
- ٢٩٤..... التعلقُ بالأولياء:
- ٣١١..... حُسنُ الخُلقِ معِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ، ومعِ الناسِ.....
- ٣١١..... حُسنُ الخُلقِ معِ اللهِ:
- ٣١٩..... حُسنُ الخُلقِ مَعَ النَّاسِ.....
- ٣١٩..... إِفشاءُ السَّلامِ:
- ٣٢٠..... صيغةُ السَّلامِ:
- ٣٢٦..... حَقُّ المُسلمِ عَلَى المُسلمِ.....
- ٣٣١..... كَلِمَةٌ فِي المُصَافَحَةِ.....
- ٣٣٢..... آدابُ إِفشاءِ السَّلامِ، وأحكامه.....
- ٣٣٤..... مباحثُ في السَّلامِ:
- ٣٣٤..... أولاً: حُكْمُ السَّلامِ:
- ٣٣٤..... ثانياً: صيغةُ السَّلامِ:
- ٣٣٥..... ثالثاً: صيغةُ رَدِّ السَّلامِ.....
- ٣٣٦..... رابعاً: مِنَ الَّذِي يُسَلِّمُ عَلَيْهِ، وَهَلْ أُسَلِّمُ عَلَى كُلِّ مَنْ لاقَيْتَ؟.....
- ٣٤٠..... خامساً: الأحقُّ بالسَّلامِ:
- ٣٤٢..... الرَّحْمَةُ فِي مَعامَلَةِ الأَطْفالِ:

- السَّلَامُ ٣٥٩
- تنبيه: ٣٦٧
- السَّلَامُ ٣٦٨
- فضل السَّلَام: ٣٦٨
- مَنْ يُلْقِي السَّلَامَ أَوْلَى: ٣٦٩
- صيغة السَّلَام: ٣٧٠
- الفرق بين السَّلَام والتحية: ٣٧١
- السَّلَام على غير المسلم: ٣٧١
- السَّلَامُ شِعَارُ الْمُسْلِمِينَ ٣٧٤
- تنبيه في إلقاء السلام على العلماء في بداية اللقاءات ٣٨٢
- كَيْفَ تَكُونُ الْمَصَافِحَةُ ٣٨٣
- الْوَاجِبُ فِي تَحِيَّةِ الْمُسْلِمِ لِأَخِيهِ الْمُسْلِمِ عِنْدَ الْمُقَابَلَةِ ٣٨٥
- بِدْعَةُ تَقْبِيلِ الرَّأْسِ دُونَ الْمَصَافِحَةِ بِالْيَدِ ٣٨٧
- مَا يُشْرَعُ فِي عِيدِ الْفِطْرِ وَأَدَابِهِ ٣٨٩
- التكبير: ٣٨٩
- صلاة العيد: ٣٩٠
- الأكل قبل أن يخرج إلى المصلّى: ٣٩٠
- صلاة العيد: ٣٩٠
- الحضور إلى المسجد من طريق الرجوع من آخر ٣٩٣
- لبس أحسن الثياب: ٣٩٥

- ٣٩٦ سنن عيد الفطر
- ٣٩٦ التكبير:
- ٣٩٧ أكل تمراتٍ قبل أن يخرج إلى الصلاة:
- ٣٩٨ التجمل ولبس أحسن الثياب:
- ٣٩٩ التهنتة:
- ٤٠١ عيد الفطر
- ٤٠٥ نصائح للنساء في الذهاب للمسجد وستر الوجه
- ٤١٣ توجيه من الشيخ باستحباب التيامن في كل شيء
- ٤١٥ اعتذار الشيخ عن إجابة سؤال رجل
- ٤١٦ موعظة عامة
- ٤١٨ الرؤيا والأحلام
- ٤٢٠ أقسام الرؤيا:
- ٤٢٠ القسم الأول: من وحي الشيطان:
- ٤٢١ القسم الثاني: رؤيا هي حديث النفس:
- ٤٢٢ القسم الثالث: رؤيا حق:

دروس الدعاء والأذكار

- ٤٢٣ شرح دعاء القنوت
- ٤٢٤ شرح الدعاء:
- ٤٣٢ معنى هب المسيئين منا للمحسنين:
- ٤٣٤ الاستغفار

- ٤٣٥ شروط التوبة:
- ٤٣٧ مسائل في التوبة:
- ٤٣٧ المسألة الأولى: إِذَا كَانَتْ الْمَعْصِيَةُ تَتَعَلَّقُ بِالْأَدْمِيِّ:
- ٤٣٧ المسألة الثانية: إِذَا كَانَ يَجْهَلُ صَاحِبَ الْحَقِّ:
- ٤٣٨ المسألة الثالثة: إِذَا كَانَ حَقُّ الْأَدْمِيِّ فِي غَيْرِ الْمَالِ:
- ٤٣٩ حُكْمُ اسْتِخْدَامِ الْمَسْبُوحَةِ فِي التَّسْبِيحِ:
- ٤٤٠ حُكْمُ التَّكْبِيرِ فِي عِيدِ الْفِطْرِ:
- ٤٤٢ ذَكَرَ اللَّهُ عِنْدَ الرَّعْدِ وَالْبَرْقِ:
- ٤٤٦ السَّنَةُ عِنْدَ نَزُولِ الْمَطَرِ:
- ٤٤٧ مَا يُقَالُ عِنْدَ سَمَاعِ الرَّعْدِ:
- ٤٤٧ الذِّكْرُ عِنْدَ رُؤْيَةِ الْبَرْقِ:
- ٤٤٨ الذِّكْرُ عِنْدَ نَزُولِ مَنَزِلٍ:
- ٤٤٩ الاستسقاء
- ٤٥٣ دعاء لفضيلة الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ للمستضعفين من المسلمين
- ٤٥٤ «سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ»
- ٤٥٥ وصايا عامة
- ٤٥٩ فهرس الآيات
- ٤٧٥ فهرس الأحاديث والآثار
- ٤٨٤ فهرس الفوائد
- ٤٩٧ فهرس الموضوعات